

كتاب
عِلْمُ الْأَدَبِ

مقالات

مِشَاهِيرُ الْعَرَبِ

على الجزء الاول

من

عِلْمُ الْأَدَبِ

جمع الاب لويس شينجو اليسوعي



حق الطبع محفوظ للمطبعة
طبع في مطبعة الابهاء المرسلين اليسوعيين
بيروت سنة ١٨٨٧

COLUMBIA
UNIVERSITY
LIBRARY

PJ
6161
.C5
v.3

~~89.241
C4
v.3~~



مَقَالَاتُ

لبعض مشاهير كتّاب العرب

في الانشاء

نُوطَةٌ

فصل في حقيقة علم الادب واقسامه واركانه

—

البحث الاول

في حدّ علم الادب

(عن الرّمحشري والجرجاني والحاج خلفا بتصرف)

(راجع الجزء الاول من علم الادب صفحة ١ من التمهيد)

عِلْمُ الْأَدَبِ عِلْمٌ يُحْتَرَزُ بِهِ عَنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْخَطَا فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ لَفْظًا وَكِتَابَةً. وَذَلِكَ أَنْ فَايِدَةَ التَّخاطُبِ وَالْمُحَاوَرَاتِ فِي إِفَادَةِ
الْعُلُومِ وَاسْتِفَادَتِهَا لَمَّا لَمْ تَتَبَيَّنْ لِلطَّالِبِينَ إِلَّا بِالْأَلْفَاظِ وَالتَّكْتَابَةِ
وَاحْوَالِهِمَا كَانَ ضَبْطُ أَحْوَالِهِمَا مِمَّا أَعْتَنَى بِهِ الْعُلَمَاءُ. فَاسْتَحْرَجُوا مِنْ
أَحْوَالِهِمَا عُلُومًا سَمَّوْهَا بِالْعُلُومِ الْأَدَبِيَّةِ لِتَوْقُفِ آدَبِ الدَّرْسِ عَلَيْهَا
بِالذَّاتِ وَآدَبِ النَّفْسِ بِالْوَاسِطَةِ يُتَعَرَّفُ مِنْهَا التَّفَاهُمُ عَمَّا فِي الضَّمَايِرِ

البحث الثاني

في تقسيم الادب وانواع العلوم الادبية

(عن الوطواط والجرجاني)

(راجع صفحة ٢ و ٣ من تمهيد علم الادب)

الْأَدَبُ نَوْعَانِ نَفْسِيٌّ وَكَسْبِيٌّ . فَالنَّفْسِيُّ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ سَبَبُهُ لِمَنْ يُرِيدُ
وَهُوَ مَا كَانَ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَفْعَالِ الدَّالَّةِ عَلَى كَرَمِ الطَّبَاعِ . وَالْكَسْبِيُّ
مَا اسْتَفَادَتْهُ الْأَنْفُسُ مِنْ أَحَاسِنِ الْأَقْوَالِ الْأَخِذَةِ بِأَعْيُنِ الْقُلُوبِ
وَالْأَسْمَاعِ وَهُوَ الَّذِي تَرَجَّمَتْ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لِيَقَعَ ذِكْرُهُ فِي
النَّفُوسِ أَحْسَنَ مَوْقِعٍ لِرَمْمَتِهِ لِأَجْلِ الْعُيُونِ بِالْإِجْلَالِ وَتَحْمَلِ
النَّفُوسِ بِهِ لِيَلْبِهَا إِلَيْهِ بِتَتَابُعِ الْإِدْلَالِ

وَأَمَّا تَقْسِيمُ الْأَدَبِ الْكَسْبِيِّ فَانَّهُمْ اُخْتَلَفُوا فِي أَقْسَامِهِ فَذَكَرَ ابْنُ
الْأَنْبَارِيِّ أَنَّهَا ثَمَانِيَةٌ وَقَسَمَهُ الْعَلَامَةُ الْجُرْجَانِيُّ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ قِسْمًا قَالَ :
لِعِلْمِ الْأَدَبِ أُصُولٌ وَفُرُوعٌ . أَمَّا الْأُصُولُ فَالْبَحْثُ فِيهَا : (١) إِمَّا (عَنْ
الْمُفْرَدَاتِ) مِنْ حَيْثُ جَوَاهِرُهَا وَمَوَادِّهَا وَهَيْئَاتِهَا فَعِلْمُ اللَّغَةِ . أَوْ مِنْ
حَيْثُ صُورِهَا وَهَيْئَاتِهَا فَقَطُّ فَعِلْمُ الصَّرْفِ . أَوْ مِنْ حَيْثُ أَنْتِسَابِ
بَعْضِهَا بِبَعْضٍ بِالْأَصَالَةِ وَالْفُرْعِيَّةِ فَعِلْمُ الْأَشْتِقَاقِ . (٢) وَإِمَّا (عَنْ
الْمُرَكَّبَاتِ عَلَى الْإِطْلَاقِ) . فِيمَا بَاعْتِبَارِ هَيْئَاتِهَا التَّرَكِيبِيَّةِ وَتَأْدِيتِهَا لِمَعَانِيهَا
الْأَمَلِيَّةِ فَعِلْمُ النَّحْوِ . وَإِمَّا بَاعْتِبَارِ إِفَادَتِهَا لِمَعَانٍ مُغَايِرَةٍ لِأَصْلِ الْمَعْنَى فَعِلْمُ
الْمَعَانِي . وَإِمَّا بَاعْتِبَارِ كَيْفِيَّةِ تِلْكَ الْإِفَادَةِ فِي مَرَاتِبِ الْوُضُوحِ فَعِلْمُ

البيان. وعلمُ البديعِ ذليلُ علمي المعاني والبيانِ دليلُ تحتها. (٣) وأما
(عن المرگبات الموزونة). فلأما من حيثُ وزنها فعلمُ العروضِ أو من
حيثُ أولخرها فعلمُ القوافي

وأما الفروعُ فالبحثُ فيها إما أن يتعلّقَ بنقوشِ الكتابةِ فعلمُ
الخطِّ أو يختصُّ بالمنظومِ فالعلمُ المسمّى بقرضِ الشعرِ. أو بالثبوتِ
فعلمُ الإنشاءِ. أو لا يختصُّ بشيءٍ فعلمُ المحاضراتِ ومنه التواريخُ

البحث الثالث

في موضوع علم الادب واركانه

(مقدمة ابن خلدون)

(راجع صفحة ٣ من تمهيد علم الادب)

هذا العلمُ لا موضوعَ له يُنظرُ في اثباتِ عوارضه أو نفيها وإنما
المقصودُ منه عندَ أهلِ اللسانِ ثمرته وهي الإجادةُ في فنّي المنظومِ
والمشورِ على أساليبِ العربِ ومناحيهم. فيجمعونَ لذلكَ من كلامِ
العربِ ما عساهُ تحصلُ به الكليمةُ من شعرٍ عالي الطبقةِ وسمجِ
متسارٍ في الإجادةِ ومسائلٍ من اللغةِ والنحوِ مبثوثةِ أثناءِ ذلكَ
مُتفرقةِ يستقرى منها الناظرُ في الغالبِ مُعظمَ قوانينِ العربيةِ معَ ذكرِ
بعضِ من أيامِ العربِ ليفهمَ به ما يقعُ في أشعارهم منها وكذلك
ذكرُ المهمِّينَ الأنسابِ الشيرةِ والأخبارِ العامةِ. والمقصودُ بذلكَ
كله أن لا يفتنى على الناظرِ فيه شيءٌ من كلامِ العربِ وأساليبهم

وَمَنَاجِي بَلَاعَتِهِمْ إِذَا تَصَحَّحَهُ . لِأَنَّهُ لَا تَحْضُلُ الْمَلَكَةَ مِنْ حِفْظِهِ إِلَّا
بَعْدَ فَهْمِهِ فَيَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيمِ جَمِيعِ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ فَهْمُهُ . ثُمَّ إِنَّهُمْ
إِذَا أَرَادُوا حَدَّ هَذَا الْفَنِّ قَالُوا : الْأَدَبُ هُوَ حِفْظُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ
وَإَخْبَارِهَا وَالْأَخْذُ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ بِطَرَفٍ يُرِيدُونَ مِنْ عُلُومِ اللِّسَانِ
أَوْ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ مُتَوْنَهَا فَقَطُّ إِذْ لَا مَدْخَلَ بغيرِ ذَلِكَ
مِنَ الْعُلُومِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُتَأَخِّرُونَ عِنْدَ كَلْفِهِمْ
بِصِنَاعَةِ الْبَدِيعِ مِنَ التَّوْرِيَّةِ فِي أَشْعَارِهِمْ وَتَرْسُلِهِمْ بِالْأَصْطِلَاحَاتِ
الْعِلْمِيَّةِ . فَاحْتَاجُ صَاحِبُ هَذَا الْفَنِّ إِلَى أَصْطِلَاحَاتِ الْعُلُومِ لِيَكُونَ قَائِمًا
عَلَى فَهْمِهَا : وَسَمِعْنَا مِنْ شَيْوِخِنَا فِي مَجَالِسِ التَّعْلِيمِ أَنَّ أَصُولَ هَذَا الْفَنِّ
وَأَرْكَانَهُ أَرْبَعَةٌ دَوَائِرُ وَهِيَ : أَدَبُ الْكُتَّابِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ وَكِتَابُ
الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ وَكِتَابُ الْبَيَانِ وَالتَّنْمِيحِ لِلْمَجَاحِظِ وَكِتَابُ التَّوَادِرِ
لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَلْبِيِّ الْبَغْدَادِيِّ وَمَا سِوَى هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ فَتَبَعُ لَهَا وَفَرَعُ
عَنْهَا وَكُتِبَ الْمُحَدِّثِينَ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ . وَكَانَ الْغِنَاءُ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ
مِنْ أَجْزَاءِ هَذَا الْفَنِّ لِمَا هُوَ تَابِعٌ لِلشَّعْرِ إِذِ الْغِنَاءُ إِنَّمَا هُوَ تَلْحِينُهُ .
وَكَانَ الْكُتَّابُ وَالْفُضَّلَاءُ مِنْ الْخَوَاصِّ فِي الدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ يَأْخُذُونَ
أَنْفُسَهُمْ بِهِ جَرِصًا عَلَى تَحْصِيلِ آسَالِيِبِ الشَّعْرِ وَفُنُونِهِ فَلَمْ يَكُنْ أَتِحَالُهُ
قَادِمًا فِي الْعَدَالَةِ وَالْمُرُوءَةِ وَقَدْ آلَفَ الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَكِيُّ
كِتَابَهُ فِي الْأَغَانِي جَمَعَ فِيهِ أَخْبَارَ الْعَرَبِ وَأَشْعَارَهُمْ وَأَنْسَابَهُمْ
وَآيَاتِهِمْ وَدَوْلَتَهُمْ . وَجَعَلَ مَبْتَاهُ عَلَى الْغِنَاءِ فِي الْمِائَةِ صَوْتًا الَّتِي اخْتَارَهَا
الْمُنْعُونُ لِلرَّشِيدِ فَاسْتَوْعَبَ فِيهِ ذَلِكَ أُمَّ اسْتَيْعَابِ وَأَدْنَاهُ . وَتَعْمِرِي

إِنَّهُ دِيْوَانُ الْعَرَبِ وَجَامِعُ أَشْتَاتِ الْحَخَّاسِنِ وَالتَّارِيخِ وَالْغِنَاءِ وَسَائِرِ
الْأَحْوَالِ . وَلَا يُعَدَلُ بِهِ كِتَابٌ فِي ذَلِكَ فِيمَا نَعَلَّمَهُ وَهُوَ الْغَايَةُ الَّتِي
يَسْتَوْ إِلَيْهَا الْأَدَبُ وَيَقِفُ عِنْدَهَا

البحث الرابع

في شرف الادب ومنافعه

(عن التعالي بن عبد ربه والوطواط)

(راجع صفحة ٢ من تمهيد علم الادب)

قَالَ أَكْنَمُ بْنُ صَيْفِيٍّ : الرَّجُلُ بِلَا أَدَبٍ شَخْصٌ بَغَيْرِ آتِهِ وَجَسَدٌ
بِلَا رُوحٍ . وَقِيلَ : الْأَدَبُ أَكْرَمُ الْجَوَاهِرِ طَبِيعَةٌ وَأَنْفُسًا قِيمَةٌ
فَأَطْلُبُوهُ فَإِنَّهُ زِيَادَةٌ فِي الْفَضْلِ وَالنَّبَاهَةِ وَمَادَّةٌ لِلْعَقْلِ وَدَلِيلٌ عَلَى
الْمُرُوَّةِ وَمَنْبَهَةٌ لِلرَّأْيِ وَاللِّصَابِ وَصَلِحٌ فِي الْعُرْبَةِ وَآيِسٌ فِي
الْوَحْدَةِ وَجَمَالٌ فِي الْحَفَافِ وَصَلَةٌ فِي الْجَمَالِ . وَإِذَا أَكْرَمَكَ النَّاسُ
بِمَالٍ أَوْ سُلْطَانٍ فَلَا يُعْجِبُكَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْكِرَامَةَ تَزُولُ بِزَوَالِهَا
وَيُعْجِبُكَ إِذَا أَكْرَمُوكَ لِدِينٍ أَوْ أَدَبٍ . قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا أَلْقَى فَاتَهُ مَالٌ يُجَمِّعُهُ فَنِي التَّادِبِ بِمَا فَاتَهُ خَلْفٌ
هُوَ اللَّبَاسُ الَّذِي لَا شَيْءَ يَعْدِلُهُ وَالْحَفَرُ الَّذِي فِيهِ الْفَضْلُ وَالشَّرَفُ
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لَبْنِيهِ : تَادَبُوا فَإِنْ كُنْتُمْ مُلُوكًا بَرَزْتُمْ وَإِنْ
كُنْتُمْ أَوْسَاطًا فُقُتُمْ وَإِنْ أَعْوَزَكُمْ الْعَاشُ عِشْتُمْ . وَقِيلَ : إِنْ
الْأَدَبُ يُفِيدُ الرَّغَابَ الْحَلِيلَةَ وَيُعِزُّ بِلَا عَشِيرَةٍ وَيُكْثِرُ الْأَنْصَارَ لِغَيْرِ

رَزِيَّةً . قَالَ بَرَزَجْمَهُرُ : مَنْ كَثُرَ آدَابُهُ كَثُرَ شَرَفُهُ وَإِنْ كَانَ وَضِيعًا .
وَبَعْدَ صِيئَتِهِ وَإِنْ كَانَ حَامِلًا . وَسَادَ وَإِنْ كَانَ غَرِيبًا وَكَثُرَتْ حَوَائِجُ
النَّاسِ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا . وَقَالُوا : مَنْ دَابَّ فِي طَرِيقِ الْأَدَبِ أَذْرَكَ
حَاجَتَهُ وَمَلَكَ نَاصِيَتَهُ وَبُلَّ قَدْرَهُ وَنَبَهَ ذِكْرُهُ . يَنْبُؤُ الْأَدَبُ عَنِ
النَّسَبِ وَلَا يَنْفَعُ نَسَبٌ بِلَا آدَبٍ وَقَالَ الشَّاعِرُ :

كَمْ مِنْ خَسِيسٍ وَضِيعٍ الْقَدْرِ لَيْسَ لَهُ فِي الْعِرْبِ بَيْتٌ وَلَا يُنْسَى إِلَى نَسَبِ
قَدْ صَارَ بِالْأَدَبِ الْخَمُودِ ذَا شَرَفٍ غَالٍ وَذَا حَسَبٍ تَحْضٍ وَذَا نَسَبِ
يُعْلِي الْأَدَبُ أَقْوَامًا وَيَرْفَعُهُمْ حَتَّى يُسَاوُوا ذَوِي الْعُلْيَاءِ فِي الرُّتَبِ
وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ بَعْضِ الْأَعَاجِمِ يَفْتَخِرُ وَيَعْتَدِرُ :

مَالِي عَقْلِي وَهَيْبَتِي حَسْبِي مَا أَنَا مَوْلَى وَلَا أَنَا عَرَبِي
وَإِذَا أَنْتَسَى مُنْتَمِرًا إِلَى لَعْدِي فَلَانِي مُنْتَمِرًا إِلَى آدِي
فَأَلْبَسُوا إِذَا الْأَدَبَ حُلَّةً وَتَرَيْنَاهُ جِلِيَّةً فَلَانَهُ أَنْفَقُ مَعَاشٍ وَأَجْمَلُ
رِيَاشٍ إِنْ أَحْتَجَمْتُ إِلَيْهِ كَانَ لَكُمْ مَالًا وَإِنْ اسْتَعْنَيْتُمْ عَنْهُ كَانَ لَكُمْ
حَمَالًا



فصل في قوى العقل الغريزية

المبحث الاول

في العقل وشرفه واصل تسميته وتقسيمه

(عن الماوردي باختصار وتصرف)

(راجع صفحة ٣ من توطئة علم الادب)

اعلم ان لكل فضيلة اُسا ولكل اُديب يتبوعا. واس الفضائل
ويتبوع اُاداب هو العقل الذي جعله الله تعالى للدين اصلا وللدنيا
عمادا فوجب الدين بكماله وجعل الدنيا مذبذبة باحكامه وائف به
بين خلقه مع اختلاف هممهم ومآربهم . قال بعض البلغاء : العقل
خير المواهب والجهل شر المصائب . قال ابراهيم بن حسان :
يزين الفتى في الناس صحة عقله وان كان محظورا عليه مكاسبه
يشين الفتى في الناس قلته عقله وان كرمته اعراقه ومناسبه
يعيش الفتى بالعقل في الناس انه على العقل يجري علمه وتجاربه
وافضل قسم الله للمرء عقله فليس من الاشياء شي يقاربه
اذا اكمل الرحمن للمرء عقله فقد كملت اخلاقه ومآربه
وقال مطرف : ما اوتي العبد بعد الايمان بالله تعالى افضل
من العقل . ويقال : تام دين امرئ حتى يتم عقله . قال بزرجهر :
العقل كالمنك ان خباته عقب وان بعته نطق . وقالوا : العقل
كنور وضعه الله طبعا وعرزه في القلب كالنور في العين وهو البصر .

وَكَمَا يُدْرِكُ بِالْبَصْرِ شَوَاهِدُ الْأُمُورِ كَذَلِكَ يُدْرِكُ بِنُورِ الْعَقْلِ كَثِيرٌ
مِنَ الْمَخْجُوبِ وَالْمُسْتَوْرِ. وَعَمَى الْقَلْبَ كَعَمَى الْبَصْرِ. قَالَ بَرْزَجَمَهْرُ :
الْإِنْسَانُ صُورَةٌ فِيهَا عَقْلٌ فَإِنْ أَخْطَأَهُ الْعَقْلُ وَكَزَمَتْهُ الصُّورَةُ فَلَيْسَ
بِإِنْسَانٍ. قَالَ الْمُتَسِّي :

لَوْلَا الْعُقُولُ لَكَانَ أَدْنَى ضَيْعِمٍ أَدْنَى إِلَى شَرَفٍ مِنَ الْإِنْسَانِ
وَسُمِّيَ الْعَقْلُ عَقْلًا تَشْبِيهًا بِعَقْلِ النَّاقَةِ (١) لِأَنَّ الْعَقْلَ يَمْنَعُ
الْإِنْسَانَ مِنَ الْأَقْدَامِ عَلَى شَهَوَاتِهِ إِذَا قَبِحَتْ كَمَا يَمْنَعُ الْعَقْلُ النَّاقَةَ
مِنَ الشَّرُودِ إِذَا نَفَرَتْ. وَإِذَلِكَ قَالَ عَامِرُ بْنُ قَيْسٍ : إِذَا عَقَلَكَ
عَقْلُكَ عَمَّا لَا يَنْبَغِي فَأَنْتَ عَاقِلٌ

البحث الثاني

في تقسيم العقل الى غريزي ومكتسب

(عن الطوطا والماوردي)

إِعْلَمَ أَنَّ بِالْعَقْلِ تُعْرَفُ حَقَائِقُ الْأُمُورِ وَيُفْصَلُ بَيْنَ الْحَسَنَاتِ
وَالسَّيِّئَاتِ وَقَدْ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ غَرِيْزِيٍّ وَمُكْتَسَبٍ. قَالَ الْعُتْبِيُّ :
الْعَقْلُ عَقْلَانِ عَقْلٌ تَقَرَّدَ اللَّهُ بِصَنْعِهِ وَهُوَ الْأَصْلُ. وَعَقْلٌ يَسْتَفِيدُهُ
الْمَرْءُ بِهِ وَهُوَ الْفَرْعُ فَإِذَا اجْتَمَعَا قَوَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ تَقْوِيَةَ
النَّارِ فِي الظُّلْمَةِ. وَلِذَلِكَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :
رَأَيْتُ الْعَقْلَ عَقْلَيْنِ قَطْبُوعٌ وَمَسْمُوعٌ

١ يُقَالُ عَقَلَ النَّاقَةَ عَقْلًا أَي رَبطَهَا فِي وَسْطِ ذِرَاعَيْهَا بِجَبَلٍ وَيُسَمَّى الْجَبَلَ عَقْلًا

فَلَا يَنْفَعُ مَسْمُوعٌ إِذَا لَمْ يَكُ مَطْبُوعٌ
كَمَا لَا تَنْفَعُ الشَّمْسُ وَضَوْءُهَا أَلْعَيْنِ مَمْنُوعٌ *

البحث الثالث

في العقل الغريزي وتعريفه

(عن الماوردي باختصار)

إِنَّ الْعَقْلَ الْغَرِيزِيَّ هُوَ الْعَقْلُ الْحَقِيقِيُّ وَلَهُ حَدٌّ يَتَّعَلَقُ بِهِ
التَّكْلِيفُ لَا يَجَاوِزُهُ إِلَى زِيَادَةٍ وَلَا يَقْصُرُ عَنْهُ إِلَى نُقْصَانٍ . وَبِهِ

* قد قسم الغزويني القوى العقلية الى اربعة اقسام مرجعها الى هذين القسمين
قال: القوى العقلية اربعة اقسام. (الاول) القوة التي جما يفارق الانسان البهائم وهي
التي جما استعد لقبول العلوم النظرية وتديير الصناعات الفكرية فيقال انها القوة
الغريزية جما يستعد الانسان لادراك العلوم النظرية. فكما ان الحياة هي الجسم للحركات
الاختيارية والادراكات الحسية فكذلك هذه القوة الغريزية تحيثة الانسان للعلوم
النظرية والصناعات الفكرية والحكماء يقولون لها العقل الجيولاني وهي مجرد
الاستعداد الذي هو موجود في الطفل وغير موجود في ولد البهيمة. (الثاني) القوة التي
تخرج الى الوجود في ذات الطفل المميز جواز الجائزات واستمالة المستقبلات كالعلم
بان الاثنين اكثر من الواحد والشخص الواحد لا يكون في مكانين فيقال له
التصورات والتصديقات الحاصلة للنفس بالفطرة والحكماء يسمونه العقل بالملكة .
(والثالث) قوة تحصل جما العلوم المستفادة من التجارب بمجاري الاحوال فمن اتصف جما
يقال انه عاقل في العادة ومن لم يتصف جما يقال انه غبي غمر. فيقال لها معان مجتسمة
في الذهن من مقدمات تستنبط جما المصالح في الاعراض . (والرابع) قوة جما تعرف
حقائق الامور وعواقبها فتتبع الشهوة الداعية الى اللذة العاجلة وتحتمل المكروه
العاجل لسلامة الآجل . فاذا حصلت هذه القوة يسمى صاحبها عاقلاً من حيث ان
اقدامه واحكامه بحسب ما يقتضيه النظر في العواقب لا بحكم الشهوة العاجلة. والأولان
بالطبع والأخيران بالاكْتِسَاب

يُمَازَ الْإِنْسَانُ عَنِ سَائِرِ الْحَيَوَانِ فَإِذَا تَمَّ فِي الْإِنْسَانِ سُبْحِي عَاقِلًا
وَخَرَجَ بِهِ إِلَى حَدِّ الْكَمَالِ كَمَا قَالَ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ :
إِذَا تَمَّ عَقْلُ الْمَرْءِ تَمَّتْ أُمُورُهُ وَتَمَّتْ أَمَانِيهِ وَتَمَّ بِنَاوُهُ
وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حَدِّ الْعَقْلِ وَفِي صِفَتِهِ عَلَى مَذَاهِبَ شَتَّى فَقَالَ
قَوْمٌ : هُوَ جَوْهَرٌ لَطِيفٌ يُفْصَلُ بِهِ بَيْنَ الْحَقَائِقِ الْمَعْلُومَاتِ . . وَهَذَا
الْقَوْلُ فِي الْعَقْلِ بِأَنَّهُ جَوْهَرٌ لَطِيفٌ قَاسِدٌ مِنْ وَجْهَيْنِ : (أَحَدُهُمَا)
أَنَّ الْجَوَاهِرَ مُتَمَاثِلَةٌ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُوجِبَ بَعْضُهَا مَا لَا يُوجِبُ سَائِرُهَا
وَلَوْ أَوْجَبَ سَائِرُهَا مَا يُوجِبُ بَعْضُهَا لِاسْتِغْنَى الْعَاقِلُ بِوُجُودِ نَفْسِهِ عَنِ
وُجُودِ عَقْلِهِ (١) . (وَالثَّانِي) أَنَّ الْجَوْهَرَ يَصِحُّ قِيَامُهُ بِذَاتِهِ فَلَوْ كَانَ الْعَقْلُ
جَوْهَرًا جَلَّازًا أَنْ يَكُونَ عَقْلٌ بغيرِ عَاقِلٍ كَمَا جَازَ أَنْ يَكُونَ جِسْمٌ بغيرِ
عَقْلٍ . فَأَمْتَنَعَ بِهَذَيْنِ أَنْ يَكُونَ الْعَقْلُ جَوْهَرًا . وَقَالَ آخَرُونَ : الْعَقْلُ
هُوَ الْمَدْرِكُ لِلْأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنْ حَقَائِقِ الْمَعْنَى . وَهَذَا الْقَوْلُ
وَأِنْ كَانَ أَقْرَبَ مِمَّا قَبْلَهُ فَبَعِيدٌ مِنَ الصَّوَابِ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ وَهُوَ :
أَنَّ الْإِدْرَاكَ مِنْ صِفَاتِ الْحَيِّ (٢) وَالْعَقْلُ عَرَضٌ يَسْتَحِيلُ ذَلِكَ مِنْهُ كَمَا
يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ مُتَلَذِّذًا أَوْ أَلْمًا أَوْ مُشْتَهِيًا (٣) . وَقَالَ آخَرُونَ مِنْ

(١) يُرِيدُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْعَقْلُ جَوْهَرًا مُخْتَلَفًا عَنِ جَوْهَرِ النَّفْسِ مَلَاذِمًا لَهَا لَاتَّفَقَا فِي
جَمِيعِ أَجْزَائِهِمَا لِأَنَّ النَّفْسَ وَالْعَقْلَ بَسِطَانِ مُتَمَاثِلَانِ فِي ذَلِكَ وَإِذَا تَمَّ الْإِتْفَاقُ كَانَ جَوْهَرِ
النَّفْسِ وَجَوْهَرِ الْعَقْلِ وَاحِدًا فَيَسْتغْنِي الْإِنْسَانُ عَنِ عَقْلِهِ بِوُجُودِ نَفْسِهِ وَهَذَا بَاطِلٌ
(٢) يُرِيدُ هُنَا بِالْإِدْرَاكِ عَلَى مَا حُدِّدَهُ الْحُكَمَاءُ تَمَثُّلَ حَقِيقَةِ الشَّيْءِ وَحُدَّهُ مِنْ غَيْرِ
حُكْمٍ عَلَيْهِ أَوْ اثْبَاتٍ وَيُسَمَّى أَيْضًا التَّصَوُّرَ وَهَذَا يَعْمُ كُلَّ حَيٍّ لَا يَخْتَصُّ بِالْإِنْسَانِ فَقَطْ
(٣) أَيُّ أَنَّ الْعَقْلَ لَا يُمْكِنُ إِدْرَاكَ هَذِهِ الْجُزْئِيَّاتِ كَمَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُتَلَذِّذًا
أَوْ أَلْمًا أَوْ مُشْتَهِيًا . لِأَنَّ اللَّذَّةَ وَالْأَلْمَ وَالشَّهْوَةَ مِنَ الْإِنْفِعَالَاتِ الطَّارِئَةِ عَلَى الْمَرْكَبِ

الْمُتَكَلِّمِينَ : الْعَقْلُ هُوَ حَمَلَةُ عُلُومٍ ضَرُورِيَّةٍ . وَهَذَا الْحَدُّ غَيْرُ مَحْصُورٍ
لَمَّا تَضَمَّنَهُ مِنَ الْإِحْتِمَالِ وَيَتَأَوَّلُهُ مِنَ الْإِحْتِمَالِ . وَالْحَدُّ إِنَّمَا هُوَ بَيَانُ
الْحُدُودِ بِمَا يَنْفِي عَنْهُ الْإِحْتِمَالُ وَالْإِحْتِمَالُ . وَقَالَ آخَرُونَ وَهُوَ الْقَوْلُ
الصَّحِيحُ : إِنَّ الْعَقْلَ هُوَ الْعِلْمُ بِالْمَذْرُكَاتِ الضَّرُورِيَّةِ . وَذَلِكَ نَوْعَانِ :
أَحَدُهُمَا مَا وَقَعَ عَنْ دَرَكِ الْحَوَاسِ وَالثَّانِي مَا كَانَ مُبْتَدِئًا فِي النُّفُوسِ .
فَأَمَّا مَا كَانَ وَقَعًا عَنْ دَرَكِ الْحَوَاسِ فَمِثْلُ الْمَرِيَّاتِ الْمَذْرُكَةِ بِالنَّظَرِ
وَالْأَصْوَاتِ الْمَذْرُكَةِ بِالسَّمْعِ وَالطُّعُومِ الْمَذْرُكَةِ بِالذَّوْقِ وَالرَّوَائِحِ
الْمَذْرُكَةِ بِالسَّمِّ وَالْأَجْسَامِ الْمَذْرُكَةِ بِاللَّمْسِ . فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ
يَمُنُّ لَوْ أَدْرَكَ بِحُجُوتِهِ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ ثَبَتَ لَهُ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْعِلْمِ .
لِأَنَّ خُرُوجَهُ فِي حَالِ تَغْيِيبِ عَيْنَيْهِ بِنِ انْ يُدْرِكُ بِهَا وَيَعْلَمُ لَا يَخْرُجُهُ
مِنْ أَنْ يَكُونَ كَامِلَ الْعَقْلِ مِنْ حَيْثُ عِلْمٌ مِنْ حَالِهِ أَنْ لَوْ أَدْرَكَ
لَعِلِمَ . وَأَمَّا مَا كَانَ مُبْتَدِئًا فِي النُّفُوسِ فَكَأَنَّ الْعِلْمَ بِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَخْلُو
مِنْ وُجُودٍ أَوْ عَدَمٍ . وَأَنَّ الْمَوْجُودَ لَا يَخْلُو مِنْ حُدُوثٍ أَوْ قِدَمٍ .
وَأَنَّ مِنَ الْحَالِ اجْتِمَاعَ الضِّدَّيْنِ . وَأَنَّ الْوَاحِدَ أَقْلٌ مِنَ الْإِثْنَيْنِ .
وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْعِلْمِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْتَفِي عَنِ الْعَاقِلِ مَعَ سَلَامَةِ حَالِهِ
وَكَمَالِ عَقْلِهِ . فَإِذَا صَارَ عَالِمًا بِالْمَذْرُكَاتِ الضَّرُورِيَّةِ مِنْ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ
فَهُوَ كَامِلُ الْعَقْلِ

الانساني . ولإدراك العقل يقتضي ان تجرّد مادته عن المحسوسات وهذا ما يصنعه
العقل بالفعل فتنتقل المفردات بذلك الى حالة الكلّيات

البحث الرابع
في العقل المكتسب
(عن الماوردي)

إِنَّ الْعَقْلَ الْمَكْتَسَبَ هُوَ نَتِيجَةُ الْعَقْلِ الْفَرِيزِيِّ وَهُوَ نَهَايَةُ
الْمَعْرِفَةِ وَصِحَّةِ السِّيَاسَةِ وَإِصَابَةِ الْفِكْرَةِ وَلَيْسَ لَهُذَا حَدٌّ لِأَنَّهُ يَنْمِي
إِنْ اسْتُعِيلَ وَيَنْقُصُ إِنْ أُهْمِلَ . وَغَاوُهُ يَكُونُ بِأَحَدِ وَجْهَيْنِ :
(الْوَجْهُ الْأَوَّلُ) بِكَثْرَةِ الْأَسْتِعْمَالِ إِذَا لَمْ يُعَارِضْهُ مَانِعٌ مِنْ هَوَى
وَلَا صَادٌّ مِنْ شَهْوَةٍ كَالَّذِي يَحْصُلُ لِذَوِي الْأَسْنَانِ مِنَ الْخَنَكَةِ وَصِحَّةِ
الرُّوِيَّةِ لِكثْرَةِ التَّجَارِبِ وَمُمَارَسَةِ الْأُمُورِ . وَلِذَلِكَ حَمَدَتِ الْعَرَبُ
آرَاءَ الشُّيُوخِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ : الْمَشَايخُ أَشْجَارُ الْوَقَارِ . وَمَنَاجِعُ
الْأَخْبَارِ . لَا يَطِيشُ لَهُمْ سَهْمٌ . وَلَا يَنْسَقُطُ لَهُمْ وَهْمٌ . إِنْ رَأَوْكَ فِي
قَبِيحٍ صَدُّوكَ . وَإِنْ أَبْصُرُوكَ عَلَى جَمِيلٍ أَمَدُّوكَ . وَقِيلَ : عَلَيْكُمْ
بِآرَاءِ الشُّيُوخِ فَإِنَّهُمْ إِنْ فَقَدُوا ذِكَاءَ الطَّبَعِ فَقَدْ مَرَّتْ عَلَى عْيُونِهِمْ
وَجُوهُ الْعِبَرِ . وَتَصَدَّتْ لِأَسْمَاعِهِمْ آثَارُ الْعَبِيرِ . وَقِيلَ فِي مَنْشُورِ
الْحِكْمِ : مَنْ طَالَ عُمُرُهُ نَقَصَتْ قُوَّةُ بَدَنِهِ وَزَادَتْ قُوَّةُ عَقْلِهِ : وَقَالَ
فِيهِ : لَا تَدْعُ الْأَيَّامُ جَاهِلًا إِلَّا أَدَبْتَهُ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ :
كَفَى بِالْتَّجَارِبِ تَأْدِيبًا وَبِتَقَلُّبِ الْأَيَّامِ عِظَةً . وَقَالَ بَعْضُ الْبُلْغَاءِ :
التَّجْرِبَةُ مِرَاةُ الْعَقْلِ . وَالْعِرَّةُ ثَمَرَةُ الْجَهْلِ . وَقَالَ بَعْضُ الْأُدْنَاءِ :
كَفَى مُخْبِرًا عَمَّا بَقِيَ مَا مَضَى وَكَفَى عِبْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا جَرَّبُوا . وَقَالَ
بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْعَقْلَ زَيْنٌ لِأَهْلِهِ وَلَكِنْ تَمَامُ الْعَقْلِ طَوْلُ الْعَجْرَابِ
وَقَالَ آخَرُ:

إِذَا طَالَ عُمُرُ الْمَرْءِ فِي غَيْرِ آقَةٍ أَفَادَتْ لَهُ الْأَيَّامُ فِي كَرِّهَا عَقْلًا
(وَأَمَّا أَلْوَجْهُ الثَّلَاثِي) فَقَدْ يَكُونُ بَفَرَطِ الذِّكَاةِ وَحُسْنِ الْفِطْنَةِ
وَذَلِكَ جُودَةٌ الْخُدْسِ فِي زَمَانٍ غَيْرِ مُهْمَلٍ لِلْخُدْسِ . فَإِذَا أَمْتَرَجَ بِالْعَقْلِ
الْفَرِيزِي صَارَتْ نَتِيجَتُهُمَا نَمُو الْعَقْلِ الْمَكْتَسَبِ . كَالَّذِي يَكُونُ فِي
الْأَحْدَاثِ مِنْ وَفُورِ الْعَقْلِ وَجُودَةِ الرَّأْيِ حَتَّى قَالَ هَرَمٌ بْنُ قُطَيْبَةَ جِئْتُ
تَنَاقُرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِيِّ وَعَلَقَمَةُ بْنُ عَلَاثَةَ : عَلَيْكُمْ بِالْحَدِيثِ
السِّنِّ . الْحَدِيدِ الدِّهْنِ . وَلَعَلَّ هَرَمًا أَرَادَ أَنْ يَدْفَعَهُمَا عَنْ نَفْسِهِ
فَأَعْتَدَرَ بِمَا قَالَ . لَكِنْ لَمْ يُنْكَرَا قَوْلَهُ إِذْعَانًا لِلْحَقِّ فَصَارَا إِلَى أَبِي
جَهْلٍ لِحِدَاثَةِ سِنِّهِ وَجِدَّةِ ذَهْنِهِ . فَأَبَى أَنْ يُحْكَمَ بَيْنَهُمَا فَرَجَعَا إِلَى
هَرَمٍ فَحُكِمَ بَيْنَهُمَا . وَفِيهِ قَالَ لَيْدٌ :

يَا هَرَمُ ابْنَ الْأَكْرَمِينَ مَنْصِبًا إِنَّكَ قَدْ أُوتِيتَ حُكْمًا مُعْجِبًا
وَقَدْ قَالَتِ الْعَرَبُ : عَلَيْكُمْ بِمُشَاوَرَةِ الشَّبَابِ فَإِنَّهُمْ يُتَّخِذُونَ
رَأْيًا لَمْ يَنْلَهُ طَوْلُ الْقِدَمِ . وَلَا اسْتَوْلَتْ عَلَيْهِ رُطُوبَةُ الْهَرَمِ . وَقَدْ
قَالَ الشَّاعِرُ :

رَأَيْتُ الْعَقْلَ لَمْ يَكُنْ أَنْتِهَابًا وَلَمْ يُقَسَّمْ عَلَى عَدَدِ السِّنِينَا
وَلَوْ أَنَّ السِّنِينَ تَقَاسَمَتْهُ حَوَى الْأَمَاءُ أَنْصِبَةَ الْبِنِينَا
وَحَكَى الْأَضْمَعِيُّ قَالَ : قُلْتُ لِغُلَامٍ حَدَّثَ مِنْ أَوْلَادِ الْعَرَبِ
كَانَ يُجَادِثُنِي فَاذْمَعَنِي بِفَصَاحَةٍ وَمَلَامَةٍ : أَيَسْرُكَ أَنْ يَكُونَ لَكَ

مِئَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَأَنْتَ أَحَقُّ . قَالَ : لَا . قَالَ : فَقُلْتُ : وَ لِمَ . قَالَ :
أَخَافُ أَنْ يُخْرِجَنِي عَلِيٌّ حُمَقِي جِنَايَةَ تَذْهَبُ بِمَالِي وَيَنْقِي عَلَيَّ حُمَقِي . فَأَنْظُرُ
إِلَى هَذَا الصَّبِيِّ كَيْفَ اسْتَخْرَجَ بِفَرْطِ ذِكَاغِهِ وَأَسْتَبْطِ بِجُودَةِ قَرِيْبِهِ مَا
لَعَلَّهُ يَدِيْقُ عَلَيَّ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا وَأَكْثَرُ تَجْرِبَةً . وَأَحْسَنُ مِنْ هَذَا
الذِّكَاغِ وَالْفِطْنَةِ مَا حَكَى ابْنُ قُتَيْبَةَ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَرَّ بِصِبْيَانٍ
يَلْعَبُونَ وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَهَرَّبُوا مِنْهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ :
مَا لَكَ لَا تَهْرَبُ مَعَ أَصْحَابِكَ . فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِمَ أَكُنُّ عَلَى
رِيَّةٍ فَأَخَافُكَ وَلَمْ يَكُنْ الطَّرِيقُ ضَيِّقًا فَارْوِجْ لَكَ . فَأَنْظُرُ مَا تَضَمَّنَهُ
هَذَا الْجَوَابُ مِنَ الْفِطْنَةِ وَقُوَّةِ الْمَنَّةِ وَحُسْنِ الْبَيْتَةِ كَيْفَ نَفَى عَنْهُ
اللَّوْمَ وَأَثَبَتْ لَهُ الْحِجَّةَ فَلَيْسَ لِلذِّكَاغِ غَايَةٌ . وَلَا لِجُودَةِ الْقَرِيْبَةِ نِهَايَةٌ

البحث الخامس

في التصوُّر والتَّمثُّل

(من كتاب زجر النفس لهرمس)

يَا نَفْسُ إِنَّ مُبْدِعَ الْأَشْيَاءِ وَمُنْشِئَهَا جَلٌّ جَلَّالُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ
أَبْدَعَكَ وَجَعَلَكَ ذَاتَ التَّصَوُّرِ وَالتَّمثُّلِ . فَأَمَّا التَّصَوُّرُ فَتَصَوُّرُكَ الشَّيْءَ
عَلَى حَقِيقَتِهِ مَا أَبْدَعَهُ مُبْدِعُهُ . وَأَمَّا التَّمثُّلُ فَتَمَثُّلُكَ مَا خَفِيَ عَنْكَ مِنْ
عَالَمِ الْعَقْلِ بِمَا شَاهَدْتَهُ فِي عَالَمِ الْحِسِّ مِثْلًا بِمِثْلٍ وَمَعْنَى بِمَعْنَى كَمَا
أَنْ تَدُلُّ ذَاتُ الصُّورَةِ الْمَطْبُوعَةِ فِي السَّمْعِ عَلَى مَعْنَاهَا وَحَقِيقَتِهَا فِي
الطَّابِعِ وَكَمَا تَدُلُّ الصُّورَةُ الْمُمَثَّلَةُ فِي الطَّابِعِ عَلَى مَعْنَى حَقِيقَتِهَا فِي
نَفْسِ مُمَثِّلِهَا وَمُصَوِّرِهَا وَكَمَا يُؤْتِرُ أَلْمَاءُ فِي الرَّمْلِ مَعَانِي حَرَكَاتِهِ وَتَمَوُّجِهِ

البحث السادس

الخيال والخيالي

(عن الحاج خلفا بتصرف)

(راجع صفحة ٥ من توطئة علم الادب)

الخيال في اللغة بمعنى الشخص وعند الحكماء يطلق على احدى
الحواس الباطنة . وهو قوة تحفظ الصور المرئية في الحس المشترك
اذا غابت تلك الصور عن الحواس الباطنة . ومحلها مؤخر التجويف
الاول بين التجويف الثلاثة للدماغ عند الجمهور (١) . واستدلوا على
وجود الخيال باننا اذا شاهدنا صورة ثم ذهبت عنها زمانا ثم نشاهد
مرة اخرى نحكم عليها بانها هي التي شاهدناها قبل ذلك . فلو لم
تكن تلك الصورة محفوظة فينا زمان الذهول لانتنع الحكم بانها
هي التي شاهدناها قبل ذلك . (والخيالي) يطلق على الصورة المرئية
في الخيال المتأدية اليه من طرق الحواس . وقد يطلق على المعدوم
الذي اخترعته الخيلة ورغبته من الامور المحسوسة اي المدركة
بالحواس الظاهرة . وبقولنا من الامور المحسوسة خرج الوهمي بمعنى
ما اخترعته القوة الخيلية اخذاعاصرفا على نحو المحسوسات وبهذا المعنى
يستعمل في باب التشبيه كما في قول الشاعر :

وَكَانَ مُحْمَرَّ السَّقِيمِ إِذَا تَصَوَّبَ أَوْ تَصَعَّدَ
أَعْلَامُ يَأْقُوتِ نُشْرِ نَ عَلَى رِمَاحٍ مِنْ زَبْرَجْدٍ

(١) ليس هذا الرأي بمقرر

فَإِنَّ الْأَعْلَامَ أَلْيَاقُوتِيَّةَ الْمُنشُورَةَ عَلَى الرِّمَاحِ الزَّبْرَجَدِيَّةِ بِمَا لَا
يُذْرِكُهُ الْحِسُّ لِأَنَّ الْحِسَّ إِنَّمَا يُذْرِكُ مَا هُوَ وَمَوْجُودٌ فِي الْمَادَّةِ حَاضِرَةٌ
عِنْدَ الْمَذْرُوكِ عَلَى هَيْئَاتٍ مَحْسُوسَةٍ مَخْصُوصَةٍ بِهِ . لَكِنَّ مَادَّتَهُ الَّتِي
يَذْرِكُ هُوَ مِنْهَا كَالْأَعْلَامِ وَالْيَاقُوتِ وَالرِّمَاحِ وَالزَّبْرَجَدِ كُلِّ مِنْهَا
مَحْسُوسٌ بِالْبَصَرِ

البحث السابع

في الحافظة

(عن الماوردي باختصار)

(راجع صفحة ٦٥ من توطئة علم الادب)

رَبِّمَا اسْتَشَقَلَ الْمُتَعَلِّمُ الدَّرْسَ وَالْحِفْظَ وَاتَّكَلَ بَعْدَ فَهْمِ الْمَعَانِي
عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى الْكُتُبِ وَالْمُطَالَعَةِ فِيهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ فَلَا يَكُونُ إِلَّا
كَمَنْ أَطْلَقَ مَا صَادَهُ ثِقَةً بِالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ بَعْدَ الْإِمْتِنَاعِ مِنْهُ فَلَا تُعْقِبُهُ
الثِّقَةُ إِلَّا خَجَلًا وَالتَّفْرِيطُ إِلَّا نَدَمًا . وَهَذِهِ حَالٌ قَدْ يَدْعُو إِلَيْهَا لَحْدُ
ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : الصَّجْرُ مِنْ مُعَانَاةِ الْحِفْظِ وَمُرَاعَاةِ وَطُولِ الْأَمَلِ
فِي التَّوَفُّرِ عَلَيْهِ عِنْدَ نَشَاطِهِ وَفَسَادِ الرَّأْيِ فِي عَزِيمَتِهِ وَلَيْسَ يَعْلَمُ أَنَّ
الصَّجْرَ خَائِبٌ وَأَنَّ الطَّوِيلَ الْأَمَلِ مَعْرُورٌ وَأَنَّ الْفَاسِدَ الرَّأْيِ مُصَابٌ .
وَالْعَرَبُ تَقُولُ فِي أَمْثَالِهَا : حَرَفٌ فِي قَلْبِكَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ فِي كَتِّبِكَ .
وَقَالُوا : لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَا يَعْبُرُ مَعَكَ الْوَادِي وَلَا يَعْمُرُ بِكَ النَّادِي .
وَأَنْشَدْتُ عَنْ الرَّبِيعِ الشَّافِعِيِّ :

عَلِمِي مَعِيَ حَيْثُ مَا يَمُنْتُ يَنْفَعُنِي
قَلْبِي وَعَاةُ لَهُ لَا بَطْنُ صُنْدُوقِي
إِنْ كُنْتُ فِي الْبَيْتِ كَانَ الْعِلْمُ فِيهِ مَعِيَ
أَوْ كُنْتُ فِي السُّوقِ كَانَ الْعِلْمُ فِي السُّوقِ

وَرَبَّمَا أَعْتَنِي الْمُتَعَلِّمُ بِالْحِفْظِ مِنْ غَيْرِ تَصَوُّرٍ وَلَا فَهْمٍ حَتَّى يَصِيرَ
حَافِظًا لِأَلْفَاظِ الْمَعَانِي قِيَمًا بِتَلَاوتِهَا وَهُوَ لَا يَتَصَوَّرُهَا وَلَا يَفْهَمُ مَا
تَضَمَّنَهَا يَرْوِي بِغَيْرِ رَوِيَّةٍ وَيُخْبِرُ عَنْ غَيْرِ خَبْرَةٍ فَهُوَ كَالْكِتَابِ الَّذِي
لَا يَدْفَعُ شِبْهَةً وَلَا يُؤَيِّدُ حُجَّةً وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: هَمَّةُ السَّفَهَاءِ الزَّوَايَةُ.
وَهَمَّةُ الْعُلَمَاءِ الزَّعَايَةُ. وَرَوَى ابْنُ مَسْعُودٍ: كُونُوا لِلْعِلْمِ رُعَاةً. وَلَا
تَكُونُوا لَهُ رُؤَاةً. فَقَدْ يَرْعَوِي مَنْ لَا يَرْوِي. وَيَرْوِي مَنْ لَا يَرْعَوِي.
وَحَدَّثَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ بِحَدِيثٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ عَمَّنْ.
قَالَ: مَا تَضَعُ بَعْسَنَ. أَمَا أَنْتَ فَقَدْ نَأْتِكَ عِظْمُهُ وَقَامَتْ عَلَيْكَ
حُجَّتُهُ

وَرَبَّمَا أَعْتَمَدَ عَلَى حِفْظِهِ وَتَصَوُّرِهِ وَأَغْفَلَ تَقْيِيدَ الْعِلْمِ فِي كُتُبِهِ
رَبْمَةً بِمَا اسْتَقَرَّ فِي ذَهْنِهِ وَهَذَا خَطَأٌ مِنْهُ لِأَنَّ الشَّكْلَ مُعْتَرِضٌ
وَالنِّسْيَانَ طَارِقٌ. وَقَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: أَجْعَلْ مَا فِي الْكُتُبِ رَأْسَ
أَمَالٍ وَمَا فِي الْقُلُوبِ النِّفْقَةَ. وَقَالَ مَهْبُورٌ: لَوْلَا مَا عَقَدَتْهُ الْكُتُبُ
مِنْ تَجَارِبِ الْأَوَّلِينَ لَأَحْلُلُ مَعَ النِّسْيَانِ عُقُودَ الْآخِرِينَ



البحث الثامن

في تفسير الذوق في مصطلح اهل البيان

(مقدمة ابن خلدون)

(راجع صفحة ٦ من توطئة علم الادب)

إِعْلَمَ أَنَّ لَفْظَةَ الذُّوقِ يَتَدَاوَلُهَا الْمُعْتَمِدُونَ بِفُنُونِ الْبَيَانِ . وَمَعْنَاهَا
حُصُولُ مَلَكَتِ الْبَلَاغَةِ لِلْسَّانِ الَّتِي هِيَ مُطَابَقَةُ الْكَلَامِ لِلْمَعْنَى مِنْ
جَمِيعِ وُجُوهِهِ بِجَوَاصِ تَقَعُ لِلتَّرَاكِيِبِ فِي إِفَادَةِ ذَلِكَ . فَأَلْتَمَسْتُ
بِلِسَانِ الْعَرَبِ وَالْبَلِيغِ فِيهِ يَحْتَرِي الْهَيْئَةَ الْمُنْفِيَةَ لِذَلِكَ عَلَى آسَائِبِ
الْعَرَبِ وَأَمْخَاءِ مُحَاطَبَاتِهِمْ وَيَنْظِمُ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ جُهْدَهُ .
فَإِذَا اتَّصَلَتْ مَقَامَاتُهُ بِمُخَالَطَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ حَصَلَتْ لَهُ الْمَلَكَتُ فِي
نَظْمِ الْكَلَامِ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ وَسَهَّلَ عَلَيْهِ أَمْرُ التَّرَكِيِبِ حَتَّى لَا يَكَادُ
يَتَحَوَّرُ فِيهِ غَيْرَ مَتَحَى الْبَلَاغَةِ الَّتِي لِلْعَرَبِ . وَإِنْ سَمِعَ تَرْكِيِبًا غَيْرَ جَارٍ
عَلَى ذَلِكَ الْمَتَحَى مَجَّهٌ وَنَبَا عَنْهُ سَمِعَهُ بِأَدْنَى فِكْرٍ بَلٍ وَبَغَيْرِ فِكْرٍ إِلَّا بِمَا
أَسْتَفَادَهُ مِنْ حُصُولِ هَذِهِ الْمَلَكَتِ . فَإِنَّ الْمَلَكَاتِ إِذَا أَسْتَقَرَّتْ
وَرَسَّخَتْ فِي مَحَالِّهَا ظَهَرَتْ كَأَنَّهَا طَبِيعَةٌ وَجِبَلَةٌ لِذَلِكَ الْخَلَلِ . وَلِذَلِكَ
يَظُنُّ كَثِيرٌ مِنَ الْمُعْتَمِدِينَ وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ شَأْنَ الْمَلَكَاتِ أَنَّ الصَّوَابَ
لِلْعَرَبِ فِي لُغَتِهِمْ إِعْرَابًا وَبَلَاغَةً أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ وَيَقُولُ : كَانَتْ الْعَرَبُ تَنْطِقُ
بِالطَّبَعِ . وَلَيْسَ كَذَلِكَ . وَإِنَّمَا هِيَ مَلَكَتُ لِسَانِيَّةٌ فِي نَظْمِ الْكَلَامِ
تَمَكَّنَتْ وَرَسَّخَتْ فَظَهَرَتْ فِي بَادِي الرَّأْيِ أَنَّهَا جِبَلَةٌ وَطَبَعٌ وَهَذِهِ

الملكة كما تقدم انما تحصل بممارسة كلام العرب وتكرره على
السمع والتفطن لخواص تراكيبه . وليست تحصل بمعرفة القوائين
العلمية في ذلك التي استنبطها اهل صناعة اللسان . فان هذه
القوائين انما تفيد علما بذلك اللسان ولا تفيد حصول الملكة
بالفعل في محلها . واذا تقرر ذلك فملكة البلاغة في اللسان تهدي
البلغ الى وجوه النظم وحسن التركيب الموافق لتراكيب العرب
في لغتهم ونظم كلامهم . ولو رام صاحب هذه الملكة حيدا عن
هذه السبل المعينة والتراكيب المخصوصة لما قدر عليه ولا واقعه
عليه لسانه لانه لا يعتاده ولا تهديه اليه ملكته الرايحة عنده . واذا
عرض عليه الكلام حاندا عن اسلوب العرب وبلاغتهم في نظم
كلامهم اعرض عنه ومجه وعلم انه ليس من كلام العرب الذين
مارس كلامهم . وربما يفجز عن الاحتياج لذلك كما تضع اهل القوائين
التحوية والبيانية . فان ذلك استدلال بما حصل من القوائين المفادة
بالاستقراء وهذا امر وجدائي حاصل بممارسة كلام العرب حتى
يصير كواحد منهم . ومثاله لو فرضنا صبيا من صبيانهم نشأ ورربي في
جيلهم فانه يتعلم لغتهم ويحكم شأن الاعراب والبلاغة فيها حتى
يستولي على غايتها وليس من العلم القانوني في شيء وانما هو بحصول
هذه الملكة في لسانه ونطقه . وكذلك تحصل هذه الملكة لمن
بعد ذلك اجيل يحفظ كلامهم واشعارهم وخطبهم والمداومة على ذلك
بحيث يحصل الملكة ويصير كواحد ممن نشأ في جيلهم ورربي بين

أَحْيَانِهِمْ. وَالْقَوَائِنُ بِمَعْرِزٍ عَنِ هَذَا. وَأَسْتَعِيرَ لَهُذِهِ الْمَلَكَةَ عِنْدَمَا تَرْتُخُ
وَتَسْتَعِيرُ اسْمُ الذَّوْقِ الَّذِي اضْطَلَحَ عَلَيْهِ أَهْلُ صِنَاعَةِ الْبَيَانِ. وَالذَّوْقُ
إِنَّمَا هُوَ مَوْضُوعٌ لِإِذْرَاكِ الطُّعُومِ لَكِنْ لَمَّا كَانَ مَحَلُّ هَذِهِ الْمَلَكَةِ فِي
اللسانِ مِنْ حَيْثُ التَّنطِقِ بِالْكَلَامِ كَمَا هُوَ مَحَلُّ لِإِذْرَاكِ الطُّعُومِ اسْتَعِيرَ
لَهَا اسْمُهُ وَآيْضًا فَهُوَ وَجْدَانِي لِللسانِ كَمَا أَنَّ الطُّعُومَ مُحْسُوسَةٌ لَهُ فَقِيلَ
لَهُ ذَوْقٌ. وَإِذَا تَبَيَّنَ لَكَ ذَلِكَ عَلِمْتَ مِنْهُ أَنَّ الْأَعَاجِمَ الدَّاخِلِينَ فِي
اللسانِ الْعَرَبِيِّ الطَّارِئِينَ عَلَيْهِ الْمُضْطَرِّينَ إِلَى التَّنطِقِ بِهِ لِخِلَاطَةِ أَهْلِ
كَافُرْسِ وَالرُّومِ وَالْأَثْرَكِ بِالْمَشْرِقِ وَكَالْبَرْبَرِ بِالْمَغْرِبِ فَإِنَّهُ لَا يَحْصُلُ
لَهُمْ هَذَا الذَّوْقُ لِتَقْصُورِ حَظِّهِمْ فِي هَذِهِ الْمَلَكَةِ الَّتِي قَرَرْنَا أَمْرَهَا.
لِأَنَّ قُصَارَاهُمْ بَعْدَ طَائِفَةٍ مِنَ الْعُمُرِ وَسَبَقَ مَلَكَةَ أُخْرَى إِلَى اللِّسَانِ
وَهِيَ لُغَاتُهُمْ أَنْ يَعْتَنُوا بِمَا يَتَدَاوَلُهُ أَهْلُ الْمَضْرِ (١) بَيْنَهُمْ فِي السُّخَّارَةِ مِنْ
مُفْرَدٍ وَمُرَكَّبٍ لَمَّا يَضْطَرُّونَ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ وَهَذِهِ الْمَلَكَةُ قَدْ ذَهَبَتْ
لِأَهْلِ الْأَمْصَارِ وَبَعْدُوا عَنْهَا كَمَا تَقَدَّمَ. وَإِنَّمَا لَهُمْ فِي ذَلِكَ مَلَكَةٌ
أُخْرَى وَلَيْسَتْ هِيَ مَلَكَةُ اللِّسَانِ الْمَطْلُوبَةُ. وَمَنْ عَرَفَ تِلْكَ الْمَلَكَةَ
مِنَ الْقَوَائِنِ الْمُسْطَرَّةِ فِي الْكُتُبِ فَلَيْسَ مِنْ تَحْصِيلِ الْمَلَكَةِ فِي شَيْءٍ
إِنَّمَا حُصِلَ أَحْكَامُهَا كَمَا عَرَفْتَ وَإِنَّمَا تُحْصَلُ هَذِهِ الْمَلَكَةُ بِالْمَارَسَةِ
وَالْإِعْتْيَادِ وَالتَّكْرُرِ لِكَلَامِ الْعَرَبِ. فَإِنْ عَرَضَ لَكَ مَا تَسْمَعُهُ مِنْ
أَنَّ سَبْيَوِيَّةَ وَالْفَارِسِيَّةَ وَالزَّمْخَسَرِيَّةَ وَأَمْثَالَهُمْ مِنْ فُرْسَانِ الْكَلَامِ
كَانُوا أَنْجَامًا مَعَ حُصُولِ هَذِهِ الْمَلَكَةِ لَهُمْ فَأَعْلَمَ أَنَّ أَوْلِيكَ الْقَوْمِ

الَّذِينَ تَسْمَعُ عَنْهُمْ إِنَّمَا كَانُوا عَجْمًا فِي نَسَبِهِمْ فَقَطَّ وَأَمَّا الْمَرْبِيُّ وَالنَّشَاءُ
فَكَانَتْ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الْمَلَكَةِ مِنَ الْعَرَبِ وَمَنْ تَعَلَّمَهَا مِنْهُمْ
فَأَسْتَوَلُوا بِذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى غَايَةِ لَا وَرَاءَهَا . وَكَانَهُمْ فِي أَوَّلِ
نَشَأَتِهِمْ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ نَشَأُوا فِي أَحْيَانِهِمْ (١) حَتَّى أَدْرَكُوا كُنْهَ اللَّغَةِ
وَصَارُوا مِنْ أَهْلِهَا . فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا عَجْمًا فِي النَّسَبِ فَلَيْسُوا بِعَجْمٍ فِي
اللُّغَةِ وَالْكَلامِ لِأَنَّهُمْ أَدْرَكُوا أَلْبَلَّةَ فِي عُنُقِهَا وَاللُّغَةَ فِي شَبَابِهَا وَلَمْ
تَنْهَبْ آثَارَ الْمَلَكَةِ وَلَا مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ . ثُمَّ عَكَفُوا عَلَى الْمُمَارَسَةِ
وَالْمُدْرَاسَةِ لِكَلَامِ الْعَرَبِ حَتَّى اسْتَوَلُوا عَلَى غَايَتِهِ . وَالْوَاحِدُ الْيَوْمَ مِنْ
الْعَجْمِ إِذَا خَالَطَ أَهْلَ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ بِالْأَمْصَارِ فَأَوَّلُ مَا يَجِدُ تِلْكَ
الْمَلَكَةَ الْمَأْصُودَةَ مِنَ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ مُسْتَحْيَةً أَلَا تَارَ وَيَجِدُ مَلَكَتَهُمْ
لِخَاصَّةِ بِهِمْ مَلَكَةً أُخْرَى مُخَالَفَةً لِلْمَلَكَةِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ . ثُمَّ إِذَا فَرَضْنَا
أَنَّهُ أَقْبَلَ عَلَى الْمُمَارَسَةِ لِكَلَامِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهِمْ بِالْمُدْرَاسَةِ وَالْحِفْظِ
يَسْتَفِيدُ تَخْصِيلَهَا فَقَلَّ أَنْ يَحْضَلَ لَهُ مَا قَدَّمَاهُ مِنْ أَنَّ الْمَلَكَةَ إِذَا
سَبَقَتْهَا مَلَكَةٌ أُخْرَى فِي الْفَحْلِ فَلَا تَحْضَلُ إِلَّا نَاقِصَةً مَحْدُوشَةً . وَإِنْ
فَرَضْنَا عَجْمِيًّا فِي النَّسَبِ سَلِمَ مِنْ مُخَالَفَةِ اللِّسَانِ الْعَجْمِيِّ بِالْكَلِمَةِ
وَذَهَبَ إِلَى تَعَلُّمِ هَذِهِ الْمَلَكَةِ بِالْحِفْظِ وَالْمُدْرَاسَةِ فَرُبَّمَا يَحْضَلُ لَهُ ذَلِكَ
لَكِنَهُ مِنْ التَّدْوِيرِ بِحَيْثُ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ بِمَا تَقَرَّرَ . وَرُبَّمَا يَدَّعِي كَثِيرٌ مِمَّنْ
يَنْظُرُ فِي هَذِهِ الْقَوَائِنِ الْبَيِّنَاتِ حُصُولَ هَذَا الذَّوْقِ لَهُ بِهَا وَهُوَ غَلَطٌ أَوْ
مُغَالَطَةٌ وَإِنَّمَا حَصَلَتْ لَهُ الْمَلَكَةُ إِنْ حَصَلَتْ فِي تِلْكَ الْقَوَائِنِ الْبَيِّنَاتِ

(١) وفي نسخة : في أجيالهم

وَلَيْسَتْ مِنْ مَلَكََةِ الْعِبَارَةِ فِي شَيْءٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ

البحث التاسع

في المطالعة

(المثل السائر لابن الفتح بن الاثير الموصلی)

(راجع صفحة ٨ من توطئة علم الادب)

إِنَّ فِي الْأَطْلَاعِ عَلَى كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْمَنْظُومِ وَالْمَشُورِ
فَوَائِدَ جَمَّةٍ لِأَنَّهُ يُعْلَمُ مِنْهُ أَغْرَاضُ النَّاسِ وَنَتَائِجُ أَفْكَارِهِمْ وَيُعْرَفُ
بِهِ مَقَاصِدُ كُلِّ فَرِيقٍ مِنْهُمْ وَرَأَى أَيْنَ تَرَامَتْ بِهِ صَنَعَتُهُ فِي ذَلِكَ . فَإِنَّ
هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مِمَّا تَسْتَحْدُ الْقَرِيحَةَ وَتُرَكِّبِي الْفِطْنَةَ . وَإِذَا كَانَ صَاحِبُ
هَذِهِ الصَّنَاعَةِ عَارِفًا بِهَا تَصِيرُ الْمَعَانِي الَّتِي ذُكِرَتْ وَتَعَبَ فِي اسْتِخْرَاجِهَا
كَالَّذِي أَلْمَلَى بَيْنَ يَدَيْهِ يَأْخُذُ مِنْهُ مَا أَرَادَ . وَإَيْضًا فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ
مُطَّلِعًا عَلَى الْمَعَانِي الْمَسْبُوقِ إِلَيْهَا قَدْ يَنْقَدِحُ لَهُ مِنْ بَيْنِهَا مَعْنَى غَرِيبٌ
لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ . وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ خَوَاطِرَ النَّاسِ وَإِنْ كَانَتْ مُتَفَاوِتَةً
فِي الْجُودَةِ وَالرَّدَاءَةِ فَإِنَّ بَعْضَهَا لَا يَكُونُ عَالِيًا عَلَى بَعْضٍ أَوْ مُمْتَحَطًا
عَنْهُ إِلَّا بِشَيْءٍ يُسِيرُ . وَكَثِيرًا مَا تَتَسَاوَى الْقَرَائِحُ وَالْأَفْكَارُ فِي
الْأَتْيَانِ بِالْمَعَانِي حَتَّى إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ يَأْتِي بِمَعْنَى مَوْضِعٍ بِلَفْظٍ
ثُمَّ يَأْتِي الْآخَرُ بَعْدَهُ بِذَلِكَ الْمَعْنَى وَاللَّفْظَ بَعَيْنِيهَا مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ مِنْهُ
بِمَا جَاءَ بِهِ الْأَوَّلُ وَهَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ أَرْبَابُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ وَقُوعَ الْخَافِرِ
عَلَى الْخَافِرِ

البحث العاشر

في الارتياض والممارسة

(المثل السائر والوثنى المرقوم لابن الاثير)

(راجع صفحة ٩ و ١٠ من توطئة علم الادب)

اعلم أيها الناظر في كتابي أن مدار علم البيان على حاصم
الدوق السليم الذي هو أنفع من ذوق التعليم. وهذا الكتاب وإن
كان فيما يليق به إليك أستاذًا أو إذا سألت عما ينتفع به في فقه قيل
لك هذا فإن الدربة والأدمان أجدي عليك فعا وأهدى بصرا
وسمعا. وهما يريانك أخصر عيانا ويجعلان عسرك من القول إمكانا
وكل جارية منك قلبا ولسانا. فخذ من هذا الكتاب ما أعطاك
وأستبسط بإدمايك ما أخطاك. وما مثلي فيما مهدته لك من هذا
الطريق إلا كمن طبع سيفا ووضعته في يمينك لتقاتل به وليس عليه
أن يحتاج لك قلبا فإن حمل اتصال غير مباشرة القتال
وإنما يبلغ الإنسان غايته ما كل ماشية بالرحل شمالا
وإن صاحب الكتابة لا يرى في أمره إلا صعوبة ووعورة
وطريقا مشككة المذاهب كثيرة الشعب. فإذا أكره خاطره على
سلوكها وشجعته على توردها فما مضى به هنية حتى يستبر به الطريق
ويتضح لديه. والتعب على منازل العلياء إماره

البحث الحادي عشر

في طرائق مختلفة من الممارسة والتمرين

(المثل السابق باختصار)

(راجع صفحة ١٠ من توطئة علم الادب)

هَذَا الْفَضْلُ هُوَ كَثْرُ الْكِتَابَةِ وَمَنْبِعُهَا وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَتَكَلَّمُ فِيهِ بِشَيْءٍ وَلَا حُبَّتْ إِلَيَّ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ وَبَلَّغَنِي اللَّهُ مِنْهَا مَا بَلَغَنِي وَجَدْتُ الطَّرِيقَ يَنْقَسِمُ فِيهَا إِلَى ثَلَاثِ شُعَبٍ : (الْأُولَى) أَنْ يَتَّصَحَّ الْكَاتِبُ كِتَابَةَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَيَطَّلِعَ عَلَى أَوْضَاعِهِمْ فِي اسْتِعْمَالِ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي ثُمَّ يَخْذُو حَذْوَهُمْ . وَهَذِهِ أَدْنَى الطَّبَقَاتِ عِنْدِي . (الثَّانِيَةُ) أَنْ يَمْزِجَ كِتَابَةَ الْمُتَقَدِّمِينَ بِمَا يَسْتَحْسِنُهُ لِنَفْسِهِ مِنْ زِيَادَةِ حَسَنَةِ إِمَامِهِ فِي تَحْسِينِ الْأَلْفَاظِ أَوْ فِي تَحْسِينِ الْمَعَانِي . وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ الْوَسْطَى وَهِيَ أَعْلَى مِنْ أَلْيِ قَبْلَهَا . (الثَّلَاثَةُ) أَنْ لَا يَتَّصَحَّ كِتَابَةَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَلَا يَطَّلِعَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا بَلْ يَصْرِفُ هَمَّهُ إِلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ وَالْأَخْبَارِ وَهَدَّةِ مِنْ دَوَابِّنِ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ مِمَّنْ غَلَبَ عَلَى شِعْرِهِ الْإِجَادَةُ فِي الْمَعَانِي وَالْأَلْفَاظِ . ثُمَّ يَأْخُذُ فِي الْإِقْتِبَاسِ مِنْ هَذِهِ فَيَقُومُ وَيَقَعُ وَيُحْطِي وَيُصِيبُ وَيَضِلُّ وَيَهْتَدِي حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَلَى طَرِيقِهِ فَيَمْتَحِنُهَا لِنَفْسِهِ . وَأَخْلَقَ بِتِلْكَ الطَّرِيقِ أَنْ تَكُونَ مُبْتَدَعَةً غَرِيبَةً لَا شَرَكَةَ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِيهَا . وَهَذِهِ الطَّرِيقُ هِيَ طَرِيقُ الْإِجْتِهَادِ وَصَاحِبُهَا يُعَدُّ إِمَامًا فِي قَنْ الْكِتَابَةِ . إِلَّا أَنَّهَا مُسْتَوَعَرَةٌ جِدًّا وَلَا يَسْتَطِيعُهَا إِلَّا مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ

تَعَالَى إِسَانًا هَجَامًا وَخَاطِرًا رَقَامًا وَإِنَّمَا تَكُونُ نَفَاسَةُ الْأَشْيَاءِ بِعِزَّةِ حُصُولِهَا
وَمَسَقَّةِ وُضُوعِهَا :

لَيْسَ حُلُومًا وَجُودُكَ الشَّيْءِ تَبِعِيهِ مِ طِلَابًا حَتَّى يِعِزَّ طِلَابُهُ
وَهَذِهِ الطَّرِيقُ يُجْهَلُهَا كَثِيرٌ مِنْ مُتَعَاظِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ وَالَّذِي
يَعْلَمُهَا مِنْهُمْ يَرْضَى بِالْحَوَائِثِ وَالْأَطْرَافِ وَيَقْنَعُ مِنْ لَالِيهَا بِمَعْرِفَةِ مَا
فِي الْأَصْدَافِ . وَلَا أُرِيدُ بِهِ زِيَادَةَ الطَّرِيقَةِ أَنْ يَكُونَ الْكَاتِبُ مُرْتَبَطًا
فِي كِتَابَتِهِ بِمَا يَسْتَخْرِجُهُ بِحَيْثُ أَنَّهُ لَا يَنْشِئُ كِتَابًا إِلَّا مِنْ ذَلِكَ بَلْ
أُرِيدُ أَنَّهُ إِذَا حَفِظَ مِمَّا قَدَمْنَا شَيْئًا ثُمَّ نَقَّبَ عَنْ ذَلِكَ تَتَقَيَّبُ مُطَّلِعًا
عَلَى مَعَانِيهِ مُفْتَشِّسًا عَنْ دَفَائِنِهِ وَقَلْبُهُ ظَهْرًا لِبَطْنِ عَرَفٍ حِينَدٍ مِنْ آيِنِ
تُوكَلُ الْكَيْفُ فِيمَا يَنْشِئُهُ مِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ وَأَسْتَعَانَ بِالْمَحْفُوظِ عَلَى
الْعَرَبِيَّةِ الطَّبِيعِيَّةِ . أَلَا تَرَى صَاحِبَ الْأَجْتِهَادِ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَفْتَقِرُ إِلَى
مَعْرِفَةِ أَخْبَارِ الْأَحْكَامِ وَإِلَى مَعْرِفَةِ عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَفْرَائِضِ وَالْحِسَابِ
مِنَ الْمَعْلُومِ وَالْمَجْهُولِ . وَكَذَلِكَ يَجْرِي الْحُكْمُ فِي الْكَاتِبِ إِذَا
أَحَبَّ التَّرْتِي إِلَى دَرَجَةِ الْأَجْتِهَادِ فِي الْكِتَابَةِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى أَدْوَاتٍ
كَثِيرَةٍ سَنَدُكُرُّهَا

فصل في صفة الكاتب وما يحتاج اليه من المعارف

البحث الاول

في صفة الكاتب الظاهرة

(عن ابراهيم الشيباني واثار الاول للحسن بن عبدالله)

قِيلَ إِنَّهُمْ قَدْ اسْتَحْسَنُوا فِي الْكَاتِبِ اَعْتِدَالَ الْقَامَةِ وَصِغَرَ اَهَامَةِ
وَخَفَةَ اَللِّهَازِمِ وَصَدَقَ اَلْحَسْرِ وَلَطْفَ اَلْمَذْهَبِ وَحَلَاوَةَ اَلشَّمَانِلِ وَحُسْنَ
اَلْاِشَارَةِ وَمَلَاةَ اَلرِّيِّ حَتَّى قَالَ بَعْضُ اَلْمُهَالِبَةِ لِوَلَدِهِ : تَرَيُوا بَرِي
اَلْكِتَابِ فَإِنَّ فِيهِمْ اَدَبَ اَلْمُلُوكِ وَتَوَاضَعَ اَلسُّوقَةِ . وَقِيلَ : إِنَّ
مِنْ كَمَالِ اَلِةِ اَلْكِتَابَةِ اَنْ يَكُونَ اَلْكَاتِبُ هَيَّ اَلْمَلْبَسِ ظَئِيفَ
اَلْجَلِيسِ ظَاهِرَ اَلْمُرُوءَةِ دَقِيقَ اَلذَّهْنِ حَسَنَ اَلْفَهْمِ وَاَفْرَ اَلْعِلْمِ وَاَلْعَقْلِ
صَادِقَ اَلْحَسْرِ حَسَنَ اَلْبَيَانِ صَحِيحَ اَلرَّأْيِ وَاَلْبَيَارَةَ مَلِيحَ اَلتَّأْتِي فِي ظَهْمِ
اَلْمَعَانِي وَنَثْرَهَا دَقِيقَ حَوَائِثِي اَللِّسَانِ حُلُوَ اَلْاِشَارَةِ مَلِيحَ اَلْاِسْتِعَارَةِ
لَطِيفَ اَلْمَسَالِكِ مُسْتَقِرَّ اَلتَّرْكِيبِ . وَلَا يَكُونُ مَعَ ذَلِكَ قَدَمَ اَلْمَنْظَرِ
مُتَفَاوِتَ اَلْاَجْزَاءِ مُضْطَرَبَ اَلخَلْقِ . فَإِنَّهُمْ زَعَمُوا اَنْ هَذِهِ اَلصُّورَةُ
لَا يَلِيْقُ بِصَاحِبِهَا اَلذِّكَاةُ وَاَلْفِطْنَةُ . وَإِنْ اَتَّفَقَ اَنْ يَكُونَ حَسَنَ اَلخَطِّ
فَهُوَ كَمَالُهُ وَاَلَا فَيَكُونُ هُوَ اَلنَّشِيءُ وَغَيْرُهُ اَلْكَاتِبُ . وَظَنَرَ اَحْمَدُ
اَبْنُ خَصِيْبَةَ اِلَى رَجُلٍ مِنْ اَلْكِتَابِ عَلَى هَذِهِ اَلهَيْئَةِ فَقَالَ : لِأَنَّ
يَكُونُ هَذَا فَيَنْطَاسَ مَرْكَبِ اَشْبَهُ مِنْ اَنْ يَكُونَ كَاتِبًا . قَالَ بَعْضُهُمْ :
عَلَيْكَ بِكَاتِبٍ لَيْقٍ رَشِيْقٍ دَكِيٍّ فِي شَمَانِلِهِ حَدَارَةٌ

تُناجيه بطرفك من بعيد فيفهم رجع لحظك بالإشارة
فإذا اجتمعت للكاتب هذه الخلال وانتظمت فيه هذه الخصال
فهو الكاتب البليغ والأديب الخبير وإن قصرت به آله من هذه
الآلات وقعدت به أداة من هذه الأدوات فهو منقوص الجمال
منكسف الحسن مخوس النصيب

البحث الثاني

في ادوات علم الكتابة

(عن المثل السائر لابن الاثير الموصلي باختصار)

اعلم ان صناعة تأليف الكلام من المنظوم والمنثور تفتقر
إلى آلات كثيرة. وقد قيل : ينبغي للكاتب ان يتعلق بكل علم
حتى قيل : كل ذي علم يسوع له ان ينسب نفسه إليه فيقول : فلان
النحوي وفلان الفقيه ولا يسوع له ان ينسب نفسه إلى الكتابة فيقول :
فلان الكاتب وذلك لما يفتقر إليه من الخوض في كل فن. وملاك هذا
كله الطبع فإنه إذا لم يكن ثم طبع فإنه لا تغني تلك الآلات
شيئا. ومثال ذلك كمثل النار الكامنة في الزناد والحديده التي
يقدح بها. ألا ترى أنه إذا لم يكن في الزناد نار لا تقيد نلك
الحديده شيئا. وكثيرا ما رأينا من غرائب الطباع في تعلم العلوم
حتى ان بعض الناس يكون له قاذ في تعلم علم مشكل المسلك
صعب الأخذ فإذا كلف تعلم ما هو دونه من سهل العلوم نكس

عَلَى عَقْبِيهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ نَفَاذٌ . وَأَغْرَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ صَاحِبَ
الطَّبْعِ فِي الْمَنْظُومِ يُجِيدُ فِي الْمَدِيحِ دُونَ الْهَجَاءِ أَوْ فِي الْهَجَاءِ دُونَ
الْمَدِيحِ أَوْ يُجِيدُ فِي الْمَرَاثِي دُونَ التَّهَانِي أَوْ فِي التَّهَانِي دُونَ الْمَرَاثِي .
وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الطَّبْعِ فِي الْمَنْشُورِ . هَذَا ابْنُ الْحَرِيرِيِّ صَاحِبُ الْمَقَامَاتِ
قَدْ كَانَ عَلَى مَا ظَهَرَ عَنْهُ مِنْ تَسْبِيحِ الْمَقَامَاتِ وَاحِدًا فِي قَتِهِ فَلَمَّا
حَضَرَ بَغْدَادَ وَوَقَفَ عَلَى مَقَامَاتِهِ قِيلَ هَذَا يَسْتَضِلُّ لِكِتَابَةِ الْإِنْشَاءِ
فِي دِيْوَانِ الْخِلَافَةِ وَيَحْسُنُ آثَرُهُ فِيهِ . فَأَحْضَرَ وَكَلَّفَ كِتَابَةَ كِتَابِ
فَاتِحِمٍ وَلَمْ يَجِرْ لِسَانُهُ فِي طَوِيلَةٍ وَلَا قَصِيرَةٍ وَبَلَّغَنِي عَنْ
السَّنَجِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَشَابِ النَّخَوِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : ابْنُ
الْحَرِيرِيِّ رَجُلٌ مَقَامَاتٍ أَيُّ إِنَّهُ لَمْ يُحْسِنْ مِنْ الْكَلَامِ الْمَنْشُورِ
سِوَاهَا وَإِنْ آتَى بِغَيْرِهَا لَا يَقُولُ شَيْئًا . فَأَنْظُرْ أَيُّهَا الْمُتَأَمِّلُ إِلَى هَذَا
الْتِفَاقِ فِي الصَّنَاعَةِ الْوَّاحِدَةِ مِنْ الْكَلَامِ الْمَنْشُورِ وَمِنْ آجَلِ ذَلِكَ
قِيلَ : شَيْئَانِ لَا نِهَايَةَ لَهَا أَلْبَيَانُ وَالْجَمَالُ

البحث الثالث

فَمَا يَجِبُ عَلَى الْكَاتِبِ مَعْرِفَتُهُ

(عن صناعة الترسُّل لشهاب الدين الحلبي باختصار)

وَمَّا يَجِبُ عَلَى الْكَاتِبِ أَنْ يَتَرَشَّحَ بِهِ لِلْكِتَابَةِ قِرَاءَةٌ تَأْتِفُ مِنْ
(كُتُبِ النَّحْوِ) الَّتِي يَحْضُرُ بِهَا الْمَقْصُودُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِحَيْثُ يَجْمَعُ
بَيْنَ طَرَفِي الْكِتَابِ الَّذِي يَقْرَأُهُ وَيَسْتَكْمِلُ اسْتِشْرَاحَهُ وَيَكِبُّ عَلَى

الْأَعْرَابِ وَيَلْزِمُهُ وَيَجْعَلُهُ دَابَّةً لِيَرْتَسِمَ فِي فِكْرِهِ وَيَدُورَ عَلَى لِسَانِهِ
وَيَنْطَلِقَ بِهِ عَقَالُ قَلْبِهِ وَكَلْبُهُ وَيُرْوَلُ بِهِ الْوَهْمُ عَنْ سَجِيَّتِهِ وَيَكُونُ عَلَى
بَصِيرَةٍ مِنْ عِبَارَتِهِ . فَإِنَّهُ لَوْ آتَى مِنْ الْبَلَاغَةِ بِأَتَمِّ مَا يَكُونُ وَحَنَ
ذَهَبَتْ مَحَاسِنُ مَا آتَى بِهِ وَأَنْهَدَتْ طَبَقَةَ كَلَامِهِ وَأَلْقَى جَمِيعُ مَا
يُحْسِنُهُ وَوَقَفَ بِهِ عِنْدَ مَا جَهِلَهُ . وَيَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ قِرَاءَةً مَا تَسْبِيحًا مِنْ
مُخْتَصَرَاتِ (كُتُبِ اللُّغَةِ) كَالْفَصِيحِ لِشُعَلِ وَكِفَايَةِ الْمُتَحَفِّظِ وَغَيْرِ ذَلِكَ
مِنْ كُتُبِ الْأَلْفَاظِ لِيَتَسَّعَ عَلَيْهِ نِطَاقُ النُّطْقِ وَيَنْفَسِحَ لَهُ مَجَالُ الْعِبَارَةِ
وَيَنْفَتِحَ لَهُ بَابُ الْأَوْصَافِ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَى وَصْفِهِ مِنْ خَيْلٍ أَوْ سِلَاحٍ أَوْ
حَرْبٍ أَوْ سَيْرٍ أَوْ قِتَالٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى وَصْفِهِ وَيُضْطَرُّ إِلَى
نَعْتِهِ . وَيَتَّصِلُ بِذَلِكَ حِفْظُ (خُطْبِ الْبُلْغَاءِ) مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ
وَمُخَاطَبَتِهِمْ وَمُحَاوَرَاتِهِمْ وَمُرَاجَعَاتِهِمْ وَمَا أَدْعَاهُ كُلُّ وَنَهْمٍ لِنَفْسِهِ أَوْ
لِقَوْمِهِ وَمَا نَقَضَهُ عَلَيْهِ خَصْمُهُ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوَقَائِعِ بِنَظَائِرِهَا
وَتَلْقَى الْحَوَادِثِ بِمَا شَاكَهَا وَالْإِقْتِدَاءِ بِطَرِيقَةٍ مَنْ فَلَجَ عَلَى خَصْمِهِ
وَأَقْتِنَاءِ آثَارٍ مَنْ أَضْطَرَّ إِلَى عُذْرٍ أَوْ إِبْطَالِ دَعْوَى أَوْ إِثْبَاتِهَا فَحَنَ
بِحُجَّتِهِ وَتَخَلَّصَ بِأُطْفِ مَأْخِذِهِ وَدِقَّةِ مَسَلِكِهِ وَحُسْنِ عِبَارَتِهِ
فَأَنْظُرْ فِي هَذَا وَأَمْثَالِهِ وَأَلْحِظْ مِنْهُ وَالْإِكْثَارُ مِنْ مُطَالَعَتِهِ مِمَّا يَشْتَدُّ
الْقِرَاحُ وَيَفْتَقُ الْأَذْهَانَ وَيَرْتَسِمُ فِي لُحُوطِهَا وَيَكْمُنُ فِي الْأَفْكَارِ
حَتَّى يَفِيضَ مَا غَاضَ مِنْهُ عَلَى لِسَانِ الْقَلَمِ وَيَدُومُنُهُ لِكُلِّ وَاقِعَةٍ
مِنْوَالٍ يُنْسَجُ عَلَيْهِ وَمِثَالٌ يُنْظَرُ فِي تَظَايُرِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ
ثُمَّ النَّظَرُ فِي (أَيَّامِ الْعَرَبِ) وَوَقَائِعِهِمْ وَحُرُوبِهِمْ وَتَسْبِيحَةِ الْأَيَّامِ

الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمْ وَمَعْرِفَةَ يَوْمِ كُلِّ قَبِيلَةٍ عَلَى الْأُخْرَى وَمَا جَرَى
بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَشْعَارِ وَالْمُنَاقَضَاتِ . لَمَّا فِي ذَلِكَ مِنَ الْعِلْمِ بِمَا
يُسْتَشْهَدُ بِهِ مِنْ وَاقِعَةٍ قَدِيمَةٍ أَوْ يَرِدُ عَلَيْهِ فِي مَكَاتِبَةٍ مِنْ ذِكْرِ أَيَّامٍ
مَشْهُورَةٍ أَوْ ذِكْرِ فَارِسٍ مُعَيَّنٍ . . . وَأَمْثَالُ ذَلِكَ فِي نَظَائِرِهِ كَثِيرَةٌ
فِي النُّظْمِ وَالنَّثْرِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ صَاحِبُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ عَارِفًا بِكُلِّ يَوْمٍ مِنْ
هَذِهِ الْأَيَّامِ عَالِمًا بِمَا جَرَى فِيهَا لَمْ يَدْرِ كَيْفَ يُجِيبُ عَمَّا يَرِدُ إِلَيْهِ مِنْ
مِثْلِهَا وَلَا مَا يَقُولُ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا وَحَسْبُهُ ذَلِكَ نَقْصًا فِي صِنَاعَتِهِ وَقُصُورًا
عَمَّا يَتَحَمُّ عَلَيْهِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَحُسْنِ الْجَوَابِ فِيهِ عِنْدَ السُّؤَالِ عَنْهُ

ثُمَّ (النَّظْرُ فِي التَّوَارِيخِ) وَمَعْرِفَةُ أَخْبَارِ الدُّوَلِ مِنَ الْإِطْلَاعِ عَلَى
سَيْرِ الْمُلُوكِ وَسِيَاسَاتِهِمْ وَذِكْرُ وَقَائِعِهِمْ وَمَكَانَتِهِمْ فِي حُرُوبِهِمْ وَمَا أَتَّفَقَ
لَهُمْ مِنَ التَّجَارِبِ الَّتِي بَلَّغُوا بِهَا أَقْصَى الْمَآرِبِ وَغَدَّتْ لِمَنْ بَعْدَهُمْ كَأَمْزَاقِ
الَّتِي تُصَوِّرُ لَهُمْ وَجُودَ التَّدْبِيرِ وَتَرْبِيهِمْ مَا اسْتَتَرَ عَنْهُمْ مِنْ صَغِيرِ أحوَالِهِمْ
وَالكَبِيرِ . فَإِنَّهُ قَدْ يُضْطَرُّ إِلَى السُّؤَالِ عَنْ أحوَالِ مَنْ سَلَفَ مِنْ
أَوَّلِ الْعَصْرِ وَإِلَى الْآنَ وَيُسْتَحْبَبُ كَيْفَ كَانَ الْأَمْرُ بَيْنَ زَيْدٍ وَعَمْرٍو
وَكَيفَ انْتَصَرَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ . أَوْ يَرِدُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ ذِكْرِ وَاقِعَةٍ
بَعَيْنِهَا أَوْ يُعْجِزُهُ عَلَيْهِ بِصُورَةٍ قَدِيمَةٍ فَلَا يَعْرِفُ حَقِيقَتَهَا مِنْ مَجَازِهَا وَلَا
صِدْقَهَا مِنْ مَبْنَاهَا

ثُمَّ (حِفْظُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ) وَمَطَالَعَةُ سُرُوجِهَا وَأَسْتِكْشَافُ
غَوَامِضِهَا وَالتَّوَفُّرُ عَلَى مَا اخْتَارَهُ الْعُلَمَاءُ مِنْهَا كَالْحِمَاةِ
وَالْمُفْضَلِيَّاتِ وَالْأَصْمَعِيَّاتِ وَدِيَوَانَ الْهَذَلِيِّينَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لَمَّا فِي

ذَلِكَ مِنْ غَزَارَةِ الْمَوَادِّ وَصِحَّةِ الْأَسْتِشْهَادِ وَكَثْرَةِ النَّقْلِ وَصَقْلِ
مِرَاةِ الْعَقْلِ وَأَنْتِزَاعِ الْأَمْثَالِ وَالْأَخْذِ فِي أَخْتِرَاعِ الْمَعَانِي عَلَى أَصَحِّ
مِثَالٍ وَالْإِطْلَاعِ عَلَى أُصُولِ اللُّغَةِ وَشَوَاهِدِهَا وَالْإِضْطِلَاعِ مِنْ نَوَادِرِ
الْعَرَبِيَّةِ وَشَوَارِدِهَا . وَقَدْ كَانَ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ يَعْتُنُونَ بِذَلِكَ غَايَةً
الْإِعْتِنَاءَ . فَذَكَرَ أَنَّ عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ زُهَيْرَ بْنَ أَبِي سَلَمَى فِي الشِّعْرِ
فَقِيلَ لَهُ : بِمِ اسْتَحَقَّ ذَلِكَ عِنْدَكَ . فَقَالَ : كَانَ لَا يُعَاطِلُ بَيْنَ الْقَوْلِ
وَلَا يَتَّبِعُ حَوَائِيَّ الْكَلَامِ وَلَا يَصِفُ الرَّجُلَ إِلَّا بِمَا يَكُونُ فِي الرَّجَالِ .
فَإِذَا أَكْثَرَ الْمُتَرَشِّحُ لِلْكِتَابَةِ مِنْ حِفْظِ خِيَارِ الشِّعْرِ وَتَدَبُّرِ مَعَانِيهِ يَسْهَلُ
عَلَيْهِ حَالُهُ وَظَهَرَتْ لَهُ مَوَاضِعُ الْأَسْتِشْهَادِ بِهِ وَسَاقَهُ الْكَلَامُ إِلَى إِبْرَازِ
مَا فِي ذَخِيرَةِ حِفْظِهِ وَرَضَعِهِ فِي مَكَانِهِ وَثَقَلَهُ فِي الْأَسْتِشْهَادِ أَوْ التَّضْمِينِ
إِلَى مَا كَانَتْهُ وَضَعَهُ لَهُ

وَكَذَلِكَ حَفِظُ جَانِبٍ جَيِّدٍ مِنْ شِعْرِ الْمُحَدِّثِينَ كَأَبِي تَمَّامٍ وَمُسْلِمِ
أَبْنِ الْوَلِيدِ وَالْبُخَيْرِيِّ وَأَبْنِ الرُّومِيِّ وَالْمُتَنَّبِيِّ لِلطَّفِّ مَا خَذِهِمْ
وَدَوْرَانَ الصَّنَاعَةِ فِي كَلَامِهِمْ وَدَقَّةَ تَوْلِيدِ الْمَعَانِي فِي أَشْعَارِهِمْ وَقُرْبِ
أُسْلُوبِهِمْ مِنْ أُسْلُوبِ الْخُطَّابَةِ وَالْكِتَابَةِ وَخُصُوصًا الْمُتَنَّبِيِّ الَّذِي
كَانَتْهُ يَنْطَلِقُ عَنِ السَّنَةِ النَّاسِ فِي مُحَاوَرَاتِهِمْ . وَكَثُرَ الْأَسْتِشْهَادُ لِشِعْرِهِ
حَتَّى قَلَّ مَنْ يَجْهَلُهُ وَحَتَّى أَكْتَفَيْتُ بِالْبَيْتِ الْوَالِدِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى
الْقَصْدِ وَبُلُوغِ الْفَرَضِ فِي الْجَوَابِ كَمَا كَتَبَ بَعْضُ مُلُوكِ الْعَرَبِ
إِلَى مَنْ كَرَّرَ كُتُبَهُ وَأَرْسَلَهُ إِلَيْهِ بِقَوْلِ الْمُتَنَّبِيِّ :
وَلَا كُتِبَ إِلَّا الْمَشْرِفِيَّةُ عِنْدَهُ وَلَا رُسُلُ إِلَّا الْخَيْسُ الْعَرَمَرُمُ

وَكَذَلِكَ النَّظْرُ فِي رَسَائِلِ الْمُتَقَدِّمِينَ دُونَ حِفْظِهَا لِمَا فِي النَّظْرِ فِيهَا
مِنْ تَتَبُّعِ الْقَرِيحَةِ وَارْتِشَادِ الْخَاطِرِ وَتَسْهِيلِ الطَّرِيقِ وَالسَّخْرِ عَلَى وَنَوَالِ
الْحُجَيْدِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِطَرِيقَةِ الْمُحْسِنِ وَاسْتِجْلَاءِ مَا أَنْجَبَتْهُ الْقَرَائِحُ مِنْ
أَبْكَارِ الْأَفْكَارِ وَاسْتِجْلَاءِ مَا رَوَّقَتْهُ الْخَوَاطِرُ مِنْ حِيَاضِ الْأَلْفَاظِ
وَاسْتِدْرَاكِ مَا فَاتَ الْقَاصِرَ وَالْأَخْتِرَازِ بِمَا أَظْهَرَهُ النَّقْدُ وَرَدَّ مَا بَهَرَجَهُ
السَّبْكُ . فَأَمَّا النَّهْيُ عَنْ حِفْظِ ذَلِكَ فَلِئَلَّا يَكِلَّ الْخَاطِرُ عَمَّا فِي حَاصِلِهِ
وَيَسْتَنِدَ الْفِكْرُ إِلَى مَا فِي مُودَعِهِ وَيَكْتَفِي بِمَا لَيْسَ لَهُ وَيَتَلَبَّسَ بِمَا لَمْ
يُعْطِ كَلَابِسَ ثَوْبِي زُورٍ

وَكَذَلِكَ (النَّظْرُ فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ) الْوَارِدَةَ عَنِ الْعَرَبِ ظَنًّا
وَنَهْرًا كَأَمْثَالِ الْمَيْدَانِيِّ وَالْفَضْلِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّيِّيِّ وَحَمْزَةَ الْأَصْبَهَانِيِّ
وغيرِهِمْ وَأَمْثَالِ الْمُخَدَّيْنِ الْوَارِدَةَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَأبي الْعَتَاهِيَّةِ وَأبي تَمَّامٍ
وَالْمُتَنَّبِيِّ وَأَمْثَالِ الْمُؤَلَّدِينَ وَالْأَمْثَالِ الْمُتَوَسَّعَةِ عَلَى أَلْسِنِ الْحَيَوَانِ
لِلْعَرَبِ وَغيرِهِمْ لِيَسْتَشْهَدَ بِالْمَثَلِ فِي مَوْضِعِهِ وَيُورِدَهُ فِي مَكَانِهِ وَيَكُونَ
مِنْ وَرَاءِ الْمَعْرِفَةِ بِأَصْلِهِ وَأَوَّلِ مَنْ أَرْسَلَهُ مَثَلًا وَمَنْ أَمَّا شَهْدَ بِهِ
وَذَكَرَ سَبِيحَهُ

وَأَمَّا (أَلْتَمَثَلُ بِالشِّعْرِ) فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ تَمَثَّلَ يَوْمًا بِقَوْلِ
النَّابِغَةِ :

وَلَسْتُ بِمُسْتَبَقٍ أَحَا لَا تَلْمُهُ عَلَى شِعْرِ أَيُّ الرِّجَالِ الْمُهْدَبِ
ثُمَّ قَالَ : لِمَنْ هَذَا قَقِيلَ لَهُ : لِلنَّابِغَةِ . فَقَالَ : ذَلِكَ أَشْعُرُ شِعْرَانِكُمْ .
وَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْتِهِ فَأَجَابَهُ عَنْهُ فَأَعْجَبَهُ جَوَابُهُ فَقَالَ :

شَيْئَةً أَعْرِفُهَا مِنْ أَخْزَمِ . وَأَمْثَالُ ذَلِكَ بِمَا تَمَثَّلَ بِهِ الصَّحَابَةُ كَثِيرٌ .
وَكَذَلِكَ النَّظَرُ فِي (الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ) فَإِنَّهُ قَدْ يُؤَمَّرُ بِأَمْرِ
قِيَمُ بِهَا كَيْفَ يُخْلِصُ قَلَمَهُ عَلَى حُكْمِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ مِنْ وِلَايَةِ
الْقَضَاءِ وَالْحِسْبَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . فَهَذِهِ أُمُورٌ كَلِيَّةٌ لَا بُدَّ لِلْمُتَرَشِّحِ لِهَذِهِ
الصَّنَاعَةِ مِنْ اتِّصَادِي اللَّاطِلَاعِ عَلَيْهَا وَالْإِكْتِبَابِ عَلَى مُطَالَعَتِهَا
وَالِاسْتِكْثَارِ مِنْهَا . يُنْفَقُ مِنْ تِلْكَ الْمَوَادِّ وَيَسْلُكُ فِي الْوُصُولِ إِلَى تِلْكَ
الصَّنَاعَةِ بِذَلِكَ الْجَوَادِ وَالْأَقْلِيَعَلِمُ أَنَّهُ فِي وَادٍ وَالْكِتَابَةُ فِي وَادٍ
وَأَمَّا الْأُمُورُ الْخَاصَّةُ الَّتِي تَرِيدُ مَعْرِفَتَهَا قَدْرَهُ وَيَزِينُ الْعِلْمُ بِهَا
ظَنَّهُ وَنَثَرَهُ فَلَنْهَا مِنْ الْمَكِيلَاتِ لِهَذَا الْقَنْ وَانْ لَمْ يُضْطَرَّ إِلَيْهَا ذُو
الذَّهْنِ الثَّاقِبِ وَالطَّبْعِ السَّلِيمِ وَالْقَرِيحَةِ الْمَطَاوِعَةِ وَالْفِكْرَةِ الْمُسْتَحْسِنَةِ
وَالْبَيْئَةِ الْحَيِيَّةِ وَالرُّؤْيَةِ الْمُتَصَرِّقَةِ . لَكِنَّ الْعَالَمَ بِهَا مُتَسَكِّنٌ مِنْ
أَزْمَةِ الْمَعَانِي يَقُولُ عَنْ عِلْمٍ وَيَتَصَرَّفُ عَنْ مَعْرِفَةٍ وَيَتَقَدُّ بِحُجَّةٍ وَيَتَّخِذُ
بِدَلِيلٍ وَيَسْتَحْسِنُ بِرَهَانٍ وَيَصُوغُ الْكَلَامَ بِتَرْتِيبٍ
فَمِنْ ذَلِكَ (عِلْمُ الْمَعَانِي وَالْبَيَانُ وَالْبَلِيغُ) وَمَا يَلْحَقُ بِهَا وَأَنَا
أَشِيرُ الْآنَ إِلَى نِكْتِ نَبْهَا تَدُلُّ عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِ هَذَا الْعِلْمِ وَعِظَمِ
الْقَائِدَةِ بِهِ وَأَنَّ الْأَدِيبَ وَالْكَاتِبَ الْعَارِيَيْنِ مِنْهُ قَاصِرَانِ عَنْ آذَنِي
رُتَبِ الْكَمَالِ يُجِيدَانِ وَلَا يَدْرِ يَانِ كَيْفَ يُجَيِّبَانِ . فَلَوْ سُئِلَ عَنْ
عِلَّةٍ مَعْنَى اسْتَحْسَنَهُ أَوْ لَفْظٍ اسْتَحْلَاهُ أَوْ تَرْكِيْبٍ اسْتَجَادَهُ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى
الْأَتْيَانِ بِدَلِيلٍ عَلَى ذَلِكَ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ :

يَا أَبَا جَعْفَرٍ اتَّحَكَّمْ فِي الشِّعْرِ مِ وَمَا فِيكَ آتَهُ الْحُكَّامُ

إِنَّ تَهْدَ الدِّينَارِ إِلَّا عَلَى الصَّرِّ فِي صَبِّ فَكَيْفَ تَهْدُ الْكَلَامَ
قَدْ رَأَيْتَكَ لَسْتَ تَفْرُقُ فِي الْأَمِّ شَعَارَ بَيْنَ الْأَرْوَاحِ وَالْأَجْسَامِ
وَحَكَى الْإِمَامُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ قَالَ : رَكِبَ الْكِنْدِيُّ
الْمُتَفَلِّسُ إِلَى أَبِي الْعَبَّاسِ وَقَالَ لَهُ : إِنِّي آجِدُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
حَشْوًا . فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ : فِي آيٍ مَوْضِعٍ وَجَدْتَ ذَلِكَ . قَالَ :
وَجَدْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ : عَبْدُ اللَّهِ قَائِمٌ . ثُمَّ يَقُولُونَ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ .
ثُمَّ يَقُولُونَ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَقَائِمٌ . فَأَلَّا لِقَاطُ مُتَكَرِّرَةٌ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .
فَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : بَلِ الْمَعْنَى مُخْتَلِفَةٌ لِاخْتِلَافِ الْأَلْقَاطِ . فَقَوْلُهُمْ :
عَبْدُ اللَّهِ قَائِمٌ إِخْبَارٌ عَنْ قِيَامِهِ . وَقَوْلُهُمْ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ جَوَابٌ
عَنْ سُؤَالٍ سَائِلٍ . وَقَوْلُهُمْ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَقَائِمٌ جَوَابٌ عَنْ انْكَارٍ
مُنْكَرٍ قِيَامَهُ . فَمَا أَحَارَ الْمُتَفَلِّسُ جَوَابًا . فَإِذَا ذَهَبَ وَشَلُّ هَذَا عَلَى
الْكِنْدِيِّ فَمَا الظَّنُّ بغيرِهِ . وَإِنْ كَانَ مِنْ مَحَاسِنِ الْكَلَامِ مَا لَا
يَحْكُمُ فِي امْتِزَاجِهِ بِالْقُلُوبِ غَيْرِ الذُّوقِ السَّلِيمِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :
شَيْءٌ بِهِ فِتْنَةُ الْوَرَى غَيْرَ الَّذِي يُدْعَى الْجَمَالَ وَلَسْتُ أَذْرِي مَا هُوَ
لَكِنَّ الْغَالِبَ فِي الْكَلَامِ يُعْلَمُ سَبَبُ تَحْسِينِهِ وَتَعَلُّلُ مَوَادِّ
تَمْكِينِهِ وَيُجَابُ عَنْ الْعَلَّةِ فِي امْتِحَاطِهِ وَأَرْتِقَائِهِ وَيُذَكَّرُ الْمَعْنَى فِي
أَرْتِقَائِهِ مِنْ حَضِيضِ الْقَوْلِ إِلَى آيَاتِهِ



الجزء الأول

في علم الانشاء.

بحث في تعريف الانشاء.

(عن ابي الخبير وعن آداب المنشي لابن صدر الدين)

(راجع الجزء الاول من علم الادب صفحة ١)

ان الانشاء علم يُبحث فيه عن المنشور من حيث انه بليغ و فصيح
وهو مشتق على الآداب المتبعة عندهم في العبارات المستحسنة
واللائقة بالمقام . وموضوعه وغرضه وغايته ظاهرة مما ذكر ومبادئه
مأخوذة من تتبع الخطب والرسائل بل له استمداد من جميع العلوم
سيما الحكمة العملية والعلوم الشرعية وسير الملوك وصايا العقلاء
وغير ذلك من الأمور الغير المتناهية . هذا ما ذكره أبو الخبير .
ويندرج فيه ما أوردته في علم مبادئ الانشاء وأدواته فلا وجه
لجعله علما آخر . وأما ابن صدر الدين فإنه لم يذكر سوى معرفة
الحسين والمعاني ونبذة من آداب المنشي . وزبدة كلامه أن
للنثر من حيث إنه نثر محاسن ومعاني يجب على المنشي أن يفرق
بينهما فيحترز عن المعاني . ولا بد أن يكون أعلى كعبا في العربية
محتزرا عن استعمال الألفاظ الغريبة وما يُخل له بفهم المراد ويوجب

صُعُوبَتَهُ وَأَنْ يَحْرَزَ عَنِ التَّكْرَارِ وَأَنْ يَجْعَلَ الْأَلْفَاظَ تَابِعَةً لِلْمَعَانِي
دُونَ الْعَكْسِ . إِذِ الْمَعَانِي إِذَا تَرَكَّبَتْ عَلَى سَمِّيَّتِهَا طَلَبَتْ لِأَنْفُسِهَا
أَلْفَاظًا تَلِيقُ بِهَا فَيَحْسُنُ الَّلَفْظُ وَالْمَعْنَى جَمِيعًا . وَأَمَّا جَعْلُ الْأَلْفَاظِ
مُتَكَلِّفَةً وَالْمَعَانِي تَابِعَةً لَهَا فَهُوَ كَلْبَاسٌ مَلْبِجٌ عَلَى مَنْظَرٍ قَبِيحٍ فَيَجِبُ
أَنْ يَجْتَنِبَ عَمَّا يَفْعَلُهُ بَعْضُ مَنْ لَهُمْ شَعْفٌ بِإِيرَادِ شَيْءٍ مِنَ الْحَسِّنَاتِ
الَّلَفْظِيَّةِ فَيَضْرِبُونَ الْعِنَايَةَ إِلَى الْحَسِّنَاتِ وَيَجْعَلُونَ الْكَلَامَ كَأَنَّهُ غَيْرُ
سُوقٍ لِإِقَادَةِ الْمَعْنَى فَلَا يُبَالُونَ بِحِقَاءِ الدَّلَالَاتِ وَرَكَكَةِ الْمَعْنَى .
وَمِنْ أَعْظَمِ مَا يَلِيقُ لِمَنْ يَتَعَاطَى الْإِنْشَاءَ أَنْ يَكْتُبَ مَا يُرَادُ لَا مَا
يُرِيدُ . كَمَا قِيلَ فِي الصَّاحِبِ وَالصَّاحِبِ : إِنَّ الصَّاحِبَ يَكْتُبُ مَا يُرَادُ
وَالصَّاحِبُ يَكْتُبُ مَا يُرِيدُ . وَلَا بُدَّ أَنْ يُلَاحِظَ فِي كِتَابِ النَّثْرِ حَالُ
الْمُرْسَلِ وَالْمُرْسَلِ إِلَيْهِ وَيُعْنُونَ الْكِتَابُ بِمَا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ

الفصل الاول

في الفصاحة

البحث الاول

في تحديد الفصاحة

(عن الفصاحة والبلاغة للامام السيوطي باختصار)

(راجع صفحة ٣ من الجزء الاول من علم الادب)

الْفَصَاحَةُ لُغَةٌ تُسَمَّى عَنِ الْإِبَانَةِ وَالظُّهُورِ يُقَالُ : فَضِحَ الْأَعْجَمِيُّ
وَأَفْضَحَ إِذَا أَنْطَلَقَ لِسَانَهُ وَخَلَصَتْ لُغَتُهُ مِنَ اللَّكْنَةِ وَجَادَتْ فَلَمْ
يَلْحَنُ . وَأَفْضَحَ بِهِ أَي صَرَخَ . وَعِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِ الْمُعَانِي تُطْلَقُ عَلَى مَعَانِي
وَنَهْيَا : وَصَفٌ فِي الْكَلَامِ بِهِ يَقَعُ التَّفَاضُلُ وَيَثْبُتُ الْإِعْجَازُ . قَالَ
الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ : أَعْلَمُ أَنَّ الْفَصَاحَةَ خُلُوصُ الْكَلَامِ مِنْ
التَّعْقِيدِ . وَأَصْلُهَا مِنْ قَوْلِهِمْ : أَفْضَحَ اللَّبَنُ إِذَا ذَهَبَتْ عَنْهُ الرِّغْوَةُ .
وَهِيَ بِالْأَضْطِلَاحِ : عِبَارَةٌ عَنِ الْأَلْفَافِظِ الْبَيِّنَةِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَبَادِرَةِ إِلَى
الْفَهْمِ وَالْمَأْنُوسَةِ الْأَسْتِعْمَالِ لِمَكَانِ حُسْنِهَا

البحث الثاني

في الفرق بين الفصاحة والبلاغة وموضوعهما

(عن كتاب الصناعتين للكتاب والانشاء لابي هلال العسكري باختصار)

الْبَلَاغَةُ مِنْ قَوْلِهِمْ : بَلَغَتْ أَلْعَايَةَ إِذَا أُتِّهِتْ إِلَيْهَا وَبَلَغَتْهَا

غَيْرِي. وَمَبْلَغُ الشَّيْءِ مُنْتَهَاهُ . وَالْمَبْلَغَةُ فِي الشَّيْءِ الْإِنْتِهَاءُ إِلَى غَايَتِهِ .
فُسَمِيَتْ الْبَلَاغَةُ بِلَاغَةٍ لِأَنَّهَا تُسْمِي الْمَعْنَى إِلَى قَلْبِ السَّامِعِ فِيهِمْ
وَسُمِيَتْ الْبُلُغَةُ بُلُغَةً لِأَنَّكَ تَتَبَلَّغُ بِهَا فَتَنْتَهِي بِكَ إِلَى مَا فَوْقَهَا وَهِيَ
الْبَلَاغُ أَيْضًا . وَيُقَالُ : الدُّنْيَا بِلَاغٌ لِأَنَّهَا تُؤَدِّيكَ إِلَى الْآخِرَةِ . وَالْبَلَاغُ
أَيْضًا التَّبْلِيغُ . وَمِثْلُهُ : هَذَا بِلَاغٌ لِلنَّاسِ أَي تَبْلِيغٌ . وَيُقَالُ : بَلَغَ الرَّجُلُ
بِلَاغَةً إِذَا صَارَ بَلِيغًا كَمَا يُقَالُ نَبَلٌ نَبَالَةٌ إِذَا صَارَ نَبِيلاً . وَكَلَامٌ بَلِيغٌ
وَبَلِغٌ (بِالْفَتْحِ) كَمَا يُقَالُ وَجِيذٌ وَوَجْزٌ . وَرَجُلٌ بَلِغٌ (بِالْكَسْرِ) يَبْلِغُ مَا
يُرِيدُ وَفِي مِثْلِ لَهُمْ : أَحْمَقُ بَلِغٌ . وَيُقَالُ : أَبْلَغْتُ فِي الْكَلَامِ إِذَا
أَتَيْتَ بِالْبَلَاغَةِ فِيهِ كَمَا تَقُولُ : أَبْرَحْتُ إِذَا أَتَيْتَ بِالْبُرْحَاءِ وَهُوَ
الْأَمْرُ الْجَسِيمُ . وَالْبَلَاغَةُ مِنْ صِفَةِ الْمُتَكَلِّمِ فَلِهَذَا لَا يُجُوزُ أَنْ يُسَمَّى
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنَّهُ بَلِيغٌ إِذْ لَا يُجُوزُ أَنْ يُوصَفَ بِصِفَةٍ كَانَ مَوْضِعُهَا
لِلْكَلَامِ وَتَسْمِيَتُنَا الْمُتَكَلِّمِ بِأَنَّهُ بَلِيغٌ تَوْسَعُ وَحَقِيقَتُهُ أَنْ كَلَامُهُ
بَلِيغٌ كَمَا تَقُولُ : فَلَانُ رَجُلٌ مُحْكَمٌ وَتَعْنِي أَنْ أَفْعَالُهُ مُحْكَمَةٌ .
وَكَذَلِكَ كَثْرَةُ الْأِسْتِعْمَالِ جَعَلَتْ تَسْمِيَةَ الْمُتَكَلِّمِ بِأَنَّهُ بَلِيغٌ
كَالْحَقِيقَةِ

أَمَّا الْفَصَاحَةُ فَقَدْ قَالَ قَوْمٌ إِنَّهَا مِنْ قَوْلِهِمْ : أَفْصَحَ فَلَانُ عَمَّا
فِي نَفْسِهِ إِذَا أَظْهَرَهُ . وَالشَّاهِدُ عَلَى أَنَّهَا هِيَ الْأَظْهَارُ قَوْلُ الْعَرَبِ
أَفْصَحَ الصُّبْحُ إِذَا أَضَاءَ وَفْصَحَ أَيْضًا . وَأَفْصَحَ الْأَعْجَمِيُّ إِذَا أَبَانَ
بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ يُبَيِّنُ وَفْصَحَ اللَّحَّانُ إِذَا عَبَّرَ عَمَّا فِي نَفْسِهِ وَأَظْهَرَهُ
عَلَى جِهَةِ الصَّوَابِ دُونَ الْخَطَا . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى هَذَا فَالْفَصَاحَةُ

وَالْبَلَاغَةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِذَا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ وَنَهْمًا إِنَّمَا هُوَ الْإِبَابَةُ عَنْ
الْمَعْنَى وَالْإِظْهَارُ لَهُ . وَقَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا : الْفَصَاحَةُ تَمَامُ آلَةِ الْبَيَانِ .
فَلِهَذَا لَا يُجُوزُ أَنْ يُسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى فَصِيحًا إِذَا كَانَتْ الْفَصَاحَةُ تَتَضَمَّنُ
مَعْنَى آلَةِ وَلَا يُجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى آلَةٌ . وَيُوصَفُ كَلَامُهُ بِالْفَصَاحَةِ
لَمَّا يَتَضَمَّنُ مِنْ تَمَامِ الْبَيَانِ . وَالِدَلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْأَلْفَاقَ وَاللِّسَانِ
لَا يُسَمَّيَانِ فَصِيحَيْنِ لِتُقْصَانَ آتِيَهُمَا عَنْ إِقَامَةِ الْحُرُوفِ . وَقِيلَ : زِيَادُ
الْأَعْجَمِ . لِتُقْصَانَ آلَةٌ نُطْقُهُ عَنْ إِقَامَةِ الْحُرُوفِ وَكَانَ يُعْبَرُ عَنِ الْحِمَارِ
بِالْهَسَارِ فَهُوَ أَعْجَمٌ وَشَعْرُهُ فَصِيحٌ لِتَمَامِ بَيَانِهِ . فَعَلَى هَذَا تَكُونُ
الْفَصَاحَةُ وَالْبَلَاغَةُ مُخْتَلِفَتَيْنِ وَذَلِكَ أَنَّ الْفَصَاحَةَ تَمَامُ آلَةِ الْبَيَانِ فِيهِ
مَقْصُورَةٌ عَلَى الَّلَفْظِ لِأَنَّ آلَةَ تَتَعَلَّقُ بِاللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى . وَالْبَلَاغَةُ
إِنَّمَا هِيَ إِتْيَانُ الْمَعْنَى فِي الْقَلْبِ فَكَانَتْهَا مَقْصُورَةٌ عَلَى الْمَعْنَى . وَمِنْ
الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْفَصَاحَةَ تَتَضَمَّنُ الَّلَفْظَ وَالْبَلَاغَةَ تَتَنَاوَلُ الْمَعْنَى
أَنَّ الْبَلَاغَةَ يُسَمَّى فَصِيحًا وَلَا يُسَمَّى بَلِيغًا إِذْ هُوَ مُقِيمٌ الْحُرُوفِ وَلا يَلِيسُ
لَهُ قَصْدٌ إِلَى الْمَعْنَى الَّذِي يُؤَدِّيهِ . وَقَدْ يُجُوزُ مَعَ هَذَا أَنْ يُسَمَّى الْكَلَامُ
الْوَاحِدُ فَصِيحًا بَلِيغًا إِذَا كَانَ وَاضِحَ الْمَعْنَى سَهْلَ الَّلَفْظِ وَجَيِّدَ السَّبْكِ
غَيْرَ مُسْتَكْرَهٍ فَجِ . وَلَا مُتْكَلِّفٍ وَخَمٍ وَلَا يَمْنَعُهُ مِنْ أَحَدِ الْأَسْمَانِ
شَيْءٌ لَمَّا فِيهِ مِنْ إِضَاحِ الْمَعْنَى وَتَقْوِيمِ الْحُرُوفِ . وَشَهِدَتْ قَوْمًا
يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ الْكَلَامَ لَا يُسَمَّى فَصِيحًا حَتَّى يَجْمَعَ مَعَ هَذِهِ التَّعَوُّتِ
فُحَامَةً وَشِدَّةِ جَزَالَةٍ فَيَكُونُ مِثْلَ كَلَامِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ : إِنَّ النَّاسَ عَيْبِدِ
الْأَمْوَالِ وَالَّذِينَ لَعَنُوا عَلَى السِّنِّتِمْ يُحَوِّطُونَ مَا دَرَّتْ بِهِ مَعَايِشُهُمْ فَإِذَا

مُحْصُوا بِالْإِتِّبَاءِ قَلَّ الدَّيَّانُونَ . وَمَثَلُ الْمَنْظُومِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
تَرَى غَابَةَ الْخَطِيءِ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ كَمَا اشْرَقَتْ فَوْقَ الصُّوَارِقِ قُرُونُهَا
(قَالُوا) وَإِذَا كَانَ الْكَلَامُ يَجْمَعُ نُعُوتَ الْجُودَةِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ
فَخَامَةٌ وَقَضْلُ جَزَائِلِ سُتَيْيَ بَلِيغًا ثُمَّ فَصِيحًا كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ وَقَدْ سُئِلَ
عَنْ حَالِهِ عِنْدَ الْوَفَاةِ فَقَالَ : مَا حَالُ مَنْ يُرِيدُ سَفَرًا بَعِيدًا بِإِلَّا زَادَ
وَيُقَدِّمُ عَلَى مَلِكٍ عَادِلٍ بِغَيْرِ حُجَّةٍ وَيَسْكُنُ قَبْرًا مُوحِشًا بِإِلَّا أَيْسِرَ .
وَقَوْلِ آخَرَ لِأَخِي لَهُ : مَدَدتَّ إِلَى الْمَوَدَّةِ يَدًا فَشَكَرْنَاكَ وَشَفَعْتَ
ذَلِكَ بِشَيْءٍ مِنْ الْجَفَاءِ فَعَذَرْنَاكَ وَالرُّجُوعُ إِلَى مُحَمَّدٍ أَوْلَى بِكَ
مِنَ الْمَقَامِ عَلَى مَكْرُوهِ الصَّدِّ . وَاسْتَدَلُّوا عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْمَذْهَبِ بِقَوْلِ
الْعَاجِزِيِّ بْنِ عَدِيِّ : الشَّبَّاعَةُ قَلْبُ رَكِيْنٍ وَالْفَصَاحَةُ لِسَانُ رَزِيْنٍ .
وَاللِّسَانُ هَاهُنَا الْكَلَامُ . وَالرَّزِيْنُ الَّذِي فِيهِ فَخَامَةٌ وَجَزَائِلٌ وَلَيْسَ
الْغَرَضُ فِي هَذَا الْكِتَابِ سُلوُكَ مَذْهَبِ الْمُتَكَلِّمِيْنَ . وَإِنَّمَا قَصَدْتُ
فِيهِ مَقْصِدَ صُنَاعِ الْكَلَامِ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَالْكِتَابِ فَلِهَذَا لَمْ أُطِلِّ
الْكَلَامَ فِي هَذَا الْفَضْلِ

البحث الثالث

في حقيقة الفصاحة

(عن المثل السائر)

(راجع صفحة ٣ من علم الادب)

إِعْلَمَنَّ أَنَّ هَذَا نَابٌ مُتَعَدِّرٌ عَلَى الْوَالِحِ وَمَسْلُوكٌ مُتَوَعَّرٌ عَلَى

النَّاهِجِ وَلَمْ يَزَلِ الْعُلَمَاءُ مِنْ قَدِيمِ الْوَقْتِ وَحَدِيثِهِ يُكْثِرُونَ الْقَوْلَ فِيهِ
وَالنَّجْثَ عَنْهُ وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَلِكَ مَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ إِلَّا الْقَلِيلَ . وَغَايَةُ
مَا يُقَالُ فِي هَذَا أَلْبَابٍ أَنَّ الْفَصَاحَةَ هِيَ الظُّهُورُ وَالْبَيَانُ فِي أَصْلِ
الْوَضْعِ اللُّغَوِيِّ يُقَالُ : أَفْصَحَ الصَّبْحُ إِذَا ظَهَرَ ثُمَّ إِنَّهُمْ يَقِفُونَ عِنْدَ
ذَلِكَ وَلَا يَكْشِفُونَ عَنِ السِّرِّ فِيهِ . وَبِهَذَا الْقَوْلِ لَا تَبَيَّنُ حَقِيقَةُ
الْفَصَاحَةِ لِأَنَّهُ يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ بِوُجُوهِ مِنَ الْأَعْتَرَاظَاتِ . (أَحَدُهَا) : أَنَّهُ
إِذَا لَمْ يَكُنِ اللَّفْظُ ظَاهِرًا يَتَنَا لَمْ يَكُنْ فَصِيحًا ثُمَّ إِذَا ظَهَرَ وَتَبَيَّنَ
صَارَ فَصِيحًا . (الْوَجْهُ الثَّانِي) : أَنَّهُ إِذَا كَانَ اللَّفْظُ الْفَصِيحُ هُوَ الظَّاهِرُ
الْبَيِّنُ فَقَدْ صَارَ ذَلِكَ بِالنِّسْبِ وَالْإِضَائَاتِ إِلَى الْأَشْخَاصِ فَإِنَّ اللَّفْظَ
قَدْ يَكُونُ ظَاهِرًا لِزَيْدٍ وَلَا يَكُونُ ظَاهِرًا لِعَمْرٍو فَهُوَ إِذَنْ فَصِيحٌ عِنْدَ
هَذَا وَغَيْرُ فَصِيحٍ عِنْدَ هَذَا . وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلِ الْفَصِيحُ هُوَ فَصِيحٌ
عِنْدَ الْجَمِيعِ لِأَخْلَافٍ فِيهِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ لِأَنَّهُ إِذَا تَحَقَّقَ حَدُّ
الْفَصَاحَةِ وَعُرِفَ مَا هِيَ لَمْ يَبْقَ فِي اللَّفْظِ الَّذِي يُخْتَصُّ بِهِ خِلَافٌ .
(الْوَجْهُ الثَّلَاثُ) : أَنَّهُ إِذَا جِيءَ بِالْفِطْرِ قَبِيحٍ يَنْبُوعُهُ السَّمْعُ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ
ظَاهِرٌ بَيِّنٌ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فَصِيحًا وَلَيْسَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَصَاحَةَ
وَصْفٌ حَسَنٌ لِلْفِطْرِ لَا وَصْفٌ قُبِيحٌ . فَهَذِهِ الْأَعْتَرَاظَاتُ الثَّلَاثَةُ وَارِدَةٌ
عَلَى قَوْلِ الْقَائِلِ إِنَّ اللَّفْظَ الْفَصِيحَ هُوَ الظَّاهِرُ الْبَيِّنُ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ .
وَلَمَّا وَقَفْتُ عَلَى أَقْوَالِ النَّاسِ فِي هَذَا أَلْبَابٍ مَلَكَتْنِي الْحَيْرَةُ فِيهَا وَلَمْ
يَثْبُتْ عِنْدِي مِنْهَا مَا أُعَوَّلُ عَلَيْهِ وَلِكَثْرَةِ مُلَابَسَتِي هَذَا الْفِعْلَ
وَمُعَارَكَتِي إِيَّاهُ أَنْكَشَفَ لِي السِّرُّ فِيهِ وَسَأُوضِّحُهُ فِي كِتَابِي هَذَا

وَأَحَقُّ الْقَوْلَ فِيهِ فَأَقُولُ : إِنَّ الْكَلَامَ الْفَصِيحَ هُوَ الظَّاهِرُ الْبَيِّنُ
وَأَعْيَنِي بِالظَّاهِرِ الْبَيِّنِ أَنْ تَكُونَ الْفَاطَةُ مَفهُومَةً لَا يُحْتَاجُ فِي فَهْمِهَا
إِلَى اسْتِخْرَاجٍ مِنْ كِتَابِ لُغَةٍ . وَإِنَّمَا كَانَتْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ لِأَنَّهَا تَكُونُ
مَأْلُوقَةً الْإِسْتِعْمَالِ بَيْنَ آرَبَابِ النُّظْمِ وَالنَّثْرِ دَائِرَةً فِي كَلَامِهِمْ . وَإِنَّمَا
كَانَتْ مَأْلُوقَةً الْإِسْتِعْمَالِ دَائِرَةً فِي الْكَلَامِ دُونَ غَيْرِهَا مِنْ الْأَلْفَاطِ
لِمَكَانِ حُسْنِهَا . وَذَلِكَ أَنَّ آرَبَابَ النُّظْمِ وَالنَّثْرِ غَرَبُوا اللُّغَةَ بِاعْتِبَارِ
الْفَاطِطِهَا وَسَبَرُوا وَقَسَمُوا فَأَخْتَارُوا الْحَسْنَ مِنَ الْأَلْفَاطِ فَاسْتَعْمَلُوهُ
وَقَفُوا الْقَبِيحَ مِنْهَا فَلَمْ يَسْتَعْمِلُوهُ فَحَسُنُ الْإِسْتِعْمَالِ سَبَبُ اسْتِعْمَالِهَا
دُونَ غَيْرِهَا وَاسْتِعْمَالُهَا سَبَبُ ظُهُورِهَا وَبَيَانِهَا . فَالْفَصِيحُ إِذَنْ مِنْ
الْأَلْفَاطِ هُوَ الْحَسَنُ . فَإِنْ قِيلَ : مِنْ أَيِّ وَجْهِ عِلْمِ آرَبَابِ النُّظْمِ
وَالنَّثْرِ الْحَسْنَ مِنَ الْأَلْفَاطِ حَتَّى اسْتَعْمَلُوهُ وَعَلِمُوا الْقَبِيحَ مِنْهَا حَتَّى قَفَوْهُ
وَلَمْ يَسْتَعْمِلُوهُ . قُلْتُ فِي الْجَوَابِ : إِنَّ هَذَا مِنَ الْأُمُورِ الْخُصُوسَةِ
الَّتِي شَاهِدُهَا مِنْ نَفْسِهَا لِأَنَّ الْأَلْفَاطَ دَاخِلَةً فِي حَيْثُ الْأَصْوَاتِ فَالَّذِي
يَسْتَلِدُّهُ السَّمْعُ مِنْهَا وَيَمِيلُ إِلَيْهِ هُوَ الْحَسَنُ وَالَّذِي يَكْرَهُهُ وَيَنْفِرُ عَنْهُ
الْقَبِيحُ . أَلَا تَرَى أَنَّ السَّمْعَ يَسْتَلِدُّ صَوْتَ الْبَلْبَلِ مِنَ الطَّيْرِ وَصَوْتَ الشُّخْرُورِ
وَيَمِيلُ إِلَيْهِمَا وَيَكْرَهُ صَوْتَ الْغُرَابِ وَيَنْفِرُ عَنْهُ وَكَذَلِكَ يَكْرَهُ نَهيقَ
الْحِمَارِ وَلَا يَجِدُ ذَلِكَ فِي صَهِيلِ الْفَرَسِ . وَالْأَلْفَاطُ جَارِيَةٌ هَذَا الْجَرَى
فَأَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي أَنَّ لَفْظَةَ الْمُرْتَبَةِ وَالذَّيْمَةِ حَسَنَةٌ يَسْتَلِدُّهَا السَّمْعُ . وَأَنَّ
لَفْظَةَ الْبُعَاقِ قَبِيحَةٌ يَكْرَهُهَا السَّمْعُ . وَهَذِهِ اللفظَاتُ الثَّلَاثُ مِنْ صِفَةِ
الْمَطَرِ وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ . وَمَعَ هَذَا فَإِنَّكَ تَرَى لَفْظَتِي الْمُرْتَبَةِ

وَالدِّيمَةُ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُمَا مَا لَوْفَتِي الْأَسْتِعْمَالِ وَتَرَى لَفْظَ الْبُعَاقِ وَمَا
جَرَى مَجْرَاهُ مَتْرُوكًا لَا يُسْتَعْمَلُ . وَإِنْ أَسْتَعْمِلَ فَإِنَّمَا يَسْتَعْمَلُهُ جَاهِلٌ
بِحَقِيقَةِ الْفَصَاحَةِ أَوْ ذَوْقُهُ غَيْرُ ذَوْقِ سَلِيمٍ وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا مُحَضًّا مِنْ
أَجَاهِلِيَّةِ الْأَقْدَمِينَ فَإِنَّ حَقِيقَةَ الشَّيْءِ إِذَا عَلِمْتَ وَجِبَ الْوُقُوفُ
عِنْدَهَا وَلَمْ يُعْرَجْ عَلَى مَا خَرَجَ عَنْهَا . وَإِذَنْ ثَبَّتْ أَنَّ الْأَفْصِيحَ مِنْ
الْأَلْفَاظِ هُوَ الظَّاهِرُ الْبَيِّنُ وَإِنَّمَا كَانَ ظَاهِرًا بَيِّنًا لِأَنَّهُ مَا لَوْفُ الْأَسْتِعْمَالِ
وَإِنَّمَا كَانَ مَا لَوْفُ الْأَسْتِعْمَالِ لِمَكَانِ حُسْنِهِ وَحُسْنُهُ مُدْرِكٌ بِالسَّمْعِ .
وَالَّذِي يُدْرِكُ بِالسَّمْعِ إِنَّمَا هُوَ الْلفْظُ لِأَنَّهُ صَوْتٌ يَأْتِلِفُ عَنْ مَخَارِجِ
الْحُرُوفِ فَمَا اسْتَلَذَّهُ السَّمْعُ وَنَهَ فَهُوَ الْحَسَنُ وَمَا كَرِهَهُ فَهُوَ الْقَبِيحُ
وَالْحَسَنُ هُوَ الْمَوْصُوفُ بِالْفَصَاحَةِ وَالْقَبِيحُ غَيْرُ مَوْصُوفٍ بِفَصَاحَةٍ لِأَنَّهُ
ضِدُّهَا لِمَكَانِ قَبِيحِهِ . وَقَدْ مَثَلَتْ أَلْمِثَالُ الْمُتَقَدِّمِ بِالْفِظَةِ الْمُرْتَبَةِ
وَالدِّيمَةُ وَالْفِظَةُ الْبُعَاقِ وَلَوْ كَانَتْ الْفَصَاحَةُ لِأَمْرٍ يَرْجِعُ إِلَى الْمَعْنَى
لَكَانَتْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ سَوَاءً لَيْسَ مِنْهَا حَسَنٌ وَمِنْهَا
قَبِيحٌ . وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ عَلِمْنَا أَنَّهَا تُخَصُّ الْلفْظَ دُونَ الْمَعْنَى .
وَلَيْسَ لِغَائِلِ هَهُنَا أَنْ يَقُولَ لَا لَفْظًا إِلَّا بِمَعْنَى فَكَيْفَ فَصَلَتْ أَنْتَ
بَيْنَ الْلفْظِ وَالْمَعْنَى . قُلْتُ : لَمْ أَفْصَلْ بَيْنَهُمَا وَإِنَّمَا خَصَّصْتُ الْلفْظَ
بِصِفَةٍ هِيَ لَهُ وَالْمَعْنَى يَجِيءُ فِيهِ ضَمْنًا وَتَبَعًا



البحث الرابع

في احكام الفصاحة وشروطها

(عن المثل السائر)

(راجع صفحة ٤٠٣ من علم الادب)

اعلم انه يحتاج صاحب هذه الصناعة في تأليفه الى ثلاثة اشياء : (الاول) ونها اختيار الالفاظ المفردة . وحكم ذلك حكم الاللي المبددة فانها تتخير وتنتقى قبل النظم . (الثاني) نظم كل كلمة مع اختيارها في المشاكاة لها للتأجيء الكلام قلما نافرا عن مواضعه وحكم ذلك حكم العقد المنظوم في اقتران كل لؤلؤة ومنه باختيار المشاكاة لها . (الثالث) الغرض المقصود من ذلك الكلام على اختلاف انواعه وحكم ذلك حكم الموضع الذي يوضع فيه العقد المنظوم فتارة يجعل اكليلا على الرأس وتارة يجعل قلادة في العنق وتارة يجعل شفا في الاذن ولكل موضع من هذه المواضع هيئة من احسن تحضه . فهذه ثلاثة اشياء لا بد للخطيب والشاعر من العناية بها وهي الاصل المعتمد عليه في تأليف الكلام ونظمه والنثر . فالاول والثاني من هذه الثلاثة المذكورة هما المراد بالفصاحة . والثالثة بجمتها هي المراد بالبلافة . وهذا الموضع يضل في سلوك طريقه العلماء بصناعة صوغ الكلام ونظمه والنثر فكيف اجهال الذين لم تفهمهم رايحه . ومن

الَّذِي يُوتِيهِ اللَّهُ فِطْرَةَ نَاصِعَةً يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ
حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى مَا يَسْتَعْمِلُهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ فَيَضَعُهَا فِي مَوَاضِعِهَا
وَقَدْ ذَكَرَ مَنْ تَقَدَّمَ مِنِّي مِنْ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ لِلْأَلْفَاظِ الْمَفْرَدَةِ خَصَائِصَ
وَهَيْئَاتٍ تَنْصِفُ بِهَا وَآخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ وَأَتَمَّحَسَنَ أَحَدُهُمْ شَيْئًا فُخُولَ
فِيهِ وَكَذَلِكَ اسْتَفْجَحَ الْآخَرُ شَيْئًا فُخُولَ فِيهِ . وَلَوْ حَقَّقُوا النَّظَرَ وَوَقَفُوا
عَلَى السِّرِّ فِي اتِّصَافِ بَعْضِ الْأَلْفَاظِ بِالْحَسَنِ وَبَعْضِهَا بِالْفُسْخِ لَمَا كَانَ
بَيْنَهُمْ خِلَافٌ فِي شَيْءٍ مِنْهَا

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ الْجُهَالِ إِذَا قِيلَ لِأَحَدِهِمْ إِنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةُ
حَسَنَةٌ وَهَذِهِ قَبِيحَةٌ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَقَالَ: كُلُّ الْأَلْفَاظِ حَسَنٌ وَالْوَاضِعُ لَمْ
يَضَعْ إِلَّا حَسَنًا . وَمَنْ يَبْلُغُ جَهْلَهُ إِلَى أَنْ لَا يَفْرُقَ بَيْنَ لَفْظَةِ الْعُضَنِ
وَلَفْظَةِ الْعُسُوجِ وَبَيْنَ لَفْظَةِ الْأُمْدَامَةِ وَلَفْظَةِ الْأَسْفِنِطِ وَبَيْنَ لَفْظَةِ
السَّيْفِ وَلَفْظَةِ الْحَشَلِيلِ وَبَيْنَ لَفْظَةِ الْأَسَدِ وَلَفْظَةِ الْفَدْوْكَسِ فَلَا
يَأْتِيهِ أَنْ يُخَاطَبَ بِخَطَابٍ وَيُجَابَ بِجَوَابٍ

وَقَدْ بَقِيَتْ هُنَاكَ أَوْصَافٌ أُخْرَى يَأْتِيهِ أَنْ يُنْبَهَ عَلَيْهَا . فَمِنْهَا أَنْ
لَا تَكُونَ الْكَلِمَةُ وَحَشِيَّةً . وَقَدْ خَفِيَ الْوَحْشِيُّ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَسَمِّينَ
إِلَى صِنَاعَةِ النَّظْمِ وَالنَّثْرِ وَظَنُّهُ الْمُسْتَفْجِحُ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ
بَلِ الْوَحْشِيُّ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ أَحَدُهُمَا غَرِيبٌ حَسَنٌ وَالْآخَرُ غَرِيبٌ
قَبِيحٌ . وَكَذَلِكَ الْأَلْفَاظُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَا نُوسِئَةُ الْأَسْتِعْمَالِ . وَلَيْسَ
مِنْ شَرْطِ الْوَحْشِ أَنْ يَكُونَ مُسْتَفْجِحًا بَلِ أَنْ يَكُونَ يَأْفِرًا لَا يَأْلَفُ

الإنس فتارة يكون حسنا وتارة يكون قبيحا . وعلى هذا فإن أحد
قسمي الوحيي وهو الغريب الحسن يختلف باختلاف النسب
والإضافات . وأما القسم الآخر من الوحيي الذي هو قبيح فإن
الناس في استقباحه سواء ولا يختلف به عربي بادي ولا قروي مُحَضَّر .
وأحسن الألفاظ ما كان مألوفا متداولاً لأنه لم يكن مألوفا متداولاً
إلا لِمَكَانٍ حُسْنِهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ فِي بَابِ الْقَصَاحَةِ .
فإن أرباب الخطابة والشعر نظروا إلى الألفاظ ونقبوا عنها ثم عدلوا
إلى الأحسن منها فاستعملوه وتركوا ما سواه وهو أيضاً يتفاوت في
درجات حسنه فالألفاظ اذن تنقسم ثلاثة أقسام : قسماً حسناً
وقسماً قبيحاً . فالقسمان الحسنان أحدهما ما تداول استعماله الأول
والآخر من الزمن القديم إلى زماننا هذا ولا يطلق عليه أنه وحيي .
والآخر ما تداول استعماله الأول دون الآخر ويختلف في استعماله
بالنسبة إلى الزمن وأهله وهذا هو الذي لا يعاب استعماله عند
العرب لأنه لم يكن عندهم وحيياً وهو عندنا وحيي
ولا يسبق وهمك أيها المتأمل إلى قول القائل الذي غلب عليه
غلظ الطبع وفجاجة الذهن بأن العرب كانت تستعمل من الألفاظ
كذا وكذا فهذا دليل على أنه حسن . بل ينبغي أن تعلم أن
الذي نستحسنه نحن في زماننا هذا هو الذي كان عند العرب
مستحسناً والذي نستقبحه هو الذي كان عندهم مستقبحاً . والاستعمال
ليس بدليل على الحسن فلنا نحن نستعمل الآن من الكلام ما

لَيْسَ بِحَسَنِ وَإِنَّمَا تَسْتَعْمِلُهُ لِضُرُورَةٍ فَلَيْسَ اسْتِعْمَالُ الْحَسَنِ بِمُمْكِنٍ فِي
كُلِّ الْأَحْوَالِ . وَهَذَا طَرِيقٌ يَضِلُّ بِغَيْرِ الْإِعْرَافِ بِمَسَالِكِهِ وَمَنْ لَمْ
يَعْرِفْ صِنَاعَةَ النَّظْمِ وَالنَّثْرِ وَمَا يَجِدُهُ صَاحِبُهَا مِنَ الْكُلْفَةِ فِي صَوْنِ
الْأَلْفَاظِ وَاخْتِيَارِهَا فَإِنَّهُ مَعْدُورٌ فِي أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ :

لَا يَعْرِفُ الْحُزْنَ إِلَّا مَنْ يُكَابِدُهُ وَلَا الصَّبَابَةَ إِلَّا مَنْ يُعَانِيهَا
وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : بَانَ الْعَرَبَ كَأَنْتَ تَسْتَعْمِلُ مِنْ
الْأَلْفَاظِ كَذَا وَكَذَا وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ حَسَنٌ . قَوْلٌ فَاسِدٌ لَا يَصْدُرُ
إِلَّا عَنْ جَاهِلٍ . فَإِنَّ اسْتِحْسَانَ الْأَلْفَاظِ وَاسْتِقْبَاحَهَا لَا يُؤْخَذُ بِالتَّقْلِيدِ مِنْ
الْعَرَبِ لِأَنَّهُ شَيْءٌ لَيْسَ بِالتَّقْلِيدِ فِيهِ مَجَالٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ لَهُ خَصَائِصُ
وَهَيْئَاتٌ وَعَلَامَاتٌ إِذَا وَجِدْتَ عِلْمَ حُسْنِهِ مِنْ قُبْحِهِ . وَأَمَّا الَّذِي نُقِلِدُ
الْعَرَبَ فِيهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ فَإِنَّمَا هُوَ الْإِسْتِشْهَادُ بِأَشْعَارِهَا عَلَى مَا يُنْقَلُ مِنْ
لُغَتِهَا وَالْأَخْذُ بِأَقْوَالِهَا فِي الْأَوْضَاعِ النَّحْوِيَّةِ فِي رَفْعِ الْفَاعِلِ وَنَصْبِ
الْمَفْعُولِ وَجَزْرِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَجَزْمِ الشَّرْطِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ وَمَا عَدَاهُ
فَلَا . وَحُسْنُ الْأَلْفَاظِ وَقُبْحُهَا لَيْسَ إِضَافِيًّا إِلَى زَيْدٍ دُونَ عَمْرٍو أَوْ إِلَى
عَمْرٍو دُونَ زَيْدٍ لِأَنَّهُ وَصْفٌ ذَوَوِيٌّ لَا يَتَغَيَّرُ إِلَّا بِالْإِضَافَةِ . أَلَا تَرَى
أَنَّ لَفْظَةَ الْمَرْزُوقَةِ مَثَلًا حَسَنَةً عِنْدَ النَّاسِ كَأَنَّهَا مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ
وَهَلُمَّ جَرًّا لَا يَخْتَلِفُ أَحَدٌ فِي حُسْنِهَا . وَكَذَلِكَ لَفْظَةُ الْبُعَاقِ فَإِنَّهَا
قَبِيحَةٌ عِنْدَ النَّاسِ كَأَنَّهَا مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ فَإِذَا اسْتَعْمَلْتَهَا الْعَرَبُ
لَا يَكُونُ اسْتِعْمَالُهُمْ إِيَّاهَا مُخْرَجًا لَهَا عَنِ الْقُبْحِ وَلَا يُلْتَفَتُ إِذْنٌ إِلَى
اسْتِعْمَالِهِمْ إِيَّاهَا بَلْ يُعَابُ مُسْتَعْمِلُهَا وَيُعَاطَى لَهُ النِّكَيرُ حَيْثُ اسْتَعْمَلَهَا

فَلَا تَقْنَنَّ أَنَّ الْوَحْشِيَّ مِنْ أَلْفَاظٍ مَا يَكْرَهُهُ سَمْعُكَ وَيَثْقُلُ
عَلَيْكَ النُّطْقُ بِهِ وَإِنَّمَا هُوَ الْعَرِيبُ الَّذِي يَقْلُ اسْتِعْمَالُهُ فَتَارَةً يَخْفُ
عَلَى سَمْعِكَ وَلَا تَجِدُ بِهِ كِرَاهَةً وَتَارَةً يَثْقُلُ عَلَى سَمْعِكَ وَتَجِدُ مِنْهُ
الْكِرَاهَةَ. وَذَلِكَ فِي الَّلَفْظِ عَيَّانٍ : (أَحَدُهُمَا) أَنَّهُ غَرِيبٌ اِلِاسْتِعْمَالِ
(وَالْآخَرُ) أَنَّهُ ثَقِيلٌ عَلَى السَّمْعِ كَرِيهٌ عَلَى الذَّوْقِ. وَإِذَا كَانَ الَّلَفْظُ
يَهْدُو الصِّفَةَ فَلَا مَزِيدَ عَلَى فِظَاظَتِهِ وَغَلَاظَتِهِ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى
الْوَحْشِيَّ الْعَلِيظَ وَيُسَمَّى أَيْضًا اِلْتَوَاعَرًا وَلا يَسَ وِرَاءَهُ فِي اِلْفَتْحِ دَرَجَةٌ
أُخْرَى وَلَا يَسْتَعْمِلُهُ إِلاَّ اِلْجَهْلُ النَّاسِ مِمَّنْ لَمْ يَخْطُرْ بِإِلَالِهِ شَيْءٌ مِنْ
مَعْرِفَةِ هَذَا اِلْقَنْ أَصْلًا. فَإِنْ قِيلَ: فَمَا هَذَا النَّوعُ مِنْ أَلْفَاظٍ. قُلْتُ:
قَدْ ثَبَتَ لَكَ أَنَّهُ سَاكِرُهُ سَمْعُكَ وَثَقُلَ عَلَى لِسَانِكَ اِلنُّطْقُ بِهِ .
وَسَاضْرِبُ لَكَ فِي ذَلِكَ مِثَالًا فَمِنَهُ مَا وَرَدَ لِتَابَطِ شَرِّا فِي كِتَابِ
الْحِاسَةِ :

يَظَلُّ بِمَوْمَاةٍ وَيَمِي بِغَيْرِهَا جَحِيشًا وَيَعْرُورِي ظُهُورَ اِلْمَسَالِكِ
فَإِنَّ لَفْظَةَ (جَحِيشٍ) مِنْ أَلْفَاظِ اِلْمُنْكَرَةِ اِلْقَبِيحَةِ. وَيَا لِلَّهِ اِلْعَجَبُ
أَلَيْسَ أَنَّهَا بِمَعْنَى (فَرِيدٍ) وَفَرِيدٌ لَفْظَةٌ حَسَنَةٌ رَائِقَةٌ وَلَوْ وُضِعَتْ فِي هَذَا
اِلْبَيْتِ مَوْضِعَ جَحِيشٍ لَمَا اِخْتَلَّ شَيْئًا مِنْ وَزَنِهِ . فَتَابَطُ شَرِّا مَلُومٌ مِنْ
وَجْهَيْنِ فِي هَذَا اِلْمَوْضِعِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ اسْتَعْمِلَ اِلْقَبِيحِ. وَالْآخَرُ أَنَّهُ كَانَتْ
لَهُ مَنْدُوحَةٌ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ فَلَمْ يَعْدِلْ عَنْهُ. وَمِمَّا هُوَ أَفْجَحُ وَنَهَا مَا وَرَدَ
لِإِي تَمَامِ قَوْلِهِ :

قَدْ قَاتُ لَمَّا اِظْلَمَ اِلْأَمْرُ وَأَنْبَعَتْ عَشْوَاءُ تَالِيَةٌ غُنْبًا دَهَارِيَسَا

فَلْفِظَةُ (أَطْلَحَمَ) مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُنْكَرَةِ الَّتِي جَمَعَتِ الْوُصْفَيْنِ الْقَبِيحَيْنِ فِي أَنَّهَا غَرِيبَةٌ وَأَنَّهَا غَلِيظَةٌ فِي السَّمْعِ كَرِيهَةٌ عَلَى الذَّوْقِ وَكَذَلِكَ لَفْظَةُ (دَهَارِيسَ) أَيْضًا . وَعَلَى هَذَا وَرَدَّ قَوْلُهُ مِنْ آيَاتٍ يَصِفُ فَرَسًا مِنْ جَمَلَتِهَا :

نِعْمَ مَتَاعُ الدُّنْيَا حَبَاكَ بِهِ أَرْوَعُ لَا جِيدَرُ وَلَا جِنْسُ
 فَلْفِظَةُ (جِيدَرُ) غَلِيظَةٌ . وَأَغْلَظُ مِنْهَا قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَشَبِّهِ :
 جَمَحَتْ وَهُمْ لَا يَجْحَنُونَ بِهَا بِهِمْ شِمٌّ عَلَى الْحَسَبِ الْأَغْرَ دَلَائِلُ
 فَإِنَّ لَفْظَةَ (جَمَحَ) مُرَّةُ الطَّعْمِ وَإِذَا مَرَّتْ عَلَى السَّمْعِ أَقْشَعَرَتْ مِنْهَا
 وَأَبُو الطَّيِّبِ فِي اسْتِعْمَالِهَا كَأَسْتِعْمَالِ تَابِطٍ شَرًّا لَفْظَةَ جَمِيشٍ . فَإِنَّ
 تَابِطَ شَرًّا كَانَتْ لَهُ مَنْدُوحَةٌ عَنِ اسْتِعْمَالِ تِلْكَ اللَّفْظَةِ كَمَا أَشْرَفْنَا
 فِيهَا تَقَدَّمَ . وَكَذَلِكَ أَبُو الطَّيِّبِ فِي اسْتِعْمَالِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ الَّتِي هِيَ
 جَمَحَتْ فَإِنَّ مَعْنَاهَا فَحَرَتْ وَالْجَمْحُ الْفَحْرُ يُقَالُ : جَمَحَ فُلَانٌ إِذَا فَحَرَ . وَلَوْ
 اسْتَعْمَلَ عِوَضًا عَنْ جَمَحَتْ فَحَرَتْ لِاسْتِقَامِ الْبَيْتِ وَحِطْيِ فِي اسْتِعْمَالِهِ
 بِالْأَحْسَنِ . وَمَا أَعْلَمُ كَيْفَ يَذْهَبُ هَذَا وَأَمثَالُهُ عَلَى وَثَلٍ هُوَ لَاءُ
 الْفُحُولِ مِنَ الشُّعْرَاءِ . وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ وَمَا يُجْرِي مَجْرَاهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ
 هُوَ الْوَحْشِيُّ الْغَلِيظُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَا يُدَايِنُهُ فِي قَبِيحِهِ وَكَرَاهَتِهِ . وَهَذِهِ
 الْأَمْثَلَةُ دَلِيلٌ عَلَى مَا أوردناه . وَالْعَرَبُ إِذَنْ لَا تُتْلَمُ عَلَى اسْتِعْمَالِ
 الْعَرِيبِ الْحَسَنِ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَإِنَّمَا تُتْلَمُ عَلَى الْعَرِيبِ الْقَبِيحِ . وَأَمَّا
 الْحَضْرِيُّ فَإِنَّهُ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْقِسْمَيْنِ مَعًا وَهُوَ فِي أَحَدِهِمَا أَشَدُّ مَلَامَةً
 مِنْهُ فِي الْآخَرِ

البحث الخامس

في الالفاظ المترادفة والاسماء المشتركة

(عن المثل السائر لابن الاثير)

(راجع صفحة ٦ من علم الادب)

وَيَفْتَقِرُ مُؤَلَّفُ الْكَلَامِ إِلَى مَعْرِفَةِ عِدَّةِ أَسْمَاءِ مَا يَقَعُ اسْتِعْمَالُهُ
فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ لِجِدِّ إِذَا ضَاقَ بِهِ مَوْضِعٌ فِي كَلَامِهِ بِإِيرَادِ بَعْضِ
الْأَلْفَاظِ فِيهِ الْعُدُولَ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ بِمَا هُوَ فِي مَعْنَاهُ . وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ
تُسَمَّى الْمُرَادِفَةَ وَهِيَ اتِّحَادُ الْمَسْمُومِ وَأَخْتِلَافُ أَسْمَاءِهِ كَقَوْلِنَا : الْحُمْرُ
وَالرَّاحُ وَالْمَدَامُ . فَلَمَّا اسْمَى بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ شَيْئًا وَاحِدًا وَأَسْمَاؤُهُ
كثيرةٌ . وَكَذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَسْمَاءِ الْمَشْتَرِكَةِ لِيَسْتَعِينَ بِهَا عَلَى
اسْتِعْمَالِ التَّجْنِيسِ فِي كَلَامِهِ وَهِيَ اتِّحَادُ الْأَسْمِ وَأَخْتِلَافُ الْمَسْمِيَّاتِ .
كَالْعَيْنِ فَإِنَّهَا تُطَلَّقُ عَلَى الْعَيْنِ النَّاطِرَةِ وَعَلَى يَنْبُوعِ الْمَاءِ وَعَلَى الْمَطَرِ
وغيرِهِ . إِلَّا أَنَّ الْمَشْتَرِكَةَ تَفْتَقِرُ فِي الْإِسْتِعْمَالِ إِلَى قَرِينَةٍ مُخَصَّصَهَا
كَمَا لَا تَكُونُ مُبْهَمَةً . لِأَنَّ إِذَا قُلْنَا : عَيْنٌ . ثُمَّ سَكَتْنَا وَقَعَ ذَلِكَ عَلَى
مُحْتَمَلَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْعَيْنِ النَّاطِرَةِ وَالْعَيْنِ النَّابِعَةِ وَالْمَطَرِ وَغيرِهِ
بِمَا هُوَ مَوْضُوعٌ بِإِزَاءِ هَذَا الْأَسْمِ . وَإِذَا قُرِنَ إِلَيْهِ قَرِينَةٌ مُخَصَّصَةٌ
زَالَ ذَلِكَ الْإِبْهَامُ بِأَنْ تَقُولَ : عَيْنٌ حَسَنَاءُ أَوْ عَيْنٌ نَضَّاحَةٌ أَوْ
غَيْرَ ذَلِكَ . وَهَذَا مَوْضِعٌ لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ مُجَادَابَاتٌ جَدِيدَةٌ . فَيَفْهَمُ مَنْ
يُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ الْمَشْتَرِكُ حَقِيقَةً فِي الْعَيْنَيْنِ جَمِيعًا وَيَقُولُ :

إِنَّ ذَلِكَ يُجِلُّ بِفَائِدَةٍ وَضَعِ اللَّغَةِ لِأَنَّ اللَّغَةَ إِنَّمَا هِيَ وَضَعُ الْأَلْفَاظِ
فِي دَلَالَتِهَا عَلَى الْمَعَانِي أَيْ وَضَعُ الْأَسْمَاءِ عَلَى الْمُسَمَّيَاتِ لِتَكُونَ
مُنْبَتَّةً عَنْهَا عِنْدَ إِطْلَاقِ اللَّفْظِ وَالْإِشْتِرَاكِ لَا يَبَانَ فِيهِ وَإِنَّمَا هُوَ ضِدُّ
الْبَيَانِ. لَكِنَّ طَرِيقَ الْبَيَانِ أَنْ يُجْعَلَ أَحَدُ الْمَعْنِيَيْنِ فِي اللَّفْظِ الْمَشْتَرِكِ
حَقِيقَةً وَالْآخَرَ مَجَازِيًا. فَإِذَا قُلْنَا: هَذِهِ كَلِمَةٌ. وَأَطْلَقْنَا الْقَوْلَ فَفُهِمَ مِنْهُ
الْلَفْظَةُ الْوَاحِدَةُ. وَإِذَا قِيدْنَا اللَّفْظَ فَقُلْنَا: هَذِهِ كَلِمَةٌ شَاعِرَةٌ. فَفُهِمَ مِنْهُ
الْقَصِيدَةُ الْمُقْصَدَةُ مِنَ الشَّعْرِ وَهِيَ مَجْمُوعُ كَلِمَاتٍ كَثِيرَةٍ. وَلَوْ أَطْلَقْنَا
مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ وَارْتَدْنَا الْقَصِيدَةَ مِنَ الشَّعْرِ لَمَا فَهِمَ مُرَادُنَا الْبَيَانَ .
هَذَا خُلَاصَةٌ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ يُنْكَرُ وَقُوعِ اللَّفْظِ الْمَشْتَرِكِ فِي الْمَعْنِيَيْنِ
حَقِيقَةً. وَفِي ذَلِكَ مَا فِيهِ . وَسَاءَ بَيْنُ مَا يَدْخُلُهُ مِنَ الْخَلَلِ فَأَقُولُ فِي
أَجْوَابِ عَنْ ذَلِكَ مَا اسْتَخْرَجْتُهُ بِفِكْرِي وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ فِيهِ قَوْلٌ مِنْ
قَبْلِي وَهُوَ : أَمَّا قَوْلُكَ : إِنَّ فَائِدَةَ وَضَعِ اللَّغَةِ إِنَّمَا هُوَ الْبَيَانُ عِنْدَ
إِطْلَاقِ اللَّفْظِ وَاللَّفْظُ الْمَشْتَرِكُ يُجِلُّ بِهَذِهِ الْفَائِدَةِ . فَهَذَا غَيْرُ مُسَلَّمٍ
بَلْ فَائِدَةُ وَضَعِ اللَّغَةِ هُوَ الْبَيَانُ وَالْتَّحْسِينُ

(أَمَّا الْبَيَانُ) فَقَدْ وَفَى الْأَسْمَاءُ الَّتِي كَلَّمَ كُلُّ أَسْمٍ وَاحِدٍ
دَلَّ عَلَى مُسَمًّى وَاحِدٍ . فَإِذَا أُطْلِقَ اللَّفْظُ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ كَانَ بَيَانًا
مَفْهُومًا لَا يَحْتَاجُ إِلَى قَرِينَةٍ وَلَوْ لَمْ يَضَعِ الْوَاضِعُ مِنَ الْأَسْمَاءِ شَيْئًا
غَيْرَهَا لَكَانَ كَافِيًا فِي الْبَيَانِ

(وَأَمَّا الَّتَّحْسِينُ) فَإِنَّ الْوَاضِعَ لِهَذِهِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ
اللُّغَاتِ ظَهْرًا إِلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَرْبَابُ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ فِيمَا يَصُغُرُونَهُ

مِنْ قَظْمٍ وَتَثْرٍ وَرَأَى أَنَّ مِنْ مُهْمَاتِ ذَلِكَ التَّحْنِيسَ وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا
الْأَسْمَاءُ الْمُشْتَرَكَةُ الَّتِي هِيَ كُلُّ اسْمٍ وَاجِدٍ دَلَّ عَلَى مُسَمَّيْنِ فَصَاعِدًا
فَوَضَعَهَا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ . وَهَذَا الْمَوْضِعُ يَجَادِبُهُ جَانِبَانِ يَتَرَجَّحُ أَحَدُهُمَا
عَلَى الْآخَرِ . وَيَبَيِّنُهُ أَنَّ التَّحْنِيسَ يَقْضِي بِوَضْعِ الْأَسْمَاءِ الْمُشْتَرَكَةِ
وَوَضْعِهَا يَنْهَبُ بِفَائِدَةِ الْبَيَانِ عِنْدَ إِطْلَاقِ الَّلَفْظِ . وَعَلَى هَذَا فَإِنْ
وَضَعَهَا الْوَأَضِعُ ذَهَبَ بِفَائِدَةِ الْبَيَانِ وَإِنْ لَمْ يَضَعْ ذَهَبَ بِفَائِدَةِ
التَّحْنِيسِ . لَكِنَّهُ إِنْ وَضَعَ اسْتَدْرَكَ مَا ذَهَبَ مِنْ فَائِدَةِ الْبَيَانِ بِالْقَرِينَةِ
وَإِنْ لَمْ يَضَعْ لَمْ يَسْتَدْرِكْ مَا ذَهَبَ مِنْ فَائِدَةِ التَّحْنِيسِ فَتَرَجَّحَ حِينَئِذٍ
جَانِبُ الْوَضْعِ فَوْضِعَ

البحث السادس

في فصاحة المفرد وفصاحة المركب

(من شرح بديعة العميان لابن جابر الاندلسي باختصار)

(راجع صفحة ٤٠٥ من علم الادب)

الْفَصَاحَةُ فِي الْمَفْرَدِ هِيَ أَنْ تَكُونَ مِمَّا اسْتَعْمَلَتِ الْعَرَبُ الْفَصَاحَةَ
كَثِيرًا وَدَارَ عَلَى السَّبِيحِمْ فَسَلِمَ مِنْ سِتَّةِ أَشْيَاءَ . (الْأَوَّلُ) : أَنْ
لَا يَتْرُكُ مِنْ حُرُوفٍ مُتَنَافِرَةٍ كَلَفْظَةِ (الْعَجْعَجِ) وَهُوَ نَبْتُ . سُئِلَ أَعْرَابِيٌّ
عَنْ نَاقَتِهِ فَقَالَ : تَرَكْتُهَا تَرعى الْعَجْعَجَ . وَإِنَّمَا تَنَافَرَتِ حُرُوفُ هَذِهِ
الْكَلِمَةِ لِكَوْنِهَا مِنْ مَخْرَجٍ وَاجِدٍ وَهُوَ الْخَلْقُ . (الثَّانِي) : أَنْ
لَا تَتَوَالَى فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ حَرَكَتَيْنِ يَحْدُثُ بِسَبَبِهِمَا ثِقَلٌ . (الثَّلَاثُ) :

أَنْ لَا يَكُونَ مُتَّاهِيًا فِي كَثْرَةِ الْحُرُوفِ بِلَا زِيَادَةٍ مَعْنَى نَحْوِ :
خَدْرِيسٍ . وَلَا فِي قَلْتِهَا نَحْوِ : جِدَّ عَنْ ذَا الْمَرْءِ . وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا
وَهُوَ الثَّلَاثِيُّ إِذْ لَا فَضْلَةَ فِيهِ عَمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ حَرْفِ الْإِبْتِدَاءِ
وَحَرْفِ الْوَقْفِ وَحَرْفِ فَاصِلٍ بَيْنَ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ . أَمَّا لَوْ كَانَتْ
زِيَادَةُ الْحُرُوفِ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى زَائِدٍ لَكَانَتْ اللَّفْظَةُ فَصِيحَةً نَحْوِ :
أَخْشَوْشَنَ . مَعْنَاهُ أَزِيدُ مِنْ خَشْنٍ . (الرَّابِعُ) : أَنْ لَا يَكُونَ وَحْشِيًّا
غَيْرَ مَا لَوْفِ نَحْوِ : الْأَسْفِنُطُ لِلْخَمْرِ وَالْخَنْشَلِيلُ لِلسَّيْفِ وَالْقَدْوُ كَسَّ
لِلْأَسَدِ . فَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ غَرِيبَةٌ يَجِبُهَا الطَّبَعُ وَلَا يُطَّلَعُ عَلَى مَعْنَاهَا إِلَّا
بَعْدَ بَحْثٍ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ . (الْخَامِسُ) : أَنْ لَا يَكُونَ مَبْدُولًا وَذَلِكَ
نَحْوُ أَنْ يُخْرَجَ اللَّفْظُ عَنْ أَصْلٍ وَضَعِهِ وَيُسْتَعْمَلُ فِي شَيْءٍ مُسْتَقْبِحٍ .
(السَّادِسُ) : أَنْ لَا يَكُونَ مُشْتَرَكًا بَيْنَ مَعْنَيْنِ أَحَدُهُمَا مَكْرُوهٌ كَمَا لَوْ
قُلْتُ : لَقِيْتُ فُلَانًا فَعَزَزْتُهُ . فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ الْإِكْرَامَ وَالْإِهَانَةَ . فَلَوْ كَانَ فِي
الْكَلَامِ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى الْحَسَنِ لَكَانَ اللَّفْظُ فَصِيحًا كَقَوْلِكَ :
لَقِيْتُ فُلَانًا فَعَزَزْتُهُ وَنَصَرْتُهُ . فَلَفْظُ (نَصَرْتُهُ) يُعَيِّنُ فِيهِ الْمَعْنَى الْحَسَنَ .
وَعَلَيْهِ يَكُونُ اللَّفْظُ حَسَنًا فِي نَفْسِهِ فَيُعَدُّ قَبِيحًا بِسَبَبِ مَحَلِّهِ مِنَ الْكَلَامِ
وَمَوْقِعِهِ مِنْهُ

وَأَمَّا الْفَصَاحَةُ فِي التَّزْكِيَةِ فَهُوَ أَنْ يَسْلَمَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ .
(الْأَوَّلُ) : سَلَامَةٌ مُفْرَدَاتِهِ مِنَ السِّتَةِ الْأَشْيَاءِ الْمُتَقَدِّمَةِ الَّتِي كَرِهَ فِي
الْمُفْرَدِ لِأَنَّ لِلْمُرَكَّبِ حُكْمًا مَا تَرَكَبَ مِنْهُ . (الثَّانِي) : أَنْ يَسْلَمَ مِنْ
ضَعْفِ التَّلَايُفِ وَهُوَ خُرُوجُهُ عَنْ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ كَقَوْلِهِ :

جَزَاءَ رَبِّهِ عَنِّي عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ جَزَاءَ الْكِلَابِ أَعَاوِيَاتٍ وَقَدْ فَعَلَ
فَأَنَّهُ خَالَفَ الْقِيَاسَ فِي إِعَادَةِ الضَّمِيرِ فِي (رَبِّهِ) إِلَى عَدِّي
وَهُوَ مُتَأَخِّرٌ لَفْظًا وَمَعْنَى . وَالْقَاعِدَةُ الْعَرَبِيَّةُ أَنَّ يَعُودَ الضَّمِيرُ عَلَى مَا
قَبْلَهُ أَوْ عَلَى مَا بَعْدَهُ لَفْظًا لَا مَعْنَى . (الثَّالِثُ) : أَنَّ يَسْلَمَ مِنْ
تَنَافُرِ الْكَلِمَةِ وَذَلِكَ أَنَّ تَكُونَ الْكَلِمَةُ حَالِ الْإِفْرَادِ غَيْرَ مُتَنَافِرَةٍ
فَإِذَا رُكِبَتْ حَصَلَ التَّنَافُرُ نَحْوُ قَوْلِهِ :

وَقَبْرُ حَرْبٍ (١) بِمَكَانِ قَفْرٍ وَلَيْسَ قُرْبٌ قَبْرِ حَرْبٍ قَبْرٌ
قَيْلٌ : إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ لَا يُمَكِّنُ إِنْشَادَهُ فِي الْعَالِبِ ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ مُتَوَالِيَةٍ إِلَّا وَيَغْلُظُ الْإِنْشَادُ فِيهِ لِأَنَّ نَفْسَ اجْتِمَاعِ الْكَلَامِ
وَالْقُرْبَ فِي الْحَخَارِجِ يُجَدِّثَانِ ثَقَلًا . وَإِذَا كَانَ التَّنَافُرُ فِي حُرُوفِ
الْكَلِمَةِ فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى عَدَمِ فَصَاحَةِ الْمَفْرُودِ وَلَا يَسْلَمُ الْمُرَكَّبُ مِنَ
التَّنَافُرِ مَتَى تَسْلَمَ مُفْرَدَاتُهُ كَقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :

كَرِيمٌ مَتَى أَمَدَحُهُ أَمَدَحُهُ وَالْوَرَى مَعِي وَإِذَا مَا لُمْتُهُ لُمْتُهُ وَحَدِي
فَالْتَّنَافُرُ فِيهِ مِنْ وَجْهِ تَكَرُّارِ (أَمَدَحُهُ) لِأَنَّ وَجْهَ أَنَّ حُرُوفَ
(أَمَدَحُهُ) مُتَنَافِرَةٌ لِاجْتِمَاعِ حَرْفِي الْخَلْقِ . (الرَّابِعُ) : أَنَّ يَسْلَمَ
مِنَ التَّعْقِيدِ وَهُوَ إِيرَادُ كَلَامٍ خَفِي الدَّلَالَةَ عَلَى مَعْنَاهُ وَهُوَ مِنْ جِهَةِ
الْلَفْظِ وَمِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى . فَمِنْ جِهَةِ الْلَفْظِ كَتَأخِيرِ الْأَلْفَاظِ وَتَقْدِيمِهَا
عَلَى مَوَاضِعِهَا وَحُصُولِ الْفَضْلِ إِذْ ذَاكَ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ التَّمْلَازِمَةِ كَقَوْلِ
الْفَرَزْدَقِ يَمْدَحُ إِبْرَاهِيمَ خَالَ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ :

وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ إِلَّا الْمَلِكُ أَبُو أُمِّهِ حَيٌّ أَبُوهُ يُقَارَبُهُ (١)
التَّقْدِيرُ: وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ حَيٌّ يُقَارَبُهُ فِي الشَّرَفِ إِلَّا الْمَلِكُ أَبُو
أَمَ ذَلِكَ الْمَلِكِ أَبُو هَذَا الْمُدْوَحِ. فَتَأْمَلُ مَا فِيهِ مِنَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ
الْمُوْذِنِ بِالتَّعْقِيدِ اللَّفْظِيِّ . وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى فَهُوَ أَنْ يُرِيدَ
أَنَّ كَلِمَةَ الدَّلَالَةِ فِي اللَّفْظِ عَلَى لَازِمِ مَعْنَاهُ فِي اعْتِقَادِهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ
فِي الْمَشْهُورِ مِنْ كَلَامِ الْفَصْحَاءِ كَقَوْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْنَفِ :
سَأَطْلُبُ بَعْدَ الدَّارِ عَنْكُمْ لِتَقْرُبُوا وَتَسْكُبُ عَيْنَايَ الدَّمُوعَ لِتَجْمُدَا (٢)
فَجَعَلَ سَكْبَ الدَّمُوعِ كِنَايَةً عَمَّا يَلْزَمُ فِرَاقُ الْأَحِبَّةِ مِنَ الْكِبَابَةِ
وَالْحُزْنِ وَأَصَابَ . لَكِنَّهُ أَخْطَأَ فِي جَعْلِ جُمُودِ الْعَيْنِ كِنَايَةً عَمَّا يُوجِبُهُ
دَوَامُ التَّلَاقِ مِنَ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ لِاعْتِقَادِهِ أَنَّ السُّرُورَ بِمَعْنَى الْجُمُودِ .
لِأَنَّ جُمُودَ الْعَيْنِ عِنْدَ الْفَصْحَاءِ إِنَّمَا يَلْزَمُ بُجْهًا بِالدَّمُوعِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ
لَا السُّرُورَ . وَأَعْلَمَ أَنَّ شَرَفَ الدِّينِ الطَّيِّبِيِّ جَعَلَ بَيْتَ الْعَبَّاسِ
(سَأَطْلُبُ بَعْدَ الدَّارِ) مِنَ الْمَطَابَقَةِ الْحَسَنَةِ وَلَيْسَ فِيهِ عِنْدَهُ تَعْقِيدٌ
مَعْنَوِيٌّ لِأَنَّهُ رَأَى أَنَّ سَكْبَ الدَّمُوعِ فِي الْبَيْتِ عِبَارَةٌ عَنِ الْحُزْنِ .
وَالْجُمُودَ عِبَارَةٌ عَنِ السُّرُورِ فَحَصَّتْ بَيْنَهُمَا مُطَابَقَةٌ بِهَذَا اللَّفْظِ . وَجَعَلَ
التَّعْقِيدَ اللَّفْظِيَّ فِيمَا يَحْدُثُ مِنَ التَّثَمُّلِ مِنْ تَوَالِي الْمُضَافَاتِ وَالضَّمَائِرِ
وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ مِنْ غَيْرِ عَطْفٍ وَتَكَرُّرِ الْأَلْفَاظِ وَمَا جَرَى مَجْرَى

(١) اي ليس في الناس مثل المدوح حي يقاربه الا ابن اخته وهو هشام

المملك اي المعطي المملك

(٢) المعنى: اني اطيع نفسا بالبعد والفراق ووطنها على مقاساة الحزن

واتجرع غصصا تفيض لاجلها الدموع من عيني الى ان يأتي بعد العسر يسر

ذَلِكَ . (لَخَاوِسُ) أَنْ يَسْلَمَ مِنْ التَّكْرَارِ الْمَوْجِبِ فِي الثَّقَلِ كَتَّكَرَارِ
الْلَفْظَةِ ذَاتِهَا وَتَوَالِي الْأِضَافَاتِ وَالصِّفَاتِ وَلَا يُجْلُ بِالْفَصَاحَةِ قَطْعًا تَكَرَّارُ
الْلَفْظَةِ لِلتَّوَكِيدِ وَإِنَّمَا يُعَابُ قُبْحُ التَّكْرَارِ بِلا فَايِدَةٍ كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ :

كُنْتُ كُنْتُ كُنْتُ السِّرِّ كُنْتُ كَمَا

كُنَّا وَكُنْتَ وَلَكِنْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ

فَجَاءَتْ الحُرُوفُ قَلْبَةً مَكْدُودَةً غَيْرَ مُتَمَكِّنَةٍ فِي مَوَاضِعِهَا . (وَتَتَابَعُ

الْإِضَافَاتِ) مِثْلُ قَوْلِ أَبِي فَايِدٍ :

حَمَامَةٌ جَرَعًا حَوْمَةً الْجَنْدَلِ اسْمِجِي فَأَنْتِ بَرَأَى مِنْ سَعَادٍ وَمَسْمَعٍ (١)

فَفِيهِ إِضَاقَةٌ حَمَامَةٌ إِلَى جَرَعًا وَجَرَعًا إِلَى حَوْمَةٍ وَحَوْمَةٍ إِلَى الْجَنْدَلِ .

وَلَيْسَ هَذَا بِفَصِيحٍ مَا نُوَسِّ

(وَتَوَالِي الصِّفَاتِ) ذَكَرَهُ الطَّبِيبِيُّ ذَلِكَ بِمَا يُجْدِثُ فِي الْكَلَامِ

ثِقَلًا وَأَسْتَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ الْمَتَنِيِّ :

دَانٍ بَعِيدٌ مَحَبٌّ مُبْعِضٌ بِهِجٌ أَعَزُّ حُلُوٌّ مُرٌّ لَسِيْنٌ شَرِسٌ

(١) الجرعات تخفيف الجرعات وموئث الاجرع وهي ارض ذات رمل لاتنبت

شيئا. والحومة معظم الشيء. والجندل ارض ذات حجارة يقول: اسمجي يا حمامة ارضي

قفرة سبعة فان سعاد تراك وتسمعك



الفصل الثاني

في البلاغة

البحث الأول

في الإبانة عن حد البلاغة

(من كتاب الصناعتين للمصري)

(راجع صفحة ٩ من علم الادب)

الْبَلَاغَةُ كُلُّ مَا تُبْلَغُ بِهِ الْمَعْنَى قَلْبَ السَّامِعِ فَتُمْكِنُهُ فِي نَفْسِهِ
كَتُمْكِنِهِ فِي نَفْسِكَ مَعَ صُورَةٍ مَقْبُولَةٍ وَمَعْرِضٍ حَسَنٍ . وَإِنَّمَا جَعَلْنَا
حُسْنَ الْمَعْرِضِ وَقَبُولَ الصُّورَةِ شَرْطًا فِي الْبَلَاغَةِ لِأَنَّ الْكَلَامَ إِذَا
كَانَتْ عِبَارَتُهُ رَثَّةً وَمَعْرِضُهُ خَلْقًا لَمْ يُسَمَّ بَلِيغًا وَإِنْ كَانَ مَفْهُومَ الْمَعْنَى
مَكشُوفَ الْمَغْزَى . أَلَا تَرَى إِلَى مَعْنَى الْكَاتِبِ الَّذِي كَتَبَ إِلَى
بَعْضِ مُعَاوِلِيهِ : (قَدْ تَأَخَّرَ الْأَمْرُ فِيهَا وَعَدَتْ حَمَلُهُ ضُحْوَةَ النَّهَارِ
وَالْقَوْمُ غَيْرُ مُقِيمِينَ لَيْسَ لَهُمْ صَبْرٌ . فَإِنْ رَأَيْتَ فِي إِزَاحَةِ الْعِلَّةِ مَعَ
الْجَهْدِ فَعَلْتَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) . فَمَعْنَاهُ مَفْهُومٌ وَمَعْرَاضٌ مَعْلُومٌ وَلَيْسَ كَلَامُهُ
بِإِشَارَةٍ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِنْ شَرْطِ الْبَلَاغَةِ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى مَفْهُومًا
وَاللَّفْظُ مَقْبُولًا عَلَى مَا قَدَّمَناهُ . وَمَنْ قَالَ إِنَّ الْبَلَاغَةَ إِشَارَةٌ فَهِيَ إِفْهَامُ
الْمَعْنَى فَقَطْ فَقَدْ جَعَلَ الْفَصَاحَةَ وَاللُّكْنَةَ وَالْخَطَأَ وَالصَّوَابَ وَالْإِغْلَاقَ

وَالْإِبَانَةُ سِوَاهُ . وَآيضًا فَلَوْ كَانَ الْكَلَامُ الْوَاضِحُ السَّهْلُ وَالْقَرِيبُ
السَّيْسُ لَطَوُّ بَلِيغًا وَمَا خَالَفَهُ مِنَ الْكَلَامِ الْمُسْتَهْمِ الْمُسْتَفْلِقِ
وَالْمُتَكَلِّفِ الْمَتَعَقِّدِ آيضًا بَلِيغًا لَكَانَ كُلُّ ذَلِكَ مَحْمُودًا وَمَمْدُوحًا
مَقْبُولًا لِأَنَّ الْبَلَاغَةَ أَسْمُ يَمْدَحُ بِهِ الْكَلَامُ . فَلَمَّا رَأَيْنَا أَحَدَهُمَا
مُسْتَحْسِنًا وَالْآخَرَ مُسْتَهْجِنًا عَلِمْنَا أَنَّ الَّذِي يُسْتَحْسِنُ هُوَ الْبَلِيغُ وَالَّذِي
يُسْتَهْجِنُ لَيْسَ بِبَلِيغٍ . وَقَالَ الْعِتَابِيُّ : كُلُّ مَنْ أَفْهَمَكَ حَاجَتَهُ فَهُوَ
بَلِيغٌ . وَإِنَّمَا عَنَى أَنَّ مَنْ أَفْهَمَكَ حَاجَتَهُ بِالْأَلْفَازِ الْحَسَنَةِ وَالْعِبَارَةِ
الْتِيْزَةِ فَهُوَ بَلِيغٌ . وَلَوْ حَمَلْنَا هَذَا الْكَلَامَ عَلَى ظَاهِرِهِ لَلَزِمَ أَنَّ
يَكُونُ الْإِلْكَنُ بَلِيغًا لِأَنَّهُ يُفْهَمُنَا حَاجَتَهُ بَلَّ يَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ
النَّاسِ بُلْغَاءً حَتَّى الْأَطْفَالُ لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ لَا يَعْدَمُ أَنْ يَدُلَّ عَلَى غَرَضِهِ
بِعُجْمَتِهِ وَلَكِنْتِهِ وَإِيمَانِهِ وَإِشَارَتِهِ بَلَّ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ السَّنُورُ بَلِيغًا
لِأَنَّا نَسْتَدِلُّ بِضَعَائِهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ إِرَادَتِهِ وَهَذَا ظَاهِرُ الْإِحَالَةِ .
وَحُنَّ فَفَهُمْ رَطَانَةُ السُّوْقِيِّ وَجَحْمَةُ الْأَنْعَجِيِّ لِلْعَادَةِ الَّتِي جَرَتْ لَنَا فِي
سَمَاعِهَا لِأَنَّ تِلْكَ بَلَاغَةٌ . أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَعْرَابِيَّ إِنْ سَمِعَ ذَلِكَ لَمْ
يَفْهَمْهُ إِذْ لَا عَادَةَ لَهُ بِسَمَاعِهِ . وَآرَادَ رَجُلٌ أَنْ يَسْأَلَ بَعْضَ الْأَعْرَابِ
عَنْ أَهْلِهِ فَقَالَ : كَيْفَ أَهْلِكَ (بِالْكَسْرِ) . فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ :
صَلْبًا . إِذْ لَمْ يَشْكُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَسْأَلُهُ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي يَهْلِكُ بِهِ . وَسَمِعَ
أَعْرَابِيٌّ قَصِيدَةَ أَبِي تَمَّامٍ فِي خَالِدِ بْنِ يَرِيدٍ :

طَلَّلَ الْجَمِيعَ لَقَدْ عَفَوْتَ حَمِيدًا

فَقَالَ : إِنَّ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ أَشْيَاءَ أَفْهَمَهَا وَأَشْيَاءَ لَا أَفْهَمَهَا

فَمَا أَنْ يَكُونَ قَائِلَهَا أَشْعَرَ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ
النَّاسِ أَشْعَرَ مِنْهُ . وَنَحْنُ نَفْهَمُ مَعَانِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ بِأَسْرِهِا لِإِعَادَتِنَا
لِلْبَلَاغِ مِثْلَهَا لَا لِأَنَّا أَعْرَفْنَا بِالْكَلَامِ مِنَ الْأَعْرَابِ . وَمِمَّا يُؤَيِّدُ مَا
قُلْنَا مِنْ أَنَّ الْبَلَاغَةَ إِنَّمَا هِيَ إِضَاحُ الْمَعْنَى وَتَحْسِينُ اللَّفْظِ قَوْلُ بَعْضِ
الْحُكَمَاءِ : الْبَلَاغَةُ تَضْحِيحُ الْأَقْسَامِ وَأَخْتِيَارُ الْكَلَامِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ : الْبَلَاغَةُ قَوْلٌ يَضْطَرُّ الْعُقُولَ إِلَى فَهْمِهِ بِأَسْهَلِ
الْعِبَارَةِ . فَقَوْلُهُ : (يَضْطَرُّ الْعُقُولَ إِلَى فَهْمِهِ) عِبَارَةٌ عَنْ إِضَاحِ الْمَعْنَى .
وَقَوْلُهُ : (بِأَسْهَلِ الْعِبَارَةِ) تَنْبِيهُ عَلَى تَسْلِيْسِ اللَّفْظِ وَتَرْكِ تَنْقِيحِهِ

البحث الثاني

اقوال في تحديد البلاغة

(ملخص عن زهر الاداب للحصري وكتاب الصناعتين للمصري)

قَالَ أَعْرَابِيٌّ : الْبَلَاغَةُ التَّقَرُّبُ مِنَ الْبَعِيدِ وَالتَّبَاعُدُ مِنَ الْكَلْفَةِ
وَالدَّلَالَةُ بِقَلِيلٍ عَلَى كَثِيرٍ . قَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَحْيَى : الْبَلَاغَةُ تَقْرِيرُ
الْمَعْنَى فِي الْأَفْهَامِ مِنْ أَقْرَبِ وَجْهِ الْكَلَامِ . قَالَ ابْنُ الْمُعْتَرِ :
الْبَلَاغَةُ التَّبَلُّغُ إِلَى الْمَعْنَى وَلَمْ يَطُلْ سَفَرُ الْكَلَامِ . قَالَ سَهْلُ بْنُ
هَارُونَ : الْبَلَاغَةُ تَرْجَمَانُ الْعُقُولِ وَرَوْضُ الْقُلُوبِ . وَقَالَ أَيْضًا : الْعَقْلُ
رَأْدُ الرُّوحِ وَالْعِلْمُ رَأْدُ الْعَقْلِ وَالْبَلَاغَةُ تَرْجَمَانُ الْعِلْمِ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ
الْإِمَامُ : يَكْفِي مِنَ الْبَلَاغَةِ أَنْ لَا يُوتَى السَّامِعُ مِنْ سُوءِ فَهْمِ النَّاطِقِ
وَلَا يُوتَى النَّاطِقُ مِنْ سُوءِ فَهْمِ السَّامِعِ . قَالَ الْعِتَابِيُّ : الْبَلَاغَةُ مَدُّ

الْكَلَامِ بِمَعَانِيهِ إِذَا قَصُرَ وَحُسْنُ التَّأْلِيفِ إِذَا طَالَ . قَالَ أَعْرَابِيٌّ :
أَبْلَاغَةُ إِيجَازٍ فِي غَيْرِ عَجْزٍ وَإِطْنَابٌ فِي غَيْرِ خَطَلٍ . وَقَدْ قِيلَ لِلْيُونَانِيِّ :
مَا أَبْلَاغَةٌ . قَالَ : تَضَحُّجُ الْأَقْسَامِ وَالتَّخْيِيرُ الْكَلَامِ . وَقِيلَ لِلرُّومِيِّ :
مَا أَبْلَاغَةٌ . قَالَ : حُسْنُ الْأَقْتِضَابِ عِنْدَ الْبِدَاهَةِ وَالنَّزَارَةِ يَوْمَ
الْإِطْلَاقِ . وَقِيلَ لِلْهِنْدِيِّ : مَا أَبْلَاغَةٌ . قَالَ : وَضُوحُ الدَّلَالَةِ وَأَنْتِهَازُ
الْفُرْصَةِ وَحُسْنُ الْأَشَارَةِ . وَقِيلَ لِلْفَارِسِيِّ : مَا أَبْلَاغَةٌ . قَالَ : مَعْرِفَةُ
الْفَصْلِ مِنَ الْوَصْلِ . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الرُّمَائِيُّ : أَلْبَلَاغَةُ إِيْصَالُ
الْمَعْنَى إِلَى الْقَلْبِ فِي حُسْنِ صُورَةٍ مِنَ اللَّفْظِ . وَسُئِلَ بَعْضُهُمْ عَنْ
إِعْجَازِهِ . وَتَنَاسَبَتْ صُدُورُهُ وَإِعْجَازُهُ . وَقِيلَ لَجَعْفَرِ بْنِ خَالِدٍ : مَا
أَلْبَلَاغَةٌ . قَالَ : التَّقَرُّبُ مِنَ الْمَعْنَى الْبَعِيدِ وَالذَّلَالَةُ بِالْقَلِيلِ عَلَى
الكَثِيرِ . وَقِيلَ لِآخَرَ : مَا أَلْبَلَاغَةٌ . قَالَ : تَطْوِيلُ الْقَصِيرِ وَتَقْصِيرُ
الطَّوِيلِ . وَقِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : مَا أَلْبَلَاغَةٌ . قَالَ : حَذْفُ الْفُضُولِ
وَتَقْرِيبُ الْبَعِيدِ وَحُسْنُ الْأِسْتِعَارَةِ . وَقِيلَ لِجَالِينُوسَ : مَا أَلْبَلَاغَةٌ .
قَالَ : إِيْضَاحُ الْمُعْضِلِ وَفَكُّ الْمَشْكِلِ . وَقِيلَ لِلخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ : مَا
أَلْبَلَاغَةٌ . فَقَالَ : مَا قُرْبَ طَرْفَاهُ وَبَعْدَ مُنْتَهَاهُ . وَقِيلَ لِجَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ :
مَا أَلْبَلَاغَةٌ . قَالَ : إِصَابَةُ الْمَعْنَى وَالْمَقْصَدُ إِلَى الْحُجَّةِ . وَقِيلَ لِآخَرَ :
مَا أَلْبَلَاغَةٌ . قَالَ : تَصْوِيرُ الْحَقِّ فِي صُورَةِ الْبَاطِلِ وَتَصْوِيرُ الْبَاطِلِ فِي
صُورَةِ الْحَقِّ (١) . وَقِيلَ لِأَبِي بَرَهْمٍ الْأَمَامِ : مَا أَلْبَلَاغَةٌ . فَقَالَ : الْحِزَالَةُ وَالْإِصَالَةُ

(١) لا يجوز ذلك إلا على طريقة المغايرة في الامور القابلة المدح والذم

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ حَسَّانٍ : لَمْ يُقَسِّرْ أَحَدٌ الْبَلَاغَةَ تَفْسِيرَ ابْنِ الْمَقْتَعِ
إِذْ قَالَ : الْبَلَاغَةُ لِمَعَانٍ تَجْرِي فِي وُجُوهِ كَثِيرَةٍ : فَمِنَهَا مَا يَكُونُ فِي
الْإِشَارَةِ . وَمِنَهَا مَا يَكُونُ فِي الْحَدِيثِ . وَمِنَهَا مَا يَكُونُ فِي الْإِسْتِمَاعِ
وَمِنَهَا مَا يَكُونُ فِي الْإِخْتِجَاجِ . وَمِنَهَا مَا يَكُونُ شِعْرًا . وَمِنَهَا مَا يَكُونُ
أَبْتِدَاءً . وَمِنَهَا مَا يَكُونُ جَوَابًا . وَمِنَهَا مَا يَكُونُ سَجْمًا . وَمِنَهَا مَا يَكُونُ
خُطْبًا . وَمِنَهَا رَبَّمَا كَانَتْ رَسَائِلَ . فَعَايَةُ (١) هَذِهِ الْأَبْوَابِ الْوَحْيِ
فِيهَا وَالْإِشَارَةُ إِلَى الْمَعْنَى أَبْلَغُ وَالْإِجَازُ هُوَ الْبَلَاغَةُ . فَالْسُّكُوتُ يُسَمَّى
بَلَاغَةً مَجَازًا وَهُوَ فِي حَالَةٍ لَا يَتَّجِعُ فِيهَا الْقَوْلُ وَلَا يَنْفَعُ فِيهَا إِقَامَةُ
الْحُجَجِ . إِمَّا عِنْدَ جَاهِلٍ لَا يَفْهَمُ الْخُطَابَ أَوْ عِنْدَ وَضِيعٍ لَا يَرْهَبُ
الْجَوَابَ . أَوْ ظَالِمٍ سَلِيطٍ يَحْكُمُ بِالْهَوَى وَلَا يَرْتَدِعُ بِكَلِمَةِ التَّقْوَى
وَإِذَا كَانَ الْكَلَامُ يُعْرَى مِنَ الْخَيْرِ أَوْ يَجْلِبُ الشَّرُّ فَالْسُّكُوتُ أَوْلَى
كَمَا قَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ :

مَا كُلُّ نُطْقٍ لَهُ جَوَابٌ جَوَابُ مَا يُكْرَهُ السُّكُوتُ
وَرَبَّمَا كَانَ صَمْتُكَ فِي حَالٍ أَرْفَقَ مِنْ كَلَامِكَ وَلَهُ وَجْهٌ آخَرُ وَهُوَ
قَوْلُهُمْ : كُلُّ صَامِتٍ نَاطِقٌ مِنْ جِهَةِ الدَّلَالَةِ . وَذَلِكَ أَنَّ دَلَائِلَ الصَّنْعَةِ
فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ وَاصِحَّةٌ . وَالْمَوْعِظَةُ فِيهَا قَائِمَةٌ . وَقَدْ قَالَ الرَّقَاشِيُّ :
سَلِ الْأَرْضُ مِنْ شَقِّ أَنْهَارِكَ وَغَرَسَ أَشْجَارِكَ وَجَنَى ثَمَّارِكَ . فَإِنْ لَمْ
تُجِبْكَ جَوَارًا أَجَابَتْكَ أَعْتِبَارًا . وَقَوْلُ ابْنِ الْمَقْتَعِ : (رَبَّمَا كَانَتْ
الْبَلَاغَةُ بِالْإِسْتِمَاعِ) فَلِإِنَّ الْمُخَاطَبَ إِذَا لَمْ يُحْسِنِ الْإِسْتِمَاعَ لَمْ

يَقِفُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَوْذِي إِلَى الْخُطَابِ . فَأَلِاسْتِمَاعُ الْحَسَنِ عَوْنُ
لِلْبَلِيغِ عَلَى إِفْهَامِ الْمَعْنَى

وَقَدْ جَاءَ لِلْبَلَاغَةِ تَعْرِيفَاتٌ أُخْرَى مِنْهَا قَوْلُ بَعْضِ حُكَمَاءِ أَهْلِئِدِ :
جَمَاعُ الْبَلَاغَةِ الْبَصَرُ بِالْحُجَّةِ وَالْمَعْرِفَةُ بِمَوَاقِعِ الْفُرْصَةِ وَمِنَ الْبَصَرِ بِالْحُجَّةِ
أَنْ تَدَعَ الْإِفْصَاحَ بِهَا إِلَى الْكِنَايَةِ عَنْهَا إِذَا كَانَ طَرِيقُ الْإِفْصَاحِ
وَعَرًّا وَكَانَتِ الْكِنَايَةُ أَحْضَرَ نَفْعًا . قَالَ آخَرُ : أَبْلَغُ الْكَلَامِ مَا
يُؤْنَسُ مَسْمَعُهُ . وَيُؤْيَسُ مَصْنَعُهُ . وَالْبَلِيغُ مَنْ يَجْتَنِي مِنَ الْأَلْفَاظِ أَوَارَهَا .
وَمِنَ الْمَعَانِي ثَمَارَهَا . لَيْسَتْ الْبَلَاغَةُ أَنْ يُطَالَ عِنَانُ الْقَلَمِ أَوْ سِنَانُهُ .
أَوْ يُبْسَطَ رِهَانُ الْقَوْلِ وَمَيْدَانُهُ . بَلْ هِيَ أَنْ يَبْلُغَ أَسَدَ الْمُرَادِ
بِالْفَظِ أَعْيَانِ وَمَعَانِ أَفْرَادٍ مِنْ حَيْثُ لَا تَرِيدُ عَلَى الْحَاجَةِ وَلَا إِخْلَالَ
يُفْضِي إِلَى الْفَاقَةِ . وَصَفَ بَعْضُهُمُ الْبَلَاغَةَ قَالَ : هِيَ مَيْدَانٌ لَا يُقْطَعُ
إِلَّا بِسَوَابِقِ الْأَذْهَانِ . وَلَا يُسَلِّكُ إِلَّا بِبَصَائِرِ الْبَيَانِ . يَعْثُ صَاحِبُهَا
بِالْكَلَامِ . وَيَقُودُهُ بِاللَّيْنِ زِمَامٌ . حَتَّى كَانَ الْأَلْفَاظُ تَتَحَاشَدُ فِي التَّسَابُقِ إِلَى
خَوَاطِرِهِ وَالْمَعَانِي تَتَغَايَرُ فِي الْأَنْثِيَالِ عَلَى أَنْوَالِهِ كَقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ الطَّائِي :
تَغَايَرَ الشِّعْرُ فِيهِ إِذْ سَهَرَتْ لَهُ حَتَّى ظَنَنْتُ قَوَائِمَهُ سَتَقْتَسِلُ
وَقِيلَ فِي بَلِيغٍ : فَلَانَ مَشْرِفِي الْمَشْرِقِ . وَصِدْرِي الْمَنْطِقِ .
أَلْبَيَانُ أَصْغَرُ صِفَاتِهِ . وَالْبَلَاغَةُ عَفْوُ خَطَرَاتِهِ . كَأَنَّهُ أُوحِيَ بِالتَّوْفِيقِ إِلَى
صَدْرِهِ . وَحَسَنَ الصَّوَابِ بَيْنَ طَبْعِهِ وَفِكْرِهِ . يَحْزُ مَفَاصِلَ الْكَلَامِ .
وَيَسْبِقُ فِيهَا إِلَى دَرَكِ الْمَرَامِ . كَأَنَّمَا جَمَعَ الْكَلَامَ حَوْلَهُ حَتَّى أَنْتَقَى مِنْهُ
وَأَنْتَجَبَ . وَتَنَاوَلَ مِنْهُ مَا طَلَبَ . وَتَرَكَ بَعْدَ ذَلِكَ أَذْنَابًا لَا رُؤْسًا .

وَأَجْسَادًا لَا تُفُوسًا . وَقِيلَ فِي آخَرَ : يَرْضَى بِعَفْوِ الطَّبَعِ . وَيَقْنَعُ بِمَا
خَفَّ عَلَى السَّمْعِ . وَيُوجِزُ فَلَا يُجِلُّ . وَيُطْنِبُ فَلَا يُجِلُّ . فَلِلَّهِ فُلَانٌ أَخَذَ
بِأَزْمَةِ الْقَوْلِ يَفُودُهَا كَيْفَ أَرَادَ وَيَجْذِبُهَا إِلَى شَاءٍ فَلَا تَعْصِيهِ
بَيْنَ الصَّعْبِ وَالذَّلُولِ . وَلَا تُسَلِّهُ عِنْدَ الْخُرُونِ وَالسُّهُولِ . كَلَامُهُ
يَشْتَدُّ مَرَّةً حَتَّى تَقُولَ : الصَّخْرُ الْأَمْلَسُ . وَيَلِينُ تَارَةً حَتَّى تَقُولَ : أَلْمَاءُ
أَوْ أَسْلَسُ . يَقُولُ : فَيُصُولُ . وَيُجِيبُ . فَيُصِيبُ . وَيَكْتُبُ فَيُطِيقُ الْمَفْصِلَ .
وَيَنْسُقُ الدَّرَّ الْمَفْصَلَ . وَيَرِدُ مَشَارِعَ الْكَلَامِ وَهِيَ صَافِيَةٌ لَمْ تُطْرَقْ .
وَجَامَةٌ لَمْ تُرْتَقِ . خَاطِرُهُ الْبَرَقُ أَوْ أَسْرَعُ لَمَعًا . وَالسَّيْفُ أَوْ أَحَدُ قِطْعَا .
وَأَلْمَاءُ أَوْ أَسْلَسُ جَرِيًّا . وَالْفَلَكُ أَوْ أَقْوَمُ هَدِيًّا . يَسْهَلُ الْكَلَامُ عَلَى
لَفْظِهِ وَتَتَرَاخَمُ أَلْمَعَانِي عَلَى طَبَعِهِ فَيَتَنَاوَلُ الْمُرْتَمَى الْبَعِيدَ بِقَرِيبِ سَعْيِهِ .
وَيَسْتَسْبِطُ الْمَشْرَعَ الْعَمِيقَ بِسَيْرِ جَرِيهِ . لِسَانُهُ يَفْلِقُ الصُّخُورَ . وَيُفِيضُ
الْجُبُورَ . خَطِيبٌ لَا تَنَالُهُ حُبْسَةٌ وَلَا تَرْتَهِنُهُ لَكْنَةٌ وَلَا تَحْمِيفُ يَبَانُهُ عَجْمَةٌ
وَلَا تَعْرِضُ لِسَانُهُ عُقْدَةٌ يُحْسِنُ السَّفَارَةَ . وَيَسْتَوِي فِي الْعِبَارَةِ . وَيُؤَدِّي
الْأَلْفَاظَ . وَيَسْتَعْرِقُ الْأَغْرَاضَ . قَالَ حَتَّى قَالَ الْكَلَامُ : لَوْ أَعْفَيْتَ .
وَكَتَبَ حَتَّى قَالَتْ الْأَقْلَامُ : قَدْ أَحْفَيْتَ

البحث الثالث

في أوصاف البلاغات على السنة أقوام من اهل البلاغات
(عن زهر الاداب للقيرواني)

قال بعض من ولد عقائل هذا المنشور . وَاَلْفِ قَوَاصِلِ هَذِهِ

الشذور: تجمع قوم من أهل الصناعات فوصفوا بلاغاتهم من طريق
صناعاتهم . (فقال الجوهري) : أحسن الكلام نظاما ما ثقبته
يد الفكرة ونظمته الفطنة ووصل جوهر معانيه في سوط اللفظه
فاحتملتة محور الرواة . (وقال العطار) : أطيب الكلام ما عُجِنَ
عَبْرُ اللفظه بِعَسْكَ مَعَانِيهِ ففَاحَ نَسِيمُ نَسَقِهِ . وَسَطَعَتِ رَائِحَةُ عَبَقِهِ .
فَتَعَلَّقَتْ بِهِ الرُّوَاةُ . وَتَعَطَّرَتْ بِهِ السَّرَاةُ . (وقال الصانع) : خَيْرُ الكَلَامِ
مَا أَحْمَيْتَهُ بِكَبِيرِ الفِكْرِ . وَسَبَكْتَهُ بِمَسَاعِلِ النِّظَرِ . وَخَلَصْتَهُ مِنْ خَبَثِ
الْأَلطَابِ فَبَرَزَ بَرُوزَ الأَبْرِيزِ . فِي مَعْنَى وَجِيزِ . (وقال الصيرفي) :
خَيْرُ الكَلَامِ مَا نَقَدْتَهُ يَدَ البَصِيرَةِ وَجَلْتَهُ عَيْنَ الرُّوِيَةِ وَوَزَنْتَهُ بِمِيزَارِ
الْفَصَاحَةِ فَلَا تَطْرُقُ رِيْفَةٌ وَلَا سَمَاعٌ يُبْهَرُجُهُ . (وقال الحداد) : أَحْسَنُ
الكَلَامِ مَا نَصَبْتَ عَلَيْهِ مِنْخَاجَةَ القَرِيحِ وَأَشَعَلْتَ عَلَيْهِ نَارَ البَصِيرَةِ
ثُمَّ أَخْرَجْتَهُ مِنْ فِجْمِ الإِخْمَامِ . وَرَقَّقْتَهُ بِفِطْيَسِ الأَفْهَامِ . (وقال
النجار) : خَيْرُ الكَلَامِ مَا أَحْكَمْتَ نَجْرَ مَعْنَاهُ بِقُدُومِ التَّقْدِيرِ . وَنَشَرْتَهُ
بِمِنْشَارِ التَّذْيِيرِ . فَصَارَ بَابًا لَيْتَ الأَبْيَانِ . وَعَارِضَةً لِسَقْفِ اللِّسَانِ .
(وقال النجَّاد) : أَحْسَنُ الكَلَامِ مَا لَطَفْتَ رِقَافُ اللفظه وَحَسُنَتْ
طَارِحُ مَعَانِيهِ فَتَزَهَّتْ فِي ذَرَائِي مَحَاسِنِهِ عِيُونُ النَّاطِرِينَ . وَأَصَاحَتْ
لِنَارِقِ بَهْجَتِهِ آذَانُ السَّامِعِينَ . (وقال الملتح) : أَيْنُ الكَلَامِ مَا
عَلَّمْتَ وَذَمَّ اللفظه بِبِكْرَةِ مَعَانِيهِ ثُمَّ أَرْسَلْتَهُ فِي قَلْبِ الفِطْنِ رِيًّا
فَأَمْتَحَّتْ بِهِ سِقَاءُ يَكْشِفُ الشُّبُهَاتِ . وَأَسْتَبَطَتْ بِهِ مَعْنَى يُرْوِي مِنْ
ظُلَمِ المُشْكِلاتِ . (وقال الحياط) : البَلَاغَةُ رِدَاءُ فُجْرَبَانِهِ الأَبْيَانِ

وَجِبِيهِ الْمَعْرِفَةُ وَكَمَاهُ الْوَجَازَةُ وَدَخَارِيصُهُ الْإِفْهَامُ وَدَرُورُهُ الْحَلَاوَةُ
وَلَا يَسُهُ جَسَدُ اللَّفْظِ وَرُوحُ الْمَعْنَى . (وَقَالَ الصَّبَّاحُ) : أَحْسَنُ
الْكَلَامِ مَا لَمْ تَنْضَ بِهِجْءُهُ إِجْزَاهُ . وَلَمْ تُكْشَفْ صَبْغَةُ إِعْجَازِهِ .
قَدْ صَقَلَتْهُ يَدُ الرَّوِيَّةِ مِنْ كُمُودِ الْإِشْكَالِ فَرَاعَ كَوَائِبَ الْأَدَابِ .
وَأَلْفَ عَذَارَى الْأَلْبَابِ . (وَقَالَ الْخَالِكُ) : أَحْسَنُ الْكَلَامِ مَا
اتَّصَلَتْ حُلْمَةُ الْفَاطِمَةِ بِسَدَى مَعَانِيهِ فَخَرَجَ مُفَوَّقًا مُنِيرًا وَمَوْشَى مُجَبَّرًا .
(وَقَالَ الْبَرَّازُ) : أَحْسَنُ الْكَلَامِ مَا صَدَقَ رَقْمُ الْفَاطِمَةِ وَحَسَنَ
نَشْرُ مَعَانِيهِ فَلَمْ يُسْتَعْجَمْ عَنْكَ نَشْرُ وَلَمْ يُسْتَيْهَمْ عَلَيْكَ طِيٌّ . (وَقَالَ
الرَّائِضُ) : خَيْرُ الْكَلَامِ مَا لَمْ يَخْرُجْ عَنْ حَدِّ التَّخْلِيعِ إِلَى مَنْزِلَةِ التَّقْرِيبِ إِلَّا
بَعْدَ الزِّيَادَةِ وَكَانَ كَالْمُهْرِ الَّذِي أَطْمَعَ أَوَّلُ رِيَاضَتِهِ فِي تَامِ ثِقَاتِهِ .
(وَقَالَ الْجَمَّالُ) : أَلْبَلِغُ مَنْ أَخَذَ بِحِطَامِ كَلَامِهِ فَأَنَاخَهُ فِي مَبْرَكِ الْمَعْنَى
ثُمَّ جَعَلَ الْأَخْتِصَارَ لَهُ عِقَالًا وَالْإِجْزَالَ لَهُ مَجَالًا . فَلَمْ يَبْدَعْ عَنِ الْأَذَانِ . وَلَمْ
يَشُدَّ عَنِ الْأَذْهَانِ . (وَقَالَ الْخَمَّارُ) : أَبْلَغُ الْكَلَامِ مَا طَلَبَتْهُ مَرَاجِلُ
الْعِلْمِ وَصَفَاهُ رَأُوقُ الْفَهْمِ وَصَضَّتْهُ دِنَانُ الْحِكْمَةِ فَتَمَسَّتْ فِي
الْمَفَاصِلِ عُدُوبَتُهُ وَفِي الْأَفْكَارِ دِقَّتُهُ وَفِي الْعُقُولِ جِدَّتُهُ . (وَقَالَ
الْفُقَّاعِيُّ) : خَيْرُ الْكَلَامِ مَا رَوَّحَتْ الْفَاطِمَةُ غِبَاوَةَ الشُّكِّ وَدَفَعَتْ
دِقَّتَهُ فِظَاطَةَ الْجَهْلِ فَطَابَ جُشَاءُ قِطْعِهِ وَعَذَبَ مَصُّ جُرْعِهِ . (وَقَالَ
الطَّبِيبُ) : خَيْرُ الْكَلَامِ مَا إِذَا بَاشَرَ دَوَاءً يَبَيِّنُهُ سِقْمُ الشُّبْهِةِ
أَسْتَطَلَقَتْ طَبِيعَةُ الْعِبَاوَةِ فَسَفَى مِنْ سُوءِ الْفَهْمِ وَأَوْرَثَتْ صِحَّةَ التَّوَهُمِ .
(قَالَ الْكَحْمَالُ) : كَمَا أَنَّ الرَّمَدَ قَذَى الْأَبْصَارِ فَالشُّبْهِةُ قَذَى الْأَبْصَارِ

فَأَنحَلْ عَيْنَ اللَّكْنَةِ بِمِيلِ الْبَلَاغَةِ وَأَجَلْ رَمَصَ الْفَعْلَةَ بِمِرْوَدِ الْيَقْظَةِ .
(ثُمَّ قَالَ) : اَتَمَعُوا كُلَّهُمْ عَلَى أَنَّ أَبْلَغَ الْكَلَامِ مَا إِذَا اشْرَقَتْ
شَمْسُهُ أَنْكَشَفَ لَبْسُهُ وَإِذَا صَدَقَتْ أَنْوَارُهُ أَخْضَرَّتْ أَحْمَارُهُ

الفصل الثالث

في المعاني

البحث الأول

في حقيقة المعاني

(عن كشف اصطلاحات الفنون بتصرف)

(راجع صفحة ١٠ من علم الادب)

الْمَعْنَى لُغَةً الْمَقْصُودُ وَفِي الْأَصْطِلَاحِ هُوَ الصُّورَةُ الَّتِي تَنْهَيْتُ مِنْ
حَيْثُ إِنَّهُ وَضِعَ بِإِزَائِهَا الَّلَفْظُ أَي مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا تُقْصَدُ بِهِ . وَذَلِكَ
إِنَّمَا يَكُونُ بِالْوَضْعِ فَإِنْ عُبِّرَ عَنْهَا بِلَفْظٍ مُفْرَدٍ يُسَمَّى مَعْنَى مُفْرَدًا .
وَإِنْ عُبِّرَ عَنْهَا بِلَفْظٍ مُرَكَّبٍ سُمِّيَ مَعْنَى مُرَكَّبًا . فَأَلْفَرَادُ وَالْتَّرَكِيبُ
صِفَتَانِ لِلْأَلْفَافِ حَقِيقَةٌ وَيُوصَفُ بِهَا الْمَعَانِي تَبَعًا . وَعِلْمُ الْمَعَانِي عِلْمٌ
يُحْتَرِّزُ بِهِ عَنِ الْخَطَا فِي تَأْدِيَةِ الْمُرَادِ وَتُعْرَفُ أَحْوَالُ الَّلَفْظِ الْعَرَبِيِّ
الَّتِي بِهَا يُطَابِقُ الَّلَفْظُ مُقْتَضَى الْحَالِ وَهُوَ مِنْ أُصُولِ الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ
يَبْحَثُ عَنِ الْمُرَكَّبَاتِ عَلَى الْأِطْلَاقِ بِإِعْتِبَارِ إِفَادَتِهَا لِمَعَانٍ زَائِدَةٍ عَلَى
أَصْلِ الْمَعْنَى . قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَعَانِي : الْكَلَامُ الَّذِي يُوصَفُ

بِالْبَلَاغَةِ هُوَ الَّذِي يَدُلُّ بِلَفْظِهِ عَلَى مَعْنَاهُ اللَّغْوِيِّ أَوْ الْعُرْفِيِّ أَوْ
الشَّرْعِيِّ . ثُمَّ تَجِدُ لِذَلِكَ الْمَعْنَى دَلَالََةً ثَانِيَةً عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ
الَّذِي يُرِيدُ الْمُتَكَلِّمُ إِثْبَاتَهُ أَوْ نَقْيَهُ فَهُنَاكَ الْفَاطُ وَمَعَانٍ أَوْلُ وَمَعَانٍ
ثَوَانٍ . فَالْمَعْنَى الْأَوَّلُ فِي مَدْلُولَاتِ التَّرَاكِيِبِ وَالْأَلْفَاظِ الَّتِي
تَسَى فِي عِلْمِ النَّحْوِ أَصْلَ الْمَعْنَى . وَالْمَعْنَى الثَّوَانِي الْأَغْرَاضُ الَّتِي
يَسَاقُ لَهَا الْكَلَامُ . وَلِذَا قِيلَ : مُقْتَضَى الْحَالِ هُوَ الْمَعْنَى الثَّوَانِي .
كَرَّرَ الْأَنْكَارَ وَدَفَعَ الشُّكَّ مَثَلًا إِذَا قُلْنَا : إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ . فَالْمَعْنَى
الْأَوَّلُ هُوَ الْقِيَامُ الْمَوْكُودُ وَالْمَعْنَى الثَّوَانِي رَدُّ الْإِنْكَارِ وَدَفْعُ الشُّكِّ .
وَإِذَا قُلْنَا : هُوَ أَسَدٌ فِي صُورَةٍ أَلَا نَسَانُ . فَالْمَعْنَى الْأَوَّلُ هُوَ مَدْلُولُ هَذَا
الْكَلَامِ وَالْمَعْنَى الثَّوَانِي هُوَ أَنَّهُ شَجَاعٌ . فَالْمَعْنَى الثَّوَانِي هُوَ الَّذِي يُرَادُ
إِيرَادُهُ فِي الطَّرْقِ الْخُتْلَفَةِ وَالْمَفْهُومِ مِنْ تِلْكَ الطَّرْقِ هُوَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ .
وَتَسْيِيئُهُ بِالْمَعْنَى الثَّوَانِي لِيَكُونَ اللَّفْظُ دَالًّا عَلَيْهِ بِوَاسِطَةِ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ .
فَدَلَالَةُ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ عَلَى الثَّوَانِي عَقْلِيَّةٌ تَطْعَامًا وَأَمَّا دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى
الْمَعْنَى الْأَوَّلِ فَقَدْ تَكُونُ وَضْعِيَّةٌ وَقَدْ تَكُونُ عَقْلِيَّةٌ . وَقَدْ تُسَمَّى
الْمَعْنَى الْأَوَّلُ بِالْخُصُوصِيَّاتِ وَالْكَيفِيَّاتِ الزَّائِدَةِ عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى
وَبِالْصُّورِ وَالْخُوصِ وَالْمَزَايَا مَجَازًا . ثُمَّ إِنَّهُمْ سَمَوْا تَرْتِيبَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ
وَكَذَا الْمَعْنَى الْأَوَّلِ الْفَاطَا . وَفَضِيلَةَ الْكَلَامِ بِإِعْتِبَارِ هَذَا التَّرْتِيبِ
لِيَكُونَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ مَحَلًّا لِفَضِيلَتِهِ لِأَنَّ تَرْتِيبَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّةِ فِي
النَّفْسِ ثُمَّ تَرْتِيبَ الْأَلْفَاظِ فِي النُّطْقِ عَلَى حَذْوِهَا عَلَى وَجْهِ يَنْتَقِلُ مِنْهَا
الذَّهْنُ بِتَوْسِلِهَا إِلَى الْخُوصِ فِي الْإِفَادَةِ بِلَا إِخْلَالٍ وَلَا تَعْقِيدٍ هُوَ

أَبْلَاغَةٌ. فَيَكُونُ تَرْتِيبُ الْمَعَانِي الْأَوَّلِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَخْصُوصِ مَنَشَأَ
الْفَضِيلَةِ وَمَنَاطَ الْبَرَاةِ بِإِلَاشِكِ . قَالَ الشَّيْخُ : وَلَمَّا كَانَتِ الْمَعَانِي
تَتَبَيَّنُ بِالْأَلْفَاطِ وَلَمْ يَكُنْ لِتَرْتِيبِ الْمَعَانِي سَبِيلٌ إِلَّا بِتَرْتِيبِ الْأَلْفَاطِ
فِي التَّنطِقِ مَجُوزًا فَعَبَّرُوا عَنْ تَرْتِيبِ الْمَعَانِي بِتَرْتِيبِ الْأَلْفَاطِ ثُمَّ
بِالْأَلْفَاطِ بِحَذْفِ التَّرْتِيبِ . وَإِذَا وَضَعُوا اللفظَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى تَفْخِيمِهِ
كَانَ يُقَالُ أَبْلَاغَةٌ رَاجِعَةٌ إِلَى اللفظِ . أَوْ هُوَ مَحَلُّ الْفَضِيلَةِ الَّتِي بِهَا
يَسْتَحِقُّ الْإِتِّصَافَ بِالْفَصَاحَةِ وَنَحْوِهَا لَمْ يُرِيدُوا اللفظَ الْمَنْطُوقَ وَلَكِنْ
أَرَادُوا مَعْنَى اللفظِ الَّذِي دَلَّ عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي

البحث الثاني

في صحة المعاني

(عن ادب الدنيا والدين للماوردي)

(راجع صفحة ١١٠١ من علم الادب)

أَمَّا صِحَّةُ الْمَعَانِي فَتَكُونُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ : (أَحَدُهَا) إِضَاحُ
تَفْسِيرِهَا حَتَّى لَا تَكُونَ مُشْكِلَةً وَلَا مُجْمَلَةً . (وَالثَّانِي) اسْتِيفَاءُ تَفْسِيرِهَا
حَتَّى لَا يَنْخَلَّ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا وَلَا يَخْرُجَ عَنْهَا مَا هُوَ فِيهَا . (وَالثَّلَاثُ)
صِحَّةُ مُقَابَلَاتِهَا . وَالْمُقَابَلَةُ تَكُونُ مِنْ وَجْهَيْنِ : (أَحَدُهُمَا) مُقَابَلَةُ الْمَعْنَى بِمَا
يُوَاقِفُهُ وَحَقِيقَةُ هَذِهِ الْمُقَابَلَةِ لِأَنَّ الْمَعَانِي تَصِيرُ مُتَشَاكِلَةً . وَالثَّانِي
مُقَابَلَتُهُ بِمَا يُضَادُّهُ وَهُوَ حَقِيقَةُ الْمُقَابَلَةِ . وَلَيْسَ لِلْمُقَابَلَةِ إِلَّا أَحَدُ هَذَيْنِ
الْوَجْهَيْنِ : الْمُوَافَقَةُ فِي الْإِتِّصَافِ وَالْمُضَادَّةُ مَعَ الْإِخْتِلَافِ . فَأَمَّا فَصَاحَةُ

الالفاظ فتكون بثلاثة اوجه : (احدها) مجازة الغريب الوحشي حتى لا يعجزه سماع ولا يغير منه طبع . (والثاني) تنكب اللفظ المبتذل والعدول عن الكلام المسترذل حتى لا يستسقطه خاصي ولا ينبو عنه فهم عامي كما قال الجاحظ في كتاب البيان : اما انا فلم ار قوما امثل طريقة في البلاغة من الكتاب وذلك انهم قد اتمسوا من الالفاظ ما لم يكن متوعرا وحشيا ولا ساقطا عاميا . (والثالث) ان يكون بين الالفاظ ومعانيها مناسبة ومطابقة . اما المطابقة فهي ان تكون الالفاظ كالتوالي لمعانيها فلا تريد عليها ولا تنقص عنها . وقال بشر بن المعتير في وصيته في البلاغة : اذا لم تجد اللفظة واقعة موقعها ولا صائرة الى مستقرها ولا حالة في مركزها بل وجدتها قلقة في مكانها نافرة عن موضعها فلا تكرهها على القرار في غير موضعها فانك ان لم تتعاط قرض الشعر الموزون ولم تتكلف اختيار المنشور لم يعبك بترك ذلك احد واذا انت تكلفتها ولم تكن حاذقا فهما عابك من انت اقل عيبا منه وازدى عليك من انت فوقه . واما المناسبة فهي ان يكون المعنى يليق ببعض الالفاظ اما لعرف مستعمل او لاتفاق مستحسن حتى اذا ذكرت تلك المعاني بغير تلك الالفاظ كانت نافرة عنها وان كانت افصح وأوضح لا عيبا ما سواها . وقال بعض البلغاء : لا يكون الالبغ بليغا حتى يكون معنى كلامه اسبق الى فهمك من لفظه الى سمعك . واما معاطاة الاعراب وتجنب اللمن فانما هو من

صِفَاتِ الصَّوَابِ . وَابْلَاغَةُ أَعْلَى مِنْهُ رُبَّةٌ وَأَشْرَفُ مَنَزَلَةٌ وَلاَ يَسَّ لِمَنْ
لَحَنَ فِي كَلَامِهِ مَدْخَلَ فِي الْأَدْبَاءِ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ فِي عِدَادِ
الْبُلْغَاءِ

البحث الثالث

في انواع المعاني

(ملخص عن زهر الاداب للقيرواني)

(راجع صفحة ١٢ من علم الادب)

قال أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ: قال بعضُ جهابذةِ الألفاظِ
ونقادِ المعاني: المعاني ألقائمه في صدورِ الناسِ ألتصورة في أذهانهم
المحتلجة في قوسهم ألتصلة بجواطرهم وألحادثة عن فكرهم
مستورة خفية وبعيدة وحشية ومخجوبة مكنونة وموجودة في معنى
معدومة لا يعرف إلا إنسانٌ ضميرٌ صالحه ولا حاجة أخيه وخليطه ولا
معنى شريكه وألمعون له على أمره وعلى ما لا يبلغه من حاجاتِ نفسه
إلا بغيره . وإنما يُحْيِي تلكَ المعاني ذكرهم لها وإخبارهم عنها
وأستعمالهم إياها . وهذه ألتحصالُ هي التي تُقرِّبها من ألتفهم وتجرها
للعقل وتجعل ألتخفي منها ظاهرًا وألتعابِ شاهدًا وألتباعدَ قريبًا . وهي
التي تُلتخص ألتلتبس وتُحل ألتنعقد وتجعل ألتسهل مُقيدًا وألتقيدَ مُطلقًا
وألتجهولَ معروفًا وألتوحشيَ مألوفًا . وعلى قدرِ وُضوحِ الدلالةِ وصوابِ
الإشارةِ وحسنِ الألتحصارِ ورقَّةِ ألتدخُلِ يكونُ ظهورُ المعنى . وكُلُّما

كَانَتْ الدَّلَالَةُ أَوْضَحَ وَأَفْضَحَ وَكَانَتْ الإِشَارَةُ أَيْنَ وَأَنُورَ كَانَتْ
أَنْفَعَ وَأَنْجَعَ فِي الْبَيَانِ . ثُمَّ أَعْلَمَ حَفِظَكَ اللَّهُ أَنَّ مُحْكَمَ الْمَعَانِي خِلَافُ
مُحْكَمِ الْأَلْفَاطِ لِأَنَّ الْمَعَانِي مَبْسُوطَةٌ إِلَى غَايَةٍ وَمُمْتَدَّةٌ إِلَى غَيْرِنهَايَةٍ وَلِنَمَاءِ
الْمَعَانِي مَحْضُورَةٌ مَعْدُودَةٌ وَمُحْصَلَةٌ مُخْدُودَةٌ . وَجَمِيعُ أَصْنَافِ الدَّلَالَةِ عَلَى
الْمَعَانِي مِنْ لَفْظٍ أَوْ غَيْرِ لَفْظٍ خَمْسَةٌ أَشْيَاءٌ لَا تَنْقُصُ وَلَا تَزِيدُ : أَوَّلُهَا
الْلَفْظُ . ثُمَّ الإِشَارَةُ . ثُمَّ الْعَقْدُ . ثُمَّ الْخَطُّ . ثُمَّ الْحَالُ الَّتِي تُسَمَّى نُصْبَةً . وَالنُّصْبَةُ
هِيَ الْحَالُ الدَّالَّةُ الَّتِي تَقُومُ مَقَامَ تِلْكَ الْأَصْنَافِ وَلَا تُقْصِرُ عَنْ تِلْكَ
الدَّلَالَاتِ . وَإِكْلٍ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الدَّلَائِلِ الْخَمْسَةِ صُورَةٌ بَاطِنَةٌ مِنْ
صُورَةٍ صَاحِبَتِهَا وَجَلِيَّةٌ مُخَالَفَةٌ لِحَلِيَّةِ أُخْتِهَا . وَهِيَ الَّتِي تَكْشِفُ لَكَ عَنْ
أَعْيَانِ الْمَعَانِي فِي الْجُمْلَةِ وَعَنْ حَقَائِقِهَا فِي التَّفْسِيرِ وَعَنْ أَجْنَاسِهَا
وَأَقْدَارِهَا وَعَنْ خَاصِّهَا وَعَامِّهَا وَعَنْ طَبَقَاتِهَا فِي السَّارِ وَالظَّارِ وَعَمَّا
يَكُونُ مِنْهَا لَهَوًا مُبْهَرَجًا وَسَاطِطًا مُطْرَحًا . وَفِي نَحْوِ قَوْلِ أَبِي عُثْمَانَ
(إِنَّ الْمَعَانِي غَيْرُ مَقْضُورَةٍ وَلَا مَحْضُورَةٍ) يَقُولُ أَبُو تَمَّامٍ الطَّائِي لِأَبِي
دُلْفِ بْنِ عَيْسَى الْعِجْلِيِّ :

وَلَوْ كَانَ يَفْنَى الشِّعْرُ أَفْتِنًا مَا قَرَّتْ جِيَاضُكَ مِنْهُ فِي الْعُصُورِ الذَّوَاهِبِ
وَلَكِنَّهُ فَيْضُ الْعُقُولِ إِذَا لُجَّتْ سَحَابٌ مِنْهُ أُعْقِبَتْ بِسَحَابِ
وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ الْمُعْتَزِ : لِحُظَّةِ الْقَلْبِ اسْرِعْ مِنْ لِحُظَّةِ
الْأَبْنِ وَأَبْعُدْ بِجَالًا وَهِيَ الْغَائِضَةُ فِي أَعْمَاقِ أَوْدِيَةِ الْفِكْرِ وَالْمُتَأَمِّلَةُ
لِوُجُوهِ الْعَوَاقِبِ وَالْجَامِعَةُ بَيْنَ مَا غَابَ وَحَضَرَ وَالْمِيزَانُ الشَّاهِدُ عَلَى
مَا نَقَعَ وَضَرَ . وَالْقَلْبُ كَالْمِجْلِيِّ لِلِكَلَامِ عَلَى اللِّسَانِ إِذَا نَطَقَ وَأَلْيَدُ

إِذَا كَتَبَتْ . وَالْعَاقِلُ يَكْسُو الْمَعَانِي وَشِيءَ الْكَلَامِ فِي قَلْبِهِ ثُمَّ
يُنْدِيهَا بِالْفَاطِئِ كِوَاسٍ فِي أَحْسَنِ زِينَةٍ . وَالْجَاهِلُ يَسْتَعْمِلُ بِإِظْهَارِ
الْمَعَانِي قَبْلَ الْعِنَايَةِ بِتَرْيِينِ مَعَارِضِهَا وَأَسْتِكْمَالِ مَحَاسِنِهَا . قِيلَ لِشَارِ
أَبْنِ بُرْدٍ : مَا قُتَّتْ أَهْلَ عُمَرَكَ وَسَبَّتْ أَهْلَ عَضْرِكَ فِي حُسْنِ مَعَانِي
الشِّعْرِ وَتَهْذِيبِ الْفَاطِئِ . قَالَتْ : لِأَيِّ لَمْ أَقْبَلْ كُلَّ مَا تَوَرَّدَهُ عَلَيَّ
قَرِيحِي وَيُنَاجِيَنِي بِهِ طَبِيعِي وَيَبْعَثُهُ فِكْرِي . وَنَظَرْتُ إِلَى مَعَارِسِ
الْفِطَنِ وَمَعَادِنِ الْحَقَائِقِ وَالطَّائِفِ الشَّيْبَاتِ فَبِتُ إِلَيْهَا بِفَهْمِ
جَيْدٍ وَغَرِيزَةٍ قَوِيَّةٍ فَانْحَكَمْتُ سَيْرَهَا وَانْتَقَيْتُ حُرَّهَا وَكَشَفْتُ عَنْ حَقَائِقِهَا
وَاحْتَرَزْتُ مِنْ مُتْكَلِّفِهَا وَمَا مَلَكَ قِيَادِي قَطُّ إِلَّا عَجَابُ بَشِيءٍ مِمَّا
آتَى بِهِ

البحث الرابع

في الحكم على المعاني

(من المثل السائر لابن الاثير باختصار وتصرف)

فَائِدَةٌ هَذَا الْفَضْلِ الْإِحَاطَةُ بِسَالِبِ الْمَعَانِي عَلَى اخْتِلَافِهَا
وَتَبَيُّانِهَا . وَصَاحِبُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ مُفْتَقِرٌ إِلَى هَذَا الْفَضْلِ وَالَّذِي يَلِيهِ
بِخِلَافٍ غَيْرِهِمَا مِنْ هَذِهِ الْفُصُولِ الْمَذْكُورَةِ لِأَسِيًّا مُفَسِّرِي الْأَشْعَارِ
فَانَّهُمْ بِهِ أَغْنَى . وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمَعْنَى أَنَّ يُحْمَلَ عَلَى ظَاهِرِ
لَفْظِهِ وَمَنْ يَذْهَبُ إِلَى التَّأْوِيلِ يَفْتَقِرُ إِلَى دَلِيلِ كَقَوْلِ الْقَائِلِ :
وَيْبَاكَ فَطَهَّرَ . فَالظَّاهِرُ مِنْ لَفْظِ (الْيَابِ) هُوَ مَا يُبْلَسُ وَمَنْ تَأَوَّلَ
ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْقَلْبُ لَا الْمَلْبُوسُ . وَهَذَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْ

دَلِيلٍ لِأَنَّهُ عُدُولٌ عَنِ ظَاهِرِ اللَّفْظِ . وَكَذَلِكَ وَرَدَّ عَنْ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فَأَدْخُلْ بَيْتَكَ وَأَغْلِقْ بَابَكَ . فَالظَّاهِرُ مِنْ هَذَا هُوَ أَلْبَيْتُ وَالْبَابُ . وَمَنْ تَأَوَّلَ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّكَ تَجْمَعُ عَلَيْكَ هَمَّ قَلْبِكَ وَتَمْنَعُ أَنْ يَخْطُرَ بِهِ سِوَى أَمْرِ الصَّلَاةِ . فَعَبَّرَ عَنِ الْقَلْبِ بِالْبَيْتِ وَعَنِ مَنَعِ الْخَوَاطِرِ الَّتِي تَخْطُرُ لَهُ بِإِغْلَاقِ الْبَابِ . وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ لِأَنَّهُ عُدُولٌ عَنِ ظَاهِرِ اللَّفْظِ . فَالْمَعْنَى الْمَحْمُولُ عَلَى ظَاهِرِهِ لَا يَقَعُ فِي تَفْسِيرِهِ خِلَافٌ وَالْمَعْنَى الْمَعْدُولُ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَى التَّأْوِيلِ يَقَعُ فِيهِ الْخِلَافُ إِذْ بَابُ التَّأْوِيلِ غَيْرُ مَحْضُورٍ . وَالْعُلَمَاءُ اسْتَفَارَتُونَ فِي هَذَا فَذَلِكَ قَدْ يَأْخُذُ بَعْضُهُمْ وَجْهًا ضَعِيفًا مِنْ التَّأْوِيلِ فَيَكْسُوهُ بِعِبَارَتِهِ قُوَّةً تُمَيِّزُهُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَلْوَجُوهِ الْقَوِيَّةِ فَإِنَّ السِّيفَ بِضَارِبِهِ

إِنَّ السُّيُوفَ مَعَ الَّذِينَ قُلُوبُهُمْ كَقُلُوبِهِمْ إِذَا اتَّمَعَى الْجَمْعَانِ تَلَقَى الْحَسَامَ عَلَى جِرَاءَةِ حَدِهِ وَمِثْلَ الْجَبَانِ يَكْفَى كُلَّ جَبَانٍ وَهَذَا الْفَصْلُ الَّذِي نَحْنُ بِصُدُورِ ذِكْرِهِ هَاهُنَا يَرْجِعُ أَكْثَرُهُ إِلَى التَّأْوِيلِ لِأَنَّهُ أَدَقُّ وَلَا يَخْلُو تَأْوِيلُ الْمَعْنَى مِنْ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : إِمَّا أَنْ يُفْهَمَ مِنْهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ لَا يُحْتَمَلُ غَيْرُهُ . وَإِمَّا أَنْ يُحْتَمَلَ الشَّيْءُ وَغَيْرُهُ . وَتِلْكَ الْغَيْرِيَّةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ ضِدًّا أَوْ لَا تَكُونَ ضِدًّا وَلَيْسَ لَنَا قِسْمٌ رَابِعٌ . (فَالْأَوَّلُ) يَقَعُ عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْأَشْعَارِ وَلَا يَجْرِي فِي الدَّقَّةِ وَاللِّطَافَةِ مَجْرَى الْقِسْمَيْنِ الْآخَرَيْنِ . (وَآمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي) فَإِنَّهُ قَلِيلٌ الْوُقُوعِ جِدًّا وَهُوَ مِنْ التَّأْوِيلَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ . لِأَنَّ

دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى وَضِدُّهُ أَعْرَبُ مِنْ دَلَالَتِهِ عَلَى الْمَعْنَى وَغَيْرِهِ .
فَمَا جَاءَ مِنْهُ قَوْلُهُ : إِذَا لَمْ تُسْمَعْ فَأَصْنَعْ مَا شِئْتَ . وَهَذَا يَشْتَمِلُ عَلَى
مَعْنَيَيْنِ ضِدِّيَيْنِ : (أَحَدُهُمَا) أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ إِذَا لَمْ تَفْعَلْ فِعْلًا تُسْمَعِي
بِسُهُ فَأَفْعَلْ مَا شِئْتَ . (وَالْآخَرُ) أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَكَ
حَيَاةٌ يَتَرَعَّكَ عَنْ فِعْلِ مَا يُسْمَعِي مِنْهُ فَأَفْعَلْ مَا شِئْتَ . وَهَذَانِ
مَعْنَيَانِ ضِدَّانِ أَحَدُهُمَا مَدْحٌ وَالْآخَرُ ذَمٌّ . وَيَجْرِي عَلَى هَذَا التَّفْهِيمِ مِنْ
الشَّعْرِ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ فِي قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا كَافُورًا :

وَإِظْلَمَ أَهْلَ الظُّلْمِ مَنْ بَاتَ حَاسِدًا لَمَنْ بَاتَ فِي نَعْمَانِهِ يَتَقَلَّبُ
وَهَذَا الْبَيْتُ يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ مَعْنَيَانِ ضِدَّانِ : (أَحَدُهُمَا) أَنَّ الْمُنْعَمَ
عَلَيْهِ يَحْسِدُ الْمُنْعَمَ . (وَالْآخَرُ) أَنَّ الْمُنْعَمَ يَحْسِدُ الْمُنْعَمَ عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ
وَرَدَّ قَوْلُهُ أَيْضًا مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُهُ :

فَإِنْ نَلْتُ مَا آمَلْتُ وَنَكَ قُرْبًا شَرِبْتُ بِمَاءِ يُغْزِرُ الطَّيْرَ وَرِزْدُهُ
فَإِنَّ هَذَا الْبَيْتَ يَحْتَمِلُ مَدْحًا وَذَمًّا وَإِذَا أُخِذَ بِمُفْرَدِهِ مِنْ غَيْرِ
نَظَرٍ إِلَى مَا قَبْلَهُ فَإِنَّهُ يَكُونُ بِالذَّمِّ أَوْلَى مِنْهُ بِالْمَدْحِ لِأَنَّهُ يَتَّصِفُ
وَصَفَ نَوَالِهِ بِالْأَبْعَدِ وَالشَّدُوذِ . وَصَدْرُ الْبَيْتِ مُفْتَتِحٌ (بَانَ) الشَّرْطِيَّةُ وَقَدْ
لُجِبَ بِالْفِظَةِ (رَبُّ) الَّتِي مَعْنَاهَا التَّقْلِيلُ أَيُ : لَسْتُ مِنْ نَوَالِكَ عَلَى
يَقِينٍ فَإِنَّ نَلْتُهُ قُرْبًا وَصَلْتُ إِلَى مَوْرِدٍ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ الطَّيْرُ لِبُعْدِهِ .
وَإِذَا نُظِرَ إِلَى مَا قَبْلَ هَذَا الْبَيْتِ دَلَّ عَلَى الْمَدْحِ خَاصَّةً لِأَرْتِبَاطِهِ
بِالْمَعْنَى الَّتِي قَبْلَهُ . وَكَثِيرًا مَا كَانَ يَقْصِدُ الْمُتَشَبِّهُ هَذَا الْقِسْمَ فِي شِعْرِهِ
كَقَوْلِهِ مِنْ قَصِيدَةٍ أَوْلَاهَا :

عَدُوَّكَ مَذْمُومٌ بِكُلِّ لِسَانٍ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْدَائِكَ أَلْعَمْرَانَ
وَرَلَّوْا سِرًّا فِي عُلَاكَ وَإِنَّمَا كَلَامُ الْعِدَى ضَرْبٌ مِنَ الْهَذَا يَنْ
تَمَّ قَالَ :

قَالَ تَعْنِي بِالْأَيْسَةِ وَالْقَنَا وَجَدَّكَ طَعَانٌ بِغَيْرِ سِنَانٍ
فَإِنَّ هَذَا بِالذَّمِّ أَشْبَهُ مِنْهُ بِالْمَدْحِ لِأَنَّهُ يَقُولُ : لَمْ تَبْلُغْ مَا بَلَّغْتَهُ
بِسَعْيِكَ وَاهْتِمَامِكَ بَلْ بِجِدِّ وَسَعَادَةٍ . وَهَذَا لِأَفْضَلٍ فِيهِ لِأَنَّ السَّعَادَةَ
تَنَالُ الْخَامِلَ وَالْجَاهِدَ وَمَنْ لَا يَسْتَحْتَمِلُهَا . وَكَثُرَ مَا كَانَ الْمُتَسَتِّبِ
يَسْتَعْمِلُ هَذَا الْقِسْمَ فِي قَصَائِدِهِ الْكَافُورِيَّاتِ وَهَذَا الْقِسْمُ مِنْ
الْكَلَامِ يُسَمَّى الْمَوْجَهَ أَيُّ لَهُ وَجْهَانِ وَهُوَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى بَرَاةِ الشَّاعِرِ
وَحُسْنِ تَأْتِيهِ . (وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ) فَإِنَّهُ يَكُونُ أَكْثَرَ وَقُوعًا مِنْ
الْقِسْمِ الثَّلَاثِيِّ وَهُوَ وَاسِطَةٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ . لِأَنَّ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ كَثِيرُ
الْوُقُوعِ . وَالْقِسْمَ الثَّلَاثِيَّ قَلِيلُ الْوُقُوعِ . وَهَذَا الْقِسْمُ الثَّلَاثِيُّ وَسَطٌ
بَيْنَهُمَا فَمَا جَاءَ مِنْهُ قَوْلُهُ : وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ . فَإِنَّ هَذَا لَهُ وَجْهَانِ
مِنْ التَّأْوِيلِ أَحَدُهُمَا الْقَتْلُ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي هُوَ مَعْرُوفٌ وَالْآخَرُ هُوَ
الْقَتْلُ الْجَزَائِيُّ وَهُوَ الْإِكْتَابُ عَلَى الْمَعَاصِي فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَكْبَرَ
عَلَى الْمَعَاصِي قَتَلَ نَفْسَهُ فِي الْآخِرَةِ وَمِمَّا يَجْرِي عَلَى هَذَا الشَّعْرُ
مَا يُنْحَكِي عَنْ أَفْلَاطُونَ أَنَّهُ قَالَ : تَرَكُ الدَّوَاءَ دَوَاءً . فَذَهَبَ بَعْضُ
الْأَطِبَّاءِ إِلَى أَنَّهُ أَرَادَ : إِنْ لَطَفَ الْمَرَضُ وَأَنْتَهَى إِلَى غَايَةِ لَا يَحْتَمِلُ
الدَّوَاءَ فَتَرَكُهُ حِينَئِذٍ وَالْإِضْرَابُ عَنْهُ دَوَاءً . وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهُ
أَرَادَ بِالتَّرِكِ الْوَضْعَ أَيُّ : وَضَعَ الدَّوَاءَ عَلَى الدَّاءِ دَوَاءً . يُشِيرُ بِذَلِكَ

إلى جذق الطيب في أوقاتِ علاجه . ومثله في الشعر قول الفرزدق :
إذ اجعفرُ مرّت على هضبةِ الحصى فقد أخذ الأحياء ونها قبورها
وهذا يدل على معنيين : (أحدهما) ذم الأحياء والآخر ذم الأموات .
أما (ذم الأحياء) فهو أنهم خذلوا الأموات يريد أنهم تلاقوا قتالهم
وقوما آخرين ففر الأحياء عنهم وأسلموهم أو إنهم استجدوهم فلم
يُجدوهم . وأما (ذم الأموات) فهو أن لهم محازي وفضائح توجب عارا
وشناراً فهم يعدون بها الأحياء ويلصقونها بهم . وعلى هذا ورد قول
أبي تمام :

بالشعر طول إذا أضطكت قصائده

في معشرٍ وبه عن معشرٍ قصر
فهذا البيت يحتمل تأويلين . (أحدهما) أن الشعر يسع مجالهُ
بمدحك ويضيق بمدح غيرك . يريد بذلك أن ما يره كثيرة وما يره
غيره قليلة . (والآخر) أن الشعر يكون ذا فخرٍ ونباهة بمدحك وذا
خمولٍ بمدح غيرك . فلنظّمه الطول : يفهم منها ضد القصر ويفهم منها
الفخر من قولنا : طال فلان على فلان أي فخر عليه . وبما يتنظم
بهذا السلك قول أبي كبير الهذلي :

عجبت لسعي الدهر بيني وبينه فلما انقضى ما بيننا سكن الدهر
وهذا يحتمل وجهين من التأويل . (أحدهما) أنه أراد بسعي
الدهر سرعة تقضي الأوقات مدة الوصال . فلما انقضى الوصل عاد
الدهر إلى حالته في السكون والبطء . (والآخر) أنه أراد بسعي

الدَّهْرَ بِاللَّغِيمِ وَاللُّوْشَايَاتِ فَلَمَّا انْقَضَى مَا كَانَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْوَصْلِ
سَكَنُوا أَوْ تَرَكَوا السَّعَايَةَ . وَهَذَا مِنْ بَابِ وَضْعِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَكَانَ
الْمُضَافِ كَقَوْلِهِ : وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ أَيَّ أَهْلِ الْقَرْيَةِ . وَمِنَ الدَّقِيقِ
الْمَعْنَى فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَتَّبِعِيِّ فِي عَضُدِ الدَّوْلَةِ مِنْ
جُمْلَةِ قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَوْهَاهُ (أَوْ بِدِيلٍ مِنْ قَوْلِي وَاهَا) فَقَالَ :
لَوْ فَطِنْتُ خَيْلَهُ لِنَائِلِهِ لَمْ يُرْضَهَا أَنْ تَرَاهُ يَرْضَاهَا
وَهَذَا يُسْتَبَطُّ مِنْهُ مَعْنِيَانِ . (أَحَدُهُمَا) أَنْ خَيْلَهُ لَوْ عَلِمَتْ
مِقْدَارَ عَطَايَاهُ النَّفِيسَةَ لَمَّا رَضِيَتْ لَهُ بِأَنْ تَكُونَ مِنْ جُمْلَةِ عَطَايَاهُ لِأَنَّ
عَطَايَاهُ أَنْفَسُ مِنْهَا . (الْآخَرُ) أَنْ خَيْلَهُ لَوْ عَلِمَتْ أَنَّهُ يَهْبِئُهَا مِنْ جُمْلَةِ
عَطَايَاهُ لَمَّا رَضِيَتْ ذَلِكَ إِذْ تَكْرَهُ خُرُوجَهَا عَنْ مُلْكِهِ . وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ
أَنَا ذَكَرْتُهُمَا وَإِنَّمَا الْمَذْكُورُ مِنْهُمَا أَحَدُهُمَا . وَهَذَا الَّذِي أَشْرْتُ إِلَيْهِ
مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْمَعَانِي وَتَأْوِيلَاتِهَا كَافٍ لِمَنْ عِنْدَهُ ذَوْقٌ وَلَهُ قُوَّةٌ
عَلَى حَمَلِهَا عَلَى أَشْبَاهِهَا وَنَظَائِرِهَا

البحث الخامس

في الترجيح بين المعاني

(عن المثل السائر باختصار)

هَذَا الْفَضْلُ هُوَ مِيزَانُ الْخَوَاطِرِ الَّذِي يُوزَنُ بِهِ نَقْدُ دِرْهَمِيهَا
وَدِينَارِهَا بَلِ السَّحْكُ الَّذِي يُعْلَمُ مِنْهُ مِقْدَارُ عِيَارِهَا وَلَا يَرْنَ بِهِ إِلَّا ذُو
فِكْرَةٍ مُتَّقِدَةٍ وَنَحْوَةٍ مُتَّقِدَةٍ . فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ حَمَلَ مِيزَانًا سُمِّيَ صَرَّافًا .

وَلَا كُلُّ مَنْ وَزَنَ بِهِ سُعْيَ عَرَّافًا . وَأَلْفَرَقُ بَيْنَ هَذَا التَّرْجِيحِ وَالتَّرْجِيحِ
الْفِقْهِيِّ أَنَّ هُنَاكَ يُرْجَّحُ بَيْنَ دَلِيلِي الْخُصْمَيْنِ فِي حُكْمٍ شَرْعِيٍّ وَهَهُنَا
يُرْجَّحُ بَيْنَ جَانِبِي فَصَاحَةٍ وَبَلَاغَةٍ فِي الْفَاطِزِ وَمَعَانٍ خَطَأِيَّةٍ . وَيَبَيِّنُ
ذَلِكَ أَنَّ صَاحِبَ التَّرْجِيحِ الْفِقْهِيِّ يُرْجَّحُ بَيْنَ خَبَرِ التَّوَاتُرِ مَثَلًا وَبَيْنَ
خَبَرِ الْآحَادِ أَوْ بَيْنَ الْمُسْنَدِ وَالْمُرْسَلِ أَوْ مَا جَرَى هَذَا الْجَرَى . وَهَذَا
لَا يُعْرَضُ إِلَيْهِ صَاحِبُ عِلْمِ الْبَيَانِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ وَلَكِنَّ الَّذِي
هُوَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُرْجَّحَ بَيْنَ حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ أَوْ بَيْنَ حَقِيقَتَيْنِ أَوْ بَيْنَ
مَجَازَيْنِ وَيَكُونُ نَاطِقًا فِي ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَى الصَّنَاعَةِ الْخَطَأِيَّةِ . وَكَرُّمَا
اتَّفَقَ هُوَ وَصَاحِبُ التَّرْجِيحِ الْفِقْهِيِّ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ كَالْتَّرْجِيحِ بَيْنَ
عَامٍ وَخَاصٍّ أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ . وَكُنَّا قَدْ قَدَّمْنَا الْقَوْلَ فِي الْحُكْمِ
عَلَى الْمَعَانِي وَأَنْقَسَامِهَا . وَلْتَبَيَّنْ فِي هَذَا الْفَضْلِ مَوَاضِعَ التَّرْجِيحِ بَيْنَ
وُجُوهِ تَأْوِيلَاتِهَا فنَقُولُ : (أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ) مِنْ الْمَعَانِي فَلَا تَعَلُّقَ
لِلتَّرْجِيحِ بِهِ إِذَا مَا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ لَفْظِهِ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا وَجْهًا وَاحِدًا
فَلَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي شَيْءٍ . وَالتَّرْجِيحُ إِذَا وَقَعَ بَيْنَ مَعْنِيَيْنِ يَدُلُّ
عَلَيْهِمَا لَفْظٌ وَاحِدٌ وَلَا يَحْتَمِلُ التَّرْجِيحُ بَيْنَهُمَا مِنْ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ إِمَّا أَنْ
يَكُونَ اللَّفْظُ حَقِيقَةً فِي أَحَدِهِمَا مَجَازًا فِي الْآخَرِ . أَوْ حَقِيقَةً فِيهِمَا جَمِيعًا
أَوْ مَجَازًا فِيهِمَا جَمِيعًا وَلَيْسَ لَنَا قِسْمٌ رَابِعٌ . وَالتَّرْجِيحُ بَيْنَ الْحَقِيقَتَيْنِ أَوْ
بَيْنَ الْمَجَازَيْنِ يَحْتَاجُ إِلَى نَظَرٍ . (وَأَمَّا التَّرْجِيحُ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ)
فَأَنَّهُ يُعْلَمُ بِبَدِيهِهِ النَّظَرُ لِمَكَانِ الْأَخْتِلَافِ بَيْنَهُمَا . وَالسَّيِّئَانِ الْمُخْتَلِفَانِ
يُظْهِرُ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا بِخِلَافِ مَا يَظْهَرُ بَيْنَ السَّيِّئَيْنِ الْمُسَبِّحِينَ

(وَأَمَّا مِثَالُ الْمَعْنَيْنِ) إِذَا كَانَا حَقِيقَتَيْنِ فَقَوْلُهُ : أَلْتَمِسُوا الزَّرْقَ فِي
خَبَايَا الْأَرْضِ وَالْحَبَايَا حَبِيَّةٌ وَهُوَ كُلُّ مَا يُخْبَأُ كَأَنَّهَا مَا كَانَ . وَهَذَا
يَدُلُّ عَلَى مَعْنَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ : (أَحَدُهُمَا) الْكُنُوزُ الْخَبُوءَةُ فِي بُطُونِ
الْأَرْضِ . (وَالْآخَرُ) الْحَرْثُ وَالغِرَاسُ . وَجَانِبُ الْحَرْثِ وَالغِرَاسِ أَرْجَحُ
لِأَنَّ مَوَاضِعَ الْكُنُوزِ لَا تُعْلَمُ حَتَّى تُتَمَسَّ وَهُوَ لَا يَأْمُرُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ
شَيْءٌ مُجْهُولٌ غَيْرُ مَعْلُومٍ فَبَقِيَ الْمُرَادُ بِخَبَايَا الْأَرْضِ مَا يُحْرَثُ وَيُغْرَسُ .
(وَأَمَّا مِثَالُ الْمُجَازَيْنِ) فَقَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ :

قَدْ بَلَوْنَا أَبَا سَعِيدٍ حَدِيثًا وَبَلَوْنَا أَبَا سَعِيدٍ قَدِيمًا
وَوَرَدَنَاهُ سَاجِلًا وَقَلْبِيًا وَرَعَيْنَاهُ بَارِضًا وَجَمِيًا
فَعَلِمْنَا أَنْ لَيْسَ إِلَّا بِشَقِيمِ النَّفْسِ صَارَ الْكَرِيمُ يُدْعَى كَرِيمًا
فَالسَّاجِلُ وَالْقَلْبِيُّ يُسْتَخْرَجُ وَنَهْمَا تَأْوِيلَانِ مُجَازِيَانِ : (أَحَدُهُمَا)
أَنَّهُ أَرَادَ بِهِمَا الْكَثِيرَ وَالْقَلِيلَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّاجِلِ وَالْقَلْبِيِّ .
(وَالْآخَرُ) أَنَّهُ أَرَادَ بِهِمَا السَّبَبَ وَغَيْرَ السَّبَبِ . فَإِنَّ السَّاجِلَ
لَا يُحْتَاجُ فِي وَرْدِهِ إِلَى سَبَبٍ وَالْقَلْبِيُّ يُحْتَاجُ فِي وَرْدِهِ إِلَى سَبَبٍ .
وَكَلا هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ مُجَازٌ . فَإِنَّ حَقِيقَةَ السَّاجِلِ وَالْقَلْبِيِّ غَيْرُهُمَا
وَالْوَجْهُ هُوَ الثَّلَاثِي لِأَنَّهُ هُوَ أَدْلُ عَلَى بِلَاغَةِ الْقَائِلِ وَمَدْحِ الْقَوْلِ فِيهِ .
أَمَّا بِلَاغَةُ الْقَائِلِ فَالسَّلَامَةُ مِنْ هُجْنَةِ التَّكْرِيرِ بِالْمُخَالَفَةِ بَيْنَ صَدْرِ
الْبَيْتِ وَعَجْزِهِ . فَإِنَّ عَجْزَهُ يَدُلُّ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ لِأَنَّ الْبَارِضَ
هُوَ أَوَّلُ التَّنْبِتِ حِينَ يَبْدُو فَإِذَا كَثُرَ وَتَكَثَّفَ سُمِّيَ حَمِيمًا . فَكَأَنَّهُ
قَالَ : أَخَذْنَا مِنْهُ بَرْعًا وَمَسْئَلَةً وَقَلِيلًا وَكَثِيرًا . وَأَمَّا مَدْحُ الْقَوْلِ

فِيهِ فَلتَعْدَادِ حَالَاتِهِ الأَرْبَعِ فِي تَبَرُّعِهِ وَسُوءِ إِلِهِ وَإِكْتَارِهِ وَإِقْلَالِهِ وَمَا
فِي مُعَانَاةِ هَذِهِ الأَحْوَالِ مِنَ المَشَاقِّ . فَهَذَا إِمَامًا يَتَعَلَّقُ بِالسَّرْحِجِ
الْبَلَاغِيِّ بَيْنَ الحَقِيقَةِ وَالْحَقِيقَةِ وَبَيْنَ الحِجَازِ وَالْحِجَازِ وَبَيْنَ الحَقِيقَةِ وَالْحِجَازِ

البحث السادس

في الفصل والوصل

(عن صناعة الترسُّل لشهاب الدين الحلبي باختصار)

(راجع صفحة ١٨ من علم الادب)

الفصل والوصل هو العلم بمواضع العطف والاستئناف والهدى
إلى كيفية إيقاع حروف العطف في مواضعها. وهو من أعظم أركان
البلغة حتى إن بعضهم حدَّ البلغة بأنها معرفة الفصل والوصل. وقال
عبد القاهر: إنَّه لا يكمل لإخراج الفصيحة فيه أحدًا إلا كمل لسائر
معاني البلغة. اعلم أن فائدة العطف التَّشْرِيكُ بَيْنَ المَعْطُوفِ
والمَعْطُوفِ عَلَيْهِ . ثُمَّ مِنَ الحُرُوفِ العاطِفةِ مَا لَا يُفِيدُ إِلا هَذَا القَدْرَ
وهو الواو. ومنها ما يُفِيدُ فائدة زائدة كالفاء وضم واو. وغرضنا هنا
تعلُّقُ بِمَا لَا يُفِيدُ إِلا الأَشْرَاقَ فنقول: العطف إِمَامًا أَنْ يَكُونَ فِي
المُفْرَدَاتِ كقولك: مررتُ بِرَجُلٍ خالِقُهُ حَسَنٌ وَخالِقُهُ قَبِيحٌ . فقد
أشركتَ بَيْنَهُمَا فِي الأِعْرَابِ وَالمَعْنَى لِأَشْرَاقِهِمَا فِي كَوْنِ كُلِّ وَاحِدٍ
بِنَهْمٍ مُقْتَدًا للمَوْصُوفِ . وَلَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مَعْنَى يَمَعُ ذَلِكَ
الأَشْرَاقِ فِيهِ وَحَتَّى يَكُونَا كالتَّظْيِيرِينِ وَالتَّشْرِيكَيْنِ بِحَيْثُ إِذَا عَرَفَ

السَّامِعُ حَالَةَ الْأَوَّلِ عَسَاهُ يَعْرِفُ حَالَةَ الثَّانِي . يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ
إِذَا عَطَفْتَ عَلَى الْأَوَّلِ شَيْئًا لَيْسَ مِنْهُ سَبَبٌ وَلَا هُوَ مِمَّا يُذَكَّرُ بِذِكْرِهِ
لَمْ يَسْتَقِم . فَلَوْ قُلْتَ : (خَرَجْتُ الْيَوْمَ مِنْ دَارِي وَأَحْسَنَ الَّذِي يَقُولُ
بَيْتَ كَذَا) قُلْتَ مَا يُضْحَكُ مِنْهُ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي قُوَّةِ الْمَفْرُودِ فَهُوَ عَلَى
قَسَمَيْنِ : (الْأَوَّلُ) أَنْ يَكُونَ مَعْنَى إِحْدَى الْجُمْلَتَيْنِ لِذَاتِهِ مُتَعَلِّقًا
بِمَعْنَى الْأُخْرَى كَمَا إِذَا كَانَتْ كَالْتَوْكِيدِ لَهَا أَوْ كَالصِّفَةِ فَلَا يَجُوزُ إِدْخَالُ
الْعَاطِفِ عَلَيْهِ لِأَنَّ التَّوَكِيدَ وَالصِّفَةَ مُتَعَلِّقَانِ بِالْمَوْكَّدِ وَالْمَوْصُوفِ
لِذَاتِيهِمَا . وَالتَّعَلُّقُ الذَّاتِيُّ يُغْنِي عَنْ لَفْظِ يَدُلُّ عَلَى التَّعَلُّقِ . فَمَثَلُ التَّوَكِيدِ
قَوْلُهُ : وَبَيْنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ
بِمُؤْمِنِينَ يُجَادِعُونَ اللَّهَ . وَلَمْ يَقُلْ : (وَيُجَادِعُونَ) لِأَنَّ الْمُجَادَعَةَ لَيْسَتْ
شَيْئًا غَيْرَ قَوْلِهِمْ : آمَنَّا مَعَ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ . وَمِمَّا جَاءَ فِيهِ الْإِثْبَاتُ
(بَيْنَ وَالْآ) عَلَى هَذَا الْحَدِّ قَوْلُهُ : إِنَّهُ هُوَ الْإِوْحِيُّ يُوْحِي . فَالْإِثْبَاتُ فِي
قَوْلِهِ تَأْكِيدٌ لِنَفْسِي مَا يُنْفَى . (الْقِسْمُ الثَّانِي) أَنْ يَكُونَ بَيْنَ
الْجُمْلَتَيْنِ تَعَلُّقٌ ذَاتِيٌّ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ فَجَبَّ تَرْكُ الْعَاطِفِ
أَيْضًا لِأَنَّ الْعَاطِفَ لِلتَّشْرِيكِ وَلَا تَشْرِيكَ . وَبَيْنَ هَاهُنَا عَانُوا عَلَى أَبِي
تَمَامِ قَوْلُهُ :

لَا وَالَّذِي عَالِمٌ أَنْ النَّوَى مُرٌّ وَأَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ كَرِيمٌ
إِذْ لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَ مَرَارَةِ النَّوَى وَبَيْنَ كَرَمِ أَبِي الْحُسَيْنِ . وَلِذَلِكَ لَمْ
يُحْسِنِ جَوَازَ الْعَاطِفِ . وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ فَمَا أَنْ يَكُونَ
بِالَّذِي أُخْبِرَ بِهِمَا أَوْ بِالَّذِي أُخْبِرَ عَنْهُمَا أَوْ بِهِمَا كِلَيْهِمَا . وَهَذَا الْآخِيرُ

هُوَ الْمُعْتَبَرُ فِي الْعَطْفِ وَمَعْنَى الْمُنَاسَبَةِ أَنْ يَكُونَ مُتَشَابِهِينَ كَقَوْلِكَ :
زَيْدٌ كَاتِبٌ وَعَمْرُو. أَوْ مُتَضَادِّينَ تَضَادًّا عَلَى الْخُصُوصِ كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ
طَوِيلٌ وَعَمْرُو قَصِيرٌ . وَكَقَوْلِكَ : الْعِلْمُ حَسَنٌ وَالْجَهْلُ قَبِيحٌ . فَلَوْ
قُلْتَ : زَيْدٌ طَوِيلٌ وَعَمْرُو شَاعِرٌ ائْتَلَّ إِذْ لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَ طُولِ الْقَامَةِ
وَالشَّعْرِ . وَإِنْ كَانَ ائْتَلَّ عَنْهُ فِي الْجُمْلَتَيْنِ شَيْئًا وَاجِدًا كَقَوْلِكَ :
فُلَانٌ يَقُولُ وَيَفْعَلُ وَيَضُرُّ وَيَنْفَعُ وَيَأْمُرُ وَيَنْهَى وَيُسَبِّحُ وَيُحْسِنُ . يَجِبُ
إِدْخَالُ الْعَاطِفِ فَإِنَّ الْقَرَضَ جَعَلَهُ فَاعِلًا لِلْأَمْرَيْنِ . فَلَوْ قُلْتَ : يَقُولُ
يَفْعَلُ بِلَا عَاطِفٍ لَتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الثَّانِي رُجُوعٌ عَنِ الْأَوَّلِ . وَإِذَا أَفَادَ
الْعَاطِفُ الْاجْتِسَاعَ أَزْدَادَ الْإِشْتِرَاكِ كَقَوْلِكَ : الْعَجَبُ مِنْ أَنَّكَ أَحْسَنْتَ
وَأَسَأْتَ . وَالْعَجَبُ مِنْ أَنَّكَ تَهَى عَنْ شَيْءٍ تَأْتِي وَمِثْلُهُ . وَكَقَوْلِهِ :
لَا تَطْمَعُوا أَنْ تُهَيِّنُونَا وَتُنْكِرَ مَعَكُمْ وَأَنْ نَكْفَ الْأَذَى عَنْكُمْ وَتُؤْذُونَا
فَإِنَّ الْمَعْنَى جَعَلَ الْفِعْلَيْنِ فِي حُكْمٍ وَاجِدٍ أَيْ لَا تَطْمَعُوا أَنْ
تَرَوْا إِكْرَامَنَا إِيَّاكُمْ يُوجَدُ مَعَ إِهَانَتِكُمْ إِيَّانَا . وَأَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ يَجِبُ
إِسْقَاطُ الْعَاطِفِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ لِإِخْتِلَالِ الْمَعْنَى عِنْدَ إِثْبَاتِهِ
كَقَوْلِهِ : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا : إِنَّمَا نَحْنُ
مُضِلِّحُونَ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ . فَقَوْلُهُ : (أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ) كَلَامٌ
مُسْتَأْتَفٌ وَهُوَ إِخْبَارٌ مِنْهُ . فَلَوْ أَتَى بِالْوَاوِ لَكَانَ إِخْبَارًا عَنِ الْيَهُودِ
بِأَنَّهُمْ وَصَفُوا أَنفُسَهُمْ بِأَنَّهُمْ مُفْسِدُونَ فَيَجْتَلِ الْمَعْنَى . قَالَ عَبْدُ الْقَاهِرِ :
وَإِذَا اسْتَفْرَيْتَ وَجَدْتَ هَذَا الَّذِي ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ تَنْزِيلِهِمُ الْكَلَامَ
إِذَا جَاءَ بِعَقِبِ مَا يَقْضِي سُؤَالَ تَنْزِيلَتِهِ إِذَا صُرِحَ بِذَلِكَ السُّؤَالِ

كثيراً. فمن لطيف ذلك قوله :

زَعَمَ الْعَوَازِلُ أَنِّي فِي عُمْرَةٍ صَدَقُوا وَلَكِنْ عَمَّرْتِي لَا تَجْلِي
لَّمَّا حَكَى عَنِ الْعَوَازِلِ قَوْلَهُمْ إِنَّهُ فِي عُمْرَةٍ وَكَانَ ذَلِكَ بِمَا يُحْرِكُ
السَّمْعَ عَلَى أَنْ يَسْأَلَهُ: فَمَا جَوَابُكَ عَنْ ذَلِكَ. أَخْرَجَ الْكَلَامَ مُخْرَجَهُ
إِذَا كَانَ قَدْ قِيلَ فَقَالَ: أَقُولُ صَدَقُوا. أَنَا كَمَا قَالُوا وَلَكِنْ لَا مَطْمَعَ
لَهُمْ فِي فَلَاحِي. وَلَوْ قَالَ: وَصَدَقُوا لَكِنْ لَمْ يَضَعْ نَفْسَهُ فِي أَنَّهُ
مَسْئُولٌ. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا حَاجَةَ إِلَى
الْعَاطِفِ بِخِلَافِ قَوْلِهِ: يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ. وَمَكْرُوا وَمَكَرَ
اللَّهُ: فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْجُمْلَتَيْنِ خَبْرٌ

(وَبِمَا يَجِبُ) ذِكْرُهُ هَاهُنَا الْجُمْلَةُ إِذَا وَقَعَتْ حَالًا فَإِنَّهَا تَحِيُّ مَعَ الْوَاوِ
تَارَةً وَيَدُونَهَا أُخْرَى. فَتَقُولُ الْجُمْلَةُ إِذَا وَقَعَتْ حَالًا فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ
خَبْرِيَّةً تَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ وَهُوَ عَلَى قَسْمَيْنِ: (الْأَوَّلُ) وَهُوَ
أَحْوَالُ: (الْأَوَّلَى) أَنْ يُجْمَعَ لَهَا بَيْنَ الْوَاوِ وَضَمِيرِ صَاحِبِ الْحَالِ كَقَوْلِكَ:
جَاءَ زَيْدٌ وَمَعَهُ غُلَامُهُ وَلَقِيَتْ زَيْدًا وَفَرَسُهُ سَابِقُهُ. وَهَذِهِ الْوَاوُ تُسَمَّى
وَاوَ الْحَالِ. (الثَّانِيَةُ) أَنْ تَحِيَّ بِالضَّمِيرِ مِنْ غَيْرِ وَاوِ كَقَوْلِكَ:
كَلَّمْتُهُ فُوهُ لِي فِي. وَهُوَ فِي مَعْنَى مُشَاقَّهَا وَالرَّابِطُ الضَّمِيرُ. (الثَّلَاثَةُ)
أَنْ تَحِيَّ بِالْوَاوِ مِنْ غَيْرِ ضَمِيرٍ وَهُوَ كَثِيرٌ كَقَوْلِكَ: لَقَيْتُكَ وَالْحَيْشُ
قَادِمٌ. وَزَرْتَنَا وَالشِّتَاءُ خَارِجٌ. قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ:

وَقَدْ اعْتَدَيْ وَالطَّيْرُ فِي وَكُنَاتِهَا بِمُجَرَّدِ قَيْدِ الْوَاوِ بِدِهِنْ كُلِّ
وَيَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ حَالَيْنِ: مُفْرَدٍ وَجُمْلَةٍ. إِذَا أَجْرْنَا وَوُقُوعَ حَالَيْنِ

كَقَوْلِكَ : لَقَيْتُكَ رَاكِبًا وَالْحَسَنُ قَادِمٌ . فَالْجُمْلَةُ حَالٌ مِنَ التَّاءِ أَوْ
مِنَ الْكَافِ وَالْعَامِلُ فِيهَا (لَقَيْتُ) أَوْ مِنْ ضَمِيرِ (رَاكِبٍ) وَرَاكِبٌ
هُوَ الْعَامِلُ فِيهَا . (الْقِسْمُ الثَّانِي) الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ . وَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ
مَاضِيًا أَوْ مُضَارِعًا . أَمَّا الْمَاضِي فَلَا بُدَّ مَعَهُ مِنَ الْإِتْيَانِ بِالْوَاوِ وَقَدْ
أَوْ بِأَحَدِهِمَا كَقَوْلِكَ : نَكَلْتُ وَقَدْ عَجَلْتُ . وَجَاءَ زَيْدٌ قَدْ ضَرَبَ
عَمْرًا . وَجِئْتُ وَأَسْرَعْتُ فِي الْحَجِي . وَلَمْ يُجْزِ الْبَصْرِيُّونَ خَاوَهُ عَنْهُمَا
وَقَالُوا فِي قَوْلِ أَبِي صَخْرٍ الْهَدْنِيِّ :

وَأَيُّ لَتَعْرُونِي لِذِكْرِكَ هِزَّةٌ كَمَا انْتَفَضَ الْعَصْفُورُ بَلَلَهُ الْقَطْرُ
إِنَّ (قَدْ) مُقَدَّرَةٌ فِيهَا فَإِنَّ الشَّيْءَ إِذَا عُرِفَ مَوْضِعُهُ جَازَ حَذْفُهُ .

وَأَمَّا الْمُضَارِعُ فَإِنْ كَانَ مُوجِبًا فَلَا يُؤْتَى مَعَهُ بِالْوَاوِ تَقُولُ : جَاءَ فِي زَيْدٍ
يَضْحَكُ وَجَاءَ عَمْرٌ وَيُسْرِعُ وَجَلَسَ يُحَدِّثُنَا (بِالرَّفْعِ) أَيُّ مُحَدِّثًا لَنَا
بِجَرِّهِ عَمَّا يُغَيِّرُ مَعْنَاهُ أَشْبَهَ اسْمَ الْفِعْلِ إِذَا وَقَعَ حَالًا . وَإِنْ كَانَ
مَنْفِيًّا جَازَ حَذْفُ الْوَاوِ مُرَاعَاةً لِأَصْلِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ الْإِيجَابُ وَجَازَ
إِثْبَاتُهَا لِأَنَّ الْفِعْلَ لَيْسَ هُوَ الْحَالُ . فَإِنَّ مَعْنَى قَوْلِكَ : (جَلَسَ زَيْدٌ
وَلَمْ يَتَكَلَّمْ) جَلَسَ زَيْدٌ غَيْرَ مُتَكَلِّمٍ . فَجَرَى مَجْرَى الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ .
فَالْحَذْفُ كَقَوْلِكَ : جَاءَ زَيْدٌ مَا يَفْوُهُ بِنْتِ شَقَّةٍ . وَكَقَوْلِهِ : أَحَلَّنَا
دَارَ الْمَقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمْسُنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمْسُنَا فِيهَا لُغُوبٌ . فَقَوْلُهُ :
(لَا يَمْسُنَا) فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ عَلَى الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ الْمَرْفُوعِ فِي أَحَلَّنَا .
وَالْإِثْبَاتُ كَقَوْلِكَ : جَلَسَ زَيْدٌ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ . وَقَالَ : أَفَلَا يَرُونَ
أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا . وَشَبَّهُوا بِهِ الْفِعْلَ

الْمَاضِي فَقَالُوا : جَاءَ زَيْدٌ مَا ضَرَبَ عَمْرًا . وَجَاءَ زَيْدٌ وَمَا ضَرَبَ عَمْرًا

البحث السابع

في تأكيد الكلام وقصره وتعزيزه باناً وانماً

(عن صناعة الترسيل ايضاً)

(راجع صفحة ١٩ من علم الادب)

أَمَّا (إِنَّ) فَلَهَا فَوَائِدُ : (الْأُولَى) أَنَّهَا تَرْبِطُ الْجُمْلَةَ الثَّانِيَةَ
بِالْأُولَى وَبِسَبَبِهَا يَحْصُلُ التَّلَايُفُ بَيْنَهُمَا حَتَّى كَانَ الْكَلَامَيْنِ أُفْرَغًا
إِفْرَاقًا وَاحِدًا وَلَوْ أَسْقَطْتُمَا كَانَ الثَّانِي نَائِبًا عَنِ الْأَوَّلِ كَقَوْلِهِ :
يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ . (الثَّانِيَةُ)
أَنَّكَ تَرَى لِضَمِيرِ الشَّانِ وَالْقِصَّةِ فِي الْجُمْلَةِ الشَّرْطِيَّةِ مَعَ (إِنَّ) مِنْ
الْحُسْنِ وَاللُّطْفِ مَا لَا تَرَاهُ إِذَا هِيَ لَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا كَقَوْلِهِ : إِنَّهُ
مَنْ يَتَّقِي وَيَصِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ . (الثَّلَاثَةُ) أَنَّهَا
تُهَيِّئُ النَّكْرَةَ وَتُضَلِّحُهَا لِأَنَّ يُحَدِّثُ عَنْهَا وَإِنْ كَانَتْ النَّكْرَةُ مَوْصُوقَةً
جَازَ حَذْفُهَا وَلَكِنْ دَخُلَهَا أَضْلَحْ كَقَوْلِ حَسَّانٍ :

إِنَّ دَهْرًا يَأْتِي شَمْلِي بِجَمَلٍ لَزَمَانُ بِهِمُ بِالْإِحْسَانِ
(الرَّابِعَةُ) أَنَّهَا تُغْنِي عَنِ الْخَبَرِ كَمَا إِذَا قِيلَ لَكَ : النَّاسُ
أَلْبُوا عَلَيْكُمْ فَهَلْ لَكُمْ أَحَدٌ . فَقُلْتُ : إِنَّ زَيْدًا أَوْ إِنَّ عَمْرًا .
أَيُّ لَنَا . قَالَ الْأَعَشَى :

إِنَّ مَجَلًّا وَإِنَّ مُرْتَجِلًا وَإِنَّ فِي السَّفَرِ إِذْ مَضُوا مَهَلًا

(الخامسة) قَالَ الْمُرَدُّ إِذَا قُلْتَ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ . فَهُوَ
جَوَابٌ عَنْ سُوءِ السَّائِلِ . فَإِذَا قُلْتَ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَقَائِمٌ . فَهُوَ جَوَابٌ
عَنْ انْكَارِ نُسْكِ لِقِيَامِهِ سِوَاهُ . كَانَ الْنُسْكِ هُوَ السَّائِلُ أَوْ الْخَاضِرِينَ
(وَأَمَّا إِنَّمَا) فَتَارَةٌ تَحِي لِلْمُحْضَرِ بِمَعْنَى أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ لَا يُوجَدُ فِي
غَيْرِ الْمَذْكُورِ وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ (لَيْسَ إِلَّا) كَقَوْلِهِ : إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ
يَسْمَعُونَ . وَقَوْلِهِ : إِنَّمَا تُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ . وَقَوْلِهِ : إِنَّمَا أَنْتَ
مُنذِرٌ مَنْ يُخَشَاهَا . وَتَارَةٌ تَحِي لِيَبَانَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ ظَاهِرٌ عِنْدَ كُلِّ
أَحَدٍ سِوَاهُ . كَانَ كَذَلِكَ أَوْ فِي زَعْمِ الْمُتَكَلِّمِ . وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
إِنَّمَا مُضَعَبٌ شِهَابٌ مِنْ اللَّهِ م تَجَلَّتْ مِنْ وَجْهِهِ الظُّلْمَاءُ
مُدْعِيًا أَنَّ ذَلِكَ بِمَا لَا يُنْكَرُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ . (فَائِدَةٌ) إِذَا
دَخَلَ (مَا وَإِلَّا) عَلَى الْجُمْلَةِ الْمُشْتَبِهَةِ عَلَى الْمَنْصُوبِ كَانَ الْقَصْدُ بِالذِّكْرِ
مَا اتَّصَلَ (بِإِلَّا) مُتَأَخِّرًا عَنْهُ . فَإِذَا قُلْتَ : مَا ضَرَبَ عَمْرًا إِلَّا زَيْدٌ .
فَالْقَصْدُ الْمَرْفُوعُ . وَإِذَا قُلْتَ : مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا . فَالْقَصْدُ
الْمَنْصُوبُ . وَإِذَا قُلْتَ : مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا . فَالِاخْتِصَاصُ بِالضَّارِبِ .
وَإِذَا قُلْتَ : مَا ضَرَبَ إِلَّا زَيْدًا عَمْرًا . فَالِاخْتِصَاصُ بِالْمَضْرُوبِ . وَإِذَا
قُلْتَ : لَمْ أَكْسُ إِلَّا زَيْدًا جَبَّةً . فَالْمَعْنَى تَحْصِيسُ كُسُوفِ الْجَبَّةِ بَيْنَ
النَّاسِ بِزَيْدٍ . وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ حَيْثُ يَكُونُ يَدُلُّ أَحَدُ الْمَفْعُولَيْنِ جَارًا
وَمَجْرُورًا كَقَوْلِ السَّيِّدِ الْحَمِيرِيِّ :

لَوْ خَيْرَ الْمَنْبَرِ فُرْسَانُهُ مَا اخْتَارَ إِلَّا مِنْكُمْ فَارِسًا
وَكَذَلِكَ حُكْمُ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ كَقَوْلِكَ : مَا

زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ وَمَا قَائِمٌ إِلَّا زَيْدٌ. وَأَمَّا (إِنَّمَا) فَلِاخْتِصَاصٍ فِيهَا يَقَعُ مَعَ
الْمُتَأَخِّرِ. فَإِذَا قُلْتَ: إِنَّمَا ضَرَبَ زَيْدًا عَمْرُو. فَلِاخْتِصَاصٍ فِي الضَّارِبِ.
وَقَوْلُهُ: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) فَالْفَرْعُ بَيَانُ الْمَرْفُوعِ
وَهُوَ أَنَّ الْحَاشِينَ هُمُ الْعُلَمَاءُ. وَلَوْ قُدِّمَ الْمَرْفُوعُ لَصَادَ الْمَقْصُودُ بَيَانُ
الْمُخْشِيِّ مِنْهُ فَالْأَوَّلُ أَتَمُّ. وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

أَنَا الرَّائِدُ الْحَامِي التَّمَارَ وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِكُمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي
فَإِنَّ غَرَضَهُ أَنْ يَخْصُرَ الْمُدَافِعَ بِأَنَّهُ هُوَ لَا الْمُدَافِعَ عَنْهُ. وَلَوْ قَالَ:
إِنَّمَا أَنَا أَدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِكُمْ. تَوَجَّهَ التَّخْصِيسُ إِلَى الْمُدَافِعِ عَنْهُ. إِذَا
أَدْخَلْتَ عَلَيْهِمَا (إِنَّمَا) فَإِنَّ قَدِّمْتَ الْخَبَرَ فَلِاخْتِصَاصٍ لِلْمُبْتَدَأِ. وَإِنْ
لَمْ تُقَدِّمَهُ فَلِلْخَبَرِ. فَإِذَا قُلْتَ: إِنَّمَا هَذَا لَكَ فَلِاخْتِصَاصٍ فِي (لَكَ)
بِدَلِيلِ أَنَّكَ تَقُولُ بَعْدَهُ: لَا لِغَيْرِكَ. وَإِنْ قُلْتَ: إِنَّمَا لَكَ هَذَا.
فَلِاخْتِصَاصٍ فِي هَذَا بِدَلِيلِ أَنَّكَ تَقُولُ بَعْدَهُ لِذَلِكَ. ثُمَّ قَدْ يَجْتَمِعُ
مَعَهُ حَرْفُ النِّفْيِ إِمَّا مُتَأَخِّرًا كَقَوْلِكَ: إِنَّمَا يَجِي زَيْدٌ لَا عَمْرُو. وَقَالَ
أَبِيَّةٌ:

وَإِذَا جُوزِيَتْ قَرْضًا فَاجْزِهِ إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى لَيْسَ الْحَمَلُ
وَأَمَّا مُقَدِّمًا عَلَيْهِ كَقَوْلِكَ: مَا جَاءَ نِي زَيْدٌ وَإِنَّمَا جَاءَ نِي عَمْرُو.
فَهَا هُنَا لَوْ لَمْ تَقُلْ: (إِنَّمَا) . وَقُلْتَ: مَا جَاءَ نِي زَيْدٌ وَجَاءَ نِي عَمْرُو.
لَكَانَ الْكَلَامُ مَعَ مَنْ ظَنَّ أَنَّهَا جَاءَ أَجْمَعًا. وَإِذَا أَدْخَلْتَهَا كَانَ
الْكَلَامُ مَعَ مَنْ غَلِطَ فِي الْجَائِي أَنَّهُ زَيْدٌ لَا عَمْرُو. وَأَعْلَمُ أَنَّ أَقْوَى مَا
يَكُونُ إِنَّمَا إِذَا كَانَ لَا يَرَادُ بِالْكَلَامِ الَّذِي بَعْدَهَا نَفْسُ مَعْنَاهَا

وَلَكِنَّ التَّعْرِيزَ بِأَمْرٍ هُوَ مُقْتَضَاهُ . وَهَذَا الْقَرَضُ لَا يَحْصُلُ بِدُونِ
(إِنَّمَا) لِأَنَّ مِنْ إِثْبَاتِهَا تَضْمِينُ الْكَلَامِ مَعْنَى النَّفْيِ بَعْدَ الْإِثْبَاتِ .
فَإِذَا أَسْقَطْتَ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا إِثْبَاتُ الْحُكْمِ لِلْمَذْكُورِينَ فَلَا يَسْدُلُ
عَلَى تَقْيٍ غَيْرِهِمْ إِلَّا أَنْ يُذْكَرَ فِي مَعْرُضٍ سَدَحِ الْإِنْسَانِ بِالتَّيَقُّظِ
وَالكَرَمِ وَأَمْثَلِهِمَا كَمَا يُقَالُ : كَذَلِكَ يَفْعَلُ الْعَاقِلُ وَهَكَذَا يَفْعَلُ
الْكَرِيمُ

البحث الثامن

في التقديم والتأخير

(عن صناعة الترسيل ايضاً)

(راجع علم الادب صفحة ١٩)

إِذَا قُدِّمَ الشَّيْءُ عَلَى غَيْرِهِ فَمَا أَنْ يَكُونَ فِي نِيَّةِ التَّأخِيرِ كَمَا
إِذَا قُدِّمَ الْخَبْرُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ . وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ فِي نِيَّةِ التَّأخِيرِ وَلَكِنْ
أَنْتَقَلَ الشَّيْءُ مِنْ حُكْمٍ إِلَى آخَرَ . كَمَا إِذَا جِئْتَ إِلَى أَسْمَيْنِ جَازَ أَنْ
يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُبْتَدَأً فَجَعَلْتَ أَحَدَهُمَا مُبْتَدَأً كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ
الْمُنْطَلِقُ وَالْمُنْطَلِقُ زَيْدٌ . قَالَ الْجُرْجَانِيُّ : كَانَهُمْ يُقَدِّمُونَ الَّذِي يَبَيِّنُهُ
لَهُمْ لَهُمْ وَهُمْ يَبَيِّنُهُ أَغْنَى وَإِنْ كَانَا جَمِيعًا يَبَيِّنُهُمْ وَيَعْنِيَانِهِمْ . وَمِثْلُهُ
إِنَّ النَّاسَ إِذَا تَعَلَّقَ غَرَضُهُمْ بِقَتْلِ خَارِجِيٍّ مُفْسِدٍ وَلَا يَعْلَمُونَ مَنْ
صَدَرَ الْقَتْلُ مِنْهُ وَارَادَ مُرِيدُ الْأَخْبَارِ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ ذِكْرَ الْخَارِجِيِّ
فَيَقُولُ : قَتَلَ الْخَارِجِيَّ زَيْدٌ . وَلَا يَقُولُ : قَتَلَ زَيْدٌ الْخَارِجِيَّ . لِأَنَّهُ يَعْلَمُ

أَنَّ قَتْلَ الْخَارِجِيِّ هُوَ الَّذِي يَعْنيهِمْ . وَإِنْ كَانَ قَدْ وَقَعَ قَتْلُ مِنْ
رَجُلٍ يَبْعُدُ فِي أَعْتِقَادِ النَّاسِ وَقُوعُ الْقَتْلِ مِنْ مِثْلِهِ قَدَّمَ الْخُبْرَ ذِكْرَ
الْفَاعِلِ فَيَقُولُ : قَتَلَ زَيْدٌ رَجُلًا . لِأَعْتِقَادِ النَّاسِ فِي الْمَذْكَورِ خِلَافَ
ذَلِكَ (اه) . وَلَنْذَكْرٍ مِنْهُ ثَلَاثَةٌ مَوَاضِعُ يُعْرَفُ بِهَا مَا لَمْ يُذْكَرْ :
(الْأَوَّلُ الْأِسْتِفْهَامُ) فَإِذَا ادْخَلْتَهُ عَلَى الْفِعْلِ وَقُلْتَ : أَضْرَبْتَ
زَيْدًا . كَانَ الشَّكُّ فِي وُجُودِ الْفِعْلِ مُحَقَّقًا وَالشَّكُّ فِي تَعْيِينِ الْفَاعِلِ
وَهَكَذَا حُكْمُ النَّكِرَةِ . فَإِذَا قُلْتَ : أَجَاءَكَ رَجُلٌ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ
هَلْ وَجَدَ الْحَيَّ مِنْ رَجُلٍ . فَإِذَا قُلْتَ : أَرَجُلٌ جَاءَكَ كَانَ ذَلِكَ
سُوءَ الْأَعْنَ جِنْسٍ مِنْ جَاءَ بَعْدَ الْحُكْمِ بِوُجُودِ الْحَيِّ مِنْ إِنْسَانٍ .
وَقَسَّ عَلَيْهِ الْخُبْرَ فِي قَوْلِكَ : ضَرَبْتُ زَيْدًا وَزَيْدًا ضَرَبْتُ . وَجَاءَ فِي
رَجُلٍ تَمِيْمِيٍّ . وَرَجُلٍ تَمِيْمِيٍّ جَاءَ نِي . ثُمَّ الْأِسْتِفْهَامُ قَدْ يَحِي لِلْإِنْكَارِ :
وَهُوَ إِمَّا لِلتَّقْرِيرِ وَالتَّوْبِيحِ وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ : أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْتِنَا . وَإِمَّا
لِلْإِنْكَارِ أَنَّهُ الْفَاعِلُ مَعَ تَحْقِيقِ الْفِعْلِ كَقَوْلِكَ لِنِ اتَّحَلَ شِعْرًا :
أَنْتَ قُلْتَ هَذَا . وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ مُضَارِعًا فَإِنَّ ادْخَلَ حَرْفَ
الْإِسْتِفْهَامِ عَلَيْهِ كَانَ إِمَّا لِلْإِنْكَارِ وَوُجُودِهِ كَقَوْلِهِ : أَنْزَلْتُمْ كُفُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا
كَارِهُونَ . أَوْ لِلْإِنْكَارِ أَنَّهُ يَقْدِرُ عَلَى الْفِعْلِ كَقَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :
أَيَقْتُلِنِي وَالشَّرْفِيُّ مُضَاجِعِي وَمَسْنُونَةُ زُرْقٍ كَأَنْبَابِ أَعْوَالِ
أَوْ لِإِزَالَةِ طَمَعٍ مِنْ طَمَعٍ فِي أَمْرٍ لَا يَكُونُ فَيَجْهَلُهُ فِي طَمَعِهِ
كَقَوْلِكَ : أَيْرَضِي عَنْكَ فُلَانٌ وَأَنْتَ عَلَى مَا يَكْرَهُ . أَوْ لِتَعْظِيمِ مَنْ
يُضِيعُ الْحَقَّ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

أَتْرُكُ إِنْ قُلْتَ دَرَاهِمُ خَالِدٍ زِيَارَتُهُ إِنِّي إِذَا لَلْنِّيمِ
أَوْ لِتَقْدِيمِ الْفِعْلِ كَمَا تَقُولُ لِمَنْ يَرْكَبُ الْخَطَرَ : أَتْرَكْتُ فِي هَذَا
الْوَقْتِ . وَإِنْ أَدْخَلْتَهُ عَلَى الْأِسْمِ فَهُوَ لِانْتِكَارِ صُدُورِ الْفِعْلِ مِنْ
ذَلِكَ الْفَاعِلِ إِمَّا لِاسْتِحْقَاقِ كَقَوْلِكَ : أَأَنْتَ تَمْنَعُنِي . أَوْ لِتَعْظِيمِ
كَقَوْلِكَ : أَهْوَى يَسْأَلُ النَّاسَ . أَوْ لِلْمُبَالَغَةِ إِمَّا فِي كَرَمِهِ كَقَوْلِكَ :
أَهْوَى يَمْنَعُ مَائِلَهُ . وَإِمَّا فِي خَسَاسَتِهِ كَقَوْلِكَ : أَهْوَى يَسْمَحُ بِمِثْلِ هَذَا .
وَقَدْ يَكُونُ لِيَبْيَانِ اسْتِحْوَاجِ فِعْلِ ظَنْ مُمْكِنًا كَقَوْلِهِ : أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ
الْجُمَّ أَوْ تَهْدِي الْعَمِي . وَكَذَلِكَ إِذَا أَدْخَلْتَهُ عَلَى الْمَفْعُولِ كَقَوْلِهِ :
أَغَيْرَ اللَّهِ أَخَذَ وَلِيًّا وَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ . وَأَبَشْرًا مِنَّا وَاحِدًا تَبَعُهُ .
بَنُوا كَفَرَهُمْ عَلَى أَنَّ الْبَشَرَ لَيْسَ بِمَثَابَةٍ أَنْ يُتَّبَعَ وَيُطَاعَ

(فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي النَّفْيِ) إِذَا أَدْخَلْتَ النَّفْيَ عَلَى الْفِعْلِ
قُلْتَ : مَا ضَرَبْتُ زَيْدًا . فَقَدْ نَقِيتَ عَنْ زَيْدٍ ضَرْبًا وَاقِعًا بِزَيْدٍ وَهَذَا
لَا يَقْتَضِي كَوْنَ زَيْدٍ مَضْرُوبًا . وَإِذَا أَدْخَلْتَهُ عَلَى الْأِسْمِ قُلْتَ : مَا
أَنَا ضَرَبْتُ زَيْدًا . أَقْتَضَى مِنْ بَابِ دَلِيلِ الْخُطَابِ كَوْنَ زَيْدٍ مَضْرُوبًا
وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْمُتَنَبِّي :

وَمَا أَنَا وَحْدِي قُلْتَ ذَا الشِّعْرِ كُلَّهُ وَلَكِنْ لِشِعْرِي فِيكَ مِنْ نَفْسِهِ شِعْرٌ
وَكَذَلِكَ (حُكْمُ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ وَحُكْمُ الْمَفْعُولِ) . فَإِذَا قُلْتَ : مَا
أَمْرُكَ بِهَذَا . لَمْ يَقْتَضِ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَمْرَتْهُ بِشَيْءٍ غَيْرِ هَذَا . وَإِذَا
قُلْتَ : مَا بِهَذَا أَمْرُكَ . أَقْتَضَاهُ . وَإِذَا قَدَّمْتَ صِفَةَ الْعُمُومِ عَلَى
السَّلْبِ وَقُلْتَ : كُلُّ ذَلِكَ لَمْ أَفْعَلْهُ بِرَفْعِ (كُلِّ) كَانَ نَفْيًا عَامًّا

وَيُنَاقِضُهُ الْإِبْثَاتُ الْخَاصُّ . فَلَوْ فَعَلْتَ بَعْضَهُ كُنْتَ كَاذِبًا . وَإِنْ قَدَّمْتَ
السَّلْبَ وَقُلْتَ : لَمْ أَفْعَلْ كُلَّ ذَلِكَ . كَانَ نَفْيًا لِلْعُمُومِ وَلَا يُنْكَاسِي فِي
الْإِبْثَاتِ الْخَاصِّ فَلَوْ فَعَلْتَ بَعْضَهُ لَمْ تَكُنْ كَاذِبًا . (الثَّالِثُ فِي التَّقْدِيمِ
وَالتَّأخِيرِ فِي الْخَبَرِ الْمَثْبُوتِ) مَا تَقَدَّمَ فِي الْإِسْتِفْهَامِ وَالنَّفْيِ قَائِمٌ هَاهُنَا
فَإِذَا قَدَّمْتَ الْإِلْمَ وَقُلْتَ : زَيْدٌ فَعَلَ وَأَنَا فَعَلْتُ . قَالَ قَصْدُكَ أَنْ
الْفَاعِلَ إِمَّا لِتُخَصِّصَ ذَلِكَ الْفِعْلَ بِهِ كَقَوْلِكَ : أَنَا شَفَعْتُ فِي شَأْنِهِ
مُدْعِيًا الْإِنْفِرَادَ بِذَلِكَ . أَوْ لِتَأْكِيدِ إِثْبَاتِ الْفِعْلِ لَهُ لَا لِلتَّحْصُرِ
كَقَوْلِكَ : هُوَ يُعْطِي الْجَزِيلَ . لِتَسْكُنَ فِي نَفْسِ السَّامِعِ أَنَّ ذَلِكَ
دَائِبٌ دُونَ نَفْيِهِ عَنْ غَيْرِهِ كَقَوْلِ دَرْنَا بِنْتِ عَشْعَشَةَ :

هُمَا يَلْبَسَانِ الْجَدَّ أَحْسَنَ لِنِسَةِ شَحِيحَانِ مَا أَسْطَاعَا عَلَيْهِ كِلَاهُمَا
وَالسَّبَبُ فِي هَذَا التَّأْكِيدِ إِذَا قُلْتَ مَثَلًا : (زَيْدٌ) . فَقَدْ أَسْعَرْتَ
بِأَنَّكَ تُرِيدُ الْحَدِيثَ عَنْهُ فَيَحْضُلُ لِلسَّامِعِ تَشَوُّقٌ إِلَى مَعْرِفَتِهِ . فَإِذَا
ذَكَرْتَهُ قَبْلَتَهُ النَّفْسُ قَبُولَ الصَّدِيقِ صَدِيقَهُ فَيَكُونُ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي
الْحَقِيقِ وَتَقِي الشَّكَّ وَالشُّبْهَةَ . وَهَذَا تَقُولُ لِمَنْ تَعِدُهُ : أَنَا أُعْطِيكَ .
أَنَا أَكْفِيكَ . أَنَا أَقُومُ بِهَذَا الْأَمْرِ . وَذَلِكَ إِذَا كَانَ مِنْ شَأْنٍ مَنْ
سَبَقَ لَهُ وَعَدُّ أَنْ يَعْزِضَهُ الشَّكُّ فِي وَقَائِهِ . وَلِذَلِكَ يُقَالُ فِي الْمَدْحِ :
أَنْتَ تُعْطِي الْجَزِيلَ . أَنْتَ تَجُودُ حِينَ لَا يَجُودُ أَحَدٌ . وَمِنْ هَاهُنَا
تُعْرَفُ الْفَحَامَةُ فِي الْجَمَلِ الَّتِي فِيهَا ضَمِيرُ الشَّانِ وَالْقِصَّةُ كَقَوْلِهِ : فَإِنَّهَا
لَا تَعْنِي الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْنِي الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ . وَكَقَوْلِهِ :
إِنَّهُ لَا يُفْجِحُ الْكَافِرُونَ . (وَإِنَّهَا) فِيهَا مَا لَيْسَ فِي قَوْلِكَ : فَإِنَّ

الْأَبْصَارَ لَا تَعْمَى وَإِنَّ الْكَافِرِينَ لَا يُفْجِحُونَ . وَهَذَا الْكَلَامُ فِي الْخَبَرِ
الْمُنْفِي . فَأَذَا قُلْتَ . أَنْتَ لَا تُحْسِنُ هَذَا . كَانَ أَبْلَغَ مِنْ أَنْ تَقُولَ :
لَا تُحْسِنُ هَذَا . فَالْأَوَّلُ لِمَنْ هُوَ أَشَدُّ إعْجَابًا بِنَفْسِهِ وَأَكْثَرُ دَعْوَى
بِأَنَّهُ يُحْسِنُ . وَأَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ تَقْدِيمُ الْأِسْمِ كَاللَّازِمِ وَهُوَ :
(كَيْسَلِ) فِي نَحْوِ قَوْلِهِ :

يَاعَاذِلِي دَعْنِي مِنْ عَذْلِكَ وَثَلِي لَا يَقْبَلُ مِنْ مِثْلِكَ
وَقَوْلِ الْمُتَسْتَبِي :

مِثْلَكَ يَثْنِي الْحُزْنَ عَنْ صَوْبِهِ وَيَسْتَرِدُّ الدَّمْعَ عَنْ غَرْبِهِ
وَكَقَوْلِ النَّاسِ : مِثْلَكَ يَرَعَى الْحَقَّ وَالْحُرْمَةَ . وَمَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ بِمَا
لَا يَقْصِدُ فِيهِ الْإِنْسَانُ سِوَى الَّذِي أُضِيفَ إِلَيْهِ وَجِيءَ بِهِ لِلْمُبَالَغَةِ .
وَالْمَعْنَى إِنْ مَنْ كَانَ مِثْلَهُ فِي الْحَالِ وَالصِّفَةِ كَانَ مِنْ مُقْتَضَى الْقِيَاسِ
أَنْ يَفْعَلَ مَا ذَكَرَ فَكَيْفَ بِهِ . وَقَدْ عَبَّرَ الْمُتَسْتَبِي عَنْ هَذَا الْمَعْنَى فَقَالَ :
وَلَمْ أَقُلْ مِثْلَكَ أَعْنِي بِهِ سِوَاكَ يَا فَرْدًا بِلَا مُشَبِّهِ
وَكَذَلِكَ مُحْكَمٌ (غَيْرِ) إِذَا سَلِكَ فِيهِ هَذَا الْمَسْلَكَ كَقَوْلِ الْمُتَسْتَبِي :
غَيْرِي بِأَكْثَرِ هَذَا النَّاسِ يُخَدِّعُ إِنْ قَاتَلُوا جَبَنُوا أَوْ حَدَّثُوا شَجَعُوا
أَي لَسْتُ بِمَنْ يُخَدِّعُ وَيَغْتَرُّ . وَلَوْ لَمْ يُقَدِّمَ (مِثْلًا وَغَيْرًا) فِي
هَذِهِ الصُّورِ لَمْ يُرِدْ هَذَا الْمَعْنَى

(أَمَّا مَوَاضِعُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ) فَقَدْ يُحْسِنُ التَّقْدِيمُ فِي مَوَاضِعَ :
(الْأَوَّلُ) أَنْ تَكُونَ الْحَاجَةُ إِلَى ذِكْرِهِ أَشَدَّ كَقَوْلِكَ : قَطَعَ اللَّصَّ
الْأَمِيرُ . (الثَّانِي) أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ أَلْتَقَى بِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ أَوْ

بِمَا بَعْدَهُ كَقَوْلِهِ: وَتَغَشِي وَجُوهَهُمُ النَّارُ. فَإِنَّهُ أَشْكَلُ بِمَا بَعْدَهُ .
وَهُوَ قَوْلُهُ : إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ . وَبِمَا قَبْلَهُ وَهُوَ : مُقَرَّنِينَ فِي
الْأَضْفَادِ . (الثَّلَاثُ) أَنْ يَكُونَ أَعْرَفَ أَوْ أَشَدَّ تَعَلُّقًا بِمَا بَعْدَهُ
كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ قَامَ . وَقَامَ زَيْدٌ . وَزَيْدٌ الطَّوِيلُ . (الرَّابِعُ) أَنْ
يَكُونَ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي لَهَا صَدْرُ الْكَلَامِ كَحُرُوفِ الْأِسْتِفْهَامِ وَالنَّفْيِ
فَإِنَّ الْأِسْتِفْهَامَ طَلَبُ فَهْمِ الشَّيْءِ وَهُوَ حَالَةٌ إِضَافِيَّةٌ فَلَا تَسْتَقِيلُ
بِالْمَفْهُومِيَّةِ فَيَسْتَدُ اتِّصَالُهُ بِمَا بَعْدَهُ . (الْخَامِسُ) تَقْدِيمُ الْكَلِمَةِ
عَلَى جُزْئِيَّاتِهِ . فَإِنَّ الشَّيْءَ كُلَّمَا كَانَ أَكْثَرَ عَمُومًا كَانَ أَعْرَفَ فَإِنَّ
الْوُجُودَ لَمَّا كَانَ أَعَمَّ الْأُمُورِ كَانَ أَعْرَفَهَا عِنْدَ الْعَقْلِ . (السَّادِسُ)
تَقْدِيمُ الدَّلِيلِ عَلَى الْمَدْلُولِ

وَأَمَّا التَّأخِيرُ فَيَحْسُنُ فِي مَوَاضِعَ : (الْأَوَّلُ) تَمَامُ الْأِسْمِ كَالصِّلَةِ
وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ . (الثَّانِي) تَوَابِعُ الْأَنْمَاءِ . (الثَّلَاثُ) الْفَاعِلُ .
(الرَّابِعُ) الْمُضَرُّ وَهُوَ إِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا لَفْظًا وَتَقْدِيرًا كَقَوْلِكَ :
ضَرَبَ زَيْدٌ غُلَامَهُ . أَوْ مُؤَخَّرًا فِي اللفظِ مُقَدِّمًا فِي الْمَعْنَى كَقَوْلِهِ : وَإِذَا
أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ . أَوْ بِالْعَكْسِ كَقَوْلِكَ : ضَرَبَ غُلَامَهُ زَيْدٌ . جَازَ .
وَإِنْ تَقَدَّمَ لَفْظًا وَمَعْنَى لَمْ يَجْزُ كَقَوْلِكَ : ضَرَبَ غُلَامَهُ زَيْدًا .
(الْخَامِسُ) مَا يُفْضِي إِلَى اللَّبْسِ كَقَوْلِكَ : ضَرَبَ مُوسَى عَيْسَى . وَآكْرَمَ
هَذَا هَذَا . فَجَبُّ فِيهِ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ . (السَّادِسُ) الْفَاعِلُ الَّذِي يَضْعُفُ
عَمَلُهُ كَالصِّفَةِ الْمَشْبَهَةِ وَالتَّمْيِيزِ وَمَا عَمِلَ فِيهِ حَرْفٌ أَوْ مَعْنَى كَقَوْلِكَ : هُوَ
حَسَنٌ وَجَبَّ . وَكَرِيمٌ أَبَا . وَتَصَبَّبَ عَرَقًا . وَحَمَسَهُ وَعَشْرُونَ دِرْهَمًا وَإِنْ

زَيْدًا قَائِمًا . وَفِي الدَّارِ سَعْدٌ جَالِسٌ . وَلَا يَجُوزُ الفَصْلُ بَيْنَ العَامِلِ
وَالْمَعْمُولِ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ فَلَا تَقُولُ : كَانَتْ زَيْدًا اَلْحَمَى تَأْخُذُ . إِذَا
رَفَعْتَ اَلْحَمَى بِكَانَتْ لِلْفَصْلِ بَيْنَ العَامِلِ وَمَا عَمِلَ فِيهِ . فَإِنْ
أَضْرَبْتَ اَلْحَمَى فِي كَانَتْ صَحَّتِ الْمَسْئَلَةُ

البحث التاسع

في الحذف والاضمار

(عن صناعة الترسل ايضاً)

(راجع صفحة ٢٠ من علم الادب)

اعْلَمْ أَنَّ اَلْاَفْعَالَ الْمُتَعَدِّيَةَ الَّتِي يُتْرَكُ ذِكْرُ مَفْعُولَاتِهَا عَلَى قِسْمَيْنِ :
(اَلْأَوَّلُ) أَنْ لَا يَكُونُ لَهُ مَفْعُولٌ مُعَيَّنٌ فَقَدْ يُتْرَكُ مَفْعُولُهُ لَفْظًا
وَتَقْدِيرًا وَيُجْعَلُ حَالُهُ كَحَالِ غَيْرِ الْمُتَعَدِّي كَقَوْلِهِمْ : فُلَانٌ يُحِلُّ وَيَعْقِدُ
وَيَأْمُرُ وَيَنْهَى وَيَضُرُّ وَيَنْفَعُ . وَالمَقْصُودُ إِثْبَاتُ الْمَعْنَى فِي نَفْسِهِ لِلشَّيْءِ
مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضِ لِجَدِيثِ اَلْفِعْلِ فَكَأَنَّكَ قُلْتَ : بِحَيْثُ يَكُونُ مِنْهُ
حَلٌّ وَعَقْدٌ وَأَمْرٌ وَنَهْيٌ وَضَرْ وَنَفْعٌ . وَبِالْجُمْلَةِ مَتَى كَانَ اَلْعَرَضُ بَيَانَ
حَالِ اَلْفَاعِلِ فَقَطْ فَلَا تُعَدُّ اَلْفِعْلُ فَإِنْ تَعَدِّيَتْهُ تَنْقُصُ اَلْعَرَضُ . أَلَا
تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : فُلَانٌ يُعْطِي الدَّانِيَةَ كَانَ اَلْمَقْصُودُ بَيَانَ
جِنْسِ مَا تَنَاوَلَهُ اَلْإِعْطَاءُ لَا بَيَانَ حَالِ كَوْنِهِ مُعْطِيًا . (اَلثَّانِي) أَنْ
يَكُونُ لَهُ مَفْعُولٌ مَعْلُومٌ إِلَّا أَنَّهُ يُحْذَفُ مِنَ اَللَّفْظِ لِإِعْرَاضِ : (اَلْأَوَّلُ)
أَنْ يَكُونَ اَلْمُرَادُ بَيَانَ حَالِ اَلْفَاعِلِ وَأَنَّ ذَلِكَ اَلْفِعْلُ دَابَّةٌ لَا بَيَانَ

الْمَفْعُولِ كَقَوْلِ طُقَيْلٍ :

جَزَى اللهُ عَنَّا جَعْفَرًا حِينَ أَرَلَقْتَ بِنَا نَعْلَنَا فِي الْوَاطِبِينَ فَرَلَتْ
أَبْوَا أَنْ يَمْلُونَا وَلَوْ أَنَّ أَمْنَا تُلَاقِي أَلَّذِي لَأَقُوهُ مِنَّا لَمَلَّتْ
هُمْ خَلَطُونَا بِالنُّفُوسِ وَأَجَلَاوَا إِلَى حُجْرَاتِ أَدْفَاتِ وَأَظَلَّتْ
وَأَلْأَضَلُّ أَنْ يَقُولَ : لَمَلَّتْنَا وَأَجَلَاوْنَا وَأَدْفَاتْنَا وَأَظَلَّتْنَا فَحَذَفَ

الْمَفْعُولَ الْمَعْنَى مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ وَكَأَنَّهُ قَدْ أُبْهِمَ وَلَمْ يُقْصَدِ
قَصْدَ شَيْءٍ يَقَعُ عَلَيْهِ كَمَا تَقُولُ : قَدْ مَلَ فُلَانٌ . تُرِيدُ قَدْ دَخَلَ عَلَيْهِ
الْمَلَالُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَحْصِيَ شَيْئًا بَلْ لَا تُرِيدُ عَلَى أَنْ تَجْعَلَ الْمَلَالَ مِنْ
صِفَتِهِ . فَكَذَلِكَ الشَّاعِرُ جَعَلَ هَذِهِ الْأَوْصَافَ مِنْ ذَاتِهِمْ وَلَوْ أَضَافَ
إِلَى مَفْعُولٍ مُعَيَّنٍ لَبَطَلَ هَذَا الْفَرَضُ . (الثَّانِي) أَنْ يَكُونَ الْمَقْصُودُ ذِكْرَهُ
إِلَّا إِنَّكَ لَا تَذْكُرُهُ إِيهَامًا لِأَنَّكَ لَا تَقْصِدُ ذِكْرَهُ كَقَوْلِ النُّجَيْدِيِّ :

شَجُو حُسَّادِهِ وَعَظِظُ عِدَاةِ أَنْ يَرَى مُبْصِرٌ وَيَسْمَعُ وَاعٍ
الْمَعْنَى أَنْ يَرَى مُبْصِرٌ مُحَاسِنَهُ وَأَنْ يَسْمَعَ وَاعٍ أَخْبَارَهُ . وَلَكِنَّهُ
نَعَاقِلٌ عَنِ ذَلِكَ إِذَا مَا بَانَ فَضَائِلُهُ يَكْفِي فِيهَا أَنْ يَقَعَ عَلَيْهَا بَصَرٌ
وَيَعِيهَا سَمْعٌ حَتَّى يُعْلَمَ أَنَّهُ الْمُنْفَرِدُ بِالْفَضَائِلِ فَلَيْسَ لِحُسَّادِهِ وَعِدَاةِ
أَسْتَحْبَى مِنْ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ هَاهُنَا مُبْصِرًا وَسَامِعًا . (الثَّالِثُ) أَنْ يُحْذَفَ
لِكُونِهِ بَيْنَا كَقَوْلِهِمْ : أَضَعَيْتُ إِلَيْكَ . أَيِ أُذْنِي . وَأَغْضَيْتُ عَلَيْكَ .

أَيِ جَفْنِي

(فَضْلٌ فِي حَذْفِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ) قَدْ يُحْسَنُ حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ حَيْثُ
يَكُونُ الْفَرَضُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ فِي اسْتِحْقَاقِ الْوَصْفِ بِمَا جُعِلَ وَضْفًا لَهُ

إِلَى حَيْثُ يُعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ إِلَّا لَهُ سِوَاهُ كَانَ فِي نَفْسِهِ
كَذَلِكَ أَوْ بِحَسَبِ دَعْوَى الشَّاعِرِ عَلَى طَرِيقِ الْمُبَالَغَةِ فَمِذْكَرُهُ يُبْطَلُ
هَذَا الْفَرْضَ. وَهَذَا قَالَ عَبْدُ الْقَاهِرِ : مَا مِنْ أَسْمٍ يُحْذَفُ فِي الْحَالَةِ
يَتَّبِعِي أَنْ يُحْذَفَ فِيهَا إِلَّا وَحَدَفَهُ أَحْسَنُ مِنْ ذِكْرِهِ فَمِنْ حَذَفِ
الْمُبْتَدَأِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَا يُعِيدُ اللَّهُ التَّلْبِبَ م وَالْفَارَاتِ إِذْ قَالَ لَخَيْسٍ نَعَمْ
أَي هَذِهِ نَعَمْ . قَالَ عَبْدُ الْقَاهِرِ : وَمِنْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَطْرُدُ
فِيهَا حَذَفُ الْمُبْتَدَأِ بِالْقَطْعِ وَالِاسْتِنْفَافِ أَنَّهُمْ يَبْدَأُونَ بِذِكْرِ الرَّجُلِ
وَيُقَدِّمُونَ بَعْضَ أَمْرِهِ ثُمَّ يَدْعُونَ الْكَلَامَ الْأَوَّلَ فَيَسْتَأْنِفُونَ كَلَامًا
آخَرَ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ آتَوْا فِي أَكْثَرِ الْأَمْرِ بِجَبْرِ مِنْ غَيْرِ مُبْتَدَأٍ وَمِثَالُ ذَلِكَ :

وَعَلِمْتُ أَيَّ يَوْمَ ذَاكَ مُنَازِلُ كَعْبًا وَنَهْدًا
قَوْمٌ إِذَا لَبَسُوا الْحَدِيدَ م تَنَمَّرُوا حَلْفًا وَقَدًّا
وَقَوْلُ الْخَطِيبِ :

هُمْ حَلُّوا مِنْ الشَّرْفِ الْمَعْلَى وَمِنْ حَسَبِ الْعَشِيرَةِ حَيْثُ شَاءُوا
أُسَاةُ مَكَارِمٍ وَأُسَاةُ كَلِمٍ دِمَاؤُهُمْ مِنْ الْكَلْبِ الشِّفَاءُ
وَأَمِثْلُهُ كَثِيرَةٌ . وَمِنْ حَذَفِ الْخَبَرِ قَوْلُهُ : لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا
مُؤْمِنِينَ أَي لَوْلَا أَنْتُمْ مُضْأُونَا . وَقَوْلُ عُمَرَ : لَوْلَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ . أَي
لَوْلَا عَلِيٌّ حَاضِرٌ أَوْ مُفْتٍ . وَمِمَّا يَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ قَوْلُهُ : طَاعَةٌ وَقَوْلُ
مَعْرُوفٍ . وَقَوْلُهُ : فَصَبْرٌ جَمِيلٌ

الِإِضْطَارُّ عَلَى شَرْيْطَةِ التَّفْسِيرِ كَقَوْلِكَ : أَكْرَمَنِي وَأَكْرَمْتَ عَبْدَ اللَّهِ أَيَّ

أَكْرَمَنِي عَبْدُ اللَّهِ وَ أَكْرَمْتَ عَبْدَ اللَّهِ. وَمِمَّا يُشْبَهُ ذَلِكَ مَفْعُولُ الْمَشِيئَةِ إِذَا
جَاءَتْ بَعْدَ (لَوْ). فَإِنْ كَانَ مَفْعُولَهَا عَظِيمًا أَوْ غَرِيبًا فَأَلَاوَلِي ذِكْرُهُ كَقَوْلِهِ :
وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَبْكِي دَمًا لَبَكَيْتُهُ عَلَيْهِ وَلَكِنْ سَاحَةُ الصَّبْرِ أَوْسَعُ
فَإِنَّ بُكَاءَ الْإِنْسَانِ دَمًا عَجِيبٌ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَأَلَاوَلِي
حَذْفُهُ كَقَوْلِهِ : وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى. وَالتَّقْدِيرُ : وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ أَنْ يَجْمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى لَجَمَعَهُمْ . وَأَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ تَرَكَ الْكِنَايَةَ
إِلَى التَّصْرِيحِ لِمَا فِيهِ مِنْ زِيَادَةِ الْفَخَامَةِ كَقَوْلِ النُّجْشَرِيِّ :
قَدْ طَلَبْنَا فَلَمْ نَجِدْ لَكَ فِي السُّوِّ دِدٍ وَالْحَجْدِ وَالْمَسَارِمِ وَمِثْلًا
الْمَعْنَى قَدْ طَلَبْنَا لَكَ مِثْلًا. ثُمَّ حُذِفَ لِأَنَّ هَذَا الْمَدْحَ إِنَّمَا يَتِمُّ بِنَفْيِ
الْمِثْلِ فَلَوْ قَالَ : قَدْ طَلَبْنَا لَكَ مِثْلًا فِي السُّوِّ دِدٍ وَالْحَجْدِ فَلَمْ نَجِدْ
لَكَ أَنْ قَدْ أَوْقَعَ نَفْيَ الْوُجُودِ عَلَى ضَمِيرِ (الْمِثْلِ) فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مِنْ
الْمُبَالَغَةِ مَا إِذَا أَوْقَعَهُ عَلَى صَرِيحِ الْمِثْلِ . فَإِنَّ الْكِنَايَةَ لَا تَبْلُغُ مَبْلَغَ
الصَّرِيحِ . وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
لَا أَرَى الْمَوْتَ يَسْبِقُ الْمَوْتَ شَيْئًا نَعَّصَ الْمَوْتَ ذَا الْغِنَى وَالْفَقِيرَا

البحث العاشر

في جوامع الكلم

(عن المثل السائر لابن الاثير باختصار)

إِنَّ الْكَلِمَ جَمْعُ كَلِمَةٍ . وَالْجَوَامِعُ جَمْعُ جَامِعَةٍ . وَالْجَامِعَةُ اسْمُ
فَاعِلَةٍ مِنْ جَمَعَتْ فَهِيَ جَامِعَةٌ . كَمَا يُقَالُ فِي الْمَذْكَرِ جَمَعَ فَهُوَ جَامِعٌ

والمُرَادُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ الْجَوَامِعُ لِلْمَعَانِي. وَهُوَ عِنْدِي يَتَقَسَّمُ
 قِسْمَيْنِ : (الْقِسْمُ الْأَوَّلُ) مِنْهُمَا هُوَ مَا اسْتُخْرِجَتْهُ وَنَبِهَتْ عَلَيْهِ وَلَمْ
 يَكُنْ لِأَحَدٍ فِيهِ قَوْلٌ سَابِقٌ وَهُوَ أَنَّ لَنَا أَلْفَاظًا تَتَضَمَّنُ مِنَ الْمَعْنَى
 مَا لَا تَتَضَمَّنُهُ أَخْوَاتُهَا بِمَا يُجُوزُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي مَكَانِهَا . فَمِنْ
 ذَلِكَ مَا يَأْتِي عَلَى حُكْمِ الْحِجَازِ . وَمِنْهُ مَا يَأْتِي عَلَى حُكْمِ الْحَقِيقَةِ .
 وَقَدْ وَرَدَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي أَقْوَالِ الشُّعْرَاءِ الْمَفْلُحِينَ . وَلَقَدْ تَصَفَّحْتُ
 الْأَشْعَارَ قَدِيمَهَا وَحَدِيثَهَا وَحَفِظْتُ مَا حَفِظْتُ مِنْهَا وَكُنْتُ إِذَا مَرَرْتُ
 بِنَظْرِي فِي دِيْوَانٍ مِنَ الدَّوَابِّ وَيَلُوحُ لِي فِيهِ مِثْلُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ أَجْدُ
 لَهَا نَشْوَةً كَنَشْوَةِ الْخَمْرِ وَطَرَبًا كَطَرَبِ الْأَلْحَانِ . وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاطِلِينَ
 وَالنَّائِرِينَ يَمُرُّ عَلَى ذَلِكَ وَلَا يَتَفَعَّلُونَ لَهُ سِوَى أَنَّهُ يَسْتَحْسِنُهُ مِنْ غَيْرِ
 نَظَرٍ فَيَا نَظَرْتُ أَنَا فِيهِ وَيَظُنُّهُ كَغَيْرِهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَحْسِنَةِ .
 فَمَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ :

كَمْ صَارِمٍ عَضِبَ أَنَا فَعَلَى قَمَا وَمِنْهُمْ لِأَعْبَاءِ الْوَعَى حَمَالٍ
 سَبَقَ الْمَشِيبَ إِلَيْهِ حَتَّى أَبْتَرَهُ وَطَنُ النُّهَى مِنْ مَفْرِقٍ وَقَدَالٍ

فَقَوْلُهُ : (وَطَنُ النُّهَى) مِنَ الْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ وَهِيَ عِبَارَةٌ
 عَنِ الرَّأْسِ وَلَا يُجَاءُ بِمِثْلِهَا فِي مَعْنَاهَا بِمَا يَسُدُّ مَسَدَّهَا . وَكَذَلِكَ وَرَدَ
 قَوْلُ الْبُجَيْرِيِّ :

قَلْبٌ يُطِلُّ عَلَى أَفْكَارِهِ وَيَدُّ تَمْضِي الْأُمُورَ وَتَقْسُ لَهَا التَّعَبُ
 فَقَوْلُهُ : (قَلْبٌ يُطِلُّ عَلَى أَفْكَارِهِ) مِنَ الْكَلِمَاتِ الْجَوَامِعِ .
 وَمُرَادُهُ بِذَلِكَ أَنَّ قَلْبَهُ لَا تَمْلَأُهُ الْأَفْكَارُ وَلَا تُحِيطُ بِهِ وَإِنَّمَا هُوَ عَالٍ

عَلَيْهَا يَصِفُ بِذَلِكَ عَدَمَ اخْتِفَالِهِ بِالْفَوَاحِ وَقِسَّةَ مُبَالَاتِهِ بِالْخُطُوبِ
الَّتِي تُحَدِّثُ أَفْكَارًا تَسْتَعْرِقُ الْقُلُوبَ وَهَذِهِ عِبَارَةٌ عَجِيبَةٌ لَا يُؤْتِي بِمِثْلِهَا
يَمَّا يَسُدُّ مَسَدَهَا . (وَأَمَّا) مَا يَأْتِي عَلَى حُكْمِ الْحَقِيقَةِ فَكَقَوْلِ ابْنِ
الرُّومِيِّ :

سَمَى اللَّهُ أَوْطَارًا لَنَا وَمَارِبًا تَقَطَّعَ مِنْ أَقْرَانِهَا مَا تَقَطَّعًا
لَيْالٍ تُنْسِينِي اللَّيَالِي حِسَابَهَا بُلْهَنِيَّةٌ أَقْضِي بِهَا الْحَوْلَ أَجْمَعًا
سِوَى عِزَّةٍ لَا أَعْرِفُ الْيَوْمَ بِأَسْمِهِ وَأَعْمَلُ فِيهِ اللَّهُ مَرَأَى وَمَسْمَعًا
فَقَوْلُهُ : (لَا أَعْرِفُ الْيَوْمَ بِأَسْمِهِ) مِنْ أَلْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ أَيِ
إِنِّي قَدْ شُعِلْتُ بِاللَّذَاتِ عَنْ مَعْرِقَةِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ وَلَوْ وَصَفَ
أَشْتَعَالَهُ بِاللَّذَاتِ مَهْمَا وَصَفَ لَمْ يَأْتِ بِمِثْلِ قَوْلِهِ : (لَا أَعْرِفُ الْيَوْمَ
بِأَسْمِهِ) . (وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي) مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ فَالْمُرَادُ بِهِ الْإِيحَازُ
الَّذِي يُدَلُّ بِهِ بِالْأَلْفَاطِ الْقَلِيلَةِ عَلَى الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ أَيِ تَكُونُ
أَلْفَاطُ جَامِعَةِ الْمَعَانِي الْمَقْصُودَةِ عَلَى إِحْيَازِهَا وَتَخْتِصَارِهَا . وَسَيَأْتِي
فِي بَابِ الْإِيحَازِ مِنْهُ مَا فِيهِ كِفَايَةٌ وَمَمْتَعٌ . (فَإِنْ قِيلَ) : فَمَا الْقَرُقُ بَيْنَ
هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ الَّذِينَ ذَكَرْتَهُمَا فَلْتَهْمَا بِالنَّظَرِ سَوَاءً . (قُلْتُ فِي
الْجَوَابِ) : إِنَّ الْإِيحَازَ هُوَ أَنْ يُؤْتَى بِالْأَلْفَاطِ دَالَّةٍ عَلَى مَعْنَى وَنُ غَيْرِ
أَنْ تَرِيدَ عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى وَلَا يُشْتَرَطُ فِي تِلْكَ الْأَلْفَاطِ أَنَّهَا لَا تَظْهِرُ
لَهَا فَإِنَّهَا تَكُونُ قَدْ اتَّصَفَتْ بِوَضْفٍ آخَرَ خَارِجٍ عَنْ وَضْفِ الْإِيحَازِ .
وَحَيْثُ يُكُونُ إِحْيَازًا أَوْ زِيَادَةً . وَأَمَّا هَذَا الْقِسْمُ الْآخَرُ فَإِنَّهُ أَلْفَاطُ
أَفْرَادٍ فِي حُسْنِهَا لَا تَظْهِرُ لَهَا . فَتَارَةٌ تَكُونُ مُرْجَزَةً وَتَارَةٌ لَا تَكُونُ

مَوْجَزَةً . وَلَيْسَ الْقَرَضُ مِنْهَا إِلَّا بِحَازٍ وَإِنَّمَا أَمْرَضُ مَكَانَهَا مِنْ أَحْسَنِ
الَّذِي لَا تَطِيرُ لَهَا فِيهِ . أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ : (وَطَنَ الْتَهَى)
فَإِنَّ ذَلِكَ عِبَارَةٌ عَنِ الرَّأْسِ وَالْأَشْكَ أَنَّ الرَّأْسَ أَوْجَزُ لِأَنَّ الرَّأْسَ
لَفْظَةٌ وَاحِدَةٌ . وَوَطَنَ الْتَهَى لَفْظَتَانِ . إِلَّا إِنْ (وَطَنَ الْتَهَى) أَحْسَنُ فِي
التَّعْيِيرِ عَنِ الرَّأْسِ . فَبَانَ هَذَا أَنَّ أَحَدَ هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ غَيْرُ الْآخَرِ

البحث الحادي عشر

في الالسجام

(عن شرح بدعيمة العبيان لابن جابر وبدعيمة الحموي)

(راجع صفحة ٢١ من علم الادب)

إِلَّا نَسِجَامٌ لُفَّةٌ جَرِيَانُ أَمَاءٍ وَعِنْدَ أَهْلِ الْبَلَاغَةِ هُوَ أَنْ يَأْتِيَ
النَّاطِقُ أَوْ النَّائِرُ بِكَلَامٍ خَالٍ مِنَ التَّعْقِيدِ اللَّفْظِيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ بَسِيطًا
مَفْهُومًا دَقِيقَ الْأَلْفَاظِ جَلِيلَ الْمَعْنَى لَا تَكْتَلِفُ فِيهِ وَلَا تَعْسُفُ يَتَحَدَّرُ
كَتَحَدَّرِ أَمَاءُ الْمُنْسَجِمِ فَيَكَادُ لِسُهولةِ تَرْكِيبِهِ وَعُدُوْبَةِ الْفَاظِهِ أَنْ يَسِيلَ
رِقَّةً . وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا فِي مَنْ هُوَ مَطْبُوعٌ عَلَى سَلَامَةِ الذُّوقِ
وَتَوْقُدِ الْفِكْرَةَ وَبَرَاعَةِ الْإِنْشَاءِ وَحُسْنِ الْأَسَالِيِبِ . فَإِنْ كَانَ
صَنُوعًا فَلَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ فِيهِ غَالِبًا مَا يُظْهِرُ صِنَاعَتَهُ مَعَ مُقَابَلَتِهِ بِغَيْرِهِ
مِنْ نَفْسِ صَانِعِهِ . وَإِنْ فُحِّولَ هَذَا الْمَيْدَانَ مَا أَتَقَالُوا كَاهِلَ سُهولَتِهِ
بِنُوعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ عَفْوًا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ .
وَعَلَى هَذَا أَجْمَعَ عُلَمَاءُ الْبَدِيعِ فِي حَدِّ هَذَا النَّوعِ فَلَانَهُمْ قَرَرُوا : أَنْ
يَكُونَ بَعِيدًا فِي التَّصْنَعِ خَالِيًا مِنَ الْأَنْوَاعِ الْبَدِيعِيَّةِ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ

فِي ضَمَنِ السُّهُولَةِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ . وَإِنْ كَانَ الْأَسْجَامُ فِي النَّثْرِ تَكُونُ
غَالِبُ قَرَاتِهِ مَوْزُونَةٌ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ لِقُوَّةِ اسْتِجَامِهِ . وَإِنْ كَانَ فِي
النَّظْمِ فَتَكَادُ الْآيَاتُ أَنْ تَسِيلَ رِقَّةً وَعُدُوبَةً . وَرُبَّمَا دَخَلَتْ فِي
الْمُطَرَّبِ وَالْمُرْقُصِ

البحث الثاني عشر

في القول في النظم

(عن صناعة الترسل لشهاب الدين الحلبي باختصار)

(راجع صفحة ٢٤ من علم الادب)

النَّظْمُ عِبَارَةٌ عَنْ تَوَاحِي مَعَانِي النَّحْوِ فِيمَا بَيْنَ الْكَلَامِ . وَذَلِكَ
أَنْ تَضَعَ كَلَامَكَ الْوَضْعَ الَّذِي يَقْتَضِيهِ عِلْمُ النَّحْوِ بِأَنْ تَنْظُرَ فِي
كُلِّ نَابٍ إِلَى قَوَائِنِهِ وَالْفُرُوقِ الَّتِي بَيْنَ مَعَانِي اخْتِلَافِ صِيغِهِ وَتَضَعَ
لِلْحُرُوفِ مَوَاضِعَهَا وَتُرَاعِي بَرَائِطَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ وَمَوَاضِعَ الْفَصْلِ
وَالْوَضَلِ وَمَوَاضِعَ حُرُوفِ الْعَطْفِ عَلَى اخْتِلَافِ مَعَانِيهَا وَتَعْتَبِرَ
الْإِصَابَةَ فِي طَرِيقِ التَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ . وَقَدْ أَطَبَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَعْظِيمِ
شَأْنِ النَّظْمِ وَأَنْ لَا أَفْضَلَ مَعَهُ عَدَمِهِ وَلَوْ بَلَغَ الْكَلَامُ فِي غَرَابَةِ مَعْنَاهُ
إِلَى مَا بَلَغَ . وَإِنْ سَبَبَ فَسَادَهُ تَرْكُ الْعَمَلِ بِقَرَائِنِ النَّحْوِ وَاسْتِعْمَالُ
شَيْءٍ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ . ثُمَّ لِجَمَلِ الْكَلِمَةِ إِذَا نُظِمَتْ نَظْمًا وَاحِدًا
فَهِيَ عَلَى قِسْمَيْنِ : (الْأَوَّلُ) أَنْ يَتَعَلَّقَ الْبَعْضُ بِالْبَعْضِ فَلَا يَحْتَاجُ
وَاضِعَهُ إِلَى فِكْرٍ وَرَوِيَّةٍ فِي اسْتِخْرَاجِهِ بَلْ هُوَ كَمَنْ عَمَدَ إِلَى الْأَلْيَنِ

يَنْظِمُهَا فِي سِلْكٍ . وَمِثَالُهُ قَوْلُ الْجَاهِظِ : جَنَّبَكَ اللَّهُ الشُّبُهَةَ وَعَصَمَكَ
مِنَ الْخَيْرَةِ وَجَعَلَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْمَعْرُوفِ نَسَبًا وَبَيْنَكَ وَبَيْنَ الصِّدْقِ
سَبَابًا . وَكَقَوْلِ النَّابِغَةِ لِلنُّعْمَانِ : يُفَاخِرُكَ ابْنُ أَبِي جَفْنَةَ وَإِنَّ لَقَعَاكَ
خَيْرٌ مِنْ وَجْهِهِ وَلِشِمَالِكَ خَيْرٌ مِنْ عَيْنَيْهِ وَلَا تَحْمُصُكَ خَيْرٌ مِنْ رَأْسِهِ
وَلِحَطَاكَ خَيْرٌ مِنْ صَوَابِهِ وَلِحَدَمِكَ خَيْرٌ مِنْ قَوْمِهِ . وَهَذَا النَّظْمُ لَا يَسْتَحِقُّ
الْفَضْلَ إِلَّا بِسَلَامَةِ مَعْنَاهُ وَسَلَامَةِ الْفَاعِلِ إِذْ لَيْسَ فِيهِ مَعْنَى دَقِيقٌ
لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِثَابِتِ الْفِكْرِ . وَرَبَّمَا ظَنَّ بِالْكَلَامِ أَنَّهُ مِنْ هَذَا
الْجِنْسِ وَلَا يَكُونُ مَعَهُ . (الثَّانِي) أَنْ تَكُونَ الْجَمْلُ الْمَذْكُورَةُ
يَتَعَلَّقُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ وَهَنَّاكَ تَطْهَرُ قُوَّةُ الطَّبْعِ وَجُودَةُ الْقَرِيحَةِ وَاسْتِقَامَةُ
الذِّهْنِ . ثُمَّ لَيْسَ هَذَا أَلْبَابِ قَانُونٌ يُحْفَظُ فَإِنَّمَا يُجِيءُ عَلَى وَجْهِ شَيْءٍ :
(فِينَهَا الْإِيحَازُ) وَهُوَ التَّغْيِيرُ عَنِ الْفَرَضِ بِأَقْلٍ مَا يُمْكِنُ مِنْ
الْحُرُوفِ وَهُوَ عَلَى ضَرِيئِينَ : (أَحَدُهُمَا) إِحْيَازٌ قَصْرٌ وَهُوَ تَقْوِيلُ اللَّفْظِ
وَتَكثِيرُ الْمَعْنَى . (وَالثَّانِي) إِحْيَازٌ حَذْفٌ وَهُوَ الْإِسْتِغْنَاءُ بِالْمَذْكُورِ
عَمَّا لَمْ يُذَكَّرْ . (وَمِنْهَا التَّنْكِيدُ) وَهُوَ تَقْوِيَةُ الْمَعْنَى وَتَقْرِيرُهُ إِمَامًا
بِإِظْهَارِ الْبُرْهَانِ كَقَوْلِ قَابُوسَ :

يَا ذَا الَّذِي بِصُرُوفِ الدَّهْرِ عَيْرَنَا هَلْ عَانَدَ الدَّهْرُ الْإِمْنَ لَهُ حَطَرُ
أَمَا تَرَى الْجَبْرَ يَعْلُو قُوَّةَهُ جَيْفُ وَتَسْتَقِرُّ بِأَقْصَى قَعْرِهِ الدَّرَرُ
وَفِي السَّمَاءِ نُجُومٌ غَيْرُ ذِي عَدَدٍ وَلَيْسَ يُكْسَفُ إِلَّا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ
(أَوْ بِالْعَزِيمَةِ) كَقَوْلِهِ : فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ .

(أَوْ بِالتَّكْرَارِ) كَقَوْلِهِمْ : اللَّهُ اللَّهُ وَالْأَسَدَ الْأَسَدَ

الفصل الرابع

في البيان

البحث الأول

في تحديد البيان على وجه الاجمال

(من كتاب البيان والتبيين للجاحظ و غرر الخصائص للوطواط بتصرف)

(راجع صفحة ٢٧ و ٢٨ من علم الادب)

الْبَيَانُ اَنْتَمُ لِكُلِّ شَيْءٍ وَكَشَفَ لَكَ عَلَى بَيَانِ الْمَعْنَى وَهَتَكَ
لَكَ اَلْحُجْبَ دُونَ الضَّمِيرِ حَتَّى يُفْضِيَ السَّامِعُ اِلَى حَقِيقَتِهِ وَيَفْهَمَ عَلَى
مَحْضٍ مَا كَانَ اَلْبَيَانُ وَمِنْ اَيِّ جِنْسٍ كَانَ ذَلِكَ اَلدَّلِيلُ .
لِأَنَّ مَدَارَ الْأَمْرِ وَالْغَايَةَ الَّتِي يَجْرِي إِلَيْهَا الْقَائِلُ وَالسَّامِعُ إِنَّمَا هُوَ
أَلْفَهُمْ وَالْإِفْهَامُ فَبِأَيِّ شَيْءٍ بَلَغْتَ الْإِفْهَامَ وَأَوْضَحْتَ عَنِ الْمَعْنَى
فَذَلِكَ هُوَ اَلْبَيَانُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ . وَقِيلَ لَجَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى اَلْبَرْمَكِيِّ :
مَا اَلْبَيَانُ . قَالَ : أَنْ يَكُونَ اَلْأَنْتَمُ يُحِيطُ بِمَعْنَاكَ وَيَكْشِفُ عَنْ
مَعْرَاكَ وَيُخْرِجُهُ مِنَ اَلشَّرَكَةِ وَلَا يُسْتَعَانُ عَلَيْهِ بِأَلْفِكْرَةٍ وَيَكُونُ سَلِيمًا
وَمِنَ اَلتَّكْلِيفِ بَعِيدًا وَمِنَ اَلصَّنْعَةِ بَرِيئًا وَمِنَ اَلتَّعْقِيدِ غَنِيًّا عَنِ اَلتَّأْوِيلِ .
وَقَالُوا : اَلْبَيَانُ بَصْرٌ وَآلِيٌّ عَمَى كَمَا أَنَّ اَلْعِلْمَ بَصْرٌ وَآلِجٌ عَمَى
وَاَلْبَيَانُ مِنْ نَتَائِجِ اَلْعِلْمِ وَآلِيٌّ مِنْ نَتَائِجِ اَلْجَهْلِ . وَقَالُوا : حَيَاةُ
اَلْمُرُوءَةِ اَلصِّدْقُ وَحَيَاةُ الرُّوحِ اَلْعَفَافُ وَحَيَاةُ اَلْجِلْمِ اَلْعِلْمُ وَحَيَاةُ اَلْعِلْمِ

أَلْيَانُ . وَقَالَ ابْنُ التَّوَّامِ : الرُّوحُ عِمَادُ أَلْبَدَنِ وَالْعِلْمُ عِمَادُ الرُّوحِ
وَأَلْيَانُ عِمَادُ الْعِلْمِ . وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْكَلَامَ إِذَا كَثُرَ
عَنْ قَدْرِ الْحَاجَةِ وَزَادَ عَلَى حَدِّ الْكِفَايَةِ وَكَانَ صَوَابًا لَا يَشُوبُهُ خَطَأٌ
وَسَلِيمًا لَا يَنْقُصُهُ زَلُّهُ فَهُوَ أَلْيَانٌ وَالسَّخَرُ الْحَلَالُ . (وَفِي كُتُبِ
الْحُكَمَاءِ) : أَلْيَانٌ هُوَ أَنْ يُحْسِنَ الْعِبَارَةَ عَنِ الْمَعْنَى الَّتِي تَهَجَسُ
فِي الضَّمِيرِ فَيُجْتَنَبُ إِلَى نَقْلِ صُورِهَا الْحَقِيقَةِ أَوْ الْمَعْقُولَةِ إِلَى ضَمِيرٍ مَنْ
يُخَاطَبُهُ . وَقَالَ آخَرُ : خَيْرُ أَلْيَانٍ مَا كَانَ مُصَرِّحًا عَنِ الْمَعْنَى لِيُسْرَعَ
إِلَى الْفَهْمِ تَلَقُّنُهُ وَمَوْجَزًا يَجِيفُ عَلَى اللِّسَانِ تَعَاهُدُهُ . قَالَ ابْنُ الْمُعْتَرِ :
أَلْيَانٌ تَرْجَمَانُ الْقُلُوبِ وَصَيْقَلُ الْعُقُولِ . وَقَالَ سَهْلُ بْنُ هَارُونَ :
أَلْيَانٌ تَرْجَمَانُ اللِّسَانِ وَرَوْضُ الْقُلُوبِ

البحث الثاني


في تعريف علم البيان

(عن الكشاف للتهانوي وكشف الظنون للحاج خلفا)

(راجع صفحة ٢٧ من علم الادب)

أَلْيَانُ لُغَةٌ الْكَشْفُ وَالتَّوَضُّيْحُ وَالظُّهُورُ وَهُوَ فِي الْأَصْطِلَاحِ
عِبَارَةٌ عَنِ الْمَنْطِقِ الْقَصِيحِ الْمَعْتَرِ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ . وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ
بِمَعْنَى الْإِثْبَاتِ بِالذَّلِيلِ . وَقِيلَ : أَلْفَرَقُ بَيْنَ أَلْيَانٍ وَأَلْتَيَانٍ بِأَنَّ
أَلْيَانًا هُوَ إِظْهَارُ الْمُرَادِ . وَأَلْتَيَانٌ يَحْتَوِي عَلَى كَدِّ الْخَاطِرِ وَأَعْمَالِ
الْقَلْبِ . وَقَرِيبٌ مِنْهُ مَا قِيلَ : أَلْتَيَانٌ بَيَانٌ مَعَ دَلِيلٍ وَبُرْهَانٍ .

وَالْبَيَانُ عِنْدَ الْبُلْغَاءِ : هُوَ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ إِرَادُ الْمَعْنَى الْوَّاحِدِ
بِتَرَكَيبٍ مُخْتَلَفَةٍ فِي وُضُوحِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ بِأَنْ يَكُونَ دَلَالَةٌ
بَعْضُهَا أَجْلَى مِنْ بَعْضٍ . وَمَوْضُوعُهُ الَّلَفْظُ الْبَلِيغُ مِنْ حَيْثُ وُضُوحِ
الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ . وَغَرَضُهُ تَحْصِيلُ مَلَكَهَ الْإِفَادَةِ بِالدَّلَالَةِ
الْعَقْلِيَّةِ وَفَهْمِ مَدْلُولَاتِهَا . وَغَايَتُهُ الْإِحْتِرَازُ عَنِ الْخَطَأِ فِي تَعْيِينِ الْمَعْنَى
الْمُرَادِ . وَمَبَادِيهُ بَعْضُهَا عَقْلِيَّةٌ كَأَقْسَامِ الدَّلَالَةِ وَالتَّشْبِيهَاتِ وَالْعِلَاقَاتِ .
وَبَعْضُهَا وَجْدَانِيَّةٌ ذَوْقِيَّةٌ كَوْجُوهِ التَّشْبِيهَاتِ وَأَقْسَامِ الْإِسْتِعَارَاتِ
وَكَفَيْتِهِ حُسْنُهَا . وَإِنَّمَا اخْتَارُوا فِي عِلْمِ الْبَيَانِ وُضُوحَ الدَّلَالَةِ لِأَنَّ
بِحُجَّتِهِمْ لَمَّا اقتصَرَ عَلَى الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ أَعْنِي التَّضَمُّنِيَّةَ وَالْإِلْتِزَامِيَّةَ
وَكَانَتْ تِلْكَ الدَّلَالَةُ خَفِيَّةً سِيَّيَا إِذَا كَانَ الزُّرُومُ بِحَسَبِ الْعَادَاتِ
وَالطَّبَائِعِ فَوَجَبَ التَّعْيِيرُ عَنْهَا بِلَفْظٍ أَوْضَحَ . سَلَا : إِذَا كَانَ الْمُرْتَبِيُّ
دَقِيقًا فِي الْغَايَةِ تَحْتَاجُ الْخَاسَّةُ فِي إِبْصَارِهَا إِلَى شُعَاعِ قَوِيٍّ بِخِلَافِ
الْمُرْتَبِيِّ إِذَا كَانَ جَلِيلًا . وَكَذَا الْحَالُ فِي الرُّوْيَةِ الْعَقْلِيَّةِ أَعْنِي الْفَهْمِ
وَالْأَذْرَاكَ . وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمُعْتَبَرَ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ دِقَّةُ الْمَعَانِي الْمُعْتَبَرَةِ
فِيهَا مِنَ الْإِسْتِعَارَاتِ وَالْكِنَايَاتِ مَعَ وُضُوحِ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَيْهَا



البحث الثالث

في الحقيقة والمجاز

(من المثل السائر لابن الاثير)

(راجع صفحة ٢٩ من علم الادب)

هَذَا الْفَضْلُ مُهِمٌ كَثِيرٌ مِنْ مُهِمَّاتِ عِلْمِ الْبَيَانِ لَا بَلْ هُوَ عِلْمُ
الْبَيَانِ بِأَحْمِهِ . فَإِنَّ فِي تَصْرِيفِ الْعِبَارَاتِ عَلَى الْأَسْلُوبِ الْحِجَازِيِّ
فَوَائِدَ كَثِيرَةً . وَالْكَلَامُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عَلَى جَمْعِيَّتِهَا دُونَ تَفْصِيلِهَا .
فَأَمَّا الْحَقِيقَةُ فَهِيَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى مَوْضِعِهِ الْأَصْلِيِّ . وَأَمَّا الْحِجَازُ
فَهُوَ مَا أُرِيدَ بِهِ غَيْرُ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ مِنْ أَصْلِ اللَّغَةِ وَهُوَ مَا خُوذُ
مِنْ جَازٍ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ إِذَا تَحَطَّأَهُ إِلَيْهِ . فَأَحْجَازُ
إِذَا اسْمٌ لِلْمَكَانِ الَّذِي يُجَازُ فِيهِ كَالْمَعَاجِ وَالْمَزَارِ وَأَشْبَاهِهِمَا . وَحَقِيقَتُهُ
هِيَ الْإِنْتِقَالُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ . فَجَعَلَ ذَلِكَ لِثِقَلِ الْأَلْفَاظِ مِنْ
مَحَلِّ إِلَى مَحَلِّ كَقَوْلِنَا : زَيْدٌ أَسَدٌ . فَإِنَّ زَيْدًا إِنْسَانٌ وَالْأَسَدُ هُوَ
هَذَا الْحَيَوَانُ الْمَعْرُوفُ . وَقَدْ جُزْنَا مِنَ الْإِنْسَانِيَّةِ إِلَى الْأَسَدِيَّةِ . أَيْ
عَبَرْنَا مِنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ لِوُضْعِهِ بَيْنَهُمَا وَتِلْكَ الْوُضْعَةُ هِيَ صِفَةُ السُّجَاعَةِ .
وَقَدْ يَكُونُ الْعُبُورُ لِغَيْرِ وَضْعَةٍ . وَذَلِكَ هُوَ الْإِتْسَاعُ كَقَوْلِهِمْ فِي كِتَابِ
كَلِيَّةٍ وَدِمْنَةٍ : قَالَ الْأَسَدُ . قَالَ الثُّغْلَبُ . فَإِنَّ الْقَوْلَ لَا وَضْعَةَ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ هَذَيْنِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ . وَإِنَّمَا أُجْرِيَ عَلَيْهِمَا إِتْسَاعًا مَحْضًا
لَا غَيْرُ وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ الْكَلَامَ كُلَّهُ حَقِيقَةٌ لَا حِجَازَ
فِيهِ . وَذَهَبَ آخَرُونَ : إِلَى أَنَّهُ كُلُّهُ حِجَازٌ لِاحْتِقَاقِهِ فِيهِ . وَكِلَا هَذَيْنِ

الْمَذْهَبَيْنِ فَاسِدٌ عِنْدِي . وَسَاجِبُ لِحْصَمٍ عَمَّا أَدْعَاهُ فِيهَا فَأَقُولُ : مَحَلُّ
الْبِرَازِ هُوَ إِنْ أَلْفَغَ كُلُّهَا حَقِيقَةً أَوْ إِنَّا كُلُّهَا مَجَازٌ . وَلَا فَرْقَ عِنْدِي
بَيْنَ قَوْلِكَ إِنَّا كُلُّهَا حَقِيقَةٌ أَوْ إِنَّا مَجَازٌ . فَإِنَّ كِلَا الطَّرَفَيْنِ عِنْدِي
سَوَاءٌ . لِأَنَّ مُسَكَّرَهُمَا غَيْرُ مُسَلِّمٍ لِهَمَّا . وَأَنَا بِصَدَدٍ أَنْ أُبَيِّنَ أَنَّ فِي
أَلْفَغِ حَقِيقَةً وَمَجَازًا . وَالْحَقِيقَةُ اللَّغَوِيَّةُ هِيَ حَقِيقَةُ الْأَلْفَاطِ فِي دَلَالَتِهَا
عَلَى الْمَعْنَى وَلَيْسَتْ بِالْحَقِيقَةِ الَّتِي هِيَ ذَاتُ الشَّيْءِ أَي تَفْسُهُ وَعَيْنُهُ .
فَالْحَقِيقَةُ اللَّفْظِيَّةُ إِذَا هِيَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ فِي أَصْلِ
أَلْفَغِهِ . وَالْمَجَازُ هُوَ نَقْلُ الْمَعْنَى عَنِ اللَّفْظِ الْمَوْضُوعِ لَهُ إِلَى لَفْظٍ آخَرَ
غَيْرِهِ . وَتَقْرِيرُ ذَلِكَ بِأَنْ أَقُولَ : الْخُيُوتَاتُ كُلُّهَا تَفْتَقِرُ إِلَى أَسْمَاءٍ
يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَيْهَا لِيُعْرَفَ كُلٌّ مِنْهَا بِأَسْمِهِ مِنْ أَجْلِ اتِّفَاقِهِمْ بَيْنَ
الْأَنْسِ . وَهَذَا يَقَعُ ضَرُورَةً لَا بُدَّ مِنْهَا . فَالْأَسْمُ الْمَوْضُوعُ بِإِزَاءِ الْمَسْمُومِ
هُوَ حَقِيقَةٌ لَهُ فَإِذَا نُقِلَ إِلَى غَيْرِهِ صَارَ مَجَازًا . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَا إِذَا
قُلْنَا : شَمْسٌ . أَرَدْنَا بِهِ هَذَا الْكَوْكَبَ الْعَظِيمَ الْكَثِيرَ الضَّوْءِ .
وَهَذَا الْأَسْمُ لَهُ حَقِيقَةٌ لِأَنَّهُ وَضِعَ بِإِزَائِهِ . وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْنَا : بَجْرٌ .
أَرَدْنَا بِهِ هَذَا الْمَاءَ الْعَظِيمَ الْمُجْتَمِعَ الَّذِي طَعْمُهُ مِلْحٌ . وَهَذَا الْأَسْمُ
لَهُ حَقِيقَةٌ لِأَنَّهُ وَضِعَ بِإِزَائِهِ . فَإِذَا نَقَلْنَا الشَّمْسَ إِلَى الْوَجْهِ الْمَلِيحِ
أَسْتِعَارَةً كَانَ لَهُ ذَلِكَ مَجَازًا لِاحْتِقَاقِهِ . وَكَذَلِكَ إِذَا نَقَلْنَا الْبَجْرَ إِلَى
الرَّجْلِ الْجَوَادِ أَسْتِعَارَةً كَانَ ذَلِكَ لَهُ مَجَازًا لِاحْتِقَاقِهِ . (فَإِنْ قِيلَ) :
إِنَّ الْوَجْهَ الْمَلِيحَ يُقَالُ لَهُ شَمْسٌ وَهُوَ حَقِيقَةٌ فِيهِ . وَكَذَلِكَ يُقَالُ لِلرَّجْلِ
الْجَوَادِ بَجْرٌ وَهُوَ حَقِيقَةٌ فِيهِ . (فَالْجَوَابُ) عَنْ ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ : (أَحَدُهُمَا)

نَظْرِي وَالْآخِرُ وَضِعِي . (أَمَا النَّظْرِيُّ) فَهُوَ أَنَّ الْأَلْفَاظَ إِنَّمَا جُعِلَتْ
أَدَلَّةً عَلَى إِفْهَامِ الْمَعْنَى وَلَوْ كَانَ مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ صَحِيحًا لَكَانَ
الْبَحْرُ يُطْلَقُ عَلَى هَذَا الْمَاءِ الْعَظِيمِ السَّلْحِ وَعَلَى الرَّجُلِ الْجَوَادِ بِالِاشْتِرَاكِ .
وَكَذَلِكَ الشَّمْسُ أَيْضًا فَإِنَّهَا كَانَتْ تُطْلَقُ عَلَى هَذَا الْكَوْكَبِ الْعَظِيمِ
الْكَثِيرِ الضَّوءِ وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ الْعَلِيحِ بِالِاشْتِرَاكِ . وَجِنْدٌ فَإِذَا وَرَدَ
أَحَدُ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ مُطْلَقًا بِغَيْرِ قَرِينَةٍ مُخَصَّصَةٍ فَلَا يُفْهَمُ الْمُرَادُ بِهِ مَا
هُوَ مِنْ أَحَدِ الْمَعْنَيْنِ الْمَشْتَرَكَيْنِ الْمُنْتَدِرَيْنِ تَحْتَهُ وَتَحْنُ نَرَى الْأَمْرَ
بِمَخْلَافِ ذَلِكَ فَإِنَّا إِذَا قُلْنَا : شَمْسٌ أَوْ بَحْرٌ . وَأَطْلَقْنَا الْقَوْلَ لَا يُفْهَمُ
مِنْ ذَلِكَ وَجْهُ مَالِحٌ وَلَا رَجُلٌ جَوَادٌ . وَإِنَّمَا يُفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ الْكَوْكَبُ
الْمَعْلُومُ وَذَلِكَ الْمَاءُ الْمَعْلُومُ لِأَخِيْرِ قَبْطَلٍ إِذَا مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ بِمَا بَيْنَاهُ
وَأَوْصَحْنَاهُ . (فَإِنْ قُلْتَ) : إِنْ الْعَرَفَ يُخَالِفُ مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ فَإِنَّ مِنْ
أَلْفَاظٍ مَا إِذَا أُطْلِقَ لَمْ يَذْهَبِ أَلْفَهُمْ مِنْهُ إِلَّا إِلَى الْجَبَازِ دُونَ
الْحَقِيقَةِ . (قُلْتُ فِي الْجَوَابِ) : هَذَا شَيْءٌ ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ وَلَيْسَ
الْأَمْرُ كَمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ . لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ إِطْلَاقُ اللَّفْظِ فِيهِ بَيْنَ عَامَّةِ
النَّاسِ فَهُوَ لِأَنَّهُمْ لَا يُفْهَمُونَ إِلَّا الْمَعْنَى الْجَبَازِيَّةَ . لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْلَمُوا أَصْلَ
وَضْعِ الْكَلِمَةِ . وَأَمَّا خَاصَّةُ النَّاسِ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَصْلَ الْوَضْعِ
فَأِنَّهُمْ لَا يُفْهَمُونَ عِنْدَ إِطْلَاقِ اللَّفْظِ إِلَّا الْحَقِيقَةَ لِأَخِيْرِ . . . (وَأَمَّا
الْوَجْهُ الْوَضِعِيُّ) فَهُوَ أَنَّ الْمَرْجِعَ فِي هَذَا وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ إِلَى أَصْلِ
اللُّغَةِ الَّتِي هِيَ وَضْعُ الْأَسْمَاءِ عَلَى الْمُسَمَّيَاتِ وَلَمْ يُوجَدْ فِيهَا أَنَّ الْوَجْهَ
الْعَلِيحَ يُسَمَّى شَمْسًا وَلَا أَنَّ الرَّجُلَ الْجَوَادَ يُسَمَّى بَحْرًا . وَإِنَّمَا أَهْلُ

الخطابة والشعر توسعوا في الأساليب المعنوية فنقلوا الحقيقة إلى المجاز
ولم يكن ذلك من واضع اللغة في أصل الوضع ولهذا اختص كل
منهم بشيء اخترعه في التوسعات المجازية . هذا أمرؤ القيس
قد اخترع شيئاً لم يكن قبله . فمن ذلك أنه أول من عبّر عن الفرس
بقوله : (قيد الأوابد) . ولم يُسمع ذلك لاحد من قبله . . .
وواضع اللغة ما ذكر شيئاً من ذلك فعلينا حينئذ أن من اللغة
حقيقة بوضعه ومجازاً بتوسعات أهل الخطابة والشعر . وفي زماننا هذا
قد يكثر عن أشياء من المجاز على حكم الاستعارة لم تكن من
قبل . ولو كان هذا موقوفاً من جهة واضع اللغة لما اخترعه أحد
من بعده ولا زيد فيه ولا نقص منه . وأما الفرق بينه وبين الحقيقة
فهو أن الحقيقة جارية على العنوم في نظائر . ألا ترى إذا قلنا :
فلان عالم . صدق على كل ذي علم . بخلاف (وأسأل القرية) . لأنه
لا يصح إلا في بعض الجادات دون بعض إذ المراد أهل القرية
لأنهم ممن يصح السؤال لهم . ولا يجوز أن يقال : وأسأل الحجر
والتراب . وقد يحسن أن يقال : وأسأل الربيع والطلل . (وأعلم)
أن كل مجاز فله حقيقة لأنه لم يصح أن يطلق عليه اسم المجاز إلا
عن حقيقة موضوعة له إذ المجاز هو اسم للموضوع الذي ينتقل فيه
من مكان إلى مكان فجعل ذلك لنقل الألفاظ من الحقيقة إلى
غيرها . وإذا كان كل مجاز لا بد له من حقيقة نقل عنها إلى حاله
أعجازية فكذلك ليس من ضرورة كل حقيقة أن يكون لها مجاز . فإن

مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا لَا يَجَازُ لَهُ كَأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ لِأَنَّهَا وَضِعَتْ لِلْفَرْقِ بَيْنَ
الذَّوَاتِ لِلْفَرْقِ بَيْنَ الصِّفَاتِ
وَكَذَلِكَ فَأَعْلَمَ أَنَّ الْجَبَّازَ أَوْلَى بِالِاسْتِعْمَالِ مِنَ الْحَقِيقَةِ فِي بَابِ
الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَكَانَتْ الْحَقِيقَةُ الَّتِي هِيَ
الْأَصْلُ أَوْلَى مِنْهُ حَيْثُ هُوَ فَرَعٌ عَلَيْهَا . وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ
ثَبَتَ وَتَحَقَّقَ أَنَّ فَاوِدَةَ الْكَلَامِ لِحَطَّابِي هُوَ إِثْبَاتُ الْغَرَضِ الْمَقْصُودِ
فِي نَفْسِ السَّامِعِ بِالتَّخْيِيلِ وَالتَّصْوِيرِ حَتَّى يَكَادَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ عِيَانًا . أَلَا
تَرَى أَنَّ حَقِيقَةَ قَوْلِنَا : زَيْدٌ أَسَدٌ . هِيَ قَوْلُنَا : زَيْدٌ شَجَاعٌ . لَكِنْ
فَرْقَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ فِي التَّصْوِيرِ وَالتَّخْيِيلِ وَإِثْبَاتِ الْغَرَضِ الْمَقْصُودِ فِي
نَفْسِ السَّامِعِ . لِأَنَّ قَوْلِنَا : زَيْدٌ شَجَاعٌ . لَا يَتَخَيَّلُ مِنْهُ السَّامِعُ سِوَى
أَنَّهُ رَجُلٌ جَرِيءٌ مُقَدِّمٌ . فَإِذَا قُلْنَا : زَيْدٌ أَسَدٌ . يُخَيَّلُ عِنْدَ ذَلِكَ
صُورَةَ الْأَسَدِ وَهَيْئَتَهُ وَمَا عِنْدَهُ مِنَ الْبَطْشِ وَالْقُوَّةِ وَدَقِّ الْفَرَأْسِ .
وَقَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ فِي الْفَرَسِ : (قَيْدُ الْأَوَابِدِ) هُوَ أَبْلَغُ مِنْ قَوْلِهِ
لَوْ قَالَ : مَا نَعُ الْأَوَابِدِ عَنِ الذِّهَابِ وَالْإِفْلَاتِ . وَالْقَيْدُ مِنْ أَعْلَى
مَرَاتِبِ الْمَنَعِ عَنِ التَّصَرُّفِ لِأَنَّكَ تُشَاهِدُ مَا فِي الْقَيْدِ مِنَ الْمَنَعِ فَلَا
تَشْكُ فِيهِ . وَكَقَوْلِهِمْ : هَذَا مِيزَانُ الْقِيَاسِ أَيِ تَعْدِيلِهِ . وَالْجَبَّازُ
أَبْلَغُ لِأَنَّ الْمِيزَانَ يُصَوِّرُ لَكَ التَّعْدِيلَ حَتَّى تُعَايِنَهُ وَلِإِعْيَانِ فَضْلِهِ عَلَى
مَا سِوَاهُ . وَكَذَلِكَ : الْعَرُوضُ مِيزَانُ الشِّعْرِ أَيِ حَقِيقَتُهُ تَقْوِيمُهُ . وَهَذَا
لَا تَرَاعَ فِيهِ . وَاعْجَبْ مَا فِي الْعِبَارَةِ الْجَبَّازِيَّةِ أَنَّهَا تَثْقُلُ السَّامِعَ
عَنْ خُلُقِهِ الطَّبِيعِيِّ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ حَتَّى إِنَّهَا يَسْمَحُ بِهَا التَّخْيِيلُ

وَيُشَجِّعُ بِهَا الْجَبَانَ وَيُحْكِمُ بِهَا الطَّائِشَ التَّسْرِعُ وَيَجِدُ الْمُحَاطَبُ بِهَا
عِنْدَ سَمَاعِهَا نَشْوَةَ كُنْشَوَةَ الْخَمْرِ حَتَّى إِذَا قُطِعَ عِنْدَ ذَلِكَ الْكَلَامِ
أَفَاقَ وَنَدِمَ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ مِنْ بَدَلِ مَالٍ . أَوْ تَرَكَ عُقُوبَةَ . أَوْ
إِقْدَامَ عَلَى أَمْرٍ مَهُولٍ وَهَذَا هُوَ فَحْوَى السِّخْرِ الْحَلَالِ الْمُسْتَعْنِي مِنْ
إِقْتَاءِ الْعَصَا وَالْجِبَالِ . (وَأَعْلَمُ) أَنَّهُ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ كَلَامٌ . يُجُوزُ أَنْ
يُحْمَلَ مَعْنَاهُ عَلَى طَرِيقِ الْحَقِيقَةِ وَعَلَى طَرِيقِ الْجَبَازِ بِأَخْتِلَافِ لَفْظِهِ
فَأَنْظُرْ فَإِنْ كَانَ لَا مَزِيَّةَ لِمَعْنَاهُ فِي حَمْلِهِ عَلَى طَرِيقِ الْجَبَازِ فَلَا يَنْبَغِي
أَنْ يُحْمَلَ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الْحَقِيقَةِ لِأَنَّهَا هِيَ الْأَصْلُ وَالْجَبَازُ هُوَ الْفَرْعُ
وَلَا يُعَدَّلُ عَنِ الْأَصْلِ إِلَى الْفَرْعِ إِلَّا لِفَائِدَةٍ

البحث الرابع

في الاستعارة

(عن صناعة الترسل لشهاب الدين الحلبي باختصار)

(راجع صفحة ٢٩ من علم الادب)

هِيَ ادْعَاءُ مَعْنَى الْحَقِيقَةِ فِي الشَّيْءِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي التَّشْبِيهِ مَعَ طَرَحِ
ذِكْرِ الْمَشْبِيهِ مِنَ الْبَيْنِ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا . وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ : هُوَ جَعَلَ
الشَّيْءَ لِلشَّيْءِ لِأَجْلِ الْمُبَالَغَةِ فِي التَّشْبِيهِ . فَالْأَوَّلُ كَقَوْلِكَ : لَقِيتُ
أَسَدًا نَعْنِي الرَّجُلَ الشُّجَاعَ . وَالثَّانِي كَقَوْلِ لَيْبِدٍ :
إِذْ أَضْبَجْتَ يَبِيدَ الشَّمَالِ زِمَامُهَا

أَثَبَتَ أَيْدِيَ الشَّمَالِ مُبَالَغَةً فِي تَشْبِيهِهَا بِأَلْقَادِرِ فِي التَّصَرُّفِ فِيهِ .
وَحَدَّ الرُّمَائِيُّ الْإِسْتِعَارَةَ فَقَالَ : هِيَ تَعْلِيْقُ الْعِبَارَةِ عَلَى غَيْرِ مَا وَضَعَتْ
لَهُ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ عَلَى سَبِيلِ النَّقْلِ لِلإِبَانَةِ . وَقَالَ ابْنُ الْمُعْتَرِّ : هِيَ
اِسْتِعَارَةُ الْكَلِمَةِ مِنْ شَيْءٍ قَدْ عُرِفَ بِهَا إِلَى شَيْءٍ لَمْ يُعْرَفْ بِهَا .
وَذَكَرَ الْخَفَاجِيُّ كَلَامَ الرُّمَائِيِّ وَقَالَ : وَتَفْسِيرُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنَّ قَوْلَهُ مَثَلًا :
(وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْئًا) . اِسْتِعَارَةٌ لِأَنَّ الْاِسْتِعَالَ لِلنَّارِ وَلَمْ تُوَضَّعْ فِي أَصْلِ
اللُّغَةِ لِلشَّيْبِ فَلَمَّا نُقِلَ إِلَيْهِ بَانَ الْمَعْنَى لِمَا اِكْتَسَبَهُ مِنَ التَّشْبِيهِ .
لِأَنَّ الشَّيْبَ لَمَّا كَانَ نَائِظًا فِي الرَّأْسِ شَيْئًا فَشَيْئًا حَتَّى يُجِيلَهُ إِلَى غَيْرِ
لَوْهٍ الْأَوَّلِ كَانَ بِمِثْرَةِ النَّارِ الَّتِي تَسْرِي فِي الخَشَبِ حَتَّى تُجِيلَهُ إِلَى
غَيْرِ حَالَتِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ . فَهَذَا مِنْ نَقْلِ الْعِبَارَةِ عَنِ الْحَقِيقَةِ فِي الْوَضْعِ
لِلْبَيَانِ وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَوْضَحَ مِنَ الْحَقِيقَةِ لِأَجْلِ التَّشْبِيهِ الْعَارِضِ
فِيهَا . لِأَنَّ الْحَقِيقَةَ لَوْ قَامَتْ مَقَامَهَا لَكَانَتْ أَوْلَى بِهَا لِأَنَّهَا الْأَصْلُ
وَلَيْسَ يَحْتَجُّ عَلَى التَّمَوُّلِ أَنَّ قَوْلَهُ : (وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْئًا) . اَبْلَغُ مِنْ :
كَثُرَ شَيْبُ الرَّأْسِ . وَهُوَ حَقِيقَةٌ هَذَا الْمَعْنَى . وَقَوْلُهُ : (يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ
سَاقِي) . أَحْسَنُ وَأَبْلَغُ فِي مَا قُصِدَ لَهُ مِنْ قَوْلِهِ لَوْ قَالَ : يَوْمَ يُكْشَفُ
عَنْ شِدَّةِ الْأَمْرِ . وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى وَاحِدًا . اَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ
لَنْ يَحْتَاجُ إِلَى الْجِدِّ فِي أَمْرِهِ : سَبْرٌ عَنْ سَاقِكَ . فَيَكُونُ هَذَا الْقَوْلُ
بِمَنْكَ أَزْكَرَ فِي نَفْسِهِ مِنْ قَوْلِكَ : جِدِّ فِي أَمْرِكَ . وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ
الْقِسَّةِ :

كَبَيْتِ الْإِزَارِ خَارِجٌ نِصْفُ سَاقِهِ صَبُورٌ عَلَى الضَّرَاءِ طَلَّاعُ الْمَجْدِ

وَقَالَ الْهَذَلِيُّ :

وَكُنْتُ إِذَا جَارُ دَعَا بِغُوبِهِ أُشْبِرُ حَتَّى يَنْصِفَ السَّاقَ وَمِثْرِي
وَلَا بُدَّ لِلْإِسْتِعَارَةِ مِنْ حَقِيقَةٍ هِيَ أَصْلُهَا وَهِيَ : مُسْتَعَارٌ مِنْهُ .
وَمُسْتَعَارٌ بِهِ . وَمُسْتَعَارٌ لَهُ . فَالنَّارُ فِي قَوْلِهِ : (أَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْئًا) .
مُسْتَعَارٌ مِنْهَا . وَالْأَشْتَعَالُ مُسْتَعَارٌ . وَالشَّيْبُ مُسْتَعَارٌ لَهُ . وَآمَّا قَوْلُنَا : (مَعَ
طَرَحِ ذِكْرِ الْمَشْبِيِّ) . فَأَعْلَمْنَا إِذَا طَرَحْنَاهُ كَقَوْلِنَا : رَأَيْتُ أَسَدًا .
وَأَرَدْنَا الرَّجُلَ الشَّجَاعَ فَهُوَ اسْتِعَارَةٌ بِالْإِتْفَاقِ وَإِنْ ذَكَرْنَا مَعَهُ الْمَشْبِيَّ
وَقُلْنَا : زَيْدٌ أَسَدٌ . فَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ لَيْسَ بِاسْتِعَارَةٍ إِذْ فِي اللفظِ مَا يَدُلُّ
عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِأَسَدٍ فَلَمْ تَحْضَلِ الْمُبَالَغَةُ . وَإِذَا قُلْتَ : زَيْدٌ الْأَسَدُ .
فَهُوَ أَبَعْدُ عَنِ الْإِسْتِعَارَةِ فَإِنَّ الْأَوَّلَ خَرَجَ بِالتَّنْكِيرِ مِنْ أَنْ يَحْسُنَ
فِيهِ كَافُ التَّشْبِيهِ . فَلَنْ قَوْلِكَ : زَيْدٌ كَأَسَدٍ . كَلَامٌ نَازِلٌ بِخِلَافِ
الثَّانِي . قَالَ ضِيَاءُ الدِّينِ بْنِ الْأَثِيرِ : وَهَذَا التَّشْبِيهُ الْمَضْمَرُ الْأَدَاةُ
قَدْ خَلَطُوهُ بِالْإِسْتِعَارَةِ وَلَمْ يَفْرُقُوا بَيْنَهُمَا وَذَلِكَ خَطَأٌ مَحْضٌ . وَسَأَوْضِحُ وَجْهَ
الْخَطَأِ فِيهِ وَأُحَقِّقُ الْقَوْلَ فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا فَأَقُولُ : إِنَّ التَّشْبِيهَ
الْمُظْهِرَ الْأَدَاةَ فَلَا حَاجَةَ لِبَيَانِ ذِكْرِهِ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ فِيهِ وَلَكِنْ
نَذَكُرُ التَّشْبِيهَ الْمَضْمَرُ الْأَدَاةَ فَنَقُولُ : إِذَا ذُكِرَ الْمُنْقُولُ وَالْمَنْقُولُ
إِلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ تَشْبِيهُ الْمَضْمَرِ الْأَدَاةَ قِيلَ فِيهِ : زَيْدٌ أَسَدٌ . أَي كَالْأَسَدِ .
فَأَدَاةُ التَّشْبِيهِ فِيهِ مُضْمَرَةٌ مُقَدَّرَةٌ . وَإِذَا أُظْهِرَتْ حَسَنَ ظُهُورِهَا
وَلَمْ تَقْدَحْ فِي الْكَلَامِ الَّذِي أُظْهِرَتْ فِيهِ وَلَمْ يُرَلَّ عَنْهُ فَصَاحَتَهُ وَبَلَغَتَهُ
وَهَذَا بِخِلَافِ مَا إِذَا ذُكِرَ الْمَنْقُولُ إِلَيْهِ دُونَ الْمُنْقُولِ فَإِنَّهُ لَا يَحْسُنُ

فِيهِ ظُهُورُ آدَاةِ التَّشْبِيهِ وَإِذَا أُظْهِرَتْ أَزَالَتْ عَن ذَلِكِ الْكَلَامِ مَا
كَانَ مُتَّصِفًا بِهِ مِنَ الْحُسْنِ وَالْقَصَاحَةِ... فَأَلْفَرَقُ إِذَا بَيْنَ التَّشْبِيهِ
الْمُضْمَرِ الْآدَاةِ وَبَيْنَ الْإِسْتِعَارَةِ أَنَّ التَّشْبِيهِ الْمُضْمَرِ الْآدَاةِ يَحْسُنُ
إِظْهَارُ آدَاةِ التَّشْبِيهِ فِيهِ وَالْإِسْتِعَارَةُ لَا يَحْسُنُ ذَلِكَ فِيهَا . وَالْإِسْتِعَارَةُ
أَخْصُ مِنَ الْحِجَازِ إِذْ قَصْدُ الْمُبَالَغَةِ شَرْطٌ فِي الْإِسْتِعَارَةِ دُونَ الْحِجَازِ .
وَإَيْضًا فَكُلُّ اسْتِعَارَةٍ مِنَ الْبَدِيعِ وَلَيْسَ كُلُّ حِجَازٍ مِنْهُ وَأَلْحَقُ أَنَّ
الْمَعْنَى يُعَارُ أَوْلَا تُمْ بِوَاسِطَتِهِ يُعَارُ الْفَلِظُ . وَلَا تَحْسُنُ الْإِسْتِعَارَةُ إِلَّا
حَيْثُ كَانَ التَّشْبِيهِ مُقَرَّرًا بَيْنَهُمَا ظَاهِرًا أَوْ لَا فَلَا بُدَّ مِنَ التَّصْرِيحِ
بِالتَّشْبِيهِ . فَلَوْ قُلْتَ : رَأَيْتُ نُحْلَةً أَوْ خَامَةً . وَأَنْتَ تُرِيدُ مُؤَمَّنًا إِشَارَةً
إِلَى قَوْلِهِ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ النُّحْلَةِ أَوْ مَثَلِ الْخَامَةِ . لَكُنْتَ
كَالْمُغْرِزِ التَّارِكِ لِمَا يُفْهَمُ وَكَلِمَا زَادَ التَّشْبِيهِ خَفَاءً زَادَتْ الْإِسْتِعَارَةُ
حُسْنًا بِحَيْثُ يَكُونُ الطَّفُّ مِنَ التَّصْرِيحِ بِالتَّشْبِيهِ . وَرَبَّمَا جُمِعَ بَيْنَ عِدَّةٍ
اسْتِعَارَاتٍ إِحْقَاقًا لِلشَّكْلِ بِالشَّكْلِ لِإِتْمَامِ التَّشْبِيهِ فَتُرِيدُ الْإِسْتِعَارَةَ
بِهِ حُسْنًا كَقَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ فِي صِفَةِ اللَّيْلِ :

قُلْتُ لَهُ لَمَّا تَمَطَّى بِصُلْبِهِ وَأَرْدَفَ عَجَازًا وَنَاءً بِكُلِّكَلٍ
وَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَيْضًا مِنْ مَعْنَى يَشْتَرِكُ بَيْنَ الْمُسْتَعَارِ وَالْمُسْتَعَارِ
مِنْهُ . فَالْمَعْنَى الْمَشْتَرِكُ بَيْنَ قَيْدِ الْأَوَابِدِ مَثَلًا وَمَانِعِ الْأَوَابِدِ هُوَ
الْحُسْنُ وَعَدَمُ الْإِفْلَاتِ . وَبَيْنَ مِيزَانِ الْقِيَاسِ وَتَعْدِيلِ حُصُولِ الْإِسْتِقَامَةِ
هُوَ أَرْتِفَاعُ الْحَيْفِ وَالْمِيلِ إِلَى أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ . وَهَكَذَا جَمِيعُ
الْإِسْتِعَارَاتِ وَالْحِجَازَاتِ

البحث الخامس

فيما تدخله الاستعارة وما لا تدخله

(عن صناعة (الترسل ايضاً)

الأعلام لا يدخلها الاستعارة لما تقدم في الحجاز . وأما الفعل
فالأستعارة تقع أولاً في المصدر ثم تقع بواحدة ذلك في الفعل .
فإذا قلت : نطقت الحال بكذا . فهذا إنما يصح لأنك وجدت الحال
مشابهة للنطق في الدلالة على الشيء . فلا جرم استعرت النطق لتلك
الحالة ثم نقلته إلى الفعل . والأسماء المشتقة في ذلك كالفعل . فظهر
أن الاستعارة إنما تقع وقوعاً أولاً في أسماء الأجناس . ثم الفعل
إذا كان مستعاراً فاستعارته إما من جهة فاعله كقوله : نطقت الحال
بكذا أو لبيت به المضموم . وكقول جرير :

يخشى الرواس ربها فحده بعد البلى وئيمه الأقطار
أو من جهة مفعوله كقول ابن المعتز :

جمع الحق لنا في إمام قتل الجور وأحيا السامحاً

أو من جهة الفاعل والمفعول كقوله : يكاد البرق يحطف
أبصارهم . ويتصل بهذا ترشيح الاستعارة وتجريدها . أما ترشيحها فهو
أن تنظر فيها إلى المستعار وتراعي جانبه وتولييه ما تستدعيه وتضم
إليه ما تقتضيه كقول النابغة :

وصدر أراح الليل عازب هبه تصاعف فيه الحزن من كل جانب

الْمُسْتَعَارُ فِيهِ وَهُوَ الْإِرَاحَةُ مَنْظُورٌ إِلَيْهِ فِي لَفْظِ الْعَازِبِ . وَأَمَّا
تَجْرِيدُهَا فَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمُسْتَعَارُ لَهُ مَنْظُورًا إِلَيْهِ كَقَوْلِهِ : فَأَذَاقَهَا اللَّهُ
لِيَأْسَ الْجُوعَ وَالْخَوْفَ . فَإِنَّ الْأَذَاقَةَ وَقَعَتْ عِبَارَةً عَمَّا يُدْرِكُ مِنْ
أَثْرِ الضَّرْرِ وَالْأَلَمِ تَشْبِيهَا لَهُ بِمَا يُدْرِكُ مِنْ طَعْمِ الْمُرِّ . الشَّبَعُ وَاللِّبَاسُ
عِبَارَةٌ عَمَّا يَفْشَى مِنْهُمَا وَيَلْبَسُ فَكَأَنَّهُ قَالَ : فَأَذَاقَهَا مَا غَشِيَهَا مِنْ
أَلَمِ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ . وَكَقَوْلِ زُهَيْرٍ :

لَدَى أَسَدٍ شَاكِي السِّلَاحِ مُقَدَّفٍ لَهُ لَبَدٌ أَظْفَارُهُ لَمْ تُقَلِّمْ
فَلَوْ نَظَرَ إِلَى الْمُسْتَعَارِ لَقَالَ : لَدَى أَسَدٍ دَائِمِي أَوْ دَائِمِي الْبَرَائِنِ

سَلَا . وَنَظَرَ زُهَيْرٌ فِي آخِرِ الْبَيْتِ إِلَى الْمُسْتَعَارِ . وَمِنْهُ قَوْلُ كَثِيرٍ :

عَمْرُ الرَّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا غَلَقَتْ لِيصْحَاكَتِهِ رِقَابُ أَمَالٍ

إِسْتَعَارَ الرَّدَاءُ لِلْمَعْرُوفِ لِأَنَّهُ يَصُونُ عِرْضَ صَاحِبِهِ صَوْنَ الرَّدَاءِ

لَمَّا يَلْقَى عَلَيْهِ . وَوَصَفَهُ بِالْعَمْرِ الَّذِي هُوَ وَصْفُ الْمَعْرُوفِ وَالنَّوَالِ لَا

وَصْفُ الرَّدَاءِ

وَيَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْأِسْتِعَارَةُ بِالْكِنَايَةِ وَهُوَ أَنْ لَا يُصْرَحَ بِذِكْرِ

الْمُسْتَعَارِ بَلْ يَذَكُرُ بَعْضَ لَوَازِيهِ تَنْبِيْهَا بِهِ كَقَوْلِهِ : شَجَاعٌ يَفْتَرِسُ

أَقْرَانَهُ وَعَالِمٌ يَعْتَرِفُ مِنْهُ النَّاسُ . وَكَقَوْلِ أَبِي ذُوَيْبٍ :

وَإِذَا الْمِنَّةُ أَنْشَبَتْ أَظْفَارَهَا أَفْقَيْتَ كُلَّ تَيْمَةٍ لَا تَنْفَعُ

تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الشَّجَاعَ أَسَدٌ وَالْعَالِمُ بَجْرٌ وَالْمِنَّةُ سَبْعٌ . وَهَذَا

وَإِنْ كَانَ يُشْبَهُ الْأِسْتِعَارَةَ الْحُجْرَةَ إِلَّا أَنَّهُ أَغْرَبُ وَأَعْجَبُ وَيَقْرَبُ

مِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

وَمَنْ يَعْصِ أَطْرَافَ الزِّمَاحِ فَإِنَّهُ يُطِيعُ الْعَوَالِي رَكِبَتْ كُلُّ لَهْدَمٍ
أَرَادَ أَنْ يَقُولَ : مَنْ لَمْ يَرْضَ بِأَحْكَامِ الظُّلْمِ رَضِيَ بِأَحْكَامِ
الْحَرْبِ أَيِ أَشْرَعُوا الْأَسِنَّةَ وَأَخْرُوا الزِّمَاحَ . وَقَدْ يُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ
الْمُمَاثَلَةَ أَيْضًا . وَقَدْ يُتَزَلَّوْنَ الْأِسْتِعَارَةَ مِثْرَةَ الْحَقِيقَةِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ
يَسْتَعِيرُونَ الْوَصْفَ الْمَحْسُوسَ لِلشَّيْءِ الْمَعْقُولِ . وَيَجْعَلُونَ كَأَنَّ تِلْكَ
الْصِّفَةَ كَاتِبَةٌ لِذَلِكَ الشَّيْءِ فِي الْحَقِيقَةِ وَأَنَّ الْأِسْتِعَارَةَ لَمْ تُوجَدْ أَصْلًا .
مِثَالُهُ اسْتِعَارَتُهُمُ الْعُلُوَّ لِزِيَادَةِ الرَّجْلِ عَلَى غَيْرِهِ فِي الْقَضَلِ وَالْقَدْرِ
وَالسُّلْطَانِ ثُمَّ وَضَعَهُمُ الْكَلَامَ وَضَعَهُمْ مِنْ يَذْكُرُ عُلُوًّا مَكَانِيًّا .
كَقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :

وَيَضَعُدُ حَتَّى يَظُنَّ الْحَسُودُ بَانَ لَهُ حَاجَةٌ فِي السَّمَاءِ
وَكَقَوْلِهِ أَيْضًا :

مَكَارِمُ جَلَّتْ فِي عُلُوِّ كَأَنَّهَا تُحَاوِلُ تَارًا عِنْدَ بَعْضِ الْكَوَاكِبِ

البحث السادس

في اقسام الاستعارة

(عن صناعة الترمذی ایضاً)

(راجع صفحة ٣٢ من علم الادب)

هِيَ عَلَى نَوْعَيْنِ : (الْأَوَّلُ) أَنْ يُعْتَمَدَ نَفْسُ التَّشْبِيهِ وَهُوَ أَنْ
يَشْتَرِكَ شَيْئَانِ فِي وَصْفٍ وَاحِدٍ هُمَا أَنْقَصُ مِنَ الْآخِرِ . فَيُعْطَى النَّاقِصُ

أَسْمَ الزَّائِدِ مُبَالَغَةً فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ الْوَصْفِ لَهُ كَقَوْلِكَ : رَأَيْتُ أَسَدًا .
وَأَنْتَ تَعْنِي رَجُلًا مُشْجَاعًا . (وَالثَّانِي) تُعْتَمَدُ لَوَازِمُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ جِهَةً
الِاشْتِرَاكِ وَضْفًا وَإِنَّمَا ثَبَتَ كَمَالُهُ فِي الْمُسْتَعَارِ فِي وَاسِطَةِ شَيْءٍ آخَرَ
فَثَبِتُ ذَلِكَ الشَّيْءَ لِلْمُسْتَعَارِ لَهُ مُبَالَغَةً فِي إِثْبَاتِ الْمَشْتَرَكِ . كَقَوْلِ
تَابِطَ شَرًّا :

إِذَا هَزَّهُ فِي عَظْمِ قَرْنٍ تَهَلَّتْ نَوَاجِذُ أَفْوَاهِ الْمَنَائِيَا الضَّرَاجِكُ
لَمَّا شَبَّهَ الْمَنَائِيَا عِنْدَ هَزِّهِ السِّيفِ بِالسُّرُورِ وَكَمَالِ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ
إِنَّمَا يَظْهَرُ بِالصَّحِيحِ الَّذِي يَتَهَلَّلُ بِهِ النَّوَاجِذُ أَثْبَتَهُ تَحْقِيقًا لِلْوَصْفِ
الْمَقْصُودِ وَالْأَفْلَيْسَ لِلْمَنَائِيَا مَا يُنْقَلُ إِلَيْهِ أَسْمُ النَّوَاجِذِ . وَهَكَذَا
الْكَلَامُ فِي قَوْلِ الْحَمَائِي :

سَقَاهُ الرَّدَى سَيْفٌ إِذَا سُلَّ أَوْ مَضَتْ إِلَيْهِ مَنَائِيَا الْمَوْتِ مِنْ كُلِّ مَرَقِبٍ
وَمِنْ هَذَا أَلْبَابِ قَوْلِهِمْ : فَلَانُ مَرْخَى الْعِنَانِ وَمَلَقَى الزَّمَامِ .
وَأَلْفَرَقُ بَيْنَ الْقَسَمَيْنِ أَنَّكَ إِنْ رَجَعْتَ فِي الْأَوَّلِ إِلَى التَّشْبِيهِ الَّذِي
هُوَ الْمَقْصَدُ مِنْ كُلِّ اسْتِعَارَةٍ مُقَيَّدَةٌ وَجَدْتَهُ يَأْتِيكَ عَفْوًا كَقَوْلِكَ :
رَأَيْتُ رَجُلًا كَالْأَسَدِ أَوْ مِثْلَهُ أَوْ شِبْهَهُ . وَإِنْ رُمْتَهُ فِي الثَّانِي لَا يُؤَاتِيكَ
تِلْكَ الْمَوَاتَاةُ إِذْ لَا وَجْهَ أَنْ تَقُولَ : شَيْءٌ مِثْلُ الْيَدِ لِلشَّمَالِ . وَإِنَّمَا
تَهَيَّأُ لَكَ التَّشْبِيهُ بَعْدَ أَنْ تَحْرُقَ إِلَيْهِ سِتْرًا أَوْ تَعْمَلَ تَأْمُلًا وَفِكْرًا .
وَفِي إِغْفَالِ هَذَا الْأَصْلِ وَقُوعٍ فِي التَّشْبِيهِ . وَذَلِكَ أَنْ مَنْ وَضَعَ فِي
نَفْسِهِ أَنْ كُلُّ أَسْمٍ يُسْتَعَارُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ شَيْءٌ يُمْكِنُ
الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ تَتَنَاوَلُهُ فِي حَالِهِ الْحَجَازِ كَمَا تَتَنَاوَلُ مُسَمَّاهُ فِي حَالِهِ

الْحَقِيقَةَ . ثُمَّ ظَنَّ إِلَى قَوْلِهِ : وَتَضَعُ عَلَى عَيْنِي . وَقَوْلِهِ : تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا .
أَرْتَبِكِ فِي الشَّكِّ وَحَامَ حَوْلَ الظَّاهِرِ وَوَقَعَ فِي التَّشْبِيهِ الَّذِي هُوَ
الضَّلَالُ الْبَعِيدُ . فَفِي مَعْرِفَةِ هَذَا إِخْلَاصٌ مِنْ ذَلِكَ التَّشْبِيهِ وَيُسَمَّى
هَذَا النَّوْعُ اسْتِعَارَةً تَخْيِيلِيَّةً وَهُوَ كَأَثَابِ أَجْنَحِ الدَّلِّ فِي قَوْلِهِ :
وَإخْفِضْ لَهَا جَنَاحَ الدَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ . إِذَا عُرِفَ هَذَا فَالنَّوْعُ الْأَوَّلُ
عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ : (الْأَوَّلُ) أَنْ يُسْتَعَارَ الْمَحْسُوسُ لِلْمَحْسُوسِ .
وَذَلِكَ إِمَّا أَنْ يَشْتَرِكَا فِي الذَّاتِ وَيَخْتَلِفَا فِي الصِّفَاتِ كَاسْتِعَارَةِ
الطَّيْرَانِ لِغَيْرِ ذِي جَنَاحٍ فِي السَّرْعَةِ . فَإِنَّ الطَّيْرَانَ وَالْعَدُوَّ يَشْتَرِكَانِ
فِي الْحَقِيقَةِ وَهِيَ الْحَرَكَةُ الْمَكَانِيَّةُ إِلَّا أَنَّ الطَّيْرَانَ أَسْرَعُ . أَوْ يَأْنِ
يُخْتَلِفَا فِي الذَّاتِ وَيَشْتَرِكَا فِي صِفَةٍ إِمَّا مَحْسُوسَةً كَقَوْلِهِمْ : رَأَيْتُ شَيْئًا
وَيُرِيدُونَ إِنْسَانًا يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ . وَكَقَوْلِهِ : وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْئًا .
فَأَلْتَمَسْتَعَارُ مِنْهُ النَّارُ . وَالْمُسْتَعَارُ لَهُ الشَّيْبُ . وَالْجَامِعُ الْإِنْسَاطُ وَلَكِنَّهُ
فِي النَّارِ أَقْوَى . وَإِمَّا غَيْرَ مَحْسُوسَةٍ كَقَوْلِهِ : إِذَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ
الْعَقِيمَ . الْمُسْتَعَارُ لَهُ الرِّيحُ وَالْمُسْتَعَارُ مِنْهُ الْمَرْءُ وَالْجَامِعُ الْمَنْعُ مِنْ ظُهُورِ
السَّيِّئَةِ . (الثَّانِي) أَنْ يُسْتَعَارَ شَيْءٌ مَعْقُولٌ لِشَيْءٍ مَعْقُولٍ لِأَشْتِرَاكِهَمَا
فِي وَضْفِ عَدَمِيٍّ أَوْ ثُبُوتِيٍّ وَأَحَدُهُمَا أَكْمَلُ مِنْ ذَلِكَ الْوَضْفِ
فَيُنْزَلُ النَّاقِصُ مَثَلَهُ الْكَامِلُ كَاسْتِعَارَةِ لَمْ الْعَدَمِ لِلْوُجُودِ إِذَا
أَشْتَرَكَا فِي عَدَمِ الْفَائِدَةِ أَوْ اسْتِعَارَةِ أُنْمِ الْوُجُودِ لِلْعَدَمِ إِذَا بَقِيَتْ
آثَرُهُ الْمَطْلُوبَةُ مِنْهُ كَتَشْبِيهِ الْجَهْلِ بِالْمَوْتِ لِأَشْرَاكِ الْمَوْصُوفِ بِهِمَا فِي
عَدَمِ الْأِذْرَاكِ وَالْعَقْلِ . وَكَقَوْلِهِمْ : فُلَانٌ لَقِيَ الْمَوْتَ إِذَا لَقِيَ

السَّدَائِدَ لِأَشْتَرَا كَيْهَمَا فِي الْمَكْرُوهِيَّةِ . وَقَوْلِهِ : وَمَا سَكَتَ عَنْ مُوسَى
الْقَضْبُ . وَالسُّكُوتُ وَالزَّوَالُ أَمْرَانِ مَعْقُولَانِ . (الثَّالِثُ) أَنْ
يُسْتَعَارَ الْمُحْسُوسُ لِلْمَعْقُولِ كَأَسْتِعَارَةِ النَّوْرِ الَّذِي هُوَ مُحْسُوسٌ
وَأَسْتِعَارَةِ الْقِسْطَاسِ لِلْعَدْلِ . وَكَقَوْلِهِ : بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ
فَيَدْمَغُهُ . فَأَلْقَذِفُ وَالذَّمْعُ مُسْتَعَارَانِ . وَقَوْلِهِ : فَنَبْدُوهُ وِرَاءَ ظُهُورِهِمْ .
وَقَوْلِهِ : أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ . الْوَادِي وَالْهِيمَانُ
مُسْتَعَارَانِ . (الرَّابِعُ) أَنْ يُسْتَعَارَ اسْمُ الْمَعْقُولِ لِلْمُحْسُوسِ عَلَى التَّأْوِيلِ
الْمَذْكُورِ فِي التَّشْبِيهِ كَقَوْلِهِ : إِذَا أَلْقُوا فِيهَا سَمْعُوهَا شَهِيقًا وَهِيَ تَفُورُ
كَكَادُ تَمْبَرُ مِنْ الْغَيْظِ . فَالشَّهِيقُ وَالْغَيْظُ مُسْتَعَارَانِ . وَقَوْلِهِ : حَتَّى
تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا

البحث السابع

في جيد الاستعارة وردنيها ومتوسطها

(عن كتاب الصناعتين وصناعة الترسل)

قَالَ مُحَمَّدٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ الْخَفَاجِيُّ : وَقَدْ اخْتَارَ أَبُو الْقَاسِمِ
أَبْنُ بَشِيرٍ الْأَمْدِيُّ مِنْ جَمَلَةِ الْأَسْتِعَارَةِ قَوْلَ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :
قُلْتُ لَهُ لَمَّا تَطَّي بِصُلْبِهِ وَارْدَفَ أَنْجَازًا وَنَاءَ بِكُلِّ كَلٍ
وَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْأَسْتِعَارَةَ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ . لِأَنَّهَا قَصْدٌ
وَصَفَ أَحْوَالِ اللَّيْلِ فَذَكَرَ امْتِدَادَ وَسَطِهِ وَتَثَاوُلَ صَدْرِهِ لِلذَّهَابِ
وَالْإِنْبَعَاثِ وَتَرَادُفِ أَنْجَازِهِ وَأَوَاخِرِهِ شَيْئًا فَشَيْئًا . وَقَالَ الْخَفَاجِيُّ :

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ لَا أَرْضِي بِهِ غَايَةَ الرِّضَى وَلَوْ كُنْتُ
أَسْكُنُ إِلَى تَقْلِيدِ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لَقَلَّدْتُهُ لِحُسْنِ
نَظَرِهِ وَصِحَّةِ فِكْرِهِ وَهُوَ عِنْدِي مِنَ الْوَسْطِ لَيْسَ مِنْ جَيْدِ الْأِسْتِعَارَةِ
وَلَا مِنْ رَدِيئِهَا . وَإِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ لِأَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ قَدْ أَفْصَحَ بِأَنَّ
أَمْرَهُ أَقْنَسَ لَمَّا جَعَلَ لِلَّيْلِ وَسَطًا وَعَجْزًا اسْتَعَارَ لَهُ أَسْمَ الصُّلْبِ
وَجَعَلَهُ سَمَطِيًّا مِنْ أَجْلِ أَنْتِدَادِهِ وَجَعَلَ الْكَلْكَلَ مِنْ أَجْلِ
نَهْوِيهِ وَكُلُّ هَذَا إِنَّمَا يَحْسُنُ بَعْضُهُ لِأَجْلِ بَعْضٍ . فَذَكَرُ الصُّلْبَ إِنَّمَا
حَسَنَ لِأَجْلِ الْعَجْزِ . وَالتَّمَطِّي لِأَجْلِ الصُّلْبِ . وَالْكَلْكَلُ لِتَجْمُوعِ
ذَلِكَ . وَهَذِهِ الْأِسْتِعَارَةُ الْمَبْنِيَّةُ عَلَى غَيْرِهَا فَلِذَلِكَ لَمْ أَرَأَنَّ أَنْ تَجْعَلَ مِنْ

أَبْلَغِ الْأِسْتِعَارَاتِ وَكَانَتْ اسْتِعَارَةُ طُفَيْلِ الْعَنُويِّ فِي قَوْلِهِ :

وَجَعَلْتُ رِحْلِي فَوْقَ نَاحِيهِ يَفْتَاتُ شَحْمَ سَنَامِهَا الرَّحْلُ

أَوْفَقِي وَأَوْضَحَ . لِأَنَّهَا غَنِيَّةٌ بِنَفْسِهَا غَيْرُ مُقْتَرَفَةٍ إِلَى مُقَدِّمَةِ جَلِيَّتِهَا .

(وَقَالَ) وَقَدْ كُنْتُ مَثَلْتُ فِي بَعْضِ مَوَاضِعِ الْأِسْتِعَارَةِ الْخَمُودَةَ

وَالْمَذْمُومَةَ بِيَتَيْنِ أَحَدُهُمَا قَوْلُ ابْنِ نَبَاتَةَ :

حَتَّى إِذَا بَهَرُوا الْأَبَاطِحَ وَالْأَثْرَى نَظَرُوا إِلَيْكَ بِأَعْيُنِ الثُّوَارِ

فَنَظَرُ أَعْيُنِ الثُّوَارِ مِنْ أَشْبِهِ الْأِسْتِعَارَاتِ وَالْيَقِيهَا . لِأَنَّ الثُّوَارَ

يُشْبِهُ الْعُيُونَ إِذَا كَانَ مُقَابِلًا لِمَنْ يُرَى بِهِ كَأَنَّهُ مُنَاطِرٌ إِلَيْهِ . وَأَلْبَيْتُ

الثَّانِي بَيْتُ أَبِي تَمَّامَ :

قَرَّتْ بِفِرَّانَ عَيْنِ الدِّينِ وَأَسْتَرَتْ بِالْأَشْرَيْنِ عُيُونَ الشَّرِكِ فَاصْطَلَمَا

وَقَرَّةُ عَيْنِ الدِّينِ وَأَسْتَارُ عُيُونَ الشَّرِكِ مِنْ أَقْبَحِ الْأِسْتِعَارَاتِ

لِعَدَمِ الشَّبهِ الَّذِي لِأَجْلِهِ جَعَلَ لِلشِّرْكِ عِيُونًا . وَمَنْ تَأَمَّلَ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ
لَا يَفْهَمُ مَعْنَى الْأَسْتِعَارَةِ لِأَنَّ النُّوَّارَ وَالشِّرْكَ لَا عِيُونَ لهُمَا عَلَى الْحَقِيقَةِ .
وَقَدْ قُبِحَتْ اسْتِعَارَةُ الْعِيُونِ لِأَحَدِهِمَا وَحَسُنَتْ لِلآخَرِ . وَالْعِلَّةُ فِيهِ أَنَّ
النُّوَّارَ يُشَبَّهُ الْعِيُونَ . وَالذِّينَ وَالشِّرْكَ لَيْسَ فِيهِمَا مَا يُشَبِّهُهُمَا وَلَا يُقَارِبُهَا .
وَمِنْ أَحْسَنِ الْأَسْتِعَارَاتِ كَقَوْلِ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ :

رَسَا النَّسِيمُ بِوَادِيكُمْ وَلَا بَرَحَتْ حَوَامِلُ الْمِزْنِ فِي أَجْدَائِكُمْ تَضَعُ
وَلَا يَزَالُ جَنِينُ النَّبْتِ يُرَضِعُهُ عَلَى قُبُورِكُمْ الْعَرَاصَةَ أَلْهَمُ
لِأَنَّ الْمِزْنَ تَحْمِلُ الْمَاءَ وَإِذَا حَمَلَتْ تَضَعُهُ فَاسْتِعَارَةُ الْحَمْلِ لَهَا
وَالْوَضْعُ الْمَعْرُوفَيْنِ مِنْ أَقْرَبِ شَيْءٍ وَأَشْبَهِهِ . وَكَذَلِكَ جَنِينُ النَّبْتِ
لِأَنَّ الْجَنِينَ الْمَسْتُورَ مَأْخُودٌ مِنَ الْجَنَّةِ . وَإِذَا كَانَ النَّبْتُ مَسْتُورًا
وَأَلْفَيْتُ يَسْقِيهِ كَانَ ذَلِكَ بِمِثْلَةِ الرِّضَاعِ

وَأَمْثَالُ الْحَكَايِينِ فِي ذَلِكَ وَالْمَسَاوِي كَثِيرَةٌ وَقَدْ أَخَذَ الْقَوْلُ
فِي هَذَا الْبَابِ حَقَّهُ . مَعَ أَنَّ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْفَنِّ فِيهِ أَكْثَرُ
مِنْ ذَلِكَ



البحث الثامن

في ما جاء من الاستعارات في كلام العرب

(عن كتاب الصناعتين للمسكري وصر العريفة للثعالبي)

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ مِنَ الْأِسْتِعَارَاتِ فَكَثِيرٌ مِنْهُ
قَوْلُهُمْ : هَذَا رَأْسُ الْأَمْرِ وَوَجْهُهُ وَرَأْسُ الْمَالِ . وَهَذَا الْأَمْرُ فِي جَنْبِ
غَيْرِهِ يَسِيرٌ . وَيَقُولُونَ : هَذَا جَنَاحُ الْحَرْبِ وَقَلْبُهَا وَجَنَاحُ الطَّرِيقِ .
وَهُوَ لَأَنَّ رُؤُوسَ الْقَوْمِ وَحِمَامَتَهُمْ وَعِيُونَهُمْ . وَفُلَانٌ ظَهْرُ فُلَانٍ وَلِسَانُ
قَوْمِهِ وَنَاهِبُهُمْ وَعَضْدُهُمْ . وَهَذَا كَلَامٌ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ . وَفِي الْعَرَبِ :
أَجْمَاعُهُمْ . وَالْقَبَائِلُ . وَالْأَلْحَاذُ . وَالْبَطُونُ . وَخَرَجَ عَلَيْنَا عُنُقٌ مِنْ أَنْتَاسٍ
وَلَهُ عِنْدِي يَدٌ بَيْضَاءُ . وَهَذِهِ عَيْنُ الْمَاءِ . وَحَاجِبُ الشَّمْسِ . وَلِسَانُ
النَّارِ . وَهَذَا أَنْفُ الْجَبَلِ . وَبَطْنُ الْوَادِي . وَكَيْدُ السَّمَاءِ . وَسَاقُ
الشَّجَرَةِ . وَيَقُولُونَ فِي التَّفَرُّقِ : أَنْشَقَتْ عَصَاهُمْ . وَشَالَتْ نَعَامَتُهُمْ .
وَمَرُوا بَيْنَ سَمْعِ الْأَرْضِ وَبَصَرِهَا . وَكَفَوْلَهُمْ فِي أَشْتِدَادِ الْأَمْرِ :
كَشَفَتْ الْحَرْبُ عَنْ سَاقِهَا . أَبَدَى الشَّرُّ نَاجِدِيهِ . حَمِي الْوَطَيْسُ .
دَارَتْ رَحَى الْحَرْبِ . وَكَفَوْلَهُمْ فِي ذِكْرِ الْأَثَرِ الْعُلُورِيِّ : أَقْتَرَّ الضَّنْبُ
عَنْ نَوَاجِدِهِ . ضَرَبَ بِعَمُودِهِ . سُلَّ سَيْفُ الضَّنْبِ مِنْ غَمْدِ الظَّلَامِ .
نَعَرَ الضَّنْبُ فِي قَفَا اللَّيْلِ . بَاحَ الصَّاحُ بِسِرِّهِ . وَهِيَ نِطَاقُ الْجُوزَاءِ .
إِحْطَطَّ قَنْدِيلُ الثُّرَيَّا . ذَرَّتْ رَنُ الشَّمْسِ . إِرْتَفَعَ النَّهَارُ . تَرَجَلَتْ
الشَّمْسُ بِجَمْرَاتِ الظَّهْيَرَةِ . بَقَلَ وَجْهُ النَّهَارِ . خَفَقَتْ رَايَاتُ الظَّلَامِ .

وَوَرَّتْ حَدَائِقُ الْجَوِّ . شَابَ رَأْسُ اللَّيْلِ . لَبَسَتْ الشَّمْسُ جِلْبَابَهَا . قَامَ
خَطِيبُ الرَّعْدِ . خَفَقَ قَلْبُ الْبَرْقِ . انْحَلَّ عِشْدُ السَّمَاءِ . وَهِيَ عِشْدُ
الْأَنْدَاءِ . انْقَطَعَ شِرْيَانُ الْعَمَامِ . تَنَفَّسَ الرَّيِّعُ . تَعَطَّرَ النَّسِيمُ .
تَبَرَّجَتِ الْأَرْضُ . قَوِيَ سُلْطَانُ الْحَرِّ . أَنَّ أَنْ يَجِيشَ بِرَجْلِهِ . وَيَشُورُ
قَسْطَلَهُ . انْحَصَرَ قِنَاعُ الصَّيْفِ . جَاشَتْ جُيُوشُ الْحَرْيفِ . حَلَّتِ الشَّمْسُ
رَمْلِيَّانَ . وَعَدَلَ الزَّمَانُ . دَبَّتْ عَقَابِرُ الْبَرْدِ . أَقْدَمَ الشِّتَاءُ كَلْكَلَهُ .
شَابَتْ مَفَارِقُ الْجِبَالِ . يَوْمَ عَبُوسٍ قَمَطِرِيٍّ . كَثُرَ عَنْ نَابِ الزَّمْهَرِيرِ .
وَكَقُولِهِمْ فِي مَحَاسِنِ الْكَلَامِ : الْأَدَبُ غِذَاءُ الرُّوحِ . الشَّبَابُ
بَاكُورَةُ الْحَيَاةِ . النَّارُ فَكِيهَةُ الشِّتَاءِ . الْعِيَالُ سُوسُ الْمَالِ . النَّيْذُ كِيمِيَاءُ
الْفَرَحِ . الْوَحْدَةُ قَبْرُ الْحَيِّ . الصَّبْرُ وَفَتْاحُ الْفَرَجِ . الدِّينُ دَاءُ الْكِرَامِ .
النَّمَامُ جِنْسُ الشَّرِّ . الْأَرْجَافُ زَنْدُ الْفِتْنَةِ . الشُّكْرُ نَسِيمُ النَّعِيمِ .
الرَّيِّعُ شَبَابُ الزَّمَانِ . الْوَلَدُ رِيحَانَةُ الرُّوحِ . الشَّمْسُ قَطِيفَةُ الْمَسَاكِينِ .
الطَّيْبُ لِسَانُ الْمَرْوَةِ . وَيُسَوِّنُ النَّبَاتَ نَوًّا . قَالَ : وَجَفَّ أَنْوَاءُ
السَّحَابِ . أَيِ جَفَّ أَلْبَقْلُ . وَيَقُولُونَ لِلْمَطَرِ سَمَاءً . قَالَ الشَّاعِرُ :
إِذَا سَقَطَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ رَعَيْنَاهَا وَإِنْ كَانُوا غَضَابَا
وَيَقُولُونَ : ضَحِكَتِ الْأَرْضُ إِذَا أَنْبَتَتْ لِأَنَّهَا تُبْدِي عَنْ حُسْنِ
النَّبَاتِ كَمَا يَقْتَرُ الضَّاحِكُ عَنِ الثَّغْرِ . وَيُقَالُ : ضَحِكَتِ الظُّلْمَةُ .
وَالنُّورُ يُضَاحِكُ الشَّمْسَ . قَالَ الْأَعَشَى :
يُضَاحِكُ الشَّمْسَ مِنْهُ كَوَكَبٌ مُشْرِقٌ
مُوَزَّرٌ لِعِيمِ الثَّبَتِ مُكْتَهَلٌ

وَيَقُولُونَ : ضَحِكَ السَّحَابُ بِالْبَرْقِ وَحَنَّ بِالرَّعْدِ وَبَكَى بِالْقَطْرِ .
وَيَقُولُونَ : لَقِيتُ مِنْ فُلَانٍ عَرَقَ الْقُرْبَةَ أَي شِدَّةً وَمَشَقَّةً . (وَأَصْلُ
هَذَا أَنْ حَامِلَ الْقُرْبَةِ يَتَعَبُ مِنْ ثِقَلِهَا حَتَّى يَعْرَقَ) . وَيَقُولُونَ أَيْضًا :
لَقِيتُ مِنْهُ عَرَقَ الْجَبِينِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : بَارِضٌ فُلَانٍ شَجْرٌ قَدْ صَاحَ .
وَذَلِكَ إِذَا طَالَ قَتَبَيْنَ لِلنَّظِيرِ بِطُولِهِ وَدَلَّ عَلَى نَفْسِهِ لِأَنَّ الصَّامِحَ
يَدُلُّ عَلَى نَفْسِهِ بِصَوْتِهِ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ :

كَالْكَرْمِ إِذَا نَادَى مِنَ الْكَافُورِ

وَمِمَّا جَاءَ أَيْضًا فِي هَذَا الْبَابِ فِي الْقُرْآنِ وَكَلَامِ الصَّحَابَةِ
وغيرِهِمْ مَا نَصَّهُ : الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ . وَقَوْلُهُ : أَذْكَرُوا هَادِمَ
الذَّاتِ . وَقَوْلُهُ : إِخْفِضْ لَهَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ . وَقَوْلُهُ :
أَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ . وَقَوْلُهُ : أَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا . وَقَوْلُهُ :
وَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ الْعَذَابِ . وَقَوْلُهُ : لَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ .
وَقَالَ عَلِيٌّ : السَّفَرُ مِيزَانُ الْقَوْمِ . وَقَالَ : وَأَمَّا وَقَدْ اتَّسَعَ نِطَاقُ
الْإِسْلَامِ . وَهُوَ قَوْلُهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَرِغِبْ رَاغِبِهِمْ وَأَحْلِلْ عُقْدَةَ الْخَوْفِ
عَنْهُمْ . وَقَوْلُهُ : الْعِلْمُ قُفْلٌ وَمِفْتَاحُهُ الْمَسْئَلَةُ . وَقَوْلُهُ : الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ
تَوَآمَانِ يُنْتَجِمُهُمَا عَلُوُّ الْهَيْمَةِ . وَقَالَ فِي بَعْضِ خُطْبِهِ يَصِفُ الدُّنْيَا :
إِنَّ أَمْرًا لَمْ يَكُنْ مِنْهَا فِي فَوْحَةٍ إِلَّا أَعْقَبَتْهُ بَعْدَهَا تَرَحَّةٌ وَلَمْ يَلْقَ مِنْ
رَأْيِهَا بَطْنًا إِلَّا أَمْسَحَتْهُ مِنْ قُرَابِهَا ظَهْرًا . وَلَمْ تُظَاهَرْ فِيهَا غَابَةٌ رَخَاءٌ إِلَّا
هَبَّتْ عَلَيْهِ مُزْنَةٌ بِلَاءٌ . وَلَمْ يُسِرْ مِنْهَا فِي جَنَاحِ آمِنٍ إِلَّا أَضْمَجَ مِنْهَا
عَلَى قَوَادِمِ خَوْفٍ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ الْمَلِكَ إِذَا مَلَكَ زَهَدَهُ اللَّهُ

فِي مَا لَهُ وَرَغْبَةُ فِيمَا فِي يَدَيْ غَيْرِهِ وَأَشْرَبَ قَلْبَهُ الْأَشْفَاقَ . فَهُوَ يَحْسِدُ عَلَى
الْقَلِيلِ وَيَسْخَطُ عَلَى الْكَثِيرِ جَزَلُ الظَّاهِرِ حَزِينُ الْبَاطِنِ . فَإِذَا
وَجِبَتْ نَفْسُهُ وَفَرَّ عَمْرُهُ وَضَمَّى ظِلْمَهُ حَاسِبُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَاشَدَّ حِسَابَهُ
وَأَقَلَّ عَقْرَهُ . وَكَتَبَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى مَرَاذِيَةِ فَارِسَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ
الَّذِي قَصَرَ خِدْمَتَكُمْ وَفَرَّقَ كَلِمَتَكُمْ . وَقَالَ الْحَجَّاجُ : دُلُونِي عَلَى
رَجُلٍ سَمِينٍ الْأَمَاتَةِ أَعْجَفَ الْحَيَاةِ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : الرَّأْيُ
لِأَصْحَابِهِ لِأَخِيرِ فِي الرَّأْيِ الْفَطِيرِ وَالْكَلَامِ الْقَضِيبِ . فَلَمَّا بَايَعُوهُ
قَالَ : دَعُوا الرَّأْيَ يَغِبُ فَإِنَّ غُوبَهُ يَكْشِفُ لَكُمْ عَنْ مَحَلِّهِ . وَقِيلَ
لِأَعْرَابِيٍّ : إِنَّكَ لِحَسَنُ الْكِدْيَةِ . قَالَ : عِنْوَانُ نِعْمَةٍ اللَّهُ عِنْدِي .
وَقَالَ آكُثْمُ بْنُ صَيْفِيٍّ : الْحِلْمُ دِعَامَةُ الْعَقْلِ . وَقَالَ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ
لِرَجُلٍ : رَحِمَ اللَّهُ أَبَاكَ فَإِنَّهُ كَانَ يَهْرِي الْعَيْنَ جَمَالًا وَالْأُذُنَ بَيَانًا .
وَقِيلَ لِرُؤْبَةَ : كَيْفَ تَرَكْتَ مَا وَرَاكَ . قَالَ : التُّرَابُ يَابِسٌ وَالْأَمْالُ
عَابِسٌ . وَقَالَ الْمَنْصُورُ لِبَعْضِهِمْ : بَلِّغْنِي أَنَّكَ بِجَيْلٍ : قَالَ مَا أَجْمَدُ
فِي حَقِّ وَلَا أَدُوبُ فِي بَاطِلٍ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْمَوْصِلِيُّ : قُلْتُ لِلْعَبَّاسِ
أَبْنِ الْحُسَيْنِ : إِنِّي لِأُحِبُّكَ . قَالَ : رَأَيْتُ ذَلِكَ عِنْدِي . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
الْأَسْتِطَاةُ لِسَانُ الْجَهَالَةِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ : الشُّكْرُ كُفُوُ النِّعْمَةِ .
وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : خَرَجْتُ فِي لَيْلَةٍ حُنْدِسٍ قَدْ آتَيْتُ عَلَى الْأَرْضِ
أَدْرَاعَهَا فَحَمَّتْ صُورَةَ الْأَبْدَانِ فَمَا كُنَّا نَتَعَارَفُ إِلَّا بِالْأَذَانِ . وَقَالَ
أَعْرَابِيٌّ لِأَخْرَ : يَسَارُ النَّفْسِ خَيْرٌ مِنْ يَسَارِ الْمَالِ وَرُبَّ شَبْعَانَ مِنْ
الْتِعْمِ غَرْقَانَ مِنَ الْكَرَمِ . وَقَالَ آخَرُ فِي حَرْبٍ : جَعَلُوا الْحَرْبَ

أَرْضِيَةَ الْمَوْتِ وَأَسْتَقْوَاهَا أَرْوَاحَ الْعَدُوِّ . وَقَالَ آخَرُ : فَلَانَ أَمَلَسُ لَيْسَ
فِيهِ مُسْتَقَرٌّ بِحَيْرٍ وَلَا شَرٍّ . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ وَقَدْ شَتَّهَ رَجُلٌ بَيْنَ
يَدَيِ الْمَأْمُونِ : رَأَيْتُهُ يَسْتَمْلِي مَا يَلْقَانِي بِهِ مِنْ عَيْنَيْكَ . وَقِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ :
أَيُّ طَعَامٍ أَطِيبُ . قَالَ : الْجُوعُ أَبْصَرُ . وَمَدَحَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا قَالَ :
كَانَ يَفْتَحُ مِنَ الرَّأْيِ أَبْوَابًا مُنْسَدَةً وَيَغْسِلُ مِنَ الْعَارِ وَجُوهًا مُسْوَدَّةً .
إِذَا عَرَضَتْ لَهُ زِينَةُ الدُّنْيَا هَجَّتْهَا صُورَةُ الْحَمْدِ عِنْدَهُ وَإِنَّ لِلْمَصَانِعِ
لَعَارَةً عَلَى أَمْوَالِهِ كَغَارَةَ سُيُوفِهِ عَلَى أَعْدَانِهِ . وَمَدَحَ أَعْرَابِيٌّ قَوْمًا
فَقَالَ : أَوْلَانِكَ غُرٌّ تُضِي ، فِي ظُلْمِ الْأُمُورِ الْمَشْكِلَةِ قَدِصَعَتْ
أَذَانُ الْعَجْدِ إِلَيْهِمْ . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ يمدحُ رَجُلًا : إِنَّهُ لَيُعْطِي عَطَاءً
مَنْ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ مَادَّتُهُ . وَمَدَحَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا فَقَالَ : لِسَانُهُ أَخْلَى
مِنَ الشَّهْدِ وَقَلْبُهُ مِجْنُ الْحَقْدِ . إِنْ آسَأْتَ إِلَيْهِ أَحْسَنَ وَكَأَنَّهُ الْمَسِي .
وَإِذَا أَجْرَمْتَ غَفَرَ وَكَأَنَّهُ الْحَجْرُ . إِشْتَرَى بِالْمَعْرُوفِ عَرْضَهُ مِنَ الْأَذَى
فَهُوَ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِأَسْرِهَا فَوَهَبَهَا رَأَى بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ
حُقُوقًا لَا يَسْتَعْدِبُ الْخَنِيَّ وَلَا يَسْتَحْسِنُ غَيْرَ الْوَفَاءِ . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ لِرَجُلٍ :
لَا تُدَيْسُ شِعْرَكَ بِعَرَضِ فَلَانٍ فَإِنَّهُ سَحِينُ أَمْوَالٍ مَهْزُولُ الْمَعْرُوفِ مِنْ
الْمَرْزُوقِينَ فَجَاءَهُ قَصِيرُ عُمَرُ الْغَنِيِّ طَوِيلُ حَيَاةِ الْفَقْرِ . وَسَالَ أَعْرَابِيٌّ
فَقِيلَ لَهُ : عَلَيْكَ بِالصَّيَارِفِ . فَقَالَ : هُنَاكَ فِرَارَةُ اللَّوْمِ . وَذَكَرَ
أَعْرَابِيٌّ قَوْمًا فَقَالَ : أَوْلَانِكَ قَوْمٌ قَدْ سَلَخَتْ أَقْفَاءَهُمْ بِالْهَجَاءِ وَدَبَّغَتْ
جُلُودَهُمْ بِاللَّوْمِ . فَلَبَّاسُهُمْ فِي الدُّنْيَا الْمَلَامَةُ وَزَادَهُمْ فِي الْآخِرَةِ
الْتِدَامَةُ . وَذَمَّ أَعْرَابِيٌّ قَوْمًا فَقَالَ : هُمْ أَقَلُّ ذُنُوبًا إِلَى أَعْدَائِهِمْ

وَ أَكْثَرُ تَجْرُمًا عَلَى أَصْدِقَائِهِمْ . يَصُومُونَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيُفْطِرُونَ عَلَى
 الْفَحْشَاءِ . وَ ذَمَّ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ تَغْدُو إِلَيْهِ مَوَاكِبُ
 الْأَضَلَالَةِ وَ تَرْجِعُ مِنْ عِنْدِهِ بُدُورُ الْأَثَامِ مُعْدِمٌ بِمَا يُحِبُّ مُثْرٍ بِمَا يُكْرَهُ .
 وَقَالَ آخَرُ : مَا رَأَيْتُ دَمْعَةً تَرْتَرِقُ فِي عَيْنٍ وَ تَجْرِي عَلَى خَدِّ آخَرَ مِنْ
 عَبْرَةٍ أَمْطَرَتْهَا عَيْنَاهُ وَ أَعَشَبَ لَهَا قَلْبِي . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَ ذَكَرَ زُهَادًا :
 فَازَ قَوْمٌ أَدَبَتْهُمْ الْحِكْمَةُ وَ أَحْكَمَتْهُمْ النَّجَارِبُ وَ لَمْ تَغْرُزْهُمْ السَّلَامَةُ
 الْمُنْطَوِيَّةُ عَلَى الْهَلَاكَةِ . وَ رَحَلَ عَنْهُمْ التَّسْوِيفُ الَّذِي قَطَعَ بِهِ النَّاسُ
 مَسَاقَةَ آجَالِهِمْ وَ أَحْسَنُوا الْمَقَالَ وَ شَفَعُوهُ بِالْفِعَالِ تَرَكُوا النَّعِيمَ لِيَتَّعَمُوا .
 لَهُمْ عِبْرَاتٌ مُتَدَاغَةٌ لَا يَرَاهُمْ إِلَّا فِي وَجْهِ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهٌ . وَ وَصَفَ
 أَعْرَابِيٌّ وَ آيَا فَقَالَ : كَانَ إِذَا وُجِيَ لَمْ يُطَابِقْ بَيْنَ جُفُوهِ وَ ارْسَالِ
 الْعُيُونِ عَلَى عُيُونِهِ . فَهُوَ شَاهِدٌ مَعَهُمْ غَائِبٌ عَنْهُمْ فَالْمُحْسِنُ آوِنٌ وَ الْمُسِيءُ
 خَائِفٌ . وَ ذَكَرَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا فَقَالَ : كَانَ أَلْفَهُمْ مِنْهُ ذَا أُذُنَيْنِ وَ الْجَوَابُ
 مِنْهُ ذَا لِسَانَيْنِ . لَمْ أَرِ أَحَدًا كَانَ أَرْتَقَ لِجَلَلِ السَّرَاءِ مِنْهُ كَانَ بَعِيدَ
 مَسَاقَةِ الرَّأْيِ يَزِي بِطَرْفِهِ حَيْثُ أَشَارَ الْكَرَمُ . وَ مَا زَالَ يَتَحَسَّى مَرَارَةَ
 الْأَخْوَانِ وَ يُسَيِّفُهُمُ الْعَذْبَ . وَ وَصَفَ أَعْرَابِيٌّ قَوْمَهُ فَقَالَ : إِذَا أَضْطَقُوا
 تَحْتَ الْقَتَامِ سَفَرَتْ بَيْنَهُمُ السِّهَامُ بِوُقُوفِ الْحَامِ . وَ إِذَا تَصَاخَحُوا
 بِالسُّيُوفِ فَفَرَّتِ الْمَنَائِبُ بِأَفْوَاهِهِمَا . فَكَمْ مِنْ يَوْمٍ عَارِمٍ قَدْ أَحْسَنُوا
 آدَبَهُ وَ حَرَبِ عَبُوسٍ قَدْ ضَاخَكْتَهَا أَسَدَتْهُمْ وَ حَطَبِ قَدْ ذَلُّوا مَنَّاكِبَهُ .
 إِنَّمَا كَانُوا كَالنَّجْرِ الَّذِي لَا يَنْكَشِ غِمَارُهُ وَ لَا يُنْهِنُهُ تَيَّارُهُ . وَ قِيلَ
 لِأَعْرَابِيٍّ : لِمَ لَا تَشْرَبُ الْتَيْدَ . فَقَالَ : لَا أَشْرَبُ مَا يَشْرَبُ عَقْلِي .

وَقَالَ آخِرُ : أَخْطَأُ مَرْكَبُ الْبَيَانِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَلْقَلَّمُ لِسَانَ الْبَيَانِ .
وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْأَطْبَاءِ يَقُولُ : أَلْمَاءُ مَطِيئَةُ الطَّعَامِ . وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ
وَهْبٍ لِكِتَابِهِ : لَا تُكَدِّرْ مَاءَ مَعْرُوفٍ بِالْمَنْ فَإِنَّ أَعْتِدَادَكَ بِالْمَعْرُوفِ
يَعْقِلُ لِسَانَ الشُّكْرِ . وَأَمْثَالُ هَذَا كَثِيرٌ فِي مَشْهُورِ الْكَلَامِ وَفِي مَا أوردناه
كِفَايَةً . وَأَمَّا الْأَسْتِعَارَةُ فِي أَشْعَارِ الْمُتَقَدِّمِينَ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ نُحْصِيَ

البحث التاسع

في مراعاة النظير

(من شرح بدعيية العميان لابن جابر الاندلسي باختصار)

(راجع صفحة ٣١ من علم الادب)

يُسَمَّى أَيْضًا هَذَا النَّوعُ التَّنَاسُبَ وَالْإِتِّلَافَ وَالْتَوْفِيقَ وَالْمَوْلَاخَاةَ .
وَهُوَ فِي أَصْطِلَاحِ الْبَدِيعِيِّينَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ أَمْرٍ وَمَا يُنَاسِبُهُ لِأَعْلَى
جِهَةِ التَّنَاصُطِ . وَهُوَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ . (الْأَوَّلُ) يُذَكَّرُ فِيهِ الشَّيْءُ
مَعَ مَا يُنَاسِبُهُ فَقَطَّ كَقَوْلِ ابْنِ الْحَشَّابِ لِلْحَلِيفَةِ الْمُسْتَضِي :
وَرَدَّ الْوَرَى سَلْسَالَ جُودِكَ فَارْتَوَا وَوَقَفْتُ دُونَ الْوَرْدِ وَرَقَّةَ حَائِمِ
ظَنَانٍ أَطْلُبُ ضِفَّةً مِنْ رَحْمَةٍ وَالْوَرْدُ لَا يَزْدَادُ غَيْرَ تَرَاخُمِ
فَأَنْظِرْ حُسْنَ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ كَيْفَ جَرِيًا كَأَلْمَاءِ فِي طَلَاوَتِهِ . وَوَقَعَا
مِنْ الْقُلُوبِ كَأَلْشَهْدِ فِي حَلَاوَتِهِ . مَعَ أَنَّ نَاطِقَهُمَا مَا خَرَجَ عَنْ وَصْفِ
أَلْمَاءِ كَلَامُهُ . وَلَا تَعْدَى ذَلِكَ الْمَعْنَى ظَاهِرُهُ . فَأَوْدَعَهُمَا فِي عَشْرِ مَوَاضِعَ
مُرَاعَاةِ النَّظِيرِ . فِيهَا مِنْ الْحُسْنِ مَا لَيْسَ لَهُ مِنْ تَخْيِيرٍ . لَكِنَّهُ مَا سَلِمَ

مَلِيحٌ مِنْ عَيْبٍ . وَلَا خَلَا مِنْ مَرْفُوعِ رَبِيبٍ . فَمَعَ هَذِهِ الْحَاسِنِ الظَّرِيفَةِ
مَا سَلِمَ اللَّيْتَانِ مِنْ عَيْبِ الْقَافِيَةِ . فَقَدْ غَيَّرَ النَّاطِمُ كَسْرَةَ الدَّخِيلِ عَلَى
الضَّمَّةِ . وَجَاءَ فِي ذَلِكَ بِمَا عَابَهُ كُلُّ أَدِيبٍ وَدَمَّهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ السَّلَامِيِّ :
وَالنَّقْعُ ثُوبٌ بِالنُّشُورِ مُطَرَّرٌ وَالْأَرْضُ فَرَشٌ بِالْجِيَادِ مُحْمَلٌ
وَسُطُورُ خَيْلِكَ إِنَّمَا أَلْفَاتُهَا سُمُرٌ تُنْقِطُ بِالْدِيمَاءِ وَتُشَكِّلُ
نَاسَبَ بَيْنَ الثُّوبِ وَالتَّطْرِيزِ وَالحَمْلِ وَبَيْنَ السُّطُورِ وَالْأَلْفَاتِ
وَالنَّقْعِ وَالشَّكْلِ

(تَنْبِيهُ) وَلَوْ ذُكِرَ الشَّيْءُ مَعَ مَا لَا يُنَاسِبُهُ كَانَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ
عَيْبًا . كَقَوْلِ أَبِي نُوَّاسٍ :

وَقَدْ حَلَفْتُ عَيْبًا مَذْرُورَةً لَا تُكذَّبُ
بِرَبِّ زَمْرَمٍ وَالْحَوْضِ وَالصَّفَا وَالْمُحْصَبِ

عَابُوا عَلَيْهِ ذِكْرَ الْحَوْضِ مَعَ زَمْرَمٍ وَالصَّفَا وَالْمُحْصَبِ . وَإِنَّهُ غَيْرُ
مُنَاسِبٍ ذِكْرُهُ مَعَهَا . وَإِنَّمَا يُنَاسِبُ ذِكْرُ الْحَوْضِ مَعَ الْمِيزَانِ وَالصِّرَاطِ
وَشِبْهَيْهَا مِمَّا هُوَ مُنَوِّطٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(تَنْبِيهُ ثَانٍ) لَوْ جَاءَ الْكَاتِبُ بِمُتَنَاسِبِينَ فَأَفْرَدَ أَحَدَهُمَا وَثَنِي
الْآخَرَ أَوْ جَمَعَهُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ كَانَ عَيْبًا كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

أَلَا يَا بَنَ الْذِينَ فَنُوا وَمَاتُوا أَمَا وَاللَّهِ مَا مَاتُوا لِتَبَقِي
وَمَا لَكَ فَأَعْلَمَنْ فِيهَا بَقَاءُ إِذَا اسْتَكْمَلْتَ آجَالًا وَرِزْقًا

فَجَمَعَ (الْأَجَلَ) وَأَفْرَدَ (الرِّزْقَ) مَعَ أَنَّهُمَا مُتَنَاسِبَانِ . (الثَّانِي) أَنْ
يُذْكَرَ شَيْءٌ أَوْ أَشْيَاءُ كُلُّ وَاحِدٍ مَعَ مَا يُنَاسِبُهُ فِي جَمَلٍ مُسْتَوِيَةٍ

الْمَقْدَارِ . وَيُسَمَّى هَذَا النَّوعُ التَّفْوِيفَ لِشِبْهِهِ بِالتَّوْبِ الْمَفْوَفِ وَهُوَ
الَّذِي فِيهِ خُطُوطٌ مُسْتَوِيَةٌ وَتَشْبِيهُ الْجَمَلِ بِاسْتِوَاءِ تِلْكَ الْخُطُوطِ .
وَتَكُونُ هَذِهِ الْجَمَلُ طَوَالًا كَلِّهَا أَوْ مُتَوَسِّطَةً . وَكُلُّهَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ
آخِرُهَا فِي بَعْضِ جُزْءِ التَّفْعِيلِ وَهِيَ الْمُدْبِجَةُ . وَإِمَّا أَنْ يُوَافِقَ آخِرُهَا
آخِرَ جُزْءِ التَّفْعِيلِ وَهِيَ الْغَيْرُ الْمُدْبِجَةُ وَهُوَ الْأَحْسَنُ . فَمِنْ قَوْلِ ابْنِ
عَيْنٍ :

دَعَتْ فِي أَعَالِي السُّغْدِ يَوْمًا حَمَامَةً عَلَى فَنٍّ مِنْ كُلِّ رِيَانٍ كَالْمِ
فَهَاجَتْ مَشُوقًا وَأَسْتَفْرَتْ مَتِيمًا وَأَبَكْتَ غَرِيبًا وَأَسْتَحَقَّتْ أَخَا عِلْمِ
(السُّغْدُ مَوْضِعٌ بِسَدْرٍ قَدْ قَدْ أَخُذَ لِلزَّاهَةِ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي

الْحُسْنِ) . وَكَقَوْلِ الشَّاعِرِ فِي مَدْحٍ :

وَالدَّهْرُ يُقْبِلُ أَنْ تُقْبِلَ وَيُعْرِضُ أَنْ تُعْرِضَ وَغَيْرَ الَّذِي قَدَرْتُمْ لَمْ يَرُمْ
إِنْ قُلْتَ يَسْمَعُ وَإِنْ تَأْمُرُ يُطِيعُ وَمَتَى فَعَلْتَ تُسْعَدُ وَإِنْ لَاحَظْتَ تُحْتَرَمُ
وَقَدْ بَلَغَ بِهَا الْمُتَسِّيَ إِلَى أَرْبَعِ عَشْرَةَ جُمْلَةً لَكِنْ بِغَيْرِ حَرْفٍ
عَظْفٍ فَثَقُلَتْ وَخَرَجَتْ عَنِ سَبَلِكِ الْبَلَاغَةِ . وَهِيَ قَوْلُهُ :

أَقْلُ أَنْلِ أَقْطِعَ أَجْمَلُ عَلَى سَلِّ أَعْدُ زِدْ هَشَّ بِشٍّ تَفْضَلُ أَدْنُ سُرْصِلُ
(الثَّلَاثُ) مِنْ مِرَاعَاةِ الظُّبَيْرِ أَنْ تَذَكَّرَ شَيْئَيْنِ مُتَنَاسِبَيْنِ وَيُحْتَمَّ

الْكَلَامُ بِشَيْئَيْنِ : أَحَدُهُمَا يُلَاقِيهِمْ وَاجِدًا مِمَّا تَقَدَّمَ . وَالْآخَرُ يُلَاقِيهِمْ
الْآخَرَ . وَيُسَمَّى هَذَا النَّوعُ تَنَاسُبَ الْأَطْرَافِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ : لَا تُدْرِكُهُ
الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ . وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَيْرُ . فَالْلطيفُ يُنَاسِبُ
مَا لَا يُدْرِكُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَفَاءِ . وَالْخَيْرُ يُنَاسِبُ مَنْ هُوَ مُدْرِكٌ لِلطَّائِفِ

الاشياء . (الرابع) ان تذكر الشيء ثم تذكر معه لفظاً مشتركاً
بين امرين: أحدهما يلائم الأول والآخر لا يلائمه فيتوهم السامع
أنه مرادف الملائم وليس كذلك . ويسمى هذا النوع إيهام التظير .
كقول القائل: الشمس والقمر مجنسان والنجم والشجر يسجدان .
فيتوهم مراعاة التظير وليس كذلك لأن المراد بالنجم النبت لا
الكوكب لعطف الشجر عليه

البحث العاشر

في العجاز المرسل

(من السكاكي والدسوقي والتعالبي باختصار)

(راجع صفحة ٣٣ من علم الادب)

إن علاقة العجاز المصححة له إما أن تكون مشابهة المثلث
إليه بالمثلث عنه في شيء فيسمى العجاز استعارة كما مر . وإما أن
تكون علاقة العجاز غير المشابهة فيسمى مرسلًا كلفظ اليد إذا
استعمل في النعمة والقدر كما يقال: جلت أيادي عندي . أي
كثرت نعمته لدي . وأتسع اليد في البلد . واليد في اللغة العضو
الخاص والعلقة كون ذلك العضو مصدرًا للنعمة فإنها تصل
إلى المنعم عليه من اليد فتكون تجارة المخصوصة بمنزلة العلة
الفاعلية لها . وأيضاً باليد تظهر النعمة فتكون بمنزلة العلة الصورية
لها . وإذا استعملت القدر فلان أكثر ما يظهر سلطان القدر في
اليد وبها تكون الأفعال الدالة على القدر من البطش والضرب

وَالْقَطْعِ وَالْأَخْذِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَأَنْوَاعُ الْعَلَاقَةِ الْمَعْتَبَرَةِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا
عَائِدَةٌ إِلَى (التَّنْضِينِ) وَهِيَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى زِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ . (فَمِنْ
التَّنْضِينِ) تَسْيِئَةُ الشَّيْءِ بِأَنْمِ جُزْئِهِ وَإِطْلَاقُ الْخَاصِّ لِلْعَامِ . وَهَذَا
مِنْ سُنَنِ الْعَرَبِ فَإِنَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ عَلَى بَعْضِ الشَّيْءِ وَهُمْ يُرِيدُونَ
كُلَّهُ فَيَقُولُونَ : قَعَدَ عَلَى ظَهْرِ رَأْسِي . وَكَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

الْوَاطِنِينَ عَلَى صُدُورِ بَعَالِهِمْ

وَكَقَوْلِ لَبِيدٍ :

أَوْ يَرِيضُ بَعْضَ النَّفُوسِ جَمَامَهَا

وَفِي الْقُرْآنِ : قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ . وَالْمُرَادُ يَعْضُوا
أَبْصَارَهُمْ كُلَّهَا . (وَكَذَلِكَ) يَصِفُونَ أَلْبَعْضَ بِصِفَةِ الْكُلِّ كَقَوْلِهِ :
نَاصِيَةٌ كَاذِبَةٌ خَاطِيئَةٌ . فَالْخَطَأُ صِفَةُ الْكُلِّ وَصَفَ بِهِ النَّاصِيَةَ . وَمِثْلُ
ذَلِكَ إِطْلَاقُهُمْ لَفْظَ (بَعْضٍ) مُرَادًا بِهِ الْكُلَّ كَقَوْلِهِ : لِأَبِينِ لَكُمْ
بَعْضَ الَّذِي تَحْتَلِفُونَ فِيهِ أَيِ كَلِمَةٍ . وَمِنْ سُنَنِ الْعَرَبِ أَنْ تُقِيمَ الْوَاحِدَ
مَقَامَ الْجَمْعِ فَيَقُولُونَ : قَرَرْنَا بِهِ عَيْنًا . أَيِ عَيْنًا . وَكَقَوْلِهِ : لَا تُفَرِّقْ
بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ . وَالتَّفْرِيقُ لَا يَكُونُ إِلَّا بَيْنَ اثْنَيْنِ . وَالتَّقْدِيرُ : لَا تُفَرِّقْ
بَيْنَهُمْ . وَمِنْ هَذَا أَلْبَابِ سُنَّةِ الْعَرَبِ أَنْ يَقُولُوا لِلرَّجُلِ الْعَظِيمِ وَالْمَلِكِ
الْكَبِيرِ : أَنْظِرُوا فِي أَمْرِي . وَلِأَنَّ السَّادَةَ وَالْمُلُوكَ يَقُولُونَ : نَحْنُ
فَعَلْنَا وَإِنَّا أَمَرْنَا . فَعَلَى قَضِيَّةِ هَذَا الْإِبْتِدَاءِ يُخَاطَبُونَ فِي الْجَوَابِ .
(وَمِنْ الزِّيَادَةِ) وَهُوَ عَكْسُ مَا قَبْلَهُ إِطْلَاقُ أُنْمِ الْعَامِ لِخَاصِّ وَمِثْلُهُ
بَابُ التَّخْصِيسِ بِأَسْرِهِ وَإِطْلَاقُ أُنْمِ الْكُلِّ عَلَى الْجُزْءِ نَحْوُ : يَجْعَلُونَ

أَصَابِعُهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّرَاقِ . يُرِيدُ الْأَنْغَةَ وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ
الْأَصَابِعِ . وَالْعَرَضُ مِنْهُ الْمَبَالِغَةُ كَأَنَّهُ جَعَلَ جَمِيعَ الْأَصَابِعِ فِي الْأَذُنِ
لِكَلِّ يَسْمَعُ شَيْئًا مِنَ الصَّاعِقَةِ . (وَمِنْ سُنَنِهِمْ) أَيْضًا الْأَيْتَانُ بِالْجَمْعِ
وَيُرِيدُونَ بِهِ الْوَاحِدَ كَقَوْلِهِ : مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَغْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ .
وَإِنَّمَا أَرَادَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ . وَتَقُولُ الْعَرَبُ : أَفْعَلًا ذَلِكَ . وَالْمُخَاطَبُ
وَاحِدٌ . وَكَقَوْلِهِ : أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ . وَهُوَ خِطَابٌ لِخَازِنِ
النَّارِ وَحْدَهُ . وَكَمَا قَالَ الْأَعشى :

وَصَلِّ عَلَى خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّحْبِ وَلَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ وَاللَّهُ فَاعْبُدَا
وَيُقَالُ إِنَّهُ أَرَادَ : وَاللَّهُ فَاعْبُدْنِ . فَقَلْبَ النَّوْنِ الْخَفِيفَةَ الْفَاءُ .
وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ . (وَمِنْ أَنْوَاعِ) الْعَلَاقَةِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي
الْحِجَازِ الْمُرْسَلِ مَا يَقُودُ إِلَى (الِاسْتِزَامِ) وَهُوَ مَا أَقْتَضَى مَعْنَاهُ مَعْنَى آخَرَ
لِأَجْلِ عِلَاقَتِهِ . (فَمِنْ ذَلِكَ) إِطْلَاقُ اسْمِ الْمَلْزُومِ عَلَى الْمَلْزَمِ وَالْمَلْزَمِ
عَلَى الْمَلْزُومِ نَحْوُ : هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ . أَيْ هَلْ يَفْعَلُ . أَطْلَقَ الْإِسْتِطَاعَةَ
عَلَى الْفِعْلِ لِأَنَّهَا لَازِمَةٌ لَهُ . وَكَقَوْلِهِ : يُرْسِلُ السَّمَاءَ وَبَدْرَارًا . أَيْ
الْمَطَرَ . لِأَنَّهُ وَنَهَا يَنْزِلُ . (وَمِنْهُ) تَسْمِيَةُ الشَّيْءِ بِاسْمِ سَبَبِهِ . كَقَوْلِهِ : مَا كَانُوا
يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ . أَيْ الْقَبُولَ وَالْعَمَلَ بِهِ لِأَنَّهُ يَتَسَبَّبُ عَنِ السَّمْعِ .
وَكَقَوْلِهِ : رَعَيْنَا الْغَيْثَ . أَيْ النَّبَاتَ الَّذِي سَبَبُهُ الْغَيْثُ . (وَعَكْسُهُ)
تَسْمِيَةُ الشَّيْءِ بِاسْمِ مُسَبِّبِهِ نَحْوُ : أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ نَبَاتًا . أَيْ غَيْثًا
يَكُونُ النَّبَاتُ مُسَبِّبًا عَنْهُ . وَكَقَوْلِهِ : يُنْزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا .
أَيْ مَطَرًا وَهُوَ مِنْ تَوَابِعِهِ . (وَمِنْهُ) تَسْمِيَةُ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا كَانَ

عَلَيْهِ نَحْوُ : أَنْوَا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ . أَي الَّذِينَ كَانُوا يَتَامَى لِأَنَّهُمْ
لَا يُؤْتُونَ أَمْوَالَهُمْ حَتَّى يَبْلُغُوا وَلَا يَتِمَّ بَعْدَ الْبُلُوغِ . (وَمِنْهُ) تَسْمِيَةُ
الشَّيْءِ بِأَسْمِ مَا يُؤَدُّ إِلَيْهِ نَحْوُ : إِنِّي أَرَانِي أَعَصِرُ خَمْرًا أَي عِنَابًا .
يُعَصَّرُ فَيُؤَدُّ إِلَى الْخَمْرِ . وَكَقَوْلِهِ : وَلَا يَلِدُوا إِلَّا كَفَّارًا . أَي صَارًا
إِلَى الْكُفْرِ . (وَمِنْهُ) تَسْمِيَةُ الشَّيْءِ بِأَسْمِ مَحَلِّهِ نَحْوُ : فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ
أَي أَهْلَ نَادِيِهِ . أَي مَجْلِسِهِ . وَكَقَوْلِهِ : أَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا .
أَي أَهْلِهَا . (وَمِنْهُ عَكْسُهُ) أَي إِطْلَاقُ أَسْمِ الْحَالِ عَلَى الْحَلِّ .
نَحْوُ : حَلُّوا فِي رَحْمَةِ اللَّهِ أَي فِي الْجَنَّةِ لِأَنَّهَا مَحَلُّ الرَّحْمَةِ . (وَمِنْهُ)
تَسْمِيَةُ الشَّيْءِ بِأَسْمِ آتِيهِ نَحْوُ : وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ .
أَي اجْعَلْ لِي ثَنَاءً حَسَنًا وَاللِّسَانَ آتَى الصِّدْقِ وَالثَّنَاءِ . (وَمِنْهُ) تَسْمِيَةُ
الشَّيْءِ بِأَسْمِ ضِدِّهِ نَحْوُ : فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . أَي أَنْذِرْهُمْ وَهَدِّدْهُمْ .
وَتَقُولُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ تَسْتَجْهَلُهُ : يَا عَاقِلُ . وَالْمَرْأَةَ تَسْتَجْهَلُهَا : يَا قَرُ .
(وَكَذَلِكَ) يَقْلِبُونَ الْمَعْنَى نَحْوُ : عَرَضْتُ النَّاقَةَ عَلَى الْحَوْضِ . يُرِيدُونَ
الْحَوْضَ عَلَى النَّاقَةِ . (وَمِنْهُ) وَصْفُ الشَّيْءِ بِمَا يَقَعُ فِيهِ أَوْ يَكُونُ
مِنْهُ نَحْوُ : يَوْمٌ عَاصِفٌ . أَي عَاصِفُ الرِّيحِ . وَلَيْلٌ نَائِمٌ وَسَاهِرٌ وَصَائِمٌ
أَي يُنَامُ فِيهِ وَيُسَهِّرُ وَيُصَامُ . (وَمِنْهُ) إِضَاقَةُ الْفِعْلِ إِلَى مَا لَا يَضِلُّ
أَنَّهُ تَشْبِيهُهَا . كَقَوْلِهِ : جِدَارٌ يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ . وَلَا إِرَادَةَ لِلجِدَارِ . وَلَكِنَّهُ
تَوَسَّعَ الْعَرَبُ فِي الْجَبَازِ فَعَبَّرُوا عَنِ الْجَمَادِ بِفِعْلِ الْإِنْسَانِ كَمَا قَالَ
الرَّاجِزُ :

إِمْتِلَاءُ الْحَوْضِ وَقَالَ قَطْنِي

أَي كَفَانِي وَنَيْسَ لِحَوْضِ قَوْلٍ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ الرَّاعِي الشَّاعِرِ النَّصْرَانِي :
فِي مَهْمَةٍ فَلَقْتَ بِهِ هَامَاتَهَا فَلَقَ الْفُؤُوسِ إِذَا لَرَدْنَ تَصُولًا
وَأَلْعَرَبُ تُسَمَّى التَّهْيُوءَ لِلْفِعْلِ وَالْإِحْتِيَاجَ إِلَيْهِ إِزَادَةٌ. وَكَذَلِكَ يَأْتُونَ
بِلَفْظِ الْمَاضِي وَهُوَ مُسْتَقْبَلٌ وَيَلْفِظُ الْمُسْتَقْبَلِ وَهُوَ مَاضٍ كَقَوْلِهِ : لَمْ
تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ أَي لَمْ قَتَلْتُمْ . وَكَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :
فَادْرَكْتُ مَنْ قَدْ كَانَ قَبْلِي وَلَمْ أَدْعُ لِمَنْ كَانَ بَعْدِي فِي الْقَصَائِدِ مُضِيغًا
أَي لِمَنْ يَكُونُ بَعْدِي . وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ : وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا . أَي
كَانَ وَيَكُونُ وَهُوَ كَأَنَّ الْآنَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ . وَكَذَلِكَ يَأْتُونَ بِالْمَفْعُولِ
بِلَفْظِ الْفَاعِلِ فَيَقُولُونَ : سِرَّ كَاتِمٍ أَي مَكْتُومٍ . وَمَكَانٌ عَامِرٌ أَي
مَعْمُورٌ . وَمَاءٌ دَافِقٌ أَي مَدْفُوقٌ . وَعَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ أَي مَرَضِيَةٌ . وَحَرَمٌ
أَمِينٌ أَي مَأْمُونٌ . وَقَالَ جَرِيرٌ :
إِنَّ اللَّيْلَةَ مَنْ تَمَلُّ كَلَامَهُ فَأَنْتَعَمُ فُؤَادَكَ مِنْ حَدِيثِ الْوَائِقِ
أَي مِنْ حَدِيثِ الْمُؤَمِّقِ . وَيَعْكِسُونَ هَذَا الْعَمَلَ وَيَسْتَعْبِلُونَ
الْفَاعِلَ بِلَفْظِ الْمَفْعُولِ كَقَوْلِهِ : كَانَ وَعَدُهُ مَأْتِيًا أَي آتِيًا . وَكَقَوْلِهِ :
حِجَابٌ مَسْتُوْرٌ أَي سَائِرٌ . وَيُقِيمُونَ الْأَسْمَ وَالْمَصْدَرَ مَقَامَ الْفَاعِلِ
وَالْمَفْعُولِ . فَتَقُولُ الْعَرَبُ : رَجُلٌ عَدْلٌ أَي عَادِلٌ . وَرِضَى أَي مَرْضِيٌّ .
وَبَنُو فُلَانٍ لَنَا سَلَمٌ أَي مُسَالِمُونَ . وَحَرْبٌ أَي مُحَارِبُونَ . (وَكَذَلِكَ)
يُحْمَلُونَ اللفظَ عَلَى الْمَعْنَى فِي تَذْكِيرِ الْمُؤَنَّثِ وَتَأْنِيثِ الْمَذْكَرِ
فَيَتَرَكُونَ حُكْمَ ظَاهِرِ اللفظِ وَيُحْمَلُونَهُ عَلَى مَعْنَاهُ كَمَا يَقُولُونَ : ثَلَاثَةٌ
أَنْفُسٍ . وَالنَّفْسُ مُؤَنَّثَةٌ وَأَمَّا حَمْلُهُ عَلَى مَعْنَى الْإِنْسَانِ أَوْ مَعْنَى الشَّخْصِ

قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا عِنْدَنَا إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَنْفُسٍ بِشَرِّ الْجُحُومِ تَلَالَاتٍ فِي الْخُنْدِيسِ
وَكَمَا ذَكَرَ بَعْضُهُمُ الْكَفَّ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ فِي قَوْلِهِ :
أَرَى رَجُلًا مِنْهُمْ أَسِيْفًا كَأَنَّمَا يَضُمُّ إِلَى كَشْحِيهِ كَفًّا مُخَضَّبًا
فَحَمَلَ الْكَلَامَ عَلَى الْغُضْرِ وَهُوَ مُذَكَّرٌ . وَكَمَا قَالَ الْآخَرُ :
يَا أَيُّهَا الرَّاكِبُ الْمَزْجِيُّ مَطِيئَتُهُ سَائِلُ بَنِي أَسَدٍ مَا هَذِهِ الصَّوْتُ
أَيَّ مَا هَذِهِ الْجَلْبَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ : وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا .
وَلَمْ يَقُلْ : سَيْتَةٌ لِأَنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى الْمَكَانِ . وَقَالَ : السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ .
فَذَكَرَ السَّمَاءَ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ لِأَنَّهُ حَمَلَ الْكَلَامَ عَلَى السَّقْفِ . وَكُلُّ مَا
عَلَكَ وَأَظْلَكَ فَهُوَ سَمَاءٌ

البحث الحادي عشر

في القول عن الكناية

(عن كتاب صناعة القدر والمثل السائر)

(راجع صفحة ٢٨ من علم الادب)

الْلَفْظَةُ إِذَا أُطْلِقَتْ وَكَانَ الْغَرَضُ الْأَصْلِيُّ غَيْرَ مَعْنَاهَا فَلَا يَخُو
إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهَا مَقْصُودًا أَيْضًا لِيَكُونَ دَالًّا عَلَى ذَلِكَ الْغَرَضِ
الْأَصْلِيِّ . وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ كَذَلِكَ . فَالْأَوَّلُ هُوَ الْكِنَايَةُ وَيُقَالُ
لَهُ : الْإِرْدَافُ . وَالثَّانِي الْجَبَازُ . فَالْكِنَايَةُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْيَسَانِ أَنْ
يُرِيدَ التَّمَكُّيْمَ إِثْبَاتَ مَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى فَلَا يَذْكُرُهُ بِاللَّفْظِ الْمَوْضُوعِ
لَهُ فِي اللَّغَةِ وَلَكِنْ يَجِيءُ إِلَى مَعْنَى هُوَ نَائِلِهِ وَرِدْفُهُ فِي الْوُجُودِ

فِيَوْمِي بِهِ إِلَيْهِ وَيَجْعَلُهُ دَلِيلًا عَلَيْهِ
وَأَعْلَمُ أَنَّ الْكِنَايَةَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ السِّرِّ . يُقَالُ : كُنَيْتُ الشَّيْءَ
إِذَا سَتَرْتَهُ . وَاجْرِي هَذَا الْحُكْمُ فِي الْأَلْفَازِ الَّتِي يُسْتَرُ فِيهَا الْحِجَازُ
بِالْحَقِيقَةِ فَتَكُونُ دَالَّةً عَلَى السَّاتِرِ وَعَلَى الْمَسْتُورِ مَعًا . وَذَلِكَ أَنَّ الْمَسْتُورَ
فِيهَا هُوَ الْحِجَازُ لِأَنَّ الْحَقِيقَةَ تُفْهَمُ أَوَّلًا وَيَسَارِعُ أَفْهَمُ إِلَيْهَا قَبْلَ
الْحِجَازِ . لِأَنَّ دَلَالََةَ اللَّفْظِ عَلَيْهَا دَلَالَةٌ وَضَعِيَّةٌ . وَأَمَّا الْحِجَازُ فَإِنَّهُ
يُفْهَمُ مِنْهُ بَعْدَ فَهْمِ الْحَقِيقَةِ وَإِنَّمَا يُفْهَمُ بِالنَّظَرِ وَالْفِكْرَةِ وَبِهَذَا يَحْتَاجُ
إِلَى دَلِيلٍ لِأَنَّهُ عُدُولٌ عَنْ ظَاهِرِ اللَّفْظِ . فَالْحَقِيقَةُ أَظْهَرَ وَالْحِجَازُ أَخْفَى
وَهُوَ مَسْتُورٌ بِالْحَقِيقَةِ . وَقَدْ تَأَوَّلْتُ الْكِنَايَةَ بِغَيْرِ هَذَا وَهِيَ أَنَّهَا
تَأْخُذُ مِنَ الْكُنْيَةِ الَّتِي يُقَالُ فِيهَا : أَبُو فُلَانٍ . فَإِنَّا إِذَا نَادَيْنَا رَجُلًا
أَسْمُهُ عَبْدِ اللَّهِ وَلَهُ وَلَدٌ أَسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَقُلْنَا : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ . كَانَ ذَلِكَ
مِثْلَ قَوْلِنَا : يَا عَبْدَ اللَّهِ . فَإِن شِئْنَا نَادَيْنَاهُ بِهَذَا وَإِن شِئْنَا نَادَيْنَاهُ بِهَذَا
وَكَلاهُمَا وَقَعَ عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ يَجْرِي الْحُكْمُ فِي الْكِنَايَةِ فَإِنَّا إِذَا
شِئْنَا حَمَلْنَاهَا عَلَى جَانِبِ الْحِجَازِ . وَإِن شِئْنَا حَمَلْنَاهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ . إِلَّا
إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْوَصْفِ الْجَامِعِ بَيْنَهُمَا لِئَلَّا يَلْحَقَ بِالْكِنَايَةِ مَا لَيْسَ مِنْهَا
وَمِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : هُوَ طَوِيلُ النِّجَادِ وَكَثِيرُ رِمَادِ الْقَدْرِ . يَعْنُونَ بِهِ
أَنَّهُ طَوِيلُ الْقَامَةِ كَثِيرُ الْقَرَى فَلَمْ يَذْكَرْ الْمُرَادَ بِلَفْظِهِ الْخَاصِّ بِهِ
وَالَكِنْ تَوَصَّلُوا إِلَيْهِ بِذِكْرِ مَعْنَى آخَرٍ هُوَ رَدْفُهُ فِي الْوُجُودِ . الْآتِرَى
أَنَّ الْقَامَةَ إِذَا طَالَتْ طَالَ النِّجَادُ . وَإِذَا كَثُرَ الْقَرَى كَثُرَ رِمَادُ الْقَدْرِ .
وَكَقَوْلِ الْحَضْرَمِيِّ :

قَدْ كَانَ يُغِيبُ بَعْضَهُنَّ بَرَأْعِي حَتَّى رَأَيْتُ تَسْخُمِي وَسُعَالِي
كُنِي عَنْ كِبَرِ السِّنِّ بِتَوَابِعِهِ وَهِيَ السَّخْمُ وَالسُّعَالُ وَالْكِنَايَةُ
تَكُونُ فِي الثَّبَاتِ كَمَا ذَكَرْنَا وَقَدْ تَكُونُ فِي الْإِثْبَاتِ وَهِيَ مَا إِذَا
حَاوَلُوا إِثْبَاتَ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي لِشَيْءٍ فَيَتَرَكُونَ التَّصْرِيحَ بِإِثْبَاتِهِ لَهُ
وَيُثْبِتُونَهُ لِمَا لَهُ بِهِ تَعَلُّقٌ كَقَوْلِهِمْ : الْعَجْدُ بَيْنَ ثَوْبِيهِ وَالْكَرْمُ بَيْنَ
بُرْدِيهِ . وَقَوْلِهِ :

إِنَّ الْمُرُوَّةَ وَالسَّمَاحَةَ وَاللَّذَى فِي قُبَّةٍ ضَرَبَتْ عَلَى ابْنِ الْحَشْرَجِ
وَنَظِيرُهُ قَوْلُ يَزِيدَ بْنِ الْحَكَمِ يَمْدَحُ يَزِيدَ بْنَ الْمُهَلَّبِ وَهُوَ فِي
حَسْبِ الْحَجَّاجِ :

أَصْبَحَ فِي قَيْدِكَ السَّمَاحَةُ م وَالْحَجْدُ وَفَضْلُ الصَّلَاحِ وَالْحَسْبُ
وَقَالَ الْجُرْجَانِيُّ : مَكَانُ الْقَيْدِ هُنَا هُوَ مَكَانُ الْقُبَّةِ فِي الْبَيْتِ
الْمُقَدَّمِ . وَقَدْ يَجْتَمِعُ بِالْبَيْتِ الْوَاحِدِ كِنَايَاتَانِ : الْفَرَسُ مِنْهُمَا وَاحِدٌ
وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا أَضَلُّ بِنَفْسِهَا كَقَوْلِهِ :

وَمَا يَكُ فِيَّ مِنْ عَيْبٍ فَإِنِّي جَبَانُ الْكَلْبِ مَهْزُولُ الْفَصِيلِ
وَأَعْلَمُ أَنَّ الْكِنَايَةَ جُزْءٌ مِنَ الْأِسْتِعَارَةِ وَلَا تَأْتِي إِلَّا عَلَى حُكْمِ
الْإِسْتِعَارَةِ خَاصَّةً لِأَنَّ الْأِسْتِعَارَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِحَيْثُ يُطَوَّى ذِكْرُ
الْمُسْتَعَارِ لَهُ . وَكَذَلِكَ الْكِنَايَةُ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا بِحَيْثُ يُطَوَّى
ذِكْرُ الْمَكْنِيِّ عَنْهُ وَنِسْبَتُهَا إِلَى الْأِسْتِعَارَةِ نِسْبَةٌ خَاصَّةٌ إِلَى عَامٍ .
فَيُقَالُ : كُلُّ كِنَايَةٍ أِسْتِعَارَةٌ . وَلَيْسَ كُلُّ أِسْتِعَارَةٍ كِنَايَةً . وَيُفْرَقُ
بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ وَهُوَ : أَنَّ الْأِسْتِعَارَةَ لَفْظُهَا صَرِيحٌ . وَالصَّرِيحُ

هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ لَفْظِهِ وَالْكِنَايَةُ ضِدُّ الصَّرِيحِ لِأَنَّهَا عُدُولٌ عَنْ
ظَاهِرِ اللَّفْظِ . وَهَذِهِ ثَلَاثَةُ فُرُوقٍ أَحَدُهَا : الْخُصُوصُ وَالْعُمُومُ .
وَالْآخَرَ الصَّرِيحُ . وَالْآخَرَ الْحَمْلُ عَلَى جَانِبِ الْحَقِيقَةِ وَالْحِجَازِ . وَقَدْ
تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي مَابِ الْأِسْتِعَارَةِ أَنَّهَا جُزْءٌ مِنَ الْحِجَازِ . وَعَلَى ذَلِكَ
فَتَكُونُ نِسْبَةُ الْكِنَايَةِ إِلَى الْحِجَازِ نِسْبَةَ جُزْءِ الْجُزْءِ وَخَاصِ الْخَاصِ
وَقَدْ يَأْتِي فِي الْكَلَامِ مَا يُجُوزُ أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
أِسْتِعَارَةً . وَذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ النَّظَرِ إِلَيْهِ فِي مُفْرَدِهِ وَالنَّظَرِ إِلَى
مَا بَعْدَهُ كَقَوْلِ نَصْرَبِنْ سَيَّارٍ فِي آيَاتِهِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي يُجْرَسُ بِهَا بَنِي
أُمَيَّةَ عِنْدَ خُرُوجِ أَبِي مُسْلِمٍ :

أَرَى خَلَلَ الرَّمَادِ وَمِيزَ جَمْرٍ وَيُوشِكُ أَنْ يَكُونَ لَهُ ضِرَامٌ

البحث الثاني عشر

في التعريض

(من المثل السائر لابن الاثير بتصرف)

(راجع صفحة ٣٧ من علم الادب)

قَدْ تَكَلَّمَ عُلَمَاءُ الْبَيَانِ فِي التَّعْرِيزِ فَوَجَدْتُهُمْ قَدْ خَاطَبُوا
التَّعْرِيزَ بِالْكِنَايَةِ وَلَمْ يَفْرُقُوا بَيْنَهُمَا وَلَا أَحَدُوا كِلَا مِنْهُمَا بِحَدِّ
يَفْصِلُهُ عَنْ صَاحِبِهِ . بَلْ أَوْرَدُوا لَهَا أَمْثِلَةً مِنَ النَّظْمِ وَالنَّثْرِ وَأَدْخَلُوا
أَحَدَهُمَا فِي الْآخَرِ . فَذَكَرُوا لِلْكِنَايَةِ أَمْثِلَةً مِنَ التَّعْرِيزِ وَالتَّعْرِيزِ
أَمْثِلَةً مِنَ الْكِنَايَةِ . فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ الْغَانِمِيُّ وَأَبْنُ سِنَانٍ وَالْحَفْلَاجِيُّ
وَالْعَسْكَرِيُّ . وَسَاذَكَرُ مَا عِنْدِي فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا وَأَمَيَزُ أَحَدَهُمَا

عَنِ الْآخِرِ لِيُعْرَفَ كُلُّ مِنْهَا عَلَى أَفْرَادِهِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْكِنَايَةَ إِذَا
وَرَدَتْ تَجَادِبَهَا جَانِبًا حَقِيقَةً وَجَازٍ . وَجَازَ حَمَلَهَا عَلَى الْجَانِبِينَ مَعًا فَيَصِحُّ
بِكُلِّ مِنْهَا الْمَعْنَى وَلَا يَحْتَلُّ . وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْكِنَايَةَ فِي
أَصْلِ الْوَضْعِ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ وَتُرِيدَ غَيْرَهُ . يُقَالُ : كُنَيْتُ بِكَذَا
عَنْ كَذَا . فَهِيَ تَدُلُّ عَلَى مَا تَكَلَّمْتَ بِهِ وَعَلَى مَا أَرَدْتَهُ مِنْ غَيْرِهِ .
وَأَمَّا التَّعْرِيفُ فَهُوَ الَّلَفْظُ الدَّلَالِيُّ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ طَرِيقِ الْمَفْهُومِ
لَا بِالْوَضْعِ الْحَقِيقِيِّ وَلَا الْجَازِيِّ . فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ لِمَنْ تَتَوَقَّعُ
صِلَتَهُ وَمَعْرُوفَهُ بِغَيْرِ طَلَبٍ : إِنِّي لِحَاجٍ وَلَيْسَ فِي يَدِي شَيْءٌ ، وَأَنَا
عُرْيَانٌ وَالْبَرْدُ قَدْ آذَانِي . فَإِنَّ هَذَا وَأَشْبَاهَهُ تَعْرِيفٌ بِالطَّلَبِ وَلَيْسَ
هَذَا الَّلَفْظُ مَوْضُوعًا فِي مُقَابَلَةِ الطَّلَبِ لِاحْتِيقَةِ بَلِّ جَازًا . إِنَّمَا دُلَّ
عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ الْمَفْهُومِ بِخِلَافِ دَلَالَةِ الْكِنَايَةِ فَلِنَهَا لَفْظِيَّةٌ وَضَعِيَّةٌ
مِنْ جِهَةِ الْجَازِ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ التَّعْرِيفُ تَعْرِيفًا لِأَنَّ الْمَعْنَى فِيهِ يُفْهَمُ
مِنْ عَرَضِهِ أَيِّ مِنْ جَانِبِهِ . وَمِنْ لَطِيفِ التَّعْرِيفَاتِ الْأَدَبِيَّةِ مَا
يُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : أَنَّهُ كَانَ يُحْطَبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَدَخَلَ عُثْمَانُ
أَبْنَ عَفَّانَ . فَقَالَ عُمَرُ : آيَةُ سَاعَةٍ هَذِهِ . يُرِيدُ التَّعْرِيفَ بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ
إِتَّأَخَّرَهُ عَنِ الْحَيِّ إِلَى الصَّلَاةِ . وَهُوَ مِنَ التَّعْرِيفِ الْمَغْرِبِ عَنِ
الْأَدَبِ . وَمِنْ أَمَثَلَتِهِ الشِّعْرِيَّةِ قَوْلُ الْحَجَّاجِ يُعَرِّضُ بَيْنَ نَقْدَمَهُ
مِنَ الْأَمْرَاءِ :

أَسْتُ بَرَائِي إِبِلٍ وَلَا غَمٍّ وَلَا بَجَزَارٍ عَلَى ظَهْرٍ وَضَمٍّ

البحث الثالث عشر

في ما ورد من الكنايات عن العرب

(عن كتاب الكناية للثعالبي وكتاب الصناعتين للمسكري)

اعلم ان العرب يلحقون الى الكناية اذا ما ارادوا التعمير
عما يستشبح ذكره فيكونون عن الاعور بالمتع . وعن الذي في عينه
نكتة يياض بالكوكب . وعن في وجهه اثر ضربة بالمشطب .
ولبعضهم في ابرص :

لخولحم اعارك منه ثوبا هينا بالقيص المستجد

اراد باخي لحم جذيمة الابرص . وللصاحب في الجرب :

ابا العلاء هلال الهزل والجبد كيف النجوم التي يطلعن في الجلد
ويمكنني عن الحول بالتأخر . قال الدؤلي :

بياض المطايح لا تشكو امارتهم طنج القدور ولا غسل المدايل
قال آخر :

يباب طباخ اذا اتسخت انقى بياضا من القراطيس

وقال ابو بكر الخوارزمي :

فتي مختصر الماكول والمشروب والاطر

تقي الكاس والقصة م والمديل والقدر

ويكونون عن جاهل بانه من المستريحين . ويروى ان خلافا

وقع بين بعض الخلفاء وبين تديم له في مسالته . فاتفقا على رأي

بعض اهل العلم فاحضر . فوجد الخليفة مخطئا فقال : القائلون

بِقَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرُ (يُرِيدُ الْجَمَالَ) . وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ أَحْمَقَ
قِيلَ : نَعْتُهُ لَا يَنْصَرِفُ . وَكَانَ قَابُوسُ بْنُ وَشْكِيَرٍ إِذَا وَصَفَ
رَجُلًا بِأَلْبَلَهٍ قَالَ : هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ خَفِيفٌ
عَلَى الْقَلْبِ يُرِيدُونَ مَقْلُوبًا وَهُوَ الثَّقِيلُ . وَكَانَ النَّاصِرُ الْعَلَوِيُّ
الْأَطْرُوشُ إِذَا خَاطَبَهُ أَحَدٌ فَلَمْ يَسْمَعْ قَالَ لَهُ : أَرْفَعُ صَوْتَكَ فَإِنَّ بِأُذُنِي
بَعْضَ مَا يَرُوجُكَ . وَنَظَرَ الْبَدِيعُ الْهَمْدَانِيُّ إِلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ بَارِدٍ
فَقَالَ : قَدْ أَقْبَلَ لَيْلُ الشِّتَاءِ . وَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ وَقَدْ
أَقْشَعَرَ . فَقَالَ : مَا تَجِدُ فِدَيْتِكَ . قَالَ : أَجِدُكَ (يَعْنِي الْبَرْدَ) .
وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ كَذُوبًا قِيلَ : الْفَاحِخَةُ عِنْدَهُ أَبُو ذَرٍّ (يُضْرَبُ
الْمَثَلُ بِالْفَاحِخَةِ فِي الْكُذْبِ وَبِأَبِي ذَرٍّ فِي الصِّدْقِ) . وَيَقُولُونَ أَيْضًا :
فُلَانٌ يَلْطِمُ عَيْنَ مِيزَانٍ . (وَمِيزَانُ رَجُلٍ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْكُذْبِ) .
وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُؤَلَّأً قِيلَ : هُوَ مِنْ بَقِيَّةِ قَوْمِ مُوسَى . وَإِذَا كَانَ
مُجِدًّا قِيلَ : قَدْ عَبَّرَ (يُرِيدُونَ جِسْرَ الْإِيمَانِ) . قِيلَ لِبَعْضِهِمْ : هَلْ
عَبَّرْتَ . قَالَ : فِي ذَلِكَ أَجْلَانِ بِيَدِي . وَإِنْ كَانَ يُسِيءُ الْأَدَبَ
فِي الْمَوْلَا كَلِمَةً قِيلَ : تُسَافِرُ يَدُهُ عَلَى الْخَوَانِ وَيَرَعَى أَرْضَ الْجَبْرِانِ .
فَإِنْ كَانَ خَفِيفَ الْيَدِ فِي الطَّرِيقِ وَالسَّرِقَةِ . قَالُوا : هُوَ أَحَدُ يَدِ
الْقَمِيصِ (وَيَدُ الْقَمِيصِ الْكُمُ وَالسَّارِقُ يُقَصِّرُهُ لِيَكُونَ أَقْدَرًا عَلَى
مَا يُرِيدُ مِنْ سَرِقَةٍ) . فَإِذَا كَانَ قَلَّ الثَّوْبُ قِيلَ : فَلَانٌ يَغْرَضُ
الصَّيْدَ . قَالَ الصَّاحِبُ :

وَحُوشُهُ تَرْتَعُ فِي جَنْبِهِ وَظَفْرُهُ يَرْكَبُ لِلصَّيْدِ

وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَتَشَاعَرُ وَلَيْسَ يُحِيدُ قَالُوا: هُوَ نَبِيٌّ فِي الشِّعْرِ.
قَالَ بَعْضُهُمْ :

يَا نَبِيَّ اللَّهِ فِي الشِّعْرِ م وَيَأْمَنُ فِيهِ يُكْرَمُ
أَنْتَ مِنْ أَشْعَرَ خَلَقِ اللَّهُ م مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ
وَيُقَالُ : فُلَانٌ رَابِعُ الشُّعْرَاءِ . إِذَا كَانَ مُتَخَلِّفًا مُحِطًا الطَّبَقَةَ
لِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

الشُّعْرَاءُ فَأَعْلَمَنَّ أَرْبَعَهُ فَشَاعِرٌ يُجْرِي وَلَا يُجْرَى مَعَهُ
وَشَاعِرٌ يُنْشِدُ وَسَطَ الْحَجْمَةِ وَشَاعِرٌ مِنْ حَقِّهِ أَنْ تَسْمِعَهُ
وَشَاعِرٌ مِنْ حَقِّهِ أَنْ تَصْفَعَهُ

وَسُئِلَ حَانِكٌ عَنْ صِنَاعَتِهِ فَقَالَ : كُنُوسَةُ الْأَخْيَاءِ وَجَهَازُ الْمَوْتَى .
وَيَكْنُونُ عَنْ الْقُرُوبِيِّ بِأَخْضَرِ الْأَسْنَانِ مِنْ كَثْرَةِ أَكْلِ الْبَقْلِ .
وَسُئِلَ حَجَّامٌ عَنْ صِنَاعَتِهِ . فَقَالَ : أَكْتُبُ بِالْحَدِيدِ وَأَخْتِمُ بِالزُّجَاجِ .
وَفِيهِ قِيلَ :

يَا ابْنَ الْأَدِيِّ عَاشَ غَيْرَ مُضْطَهَدٍ بِرَحْمَةِ اللَّهِ أَيُّمَا رَجُلٍ
أَبُوكَ أَوْهَى الْبِحَادِ عَاتِقَهُ كَمْ مِنْ كَيْبِي أَدْمَى وَكَمْ بَطَلٍ
لَهُ رِقَابُ الْمُلُوكِ خَاضِعَةٌ مِنْ بَيْنِ حَافٍ وَبَيْنِ مُتَّعِلٍ
يَأْخُذُ مِنْ مَالِهِ وَمِنْ دَمِهِ لَمْ يُسِّمْ مِنْ تَأْيِيرِ عَلِيٍّ وَجَلِ (١)
وَيُقَالُ عَمَّنْ يُكْثِرُ الْأَسْفَارَ : فُلَانٌ لَا يَضَعُ أَلْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ .
وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ : أَلْيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ . فَإِنَّهُ

(١) راجع الجزء الثالث من مجازي الادب صفحة ١٥١

كُنِيَ عَنِ الْغَيْبَةِ بِأَكْلِ الْإِنْسَانِ لَحْمَ الْإِنْسَانِ . وَهَذَا شَدِيدُ
الْمُنَاسَبَةِ لِأَنَّ الْغَيْبَةَ إِنَّمَا هِيَ ذِكْرُ مَثَابِ النَّاسِ وَتَمْزِيقُ أَعْرَاضِهِمْ
وَتَمْزِيقُ الْعِرْضِ مُمَازِلٌ لِأَكْلِ الْإِنْسَانِ لَحْمَ مَنْ يَغْتَابُهُ . وَمِنْ
أَمْثَالِ الْعَرَبِ قَوْلُهُمْ : لَيْسَ لِفُلَانٍ جِلْدَ النَّسِيرِ وَجِلْدَ الْأَرْقَمِ . كِنَايَةٌ
عَنِ الْعِدَاوَةِ . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : قَلْبَ أَهْ ظَهَرَ الْحِجْنَ كِنَايَةٌ عَنِ
تَغْيِيرِ الْمَوَدَّةِ . وَمِنْ ظَرِيفِ الْكِنَايَاتِ مَا جَاءَ عَنِ الْجَمَازِ وَقَدْ قِيلَ
لَهُ : أَيُّ الْبُقُولِ أَحَبُّ إِلَيْكَ . فَقَالَ : بَقْلَةُ الدَّنْبِ (يَعْنِي اللَّحْمَ) .
وَرَأَى رَجُلٌ مَن أَضَافُوهُ يُطِيلُونَ الْعِنَاءَ وَلَا يَأْتُونَ بِالْأَكْلِ فَقَالَ :

خَلِيلِي دَاوِيَتَا ظَاهِرًا قَمَنَ ذَا يُدَاوِي جَوِي بَاطِنًا
فَعَلِمُوا أَنَّهُ جَانِعٌ . وَأُخْبِرَ عَنِ الْجَلْحِظِ أَنَّهُ أَكَلَ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الْمَلِكِ الزِّيَّاتِ فَالْوَدَجَةُ فَامْرَأَتُ ابْنِ الزِّيَّاتِ أَنْ يُجْعَلَ بَيْنَ يَدَيْ الْجَلْحِظِ
مَا رَقَّ مِنْ الْجِلَامِ . فَاسْرَعَ فِي الْأَكْلِ حَتَّى نَظَّفَ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ
أَبُو مُحَمَّدٍ : يَا أَبَا عُثْمَانَ قَدْ تَقَشَّعَتْ سَمَاؤُكَ . فَقَالَ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ
لِأَنَّ غَيْبَهَا كَانَ رَقِيقًا . وَكَذَلِكَ يُقِيمُونَ وَصْفَ الشَّيْءِ مَقَامَ اسْمِهِ
كَمَا قَالَ : حَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ الْوَاحِ وَدُسِّرَ . يَعْنِي السَّفِينَةَ فَوَضَعَ
صِفَتَهَا مَوْضِعَ تَسْمِيَّتِهَا . وَقَالَ : إِذْ عَرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِيَاتُ
الْجِيَادُ . يَعْنِي الْخَيْلَ . وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ :

سَأَلَتْ قُتَيْبَةَ عَنْ أَبِيهَا صَحْبَهُ فِي الرُّوحِ هَلْ رَكِبَ الْأَغْرَ الْأَشْقَرَا
يَعْنِي هَلْ قُتِلَ . وَالْأَغْرُ الْأَشْقَرُ وَصْفُ الدَّمِ فَأَقَامَهُ مَقَامَ اسْمِهِ .
وَقَالَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ :

سُئِلَ بَرَقَ الْوَزِيرِ فَأَنْهَلَ حَتَّى لَمْ أَجِدْ مَهْرَبًا إِلَى الْأَقْدَامِ
فَكَأَنِّي وَقَدْ تَقَاصَرَ بَاعِي خَاطِبٌ فِي عُبَابِ أَخْضَرَ طَامِي
يَعْنِي النَّجْرَ. وَقَالَ الْحَجَّاجُ لِابْنِ الْقَبْعَثِيِّ: لَأَحْمِلَنَّكَ عَلَى الْأَذْهَمِ .
يَعْنِي الْقَتْلَ . فَتَجَاهَلَ عَلَيْهِ وَقَالَ : وَمِنْ ذَلِكَ : أَنَّ الْمَنْصُورَ كَانَ فِي بُسْتَانَ
لَهُ وَهُوَ فِي أَيَّامِ مُحَارَبَتِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَنَظَرَ إِلَى
شَجَرَةٍ خِلَافٍ فَقَالَ لِلرَّبِيعِ : تَأْهَدِي الشَّجَرَةَ . فَقَالَ : طَاعَةٌ يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ . فَتَقَالَ الْمَنْصُورُ بِهِ وَعَجِبَ مِنْ ذَلِكَ . وَمِثْلُ ذَلِكَ : أَنَّ
رَجُلًا مَرَّ فِي صَحْنِ دَارِ الرَّشِيدِ وَمَعَهُ حُرْمَةٌ خَيْرَدَانِ . فَقَالَ الرَّشِيدُ
لِلْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ : مَا ذَلِكَ . فَقَالَ : عُرُوقُ الرِّمَاحِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ .
وَكَرِهَ أَنْ يَقُولَ لَخَيْرَدَانِ لِمُؤَاقَفَتِهِ أُنْمَ وَالِدَةِ الرَّشِيدِ . وَمِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ أَيْضًا فِي هَذَا أَلْبَابِ قَوْلِهِمْ : فُلَانٌ نَقِي الثُّوبِ . رِيدُونَ بِهِ
أَنَّهُ لَا عَيْبَ فِيهِ وَكَيْسَ بِمَوْضِعِ نَقَاءِ الثُّوبِ الْإِرَاءَ مِنَ الْعَيْبِ وَإِنَّمَا
اسْتَعْمِلَ فِيهِ تَمْثِيلًا . وَقَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ :
ثِيَابُ بَنِي عَوْفٍ طَهَارَى نَقِيَّةٌ وَأَوَجُّهُمُ عِنْدَ الْمَشَاهِدِ غَرَاتُ
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : فُلَانٌ طَاهِرُ الثُّوبِ . رِيدُونَ أَنَّهُ لَيْسَ بِجَائِنٍ
وَلَا غَادِرٍ . وَفُلَانٌ دَنَسُ الثُّوبِ إِذَا كَانَ غَادِرًا فَاجِرًا . وَقَوْلُهُمْ : طَلِبُ
الْحُجْرَةِ أَيَّ عَنيفٌ . قَالَ النَّابِغَةُ يَمْدَحُ بَنِي غَسَّانَ النَّصَارَى :
رِقَاقُ التَّعَالِ طَلِبٌ حُجْرَاتِهِمْ يَحِيشُونَ بِالرَّيْحَانِ يَوْمَ السَّبَابِيبِ
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا قَالَتِ الْعَرَبُ : الثُّوبُ وَالْإِزَارُ . فَانْتَهَمَ

يُرِيدُونَ أَلْبَدْنَ . وَيَقُولُونَ : فُلَانٌ أَوْسَعُ بَنِي أُمَيَّةَ ثَوْبًا . أَيِ أَكْثَرُهُمْ
مَعْرُوفًا . وَفُلَانٌ غَمْرٌ الرَّدَاءِ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْمَعْرُوفِ . قَالَ كَثِيرٌ :
غَمْرُ الرَّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا . فَلَقْتُ لَصْحَكَيْهِ رِقَابُ أَمَالٍ
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : فُلَانٌ رَحْبُ الذِّرَاعِ . وَمِنَ الْكِنَايَاتِ
اللطيفة ما ذكرها الأدباء في الشيب والكير . فيقولون : عَرَضَتْ
إِفْلَانٍ قَرَّةٌ . عَرَضَ لَهُ مَا يَنْخُودُ ثَوْبَهُ وَيُكْفِرُ سَيِّئَاتِهِ . أَقْرَ لَيْلُهُ نَوْرٌ
غَضَنُ شَبَابِهِ . فَضَضَ الزَّمَانُ أَبْنُسَهُ . وَجَاءَهُ النَّذِيرُ . وَقَرَعَ نَاجِذٌ
أَحْلَامَ . وَأَرْتَاضَ بِلِجَامِ الدَّهْرِ . أَذْرَكَ زَمَانَ الْحُكْمَةَ . رَفَضَ غِرَّةَ
الضبي ولبي داعي الحمي . وَمِنَ كِنَايَاتِهِمْ عَنِ الْمَوْتِ : أَسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِهِ .
أَسْعَدَهُ اللَّهُ بِجِوَارِهِ . نَقَلَهُ إِلَى دَارِ رِضْوَانِهِ . وَمَحَلَّ غُفْرَانِهِ . اِنْتَقَلَ إِلَى
جِوَارِ رَبِّهِ وَأَنْقَلَبَ إِلَى مَحَلِّ عَفْوِهِ . اخْتَارَ لَهُ أَنْتَقَلَ مِنْ دَارِ الْبِوَارِ
إِلَى دَارِ الْأَبْرَارِ

البحث الرابع عشر

في المبالغة

(عن بدعية الحموي وكتاب الصناعتين للمسكري)

(راجع صفحة ٣٩ من علم الادب)

المبالغة نوع معدود من محاسن فن الكتابة عند الجمهور وأستدلوا
على ذلك بقول من قال : أَحْسَنُ الشَّعْرِ أَكْذَبُهُ . وَيَقُولُ النَّابِغَةُ
الذُّيَّانِي : أَسْعَرُ النَّاسِ مَنْ أَسْتَحْيِدَ كَذِبُهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَعُدَّ

الْمُبَالَغَةُ مِنْ حَسَنَاتِ الْكَلَامِ وَمَشَى فِي ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ حَسَنِ
ابْنِ كَاتِبٍ فَإِنَّهُ قَالَ :

وَأَمَّا الشَّعْرُ عَقْلُ الْمَرْءِ يَعْزُضُهُ عَلَى الْأَنَامِ فَإِنْ كَيْسًا وَإِنْ حَمَقًا
وَإِنْ أَشْعَرَ بَيْتِ أَنْتَ قَائِلُهُ بَيْتٌ يُقَالُ إِذَا أَنْشَدْتُهُ صَدَقًا

وَعِنْدَ أَهْلِ هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّ الْمُبَالَغَةَ لَمْ تُسْفِرْ عَنْ غَيْرِ التَّهْوِيلِ

عَلَى السَّامِعِ وَلَمْ يَفِرَّ النَّاطِلُ إِلَى التَّخْيِيمِ عَلَيْهَا إِلَّا بِعَجْزِهِ وَقُصُورِ هِمَّتِهِ

عَنِ اخْتِرَاعِ الْمَعَانِي الْمُبْتَكِرَةِ . لِأَنَّهَا فِي صِنَاعَةِ الشَّعْرِ كَالِاسْتِرَاحَةِ مِنْ

الشَّاعِرِ إِذَا أَعْيَاهُ إِرَادُ الْمَعَانِي الْغَرِيبَةِ فَيَشْغَلُ الْأَسْمَاعَ بِمَا هُوَ مُحَالٌ

وَتَهْوِيلٌ . وَقَالُوا : رَبَّمَا إِنَّمَا أَحَالَتِ الْمَعَانِي فَأَخْرَجَتْهَا عَنْ حَدِّ الْكَلَامِ

الْمُمْكِنِ إِلَى حَدِّ الْأَمْتِنَاعِ . وَالْمُبَالَغَةُ تُعَابُ فِي بَابِهَا إِذَا خَرَجَتْ عَنْ

حَدِّ الْإِمْكَانِ إِلَى الْأَسْتِحْجَالَةِ وَآتَى الْكَلَامُ عَلَى حَدِّهَا فِي مَوْضِعِهِ .

وَالَّذِي أَقُولُهُ : إِنَّ الْمُبَالَغَةَ مِنْ مَحَامِينِ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ وَلَمْ يَسْتَطِرِدْ

فِي حَلَبَاتِ سَبْقِهَا إِلَّا لِحُجُولِ هَذِهِ الصِّبَاغَةِ . وَلَوْ سَلَمْنَا إِلَى مَنْ يَهْضُمُ

جَانِبَهَا وَلَمْ يَعُدَّهَا مِنْ حَسَنَاتِ الْكَلَامِ بَطَلَتْ بِلَاغَةُ الْأَسْتِعْكَارَةِ

وَأُحْطَتْ رُبَّةُ التَّشْبِيهِ . وَتَسْمِيَةُ الْمُبَالَغَةِ مَنْسُوبَةٌ إِلَى قُدَامَةِ . وَمِنْهُمْ

مَنْ سَمَّى هَذَا النَّوْعَ التَّيْلِيغَ . وَسَمَّاهُ ابْنُ الْمُعْتَرِّ : الْإِفْرَاطَ فِي الصِّفَةِ .

وَهَذِهِ التَّسْمِيَةُ طَابَقَتِ الْمَسْمَى . وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ رَغِبُوا فِي تَسْمِيَةِ

قُدَامَةِ لِحَقِّيَّتِهَا . وَهَذَا النَّوْعُ أَعْنِي الْمُبَالَغَةَ شَرَكُهُ قَوْمٌ مَعَ الْإِفْرَاقِ

وَأَلْفَوْا لِعَدَمِ مَعْرِفَةِ الْفَرْقِ وَهُوَ مِثْلُ الضُّبْحِ ظَاهِرٌ . (وَالْمُبَالَغَةُ)

فِي الْأَصْطِلَاحِ هِيَ إِفْرَاطُ وَصْفِ الشَّيْءِ بِالْمُمْكِنِ الْغَرِيبِ وَقُوْعُهُ

عَادَةٌ . (وَالْإِغْرَاقُ) وَصْفُ الشَّيْءِ بِالْمُمْكِنِ الْبَعِيدِ وَقُوْعُهُ عَادَةٌ .
(وَالْعُلُوُّ) وَصْفُهُ بِمَا يَسْتَحِيلُ وَقُوْعُهُ . وَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ
الثَّلَاثَةِ فِي مَوْضِعِهِ . وَقَدْ تَقَرَّرَ أَوْلَا أَنَّ الْمُبَالَغَةَ نَوْعٌ مِنْ مَبْنِيٍّ عَلَى
وَصْفِ الشَّيْءِ بِالْمُمْكِنِ الْقَرِيبِ وَقُوْعُهُ . وَحَدُّ قُدَامَةِ الْمُبَالَغَةِ فَقَالَ :
هِيَ أَنْ يَذْكَرَ الْمُتَكَلِّمُ حَالًا مِنَ الْأَحْوَالِ لَوْ وَقَفَ عِنْدَهَا لِأَجْزَاتِ
فَلَا يَقِفُ حَتَّى يَزِيدَ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ مَا يَكُونُ أَبْلَغَ مِنْ مَعْنَى قَصْدِهِ
كَقَوْلِ عُمَيْرِ بْنِ كَرِيمٍ التَّنَائِي :

وَنُكْرُمُ جَارَنَا مَا دَامَ فِينَا وَنُثْبَعُهُ الْكِرَامَةَ حَيْثُ مَا لَا

وَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَلْبَيْتَ مِنْ أَحْسَنِ الْمُبَالَغَةِ عِنْدَ الْخُذَّاقِ . فَإِنَّ
الشَّاعِرَ بَلَغَ فِيهِ إِلَى أَقْصَى مَا يُمْكِنُ مِنْ وَصْفِ الشَّيْءِ وَتَوَصَّلَ إِلَى
أَكْثَرِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَتَعَطَّاهُ . وَخَصَّ بَعْضَهُمْ بِعِبَارَةِ الْحَدِّ الَّذِي حَدَّهُ
قُدَامَةً وَقَالَ : الْمَعْنَى إِذَا زَادَ عَلَى الشَّمَامِ سُمِّيَ مُبَالَغَةً . وَقَالَ ابْنُ
رَشِيْقٍ فِي الْعُنْدَةِ : الْمُبَالَغَةُ بُلُوْعُ الشَّاعِرِ أَقْصَى مَا يُمْكِنُ فِي وَصْفِ
الشَّيْءِ . قُلْتُ عَلَى هَذَا التَّقْرِيرِ : فَبَلُّ الْقَصْدِ فِي الْمُبَالَغَةِ الْإِمْكَانُ
وَالْخُرُوجُ مِنَ الْمُسْتَحِيلِ . وَالْمَذْهَبُ الصَّحِيْحُ فِيهَا أَنَّهَا ضَرْبٌ مِنْ
الْحَمَاسِ إِذَا بَعُدَتْ عَنِ الْإِغْرَاقِ وَالْعُلُوِّ . وَإِنْ كَانَ الْإِغْرَاقُ
وَالْعُلُوُّ ضَرْبَيْنِ مِنَ الْحَمَاسِ وَنَوْعَيْنِ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ . فَقَدْ شَرَطَ
عُلَمَاؤُهُ أَنَّ النَّوْعَ لَا يَتَجَاوَزُ حَدَّهُ بِحَيْثُ يَزُولُ الْإِلْتِبَاسُ وَيُعْجِبُنِي مِنْ
أَمْثَلَةِ الْمُبَالَغَةِ فِي الْمَدِيْحِ قَوْلُ الْقَائِلِ :

أَضَاءَتْ لَهُمْ أَحْسَابُهُمْ وَوَجُوهُهُمْ دَجَى اللَّيْلِ حَتَّى قَطَمَ الْجَزْعَ ثَاوِبُهُ

فَالْمَعْنَى تَمَّ لِلنَّاطِمِ لَمَّا أَنْتَهَى فِي بَيْتِهِ إِلَى قَوْلِهِ : دَجَى اللَّيْلِ
وَلَكِنْ زَادَ بِمَا هُوَ أَبْلَغُ وَأَبْدَعُ وَأَغْرَبُ فِي قَوْلِهِ : حَتَّى نَظَّمَ الْجَزَعُ
تَأْقِبُهُ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَتَبِيِّ فِي وَصْفِ جَوَادٍ :

وَأَصْرَعُ أَيَّ الْوَحْشِ قَفَيْتُهُ بِهِ وَأَتْرَلُ عَنْهُ مِثْلَهُ حِينَ أَرَاكَ
قَالَ ذُكِيُّ الدِّينِ بْنِ أَبِي الْأَضْبَعِ فِي كِتَابِهِ الْمَسْمُومِ بِتَحْرِيرِ
التَّحْيِيرِ : أَبْلَغُ شِعْرَ سَمِيعَتُهُ فِي بَابِ الْمُبَالَغَةِ قَوْلُ شَاعِرِ الْحَمَاسَةِ إِذْ
بَالَغَ فِي مَدْحِ مَمْدُوحِهِ بِقَوْلِهِ :

رَهَنْتُ يَدَيَّ بِالْعَجْزِ عَنْ شُكْرِ بَرِّهِ وَمَا فَوْقَ شُكْرِي لِلشُّكُورِ مَزِيدُ
وَلَوْ كَانَ مِمَّا يُسْتَطَاعُ اسْتَطَعْتُهُ وَلَكِنْ مَا لَا يُسْتَطَاعُ شَدِيدُ

فَأَنْظَرُ مَا أَحْلَى أَحْتَرَّاسُهُ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : وَمَا فَوْقَ شُكْرِي
لِلشُّكُورِ مَزِيدُ . وَأَنْظَرُ كَيْفَ أَطَهَرَ عُنْدَهُ فِي عَجْزِهِ مَعَ قُدْرَتِهِ
بِأَنَّ قَالَ فِي الْبَيْتِ الثَّانِي : وَلَوْ كَانَ مِمَّا يُسْتَطَاعُ اسْتَطَعْتُهُ . ثُمَّ أَخْرَجَ
بَيِّنَةَ الْبَيْتِ لِلْمُبَالَغَةِ مُخْرَجَ الْمَثَلِ السَّائِرِ حَيْثُ قَالَ : وَلَكِنْ مَا لَا
يُسْتَطَاعُ شَدِيدُ . وَمِنْ هُنَا قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ :

لَا تُسَدِّدَنَّ إِلَيَّ عَارِقَةَ حَتَّى أَقُومَ بِشُكْرِ مَا سَلَفَا
وَمِنْ حَسَنِ الْمُبَالَغَةِ قَوْلُ الْحَكَمِ الْحَضْرَمِيِّ :
وَأَقْبَحُ مِنْ قِرْدٍ وَأَنْجَلُ بِالْقَرَى

مِنْ الْكَلْبِ أَمْسَى وَهُوَ غَرَّانُ أَنْجَفُ

فَالْكَلْبُ بَجِيلٌ عَلَى مَا ظَهَرَ بِهِ وَهُوَ أَشَدُّ بُجُلًا إِذَا كَانَ جَانِعًا أَنْجَفُ
أَمَّا (الْأَغْرَاقُ) فَهُوَ فَوْقَ الْمُبَالَغَةِ وَلَكِنَّهُ دُونَ الْأَعْلَى . وَهُوَ

فِي الْأَصْطِلَاحِ إِفْرَاطُ وَصَفِ الشَّيْءِ بِالْمُسْكِنِ الْبَعِيدِ وَقُوْعُهُ عَادَةً
وَقَلَّ سَنَ قَوْقَ بَيْنَهُمَا . وَغَالِبُ النَّاسِ عِنْدَهُمُ الْمُبَالَغَةُ وَالْإِغْرَاقُ
وَاللُّغَوُ نَوْعٌ وَاحِدٌ مَعَ أَنَّهَا تَخْتَلِفُ كَمَا سَبَقَ . وَكُلُّ مِنَ الْإِغْرَاقِ وَاللُّغَوِ
لَا يَعْدُ مِنَ الْحَمَائِينَ إِلَّا إِذَا اقْتَرَنَ بِمَا يُقَرِّبُهُ إِلَى الْقَبُولِ (كَقَدَ)
لِلْإِحْتِمَالِ . (وَلَوْلَا) لِلْإِمْتِنَاعِ . (وَكَادَ) لِلْمُقَارَبَةِ . وَمَا أَشْبَهَ
ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّقْرِيبِ . وَمَا وَقَعَ شَيْءٌ مِنَ الْإِغْرَاقِ وَاللُّغَوِ فِي
الْكَلَامِ الصَّحِيحِ إِلَّا مَقْرُونًا بِمَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَابِ الْإِسْتِحَالَةِ وَيُدْخِلُهُ
فِي بَابِ الْإِمْكَانِ مِثْلُ : (كَادَ وَلَوْ) وَمَا يُجْرِي جِوْرَاهُمَا كَقَوْلِهِ :
يَكَادُ سَنًا بَرَقَ يُذْهِبُ الْأَبْصَارَ . إِذْ لَا يَسْتَحِيلُ فِي الْعَقْلِ أَنَّ
الْبَرْقَ يَخْطَفُ الْأَبْصَارَ وَلَكِنَّهُ يَتَّبِعُ عَادَةً . وَمَا زَادَ عَلَى وَجْهِ الْإِغْرَاقِ
هُنَا جَمَالًا إِلَّا بِتَقْرِيبِهِ (بِكَادَ) . وَاقْتِرَانُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ بِهَا هُوَ الَّذِي
صَرَفَهُ إِلَى الْحَقِيقَةِ فَقَلِبْتَ مِنَ الْإِمْتِنَاعِ إِلَى الْإِمْكَانِ . وَمِنْ شَوَاهِدِ
تَقْرِيبِ نَوْعِ الْإِغْرَاقِ (بَلَوْ) قَوْلُ زُهَيْرٍ :

لَوْ كَانَ يَقَعْدُ فَوْقَ الشَّمْسِ مِنْ كَرَمٍ

قَوْمٌ بِأَوْلِهِمْ أَوْ مَجْدِهِمْ قَعَدُوا

فَاقْتِرَانُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَيْضًا بِإِمْتِنَاعِ قَعُودِ الْقَوْمِ فَوْقَ الشَّمْسِ

الْمُسْتَفَادِ (بَلَوْ) هُوَ الَّذِي أَظْهَرَ بِهَجْتِ شَسِيهَا فِي بَابِ الْإِغْرَاقِ

وَرُبَّمَا جَاءَ دُونَ ذَلِكَ كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي رَجُلٍ طَوِيلِ الْأَنْفِ :

لَكَ أَنْفٌ يَا ابْنَ حَرْبٍ أَتَقْتُ مِنْهُ الْأَنْوْفُ

أَنْتَ فِي الْبَيْتِ وَعِزِّيْنِكَ مِ فِي السُّوقِ يَطُوفُ

وَكَقَوْلِ الطَّرِمَاحِ يَهْجُو تَمِيمًا :

تَمِيمٌ بِطَرَقِ اللَّوْمِ أَهْدَى مِنَ الْقَطَا وَلَوْ سَلَكَ سُبُلَ الْمَكَارِمِ ضَلَّتِ
وَلَوْ أَنَّ بُرْغوثًا عَلَى ظَهْرِ نَمَلَةٍ يَكُرُّ عَلَى صَفِيٍّ تَمِيمٍ لَوَلَّتِ
وَلَوْ أَنَّ أُمَّ الْعَمَكُوتِ بَنَتْ لَهَا مَظَلَّتَهَا يَوْمَ النَّدَى لَأَسْتَظَلَّتِ
وَلَوْ جَمَعَتْ يَوْمًا تَمِيمٌ حُمُوعَهَا عَلَى ذُرْوَةِ مِخَالَةٍ لَأَسْتَقَاتِ
أَمَّا (الْعُلُوُّ) فَهُوَ فَوْقَ الْمُبَالَغَةِ وَالْإِغْرَاقِ فَإِنَّهُ الْإِفْرَاطُ فِي
وَصْفِ الشَّيْءِ بِالسُّتْحِيلِ وَقُوْعُهُ عَقْلًا وَعَادَةً وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ :
مَقْبُولٍ وَغَيْرِ مَقْبُولٍ . فَالْمَقْبُولُ لَا بُدَّ أَنْ يُقَرَّبَ بِهِ النَّاسِلُ إِلَى الْقَبُولِ
بِأَدَاةِ التَّقْرِيبِ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْعُلُوُّ فِي مَدِيحِ نَبِيِّ فَلَا عُلوَّ .
وَيَجِبُ عَلَى صَاحِبِ الْعُلُوِّ أَنْ يَسْكَنَهُ فِي قَوَالِبِ التَّحْيِيلَاتِ الْمُحْسِنَةِ
الَّتِي يَدْعُو الْعَقْلُ إِلَى قَبُولِهَا فِي أَوَّلِ وَهَلَةٍ كَقَوْلِهِ : يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ
وَلَوْ لَمْ تَمْسُهُ نَارٌ . فَإِنَّ إِضَاءَةَ الزَّيْتِ مِنْ غَيْرِ مَسِّ نَارٍ مُسْتَحِيلَةٌ عَقْلًا
وَلَكِنْ لَفْظَةٌ (يَكَادُ) قَرَّبَتْهُ فَصَارَ مَقْبُولًا . وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاءِ
الْمَعْرِيِّ :

تَكَادُ قِسِيَّةٌ مِنْ غَيْرِ رَامٍ تَمَكَّنُ فِي قُلُوبِهِمُ النَّبَالَا
تَكَادُ سَيْوْفُهُ مِنْ غَيْرِ سَلٍ تَجَدُّ إِلَى رِقَابِهِمْ أَنْسَالَا
وَيُحْبِبُنِي هُنَا قَوْلُ ابْنِ حَمْدِيسَ الصَّقَلِيِّ فِي وَصْفِ فَوْسٍ :
وَيَكَادُ يُنْرَجُ سُرْعَةً مِنْ ظِلِّهِ لَوْ كَانَ يَرْغَبُ فِي فِرَاقِ رَفِيقِ
وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ فِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ :
يَكَادُ يَمْسِكُهُ عِرْقَانِ رَاحَتِهِ رُكْنُ الْحَطِيمِ إِذَا مَا جَاءَ يَسْتَلِمُ

وَرِنَ الْغُلُوِّ الْمَقْبُولِ بِغَيْرِ آدَاءِ التَّقْرِيبِ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّيِّ
فِي مَمْدُوحِهِ :

عَقَدَتْ سَنَابِكُهَا عَلَيْهِ عَثِيرًا لَوْ تَبَتَّعِي عَنَقًا عَلَيْهِ لَأَمَكْنَا *
وَأَنْعَقَادُ الْغُبَارِ فِي الْهَوَاءِ حَتَّى يُمَكِّنَ الْمَشِيَّ عَلَيْهِ مُسْتَحِيلٌ عَقْلًا
وَعَادَةٌ إِلَّا أَنَّهُ تَحِيلٌ مَقْبُولٌ

وَكَقَوْلِ الْبُحَيْرِيِّ فِي الْخَلِيفَةِ الْمُتَوَكِّلِ :

وَلَوْ أَنَّ مُشْتَقًّا تَكَلَّفَ غَيْرَ مَا فِي وَسْعِهِ لَسَعَى إِلَيْكَ الْمُنْبَرُ
وَأَمَّا الَّذِي هُوَ غَيْرُ مَقْبُولٍ فَكَقَوْلِ أَبِي نُؤَاسٍ فِي الْخُمْرَةِ :

فَلَمَّا شَرِبْنَاهَا وَدَبَّ دَيْبُهَا إِلَى مَوْضِعِ الْأَسْرَارِ قُلْتُ لَهَا قِفِي
مُحَاقَّةً أَنْ يَسْطُو عَلَيَّ شُعَاعُهَا فَيَطْلَعَنَّ دِمَائِي عَلَى سِرِّي الْخَفِيِّ

قَالُوا : إِنَّ سَطْوَةَ شُعَاعِ الْخُمْرِ بِحَيْثُ يَصِيرُ جِسْمُهُ شَفَافًا يُظْهِرُ
لِنَدِيمِهِ مَا فِي بَاطِنِهِ لَا يُمَكِّنُ عَقْلًا وَلَا عَادَةً . قُلْتُ : وَمَرَاتِبُ الْغُلُوِّ

تَتَفَاوَتُ إِلَى أَنْ تَوَدَّ بِهَا نَلَّهَا إِلَى الْكُفْرِ كَقَوْلِ الْمُتَنَبِّيِّ :

تَتَقَاصِرُ الْأَفْهَامُ عَنْ إِدْرَاكِهِ وَمِثْلَ الَّذِي الْأَفْلَاكُ فِيهِ وَالذُّنَى
وَكَقَوْلِهِ :

كَأَنِّي دَحَوْتُ الْأَرْضَ مِنْ خَيْرِ قِيَمِهَا كَأَنِّي بَنَيْتُ الْأَسْكَندَرَ وَالسُّدُونَ عَزْمِي

فَهَذَا الْغُلُوُّ يُؤَدِّي إِلَى سَخَاقَةِ الْعَقْلِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ قُبْحِ التَّرَكِيبِ وَلَوْلَا
الْإِطَالَةُ لَأَوْرَدْتُ كَثِيرًا مِنْ نَظْمِ الَّذِينَ يَتَسَاهَلُونَ فِي هَذَا النَّوعِ كَأَبِي

* معنى هذا البيت ان سنابك الخيل وهي اطراف الحوافر عقدت على هذا
الممدوح عثيراً وهو الغبار حتى لو اراد ان يمشي عليه عناقاً لا يمكن . والعنق هو
المشي السريع

نُوَاسٍ وَأَبْنِ هَاشِمٍ الْأَنْدَلُسِيِّ وَالْمُتَتِّيِّ وَأَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ وَغَيْرِهِمْ
مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ كَأَبْنِ النَّبِيِّ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُ . وَفِي مَا قَدَّمْنَا كِفَايَةً

البحث الخامس عشر

في التكرير

(عن المثل السائر لان الاثير باختصار)

(راجع صفحة ٤٢ من علم الادب)

إِعْلَمَنَّ أَنَّ هَذَا التَّنَوُّعَ مِنْ مَقَاتِلِ عِلْمِ الْبَيَانِ وَهُوَ دَقِيقُ الْمَأْخُذِ
وَحَدُّهُ هُوَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى مُرَدِّدًا . وَهُوَ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ :
أَحَدُهُمَا يُوجَدُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى وَالْآخَرُ يُوجَدُ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ .
فَأَمَّا الَّذِي يُوجَدُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى فَكَقَوْلِكَ لِمَنْ تَسْتَدْعِيهِ : أَسْرِعْ
أَسْرِعْ . وَأَمَّا الَّذِي يُوجَدُ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ فَكَقَوْلِكَ : أَطْعِمْنِي وَلَا
نَعَصْنِي . فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالطَّاعَةِ نَهْيٌ عَنِ الْمَعْصِيَةِ . وَكُلُّ مِنْ هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ
يَنْقَسِمُ إِلَى مُفِيدٍ وَغَيْرِ مُفِيدٍ . وَمَقْصُودِي مِنَ الْمَفِيدِ أَنْ يَأْتِيَ بِمَعْنَى .
وَغَيْرِ الْمَفِيدِ أَنْ يَأْتِيَ لِغَيْرِ مَعْنَى . وَأَعْلَمَنَّ أَنَّ الْمَفِيدَ مِنَ التَّكْرِيرِ
يَأْتِي فِي الْكَلَامِ تَأْكِيدًا وَتَشْدِيدًا مِنْ أَمْرِهِ . وَإِنَّمَا يُفْعَلُ ذَلِكَ
لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْعِبَايَةِ بِالشَّيْءِ الَّذِي كَرَّرْتَ فِيهِ كَلَامَكَ إِمَّا مُبَالَغَةً فِي
مَدْحِهِ أَوْ فِي ذَمِّهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . وَلَا يَأْتِي إِلَّا فِي أَحَدِ طَرَفَيْ الشَّيْءِ الْمَقْصُودِ
بِالذِّكْرِ . وَالْوَسْطُ عَارٌ مِنْهُ لِأَنَّ أَحَدَ الطَّرَفَيْنِ هُوَ الْمَقْصُودُ بِالمُبَالَغَةِ
إِمَّا بِمَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ أَوْ غَيْرِهِمَا وَالْوَسْطُ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْمُبَالَغَةِ . وَغَيْرُ
الْمَفِيدِ لَا يَأْتِي فِي الْكَلَامِ إِلَّا عِيًّا وَخَطَلًا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَيْهِ

(فَاَمَّا الْاَوَّلُ وَهُوَ الَّذِي يُوجَدُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى) فَإِنَّهُ يَنْقَسِمُ
إِلَى ضَرْبَيْنِ : مُفِيدٍ وَغَيْرِ مُفِيدٍ . (فَالْاَوَّلُ الْمُفِيدُ) وَهُوَ فِرْعَانُ :
(الْاَوَّلُ) إِذَا كَانَ التَّكْرِيرُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ
وَالْمَقْصُودُ بِهِ غَرَضَانِ مُخْتَلِفَانِ . فَمَا يَجْرِي هَذَا الْجَرْيَ قَوْلُهُ : بِسْمِ
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَا لِكَ يَوْمِ
الَّذِينَ . فَكَرَّرَ (الرَّحْمَانَ الرَّحِيمَ) مَرَّتَيْنِ . وَالفَائِدَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْاَوَّلَ
يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ الدُّنْيَا كَالْحَلِّقِ وَالْعِبَادَةِ . وَالثَّانِي يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ
إِشَارَةً لِرَحْمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . (الْفَرْعُ الثَّانِي مِنْ الضَّرْبِ الْاَوَّلِ)
إِذَا كَانَ التَّكْرِيرُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ وَالْمُرَادُ بِهِ
غَرَضٌ وَاحِدٌ كَقَوْلِهِ : قَتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ثُمَّ قَتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ .
وَالتَّكْرِيرُ دَلَالَةٌ التَّعْجُبِ مِنْ تَقْرِيرِهِ وَإِصَابَتِهِ الْغَرَضَ . وَهَذَا كَمَا
يُقَالُ : قَتَلَهُ اللَّهُ مَا أَشْجَعَهُ أَوْ مَا أَشْجَعَهُ . وَعَلَيْهِ رَدَّ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَلَا يَا أَسْلِي ثُمَّ أَسْلِي ثُمَّ أَسْلِي

وَهَذَا بِبَالِغَةٍ فِي الدُّعَاءِ لَهَا بِالسَّلَامَةِ . وَكُلُّ هَذَا يُجَاءُ بِهِ لِتَعْرِيرِ
الْمَعْنَى الْمُرَادِ وَإِثْبَاتِهِ . وَأَعْلَمُ أَنَّ مِنْ هَذَا النَّوعِ قَسْمًا يَكُونُ الْمَعْنَى
مُضَافًا إِلَى نَفْسِهِ مَعَ اخْتِلَافِ اللَّفْظِ . وَذَلِكَ يَأْتِي فِي الْأَلْفَاظِ
الْمُتَرَادِقَةِ . وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ وَأَسْتَعْمِلَ فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ فَمِنْهُ
قَوْلُهُ : وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رِجْزِ
أَلِيمٍ . وَالرِّجْزُ هُوَ الْعَذَابُ . وَعَلَيْهِ رَدَّ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ :
نَهْوُضُ بِثِقَلِ الْعَبِّ مُضْطَلِعٌ بِهِ وَإِنْ عَظُمَتْ فِيهِ الْخُطُوبُ وَجَلَّتْ

وَالثِقَلُ هُوَ الْعِبُ وَالْعِبُ هُوَ الثِقَلُ . وَرُبَّمَا أَشْكَلَ هَذَا الْمَوْضِعُ
عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ يَتَعَاطَى هَذِهِ الصَّنَاعَةَ وَظَنُوهُ بِمَّا لَا فَايِدَةَ فِيهِ . وَلَيْسَ
كَذَلِكَ بَلِ الْفَائِدَةُ فِيهِ هِيَ التَّأْسِيدُ لِلْمَعْنَى الْمَقْصُودِ وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِ .
أَمَّا الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ : (عَذَابٌ مِنْ رِجْزٍ) أَي عَذَابٌ مُضَاعَفٌ مِنْ عَذَابٍ .
وَأَمَّا بَيْتُ أَبِي تَمَّامٍ فَإِنَّهُ تَضَمَّنَ الْمُبَالَغَةَ فِي وَصْفِ الْمُنْدُوحِ بِجَمَلِهِ
إِلَّا نَفَالًا . وَهَذَا الْمَوْضِعُ لَمْ يُقْبَلْ عَلَيْهِ أَحَدٌ سِوَايَ . وَكَرَّرْنَا أَدْخَلَ فِي
التَّكْرِيرِ بَيْنَ هَذَا النَّوعِ مَا لَيْسَ مِنْهُ . فَمِنْهُ قَوْلُهُ : ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ
عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا
لَعَفُورٌ رَحِيمٌ . فَلَمَّا تَكَرَّرَ إِنَّ رَبَّكَ مَرَّتَيْنِ عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ أَدْلُ عَلَى
الْمَغْفِرَةِ وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ يُظَنُّ أَنَّهَا مِنْ بَابِ التَّكْرِيرِ وَلَيْسَتْ
كَذَلِكَ . وَقَدْ أَنْعَمْتُ نَظْرِي فِيهَا فَرَأَيْتُهَا خَارِجَةً عَنْ حُكْمِ التَّكْرِيرِ
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا طَالَ الْفَصْلُ مِنَ الْكَلَامِ وَكَانَ أَوَّلُهُ يَفْتَقِرُ إِلَى
تَمَامٍ وَلَا يُفْهَمُ إِلَّا بِهِ فَأَلَاوَلِي فِي بَابِ الْفَصَاحَةِ أَنْ يُعَادَ اللَّفْظُ الْأَوَّلُ
مَرَّةً ثَانِيَةً لِيَكُونَ مُقَارِنًا لِتَمَامِ الْفَصْلِ كَمَا لَا يَجِيءُ الْكَلَامُ مَنْشُورًا
لَا سِيَّامِي (إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا) . فَلِذَا وَرَدَتْ (إِنَّ) وَكَانَ بَيْنَ أَسْمِهَا
وَخَبَرِهَا فَسُحَّةٌ طَوِيلَةٌ مِنَ الْكَلَامِ فِرَاعَادَةٌ (إِنَّ) أَحْسَنُ فِي حُكْمِ
الْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ كَمَا تَقَدَّمَ . وَتَلِيهِ وَرَدَّ قَوْلُ بَعْضِهِمْ مِنْ شِعْرَاهُ
الْحَمَاسَةِ :

أَمِجْنَا وَقِيدًا وَأَشْتِيَا قَا وَغُرْبَةً وَنَائِي حَيْبِ إِنْ ذَا لَعَظِيمُ
وَإِنْ أَمْرًا أَدَامَتْ مَوَائِيقُ عَهْدِهِ عَلَى وَمِثْلِ مَا قَاسَيْتُهُ لَكَرِيمُ

فَأَنَّهُ لَمَّا طَالَ الْكَلَامُ بَيْنَ أَسْمٍ (إِنَّ) وَخَبَرِهَا أُعِيدَتْ (إِنَّ) مَرَّةً ثَانِيَةً لِأَنَّ تَقْدِيرَ الْكَلَامِ : وَإِنَّ أَمْرًا دَامَتْ مَوَاقِيقُ عَهْدِهِ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْكَرِيمِ . لَكِنَّ بَيْنَ الْأَسْمِ وَالْخَبَرِ مَدَى طَوِيلٍ فَأَذَا لَمْ تُعَدَّ (إِنَّ) مَرَّةً ثَانِيَةً لَمْ يَأْتِ عَلَى الْكَلَامِ بِهَجْئِهِ . وَهَذَا لَا يَتَنَبَّهُ لِأَسْتِعْمَالِهِ إِلَّا الْأَفْصَحَاءُ إِمَّا طَبَعًا وَإِمَّا عِلْمًا . وَكَذَلِكَ يَجْرِي الْأَمْرُ إِذَا كَانَ خَبَرٌ (إِنَّ) عَامِلًا فِي مَعْمُولٍ يَطُولُ ذِكْرُهُ فَإِنَّ إِعَادَةَ الْخَبَرِ ثَانِيَةً هُوَ الْأَحْسَنُ . وَعَلَى هَذَا جَاءَ قَوْلُهُ فِي سُورَةِ يُوسُفَ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ : يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ . فَلَمَّا قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ ثُمَّ طَالَ الْفَضْلُ كَانَ الْأَحْسَنُ أَنْ يُعِيدَ لَفْظَ (الرُّؤْيَى) فَيَقُولَ : رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ . وَمِنْ بَابِ (التَّكْرِيرِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى) الدَّلَالِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ قَوْلُهُ : وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ أَتَّبِعُونِي أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ . يَا قَوْمِ إِنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ . فَإِنَّهُ إِنَّمَا كَرَّرَ بِنَاءَ قَوْلِهِ هَاهُنَا لِرِيزَادَةِ التَّنْبِيهِ لَهُمْ وَالْإِقَاطِ عَنْ سِنْوَةِ الْعَقْلِ وَلِأَنَّ قُوَّةَ وَعَشِيرَتَهُ فَيَحْزَنُ لَهُمْ وَيَتَلَطَّفُ بِهِمْ فَيَسْتَدْعِي بِذَلِكَ أَنْ يَتَرَلُّوا عَلَى نَصِيحَتِهِ . وَهَذَا فِي التَّكْرِيرِ الَّذِي هُوَ أَبْلَغُ مِنَ الْإِيحَازِ وَأَشَدُّ مَوْقِعًا مِنَ الْإِخْتِصَارِ . وَمِمَّا وَرَدَ مِنْ هَذَا التَّسْوَعِ شِعْرًا قَوْلُ بَعْضِ شُعْرَاءِ الْحِمَاسَةِ :

إِلَى سَعْدِ الْعِزِّ الْمَوْثَلِ وَاللَّدَى هُنَاكَ هُنَاكَ الْفَضْلُ وَالخُلُقُ الْخَزَلُ
فَقَوْلُهُ : هُنَاكَ هُنَاكَ مِنَ التَّكْرِيرِ الَّذِي هُوَ أَبْلَغُ مِنَ الْإِيحَازِ

لِأَنَّهُ فِي مَعْرُضِ مَدْحٍ فَهُوَ يُقَرَّرُ فِي نَفْسِ السَّامِعِ مَا عِنْدَ الْمَدْحِ
مِنْ هَذِهِ الْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ مُشِيرًا إِلَيْهَا كَأَنَّهُ قَالَ : أَدُلُّكُمْ عَلَى
عَدْنٍ كَذَا وَكَذَا وَمَقَرِّهِ وَمَفَادِهِ . وَكَذَلِكَ وَرَدَ قَوْلُ الْمَسَاوِرِ
أَبْنِ هِنْدٍ :

جَزَى اللَّهُ عَنِّي غَالِبًا مِنْ عَشِيرَةٍ إِذَا حَدَّثَانُ الدَّهْرَ نَابَتْ فَوَائِبُهُ
فَكَمْ دَفَعُوا مِنْ كُرْبَةٍ قَدْ تَلَاخَمَتْ عَلَيَّ وَمَوْجٍ قَدْ عَلَتْنِي غَوَارِبُهُ
فَصَدْرُ الْبَيْتِ الثَّانِي وَنَحْوُهُ يَدُلُّانِ عَلَيَّ مَعْنَى وَاحِدٍ لِأَنَّ تَلَاخَمَ
الْكُرْبِ عَلَيْهِ كَتَعَالَى الْمَوْجِ مِنْ فَوْقِهِ . وَإِنَّمَا نَوْعَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَقَامُ
مَدْحٍ وَإِطْرَاءٍ أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَصِفُ إِحْسَانَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ عِنْدَ
جَدَّتَانِ دَهْرِهِ فِي التَّكْرِيرِ . وَفِي قُبَائِلِهِ لَوْ كَانَ الْقَائِلُ هَاجِيًا فَإِنَّ
الْهَجَاءَ فِي هَذَا كَالْمَدْحِ . (الضَّرْبُ الثَّانِي مِنْ التَّكْرِيرِ فِي اللَّفْظِ
وَالْمَعْنَى) وَهُوَ غَيْرُ الْمَفِيدِ . مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مَرْوَانَ الْأَضْعَرِيِّ :

سَمَى اللَّهُ نَجْدًا وَالسَّلَامُ عَلَيَّ نَجْدِي وَيَا حَبْدًا نَجْدًا عَلَيَّ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ
نَظَرْتُ إِلَى نَجْدِي وَبَعْدَادُ دُونَهَا لَعَلِّي أَرَى نَجْدًا وَهَيْهَاتُ مِنْ نَجْدِي
وَهَذَا مِنَ الْعَمَى الضَّعِيفِ فَإِنَّهُ كَرَّرَ ذِكْرَ نَجْدِي فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ
ثَلَاثًا . وَفِي الْبَيْتِ الثَّانِي ثَلَاثًا . وَمُرَادُهُ فِي الْأَوَّلِ الثَّنَاءُ عَلَيَّ نَجْدِي .
وَفِي الثَّانِي أَنَّهُ تَلَفَّتْ إِلَيْهِ نَاطِرًا مِنْ بَعْدَادَ وَذَلِكَ مَرْمَى بَعِيدٌ .
الْمَعْنَى لَا يَحْتَاجُ إِلَى مِثْلِ هَذَا التَّكْرِيرِ . أَمَّا الْبَيْتُ الْأَوَّلُ فَيَحْتَمِلُ
عَلَى الْجَائِزِ مِنَ التَّكْرِيرِ لِأَنَّهُ مَقَامُ تَشْوِيقٍ وَتَحْرِيقٍ وَمَوْجِدَةٍ بِفِرَاقِ نَجْدِي .
وَلَمَّا كَانَ كَذَلِكَ أُجِيزُ فِيهِ التَّكْرِيرُ عَلَيَّ أَنَّهُ قَدْ كَانَ يُمْكِنُهُ أَنْ

يُسَوِّغُ هَذَا الْمَعْنَى الْوَارِدَ فِي الْبَيْتَيْنِ مَعًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتِيَ بِهَذَا
التَّكْرِيرِ الْمَتَّاعِ سِتَّ مَرَّاتٍ . وَعَلَى هَذَا الْأَسْلُوبِ وَرَدَ قَوْلُ أَبِي
نُؤَاسٍ :

أَقْنَا بِهَا يَوْمًا وَيَوْمًا وَكَأَلِشَا وَيَوْمًا لَهُ يَوْمُ التَّرْحَلِ خَابِسُ
وَمَرَادُهُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ أَقَامُوا بِهَا أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ . وَيَعْجَبُ لَهُ بِمِثْلِ
هَذَا الْبَيْتِ السَّخِيفِ الدَّالِّ عَلَى الْعَمِيِّ الْفَاحِشِ فِي ضَمَنِ آيَاتِ
عَجِيبَةٍ لِحُسْنِ تَتَقَدَّمَ هَذَا الْبَيْتَ . وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا قَوْلُ أَبِي
الطَّيِّبِ الْمُتَشَبِّهِ :

وَلَمْ أَرْ مِثْلَ جِيرَانِي وَمِثْلِي لِمِثْلِي عِنْدَ مِثْلِهِمْ مَقَامُ
فَهَذَا هُوَ التَّكْرِيرُ الْفَاحِشُ الَّذِي يُؤَثِّرُ فِي الْكَلَامِ نَقْصًا .
أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَقُولُ : لَمْ أَرْ مِثْلَ جِيرَانِي فِي سُوءِ الْجَوَارِ وَلَا مِثْلِي فِي
مُصَابِرَتِهِمْ وَمَقَامِي عِنْدَهُمْ . إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَرَّرَ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْبَيْتِ
مَرَّتَيْنِ . وَعَلَى نَحْوِ مِنْ ذَلِكَ جَاءَ قَوْلُهُ :

وَقَلَقْتُ بِأَلْهَمِ الَّذِي قَلَقَ لِحَشَى قَلَاقِلَ عَيْسٍ كُلُّهُنَّ قَلَاقِلُ
(وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي مِنْ التَّكْرِيرِ وَهُوَ الَّذِي يُوجَدُ فِي الْمَعْنَى
دُونَ اللَّفْظِ) فَذَلِكَ ضَرْبَانِ : مُفِيدٌ وَغَيْرُ مُفِيدٍ . (الضَّرْبُ الْأَوَّلُ)
الْمُفِيدُ وَهُوَ فَرَعَانِ : (الْأَوَّلُ) إِذَا كَانَ التَّكْرِيرُ فِي الْمَعْنَى يَدُلُّ
عَلَى مَعْنَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ وَهُوَ مَوْضِعٌ مِنَ التَّكْرِيرِ مُشْكَلٌ لِأَنَّهُ يَسْبِقُ
إِلَى الْوَهْمِ أَنَّهُ تَكْرِيرٌ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ . . . بَلْ
يُقْصَدُ بِهِ التَّأْكِيدُ وَالتَّقْرِيرُ وَالتَّنْصُلُ عَمَّا يُرْمَى بِهِ التَّكْلِيمُ . وَمِمَّا

يَنْتَظِمُ بِهَذَا السِّلْكِ أَنْ يَكُونَ التَّكْرِيرُ فِي الْمَعْنَى يَدُلُّ عَلَى مَعْنَيْنِ
أَحَدُهُمَا خَاصٌّ وَالْآخَرُ عَامٌّ كَقَوْلِهِ : وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى
اللَّهِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ . فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ
دَاخِلٌ تَحْتَ الدَّعَاءِ إِلَى الْخَيْرِ . لِأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ خَاصٌّ وَالْخَيْرَ عَامٌّ
فَكُلُّ أَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ خَيْرٌ وَلَيْسَ كُلُّ خَيْرٍ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ . وَذَلِكَ أَنَّ
الْخَيْرَ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ مِنْ جُمْلَتِهَا الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ . فَفَائِدَةُ التَّكْرِيرِ هُنَا
أَنَّهُ ذَكَرَ الْخَاصَّ بَعْدَ الْعَامِّ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِهِ . وَكَقَوْلِهِ : حَافِظُوا عَلَى
الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى . وَكَقَوْلِهِ : فِيهَا فَكِيهَةٌ وَنَحْلٌ وَرَمَانٌ .
وَكَقَوْلِهِ : إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ
أَنْ يَحْمِلْنَهَا . فَإِنَّ الْجِبَالَ دَاخِلَةً فِي جَمَلَةِ الْأَرْضِ . لَكِنْ لَفْظُ الْأَرْضِ
عَامٌّ وَالْجِبَالِ خَاصٌّ . وَفَائِدَتُهُ هُنَا تَعْظِيمُ شَأْنِ الْأَمَانَةِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا
وَتَنْجِيمُ أَمْرِهَا . . . وَهُوَ مَوْضِعٌ يَرِدُ فِي الْكَلَامِ الْبَلِيغِ وَيُظَنُّ أَنَّ لَا
فَائِدَةَ فِيهِ . (الْفَرْعُ الثَّانِي) إِذَا كَانَ التَّكْرِيرُ فِي الْمَعْنَى يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى
وَاحِدٍ لَا غَيْرُ . وَقَدْ سَبَقَ مِثَالُ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ كَقَوْلِكَ : أَطْعِنِي
وَلَا تَعْصِنِي . فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالطَّاعَةِ نَهْيٌ عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَالْفَائِدَةُ فِي ذَلِكَ
تَثْبِيتُ الطَّاعَةِ فِي نَفْسِ الْمُخَاطَبِ . وَالْكَلَامُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَالْكَلَامِ
فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي قَبْلَهُ مِنْ تَكْرِيرِ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى إِذَا كَانَ الْغَرَضُ بِهِ
شَيْئًا وَاحِدًا . وَلَا يَجِدُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ يَأْتِي فِي الْكَلَامِ إِلَّا لِتَأْكِيدِ
الْغَرَضِ الْمَقْصُودِ بِهِ كَقَوْلِهِ : إِنْ مِنْ أَوْلَادِكُمْ عَدُوٌّ لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ
وَإِنْ تَعَفُّوا وَتَضَمَّنُوا وَتَغَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . فَإِنَّهُ إِذَا كَرَّرَ

الْعَفْوَ وَالصَّفْحَ وَالْمَغْفِرَةَ وَالْجَمِيعُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ لِلزِّيَادَةِ فِي تَحْسِينِ عَفْوِ
الْوَالِدِ عَنِ وَلَدِهِ . وَهَذَا وَأَمْثَالُهُ يُنظَرُ فِي الْقَرَضِ الْمَقْصُودِ بِهِ . وَهُوَ
مَوْضِعٌ يَكُونُ التَّكْرِيرُ فِيهِ أَوْجَزُ مِنْ لُحْمَةِ الْإِيحَازِ وَأَوْلَى بِالِاسْتِعْمَالِ .
وَبِمَا وَرَدَ مِنْهُ شِعْرًا قَوْلُ بَعْضِهِمْ فِي آيَاتِ الْحِمَاسَةِ :

تَلَّتْ عَلَى آلِ الْمُهَاجِرِ شَايِبًا بَعِيدًا عَنِ الْأَوْطَانِ فِي زَمَنِ النَّحْلِ
فَمَا ذَالَ لِي إِكْرَامُهُمْ وَأَفْتِقَادُهُمْ وَاحْسَانُهُمْ حَتَّى حَسِبْتُهُمْ أَهْلِي
فَإِنَّ الْأَكْرَامَ وَالْإِفْتِقَادَ دَاخِلَانِ تَحْتَ الْإِحْسَانِ وَإِنَّمَا كَرَّرَ ذَلِكَ
لِلتَّنْوِيهِ بِذِكْرِ الصَّنِيعِ وَالْإِيحَابِ لِحَقِّهِ . (الضَّرْبُ الثَّانِي مِنْ الْقِسْمِ
الثَّانِي) فِي تَكْرِيرِ الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ وَهُوَ غَيْرُ الْمَفِيدِ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ
أَبِي تَمَّامٍ :

قَسَمَ الزَّمَانُ رُبْعَهَا بَيْنَ الصَّبَا وَقَبُولِهَا وَدَبُورِهَا أَثَلَاثًا
فَإِنَّ رِيحَ الصَّبَا هِيَ رِيحُ الْقَبُولِ يَشْتَمِلُ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ لِأَغْيَرِ .
وَهَذَا الضَّرْبُ مِنْ التَّكْرِيرِ قَدْ خَبِطَ فِيهِ عُلَمَاءُ أَلْبَانِ خَبِطًا كَثِيرًا
وَالْأَكْثَرُ مِنْهُمْ أَجَازَهُ . فَقَالُوا : إِذَا كَانَتْ الْأَلْفَاظُ مُتَعَايِرَةً وَالْمَعْنَى
الْمُعْبَرُ عَنْهُ وَاحِدًا فَلَيْسَ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ بِمُعَيَّبٍ . وَهَذَا الْقَوْلُ فِيهِ نَظَرٌ
وَالَّذِي عَشِدِي فِيهِ أَنَّ النَّأْيَ يُعَابُ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ مُطْلَقًا إِذَا أَتَى لِغَيْرِ
فَائِدَةٍ . وَأَمَّا النَّأْيُ فَمِنْهُ فَانَّهُ يُعَابُ عَلَيْهِ فِي مَوْضِعٍ دُونَ مَوْضِعٍ . وَأَمَّا
الْمَوْضِعُ الَّذِي يُعَابُ اسْتِعْمَالُهُ فِيهِ فَهُوَ صُدُورُ الْآيَاتِ الشِّعْرِيَّةِ وَمَا
وَالْأَهَا . وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا يُعَابُ اسْتِعْمَالُهُ فِيهِ فَهُوَ الْأَعْجَازُ مِنْ
الْآيَاتِ لِمَكَانِ الْقَافِيَةِ . وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ وَلَمْ يَكُنْ عَيْبًا لِأَنَّهُ قَافِيَةٌ

وَالشَّاعِرُ مُضْطَرٌّ إِلَيْهَا وَالْمُضْطَرُّ يُجِلُّ لَهُ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ كَقَوْلِ أَمْرِئِ
الْقَيْسِ فِي قَصِيدَتِهِ الْأَلَمِيَّةِ الَّتِي مَطَّلَعُهَا :

أَلَا أَنْعَمَ صَبَاحًا أَيُّهَا الطَّلَلُ الْبَالِي

فَقَالَ :

وَهَلْ يَتَعَمَّنُ إِلَّا سَعِيدُ مُحَمَّدٍ قَلِيلُ الْهُسُومِ لَا يَبِيْتُ بِأَوْجَالِ
وَإِذَا كَانَ قَلِيلَ الْهُسُومِ فَإِنَّهُ لَا يَبِيْتُ بِأَوْجَالِ . وَهَذَا تَكْرِيرٌ
لِلْمَعْنَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِمُعِيبٍ لِأَنَّهُ قَافِيَةٌ . وَكَذَلِكَ وَرَدَ قَوْلُ الْحَطِيبَةِ :
قَالَتْ إِمَامَةٌ لَا تَجْزَعُ قَقْلَتْ لَهَا إِنْ الْغَزَاءُ وَإِنَّ الصَّبْرَ قَدْ غَلَبَا
هَلَّا لَتَمَسْتِ لَنَا إِنْ كُنْتِ صَادِقَةً مَا لَا نَعِيشُ بِهِ فِي النَّاسِ أَوْ نَشَبَا
فَأَلْبَيْتُ الْأَوَّلُ مُعِيبٌ لِأَنَّهُ كَرَّرَ الْغَزَاءُ وَالصَّبْرَ إِذْ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ
وَلَمْ يَرِدَا قَافِيَةً لِأَنَّ الْقَافِيَةَ هِيَ الْبَاءُ . وَأَمَّا الْبَيْتُ الثَّانِي فَلَيسَ
بِمُعِيبٍ لِأَنَّ التَّكْرِيرَ جَاءَ فِي النَّسْبِ وَهُوَ قَافِيَةٌ

البحث السادس عشر

في حقيقة التشبيه وتحديدِه

(عن خزنة الادب للحموي وعن كتاب الصناعتين)

(راجع صفحة ٤٨ من علم الادب)

اعْلَمْ أَنَّ أَصْحَابَ الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ أَطْلَقُوا أَعْنَةَ الْكَلَامِ فِي
مِيَادِينِ حُدُودِ التَّشْبِيهِ وَتَقَادِيرِهَا وَهُوَ عِنْدَهُمُ الدَّلَالَةُ عَلَى مُشَارَكَةِ أَمْرِ
لِأَمْرٍ فِي مَعْنَى . وَقَالَ الرَّمَائِيُّ : التَّشْبِيهُ هُوَ الْعَقْدُ عَلَى أَحَدِ الشَّيْئَيْنِ

يَسُدُّ أَحَدَهُمَا سَدَّ الْآخَرِ فِي حَالٍ. وَهَذَا هُوَ التَّشْبِيهُ الْعَامُّ الَّذِي يَدْخُلُ
تَحْتَهُ التَّشْبِيهُ الْبَلِيغُ وَغَيْرُهُ. وَالتَّشْبِيهُ الْبَلِيغُ هُوَ إِخْرَاجُ الْأَغْمَاضِ إِلَى
الْأَوْضَاحِ مَعَ حُسْنِ التَّلَايُفِ. وَوَنَهْمٌ مَنْ قَالَ: التَّشْبِيهُ هُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى
اشْتِرَاكِ شَيْئَيْنِ فِي وَصْفٍ هُوَ مِنْ أَوْصَافِ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ. وَقَالَ ابْنُ
رَشِيْقٍ فِي الْعُنْدَةِ: التَّشْبِيهُ صِفَةُ الشَّيْءِ بِمَا قَارَبَهُ وَشَاكَاهُ مِنْ جِهَةِ
وَاحِدَةٍ لِأَنَّهُ لَوْ نَاسَبَهُ مُنَاسَبَةٌ كَلِيَّةٌ كَانَ آيَاهُ. الْآتِرَى إِلَى قَوْلِهِمْ:
خَدُّ كَالْوَرْدِ إِنَّمَا مُرَادُهُمْ أَحْمَرَارُ أَوْرَاقِهِ وَطَرَاوُثُهَا لَا مَا سِوَى ذَلِكَ
مِنْ صُفْرَةٍ وَسَطِهِ وَخُضْرَةٍ كَمَا نَبِهَ (أه). وَقِيلَ: التَّشْبِيهُ إِحْلَاقُ آدَتِي
الشَّيْئَيْنِ بِأَعْلَاهُمَا فِي صِفَةٍ اشْتَرَكََا فِي أَصْلِهَا وَأَخْتَلَفَا فِي كَيْفِيَّتَيْهَا قُوَّةً
وَضَعْفًا. قُلْتُ: وَهَذَا حَدُّ مُفِيدٌ. وَأَوْرَدُ ابْنُ أَبِي الْأَضْبَعِ فِي كِتَابِهِ
تَحْرِيرَ التَّخْيِيرِ حَدًّا زَادَ فِي حُسْنِهِ عَلَى الْحَدِّ وَهُوَ: أَنَّ التَّشْبِيهُ تَشْبِيْهُانَ
(الْأَوَّلُ) مِنْهُمَا تَشْبِيْهُ شَيْئَيْنِ مُتَّفِقَيْنِ بِنَفْسِهِمَا كَتَشْبِيْهِ الْجَوْهَرِ بِالْجَوْهَرِ
مِثْلُ قَوْلِكَ: مَاءٌ أَلْيَلُ كَمَا أَلْفَرَاتِ. وَتَشْبِيْهِ الْعَرَضِ بِالْعَرَضِ
كَقَوْلِكَ: حُمْرَةُ الْحَدِّ كَحُمْرَةِ الْوَرْدِ. وَتَشْبِيْهِ الْجَنَمِ بِالْجَنَمِ كَقَوْلِكَ:
الزَّبْرَجْدُ مِثْلُ الزُّمُرِدِ. (وَالثَّانِي) تَشْبِيْهُ شَيْئَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ بِالذَّاتِ يَجْمَعُهُمَا
مَعْنَى وَاحِدٍ مُشْتَرِكٍ. كَقَوْلِكَ: حَاتِمٌ كَالْعَمَامِ وَعَنْتَرَةٌ كَالضَّرْغَامِ.
وَتَشْبِيْهُ الْإِتْفَاقِ وَهُوَ الْأَوَّلُ تَشْبِيْهُ حَقِيقَتِي. وَتَشْبِيْهُ الْأَخْتِلَافِ وَهُوَ
الثَّانِي تَشْبِيْهُ مَجَازِيٍّ وَالْمُرَادُ الْمُبَالَغَةُ. وَالتَّشْبِيْهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ ابْلَاقَةِ
لِإِخْرَاجِهِ الْخَفِيِّ إِلَى الْحَلِيِّ وَإِدَانِهِ الْبَعِيدِ مِنَ الْقَرِيبِ. وَهُوَ حَكْمٌ
إِضَافِيٌّ لَا يُوجَدُ إِلَّا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ بِخِلَافِ الْإِسْتِعَارَةِ وَلَيْسَ الْحَكْمُ

أَنَّهُ إِذَا صَحَّتِ الْإِسْتِعَارَةُ حَسَنَ التَّصْرِيحِ بِالتَّشْبِيهِ فَإِنَّ الْمَشَابِهَةَ إِذَا
قُرِنَتْ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ بِالْإِسْتِعَارَةِ فَجَحَّ التَّصْرِيحُ بِالتَّشْبِيهِ . فَلَا تَقُولُ :
كَأَنَّكَ أَوْقَعْتَنِي فِي ظُلْمَةٍ إِذَا أَوْقَعَكَ فِي شُبْهَةٍ . وَفَهِمْتُ الْمَسْأَلَةَ
فَكَأَنَّهُ أَنْشَرَ صَدْرِي أَوْ كَانَ نُورًا حَصَلَ فِي قَلْبِي . لِتَسْكُنَ هَذِهِ
الْأَشْيَاءَ حَتَّى كَأَنَّهَا صَارَتْ حَقِيقَةً

البحث السابع عشر

في اركان التشبيه ومحاسنه وفوائده

(من المثل السائر لابن الاثير بتصرف)

(راجع صفحة ٤٩ من علم الادب)

وَأَعْلَمُ أَنَّ لِلتَّشْبِيهِ أَدَوَاتٍ كَثِيرًا وَكَانَ وَشِبْهُهُ وَمِثْلُهُ . فَرُبَّمَا ظَهَرَتْ
وَرُبَّمَا أُضْهِرَتْ . (وَمِنْ الْمَظْهَرِ الْأَدَاةُ) مَا قِيلَ فِي وَصْفِ حَالِ
الْمُنَاقِبِينَ : مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ
ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ . وَكَقَوْلِ الْبُخَّارِيِّ :
خُلِقُوا مِنْهُمْ تَرَدَّدَ فِيهِمْ وَلَيْتَهُ عَصَابَةٌ عَنْ عَصَابَةٍ
كَالْحُسَامِ الْجِرَازِ يَنْقِي عَلَى الدَّهْرِ م وَيُفْنِي فِي كُلِّ حِينٍ قَرَابَةَ
وَمِنَ اللَّطِيفِ الْبَدِيعِ فِي هَذَا أَلْبَابِ قَوْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْنَفِ :
لَا جَزَى اللَّهُ دَمْعَ عَيْنِي خَيْرًا وَجَزَى اللَّهُ كُلَّ خَيْرٍ لِسَانِي
نَمْ دَمْعِي فَلَيْسَ يَكْتُمُ شَيْئًا وَوَجَدْتُ اللِّسَانَ ذَا كُتْمَانِ
كُنْتُ مِثْلَ الْكِتَابِ أَخْفَاهُ طَيُّ فَأَسْتَدُلُّوا عَلَيْهِ بِالْعُنْوَانِ

(وَمِنْ الْمَضْمَرِ الْأَدَاةِ) قَوْلُهُ : وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا . فَشَبَّهَ اللَّيْلَ
بِالْبَاسِ . وَذَلِكَ أَنَّهُ يَسْتُرُ النَّاسَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ لِمَنْ أَرَادَ هَرَبًا
مِنْ عَدُوٍّ أَوْ ثَبَاتًا لِعَدُوٍّ أَوْ إِخْفَاءً لِمَا لَا يُحِبُّ الْإِطْلَاعَ عَلَيْهِ وَنَ أَمْرِهِ
وَقَدْ وَرَدَ فِي الْأَمْثَالِ مِثْلُهُ : اللَّيْلُ جُنَّةٌ أَهَارِبٍ . وَمِمَّا وَرَدَ شِعْرًا
قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّيِّ :

وَإِذَا أَهْتَدَى لِلنَّدى كَانَ نَجْرًا وَإِذَا أَهْتَدَى لِلوَعْيِ كَانَ فَضْلًا
وَإِذَا الْأَرْضُ أَظْلَمَتْ كَانَ شَمْسًا وَإِذَا الْأَرْضُ أَمَحَّتْ كَانَ وَبَلًا
وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ التَّشْبِيهِ الْمَضْمَرِ الْأَدَاةِ . وَإِنَّ هَذَا التَّشْبِيهَ أَبْلَغُ
مِنَ التَّشْبِيهِ الْمُظْهِرِ الْأَدَاةِ وَأَوْجَزُ . أَمَا كَوْنُهُ أَبْلَغَ فَلِجَعْلِ الْمَشْبِهِ مُشَبَّهًا
بِهِ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ أَدَاةٍ فَيَكُونُ هُوَ إِيَّاهُ . فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ : زَيْدٌ
أَسَدٌ . كُنْتَ قَدْ جَعَلْتَهُ أَسَدًا مِنْ غَيْرِ إِظْهَارِ أَدَاةِ التَّشْبِيهِ . وَأَمَا
كَوْنُهُ أَوْجَزَ فَلِخُذْفِ أَدَاةِ التَّشْبِيهِ مِنْهُ . وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ الْقَسْمَيْنِ مِنَ
الْمُظْهِرِ وَالْمَضْمَرِ كِلَيْهِمَا فِي فَضِيلَتِهِ الْبَيَانِ سِوَاهُ فَإِنَّ الْفِعْرَ الْمَقْصُودَ
مِنْ قَوْلِنَا : زَيْدٌ أَسَدٌ . أَنْ يَبَيِّنَ حَالَ زَيْدٍ فِي أَتْصَافِهِ بِشَهَامَةِ النَّفْسِ
وَقُوَّةِ الْبَطْشِ وَجَرَاءَةِ الْإِقْدَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَاهُ . إِلَّا أَنَا لَمْ
نُحْدِثْنَا نَدْلُ بِهِ عَلَيْهِ سِوَى أَنْ جَعَلْنَاهُ شَيْهًا بِالْأَسَدِ حَيْثُ كَانَتْ
هَذِهِ الصِّفَاتُ مُخْتَصَّةً بِهِ . فَصَارَ مَا قَصَدْنَاهُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ اكْتِشَافَ
وَأَيِّنَ مِنْ أَنْ لَوْ قُلْنَا : زَيْدٌ شَهْمٌ شَجَاعٌ قَوِيٌّ الْبَطْشِ جَرِيٌّ الْجَبَانِ
وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ . لِمَا قَدْ عُرِفَ وَعُهِدَ مِنْ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الصِّفَاتِ فِي
الْمُشَبِّهِ بِهِ أَعْنِي الْأَسَدَ . وَأَمَا زَيْدٌ الَّذِي هُوَ الْمَشْبِهُ فَلَيْسَ مَعْرُوفًا بِهَا

وَأِنْ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِيهِ، وَكِلَا هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ أَيْضًا يَخْتَصُّ بِفَضِيلَةٍ
الْإِيحَازِ وَإِنْ كَانَ الْمُضَرُّ أَوْجَزَ مِنَ الْمُظْهِرِ لِأَنَّ قَوْلَنَا : زَيْدٌ أَسَدٌ
أَوْ كَالْأَسَدِ . يَسُدُّ مَسَدَ قَوْلِنَا : زَيْدٌ مِنْ حَالِهِ كَيْتَ وَكَيْتَ . وَهُوَ مِنْ
السَّجَاعَةِ وَالشَّدَةِ عَلَى كَذَا وَكَذَا بِمَا يَطُولُ ذِكْرُهُ . فَالْتَّشْبِيهُ إِذَا يَجْمَعُ
صِفَاتٍ ثَلَاثَةً هِيَ : الْمُبَالَغَةُ . وَالْيَبَانُ . وَالْإِيحَازُ كَمَا آرَيْتَكَ . إِلَّا
أَنَّهُ نَوْعٌ مِنْ بَيْنِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْيَبَانِ مُسْتَوْعِرُ الْمَذْهَبِ وَهُوَ مَقْتُلٌ مِنْ
مَقَاتِلِ الْمُبَالَغَةِ . وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ حَمَلَ الشَّيْءِ بِالْمَمَّاكِلَةِ إِمَامُ صُورَةٍ
وَإِمَامًا مَعْنَى يِعْرِضُ صَوَابَهُ وَتَعَسَّرُ الْأَجَادَةُ فِيهِ . وَقَلَّمَا أَكْثَرَ مِنْهُ أَحَدٌ
إِلَّا عَثَرَ كَمَا فَعَلَ ابْنُ الْمُعْتَرِ مِنْ أَدْبَاءِ الْعِرَاقِ وَأَبْنُ وَكَيْعٍ مِنْ أَدْبَاءِ
مِصْرَ . فَلِئِنَّهَا أَكْثَرًا مِنْ ذَلِكَ لِأَسِيًّا فِي وَصْفِ الرِّيَاضِ وَالْأَشْجَارِ
وَالْأَزْهَارِ وَالنَّارِ . لِأَجْرَمَ أَنَّهَا آتِيَا بِالْعَثِّ الْبَارِدِ الَّذِي لَا يَثْبُتُ
عَلَى مِحْكِ الصَّوَابِ فَعَلَيْكَ أَنْ تَتَوَقَّى مَا أَشْرْتُ إِلَيْهِ . وَآمَّا فَائِدَةُ
الْتَّشْبِيهِ مِنَ الْكَلَامِ فَهِيَ : أَنَّكَ إِذَا أَمْثَلْتَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ فَإِنَّمَا
تَقْصِدُ فِيهِ إِثْبَاتَ أَحْوَالِ فِي النَّفْسِ بِصُورَةِ الْمُشَبَّهِ بِهِ أَوْ بِعَمَانِهِ وَذَلِكَ
أَوْكَدُ فِي طَرَفِي التَّرْغِيبِ فِيهِ أَوْ التَّنْفِيرِ عَنْهُ . أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا
أَشْبَهْتَ صُورَةَ بِصُورَةٍ هِيَ أَحْسَنُ مِنْهَا كَانَ ذَلِكَ مُثَبَّتًا فِي النَّفْسِ
خِيَالًا حَسَنًا يَدْعُو إِلَى التَّرْغِيبِ فِيهَا . وَكَذَلِكَ إِذَا أَشْبَهْتَهَا بِصُورَةٍ شَيْءٍ
أَقْبَحَ مِنْهَا كَانَ ذَلِكَ مُثَبَّتًا فِي النَّفْسِ خِيَالًا قَبِيحًا يَدْعُو إِلَى التَّنْفِيرِ
عَنْهَا وَهَذَا لَا تِرَاعَ فِيهِ . وَنَضْرِبُ لَهُ مِثَالًا يُوضِّحُهُ فَنَقُولُ : قَدْ وَرَدَ
عَنْ ابْنِ الرُّومِيِّ فِي مَدْحِ الْعَسَلِ وَدَوَمِهِ بَيْتٌ مِنَ الشِّعْرِ وَهُوَ :

تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمَدُّحُهُ وَإِنْ تَعِبَ قُلْتَ ذَاقِي، الرَّثَائِيرُ
أَلَا تَرَى كَيْفَ مَدَحَ وَدَمَّ الشَّيْءِ، أَلْوَاحِدَ بِتَضْرِيْفِ التَّشْبِيهِ
الْحِجَازِيِّ الْمُضْمَرِ الْأَدَاةَ الَّذِي حَيَّلَ بِهِ إِلَى السَّامِعِ حَيًّا لَا يُحْسِنُ الشَّيْءُ،
عِنْدَهُ تَارَةً وَيُقْبَحُهُ أُخْرَى. وَلَوْ لَا التَّوَصُّلُ بِطَرِيقِ التَّشْبِيهِ عَلَى هَذَا
الْوَجْهِ لَمَا أَمَكَّهُ ذَلِكَ. وَهَذَا أَيْمَالُ كَافٍ فِيهَا أَرَدْنَاهُ. وَأَعْلَمُ
أَنَّ مِنْ مَحَاسِنِ التَّشْبِيهِ أَنْ يُجِيءَ مَصْدَرِيًّا كَقَوْلِنَا: أَقْدَمَ أَقْدَامَ الْأَسَدِ
وَقَاضَ قَيْضَ النَّجْرِ. وَهُوَ أَحْسَنُ مَا اسْتُعْمِلَ فِي بَابِ التَّشْبِيهِ. كَقَوْلِ
أَبِي نُؤَاسٍ فِي وَصْفِ الْخَمْرِ:

وَإِذَا مَا مَزَجُوهَا وَثَبَتْ وَثَبَ الْجِرَادُ

وَإِذَا مَا شَرِبُوهَا أَخَذَتْ أَخَذَ الرُّقَادُ

وَقِيلَ: إِنَّ مِنْ شَرْطِ بَلَاغَةِ التَّشْبِيهِ أَنْ يُشَبَّهَ الشَّيْءُ، بِمَا هُوَ
أَكْبَرُ مِنْهُ وَأَعْظَمُ. وَالْقَوْلُ السَّيِّدُ فِي ذَلِكَ هُوَ مَا أَذْكَرُهُ:
وَهُوَ أَنْ إِطْلَاقَ مَنْ أَطْلَقَ قَوْلَهُ فِي أَنْ مِنْ شُرُوطِ بَلَاغَةِ التَّشْبِيهِ
أَنْ يُشَبَّهَ الْأَضْعَفُ بِالْأَكْبَرِ قَوْلُ غَيْرِ حَاصِرٍ لِلْمَعْرُضِ الْمَقْصُودِ.
لِأَنَّ التَّشْبِيهِ يَأْتِي تَارَةً فِي مَعْرُضِ الْمَدْحِ وَتَارَةً فِي مَعْرُضِ الذَّمِّ.
وَتَارَةً فِي غَيْرِ مَعْرُضِ مَدْحٍ وَلَا ذَمِّ. وَإِنَّمَا يَأْتِي قَصْدًا لِلإِبَانَةِ
وَالإِيضَاحِ. وَلَا يَكُونُ تَشْبِيهُهُ أَعْظَمَ بِأَكْبَرٍ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَنْ
ذَهَبَ. بَلِ الْقَوْلُ الْجَامِعُ فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ التَّشْبِيهِ لَا يُعْمَدُ
إِلَيْهِ إِلَّا لِضَرْبٍ مِنَ الْمُبَالَغَةِ فَمَا أَنْ يَكُونَ مَدْحًا أَوْ ذَمًّا أَوْ بَيَانًا
أَوْ إِضَاحًا وَلَا يُخْرَجُ عَنْ هَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ. وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ

كَذَلِكَ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ تَقْدِيرِ لَفْظَةِ أَفْعَلَ (يُرِيدُ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ) .
فَإِنْ لَمْ تُعَدَّرْ فِيهِ لَفْظَةُ (أَفْعَلَ) فَلَيْسَ بِتَشْبِيهِ بَلِيغٍ . أَلَا تَرَى أَنَا
نَقُولُ فِي التَّشْبِيهِ الْمُضْمَرِ الْأَدَاةَ : زَيْدٌ أَسَدٌ . فَقَدْ شَبَّهْنَا زَيْدًا بِالْأَسَدِ
الَّذِي هُوَ أَمْجَعُ مِنْهُ . فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَشْبُوعُ بِهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَمْجَعُ مِنْ
زَيْدٍ الَّذِي هُوَ الْمَشْبُوعُ وَالْأَسَدُ كَانَ التَّشْبِيهِ نَاقِصًا إِذَا لَا مُبَالَغَةَ فِيهِ .
وَكَذَلِكَ فِي التَّشْبِيهِ الْمَظْهَرِ الْأَدَاةَ كَقَوْلِهِ : وَهُوَ الْجَوَارِي الْمُنْشَأَتُ فِي
الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ . وَهَذَا تَشْبِيهِ كَثِيرٌ بِمَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ . لِأَنَّ خَلْقَ السُّفُنِ
الْبَحْرِيَّةِ كَثِيرٌ وَخَلْقَ الْجِبَالِ أَكْبَرُ مِنْهُ . وَمِثْلُهُ : إِذَا شَبَّ شَيْءٌ حَسَنٌ
بِشَيْءٍ حَسَنٍ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يُشَبَّ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ فَلَيْسَ هُوَ بِوَارِدٍ
عَلَى طَرِيقِ الْبَلَاغَةِ . وَمِثْلُهَا : إِنْ شَبَّ قَبِيحٌ بِقَبِيحٍ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ
الْمَشْبُوعُ بِهِ أَقْبَحَ وَإِنْ قُصِدَ الْيَسَانُ وَالْإِيضَاحُ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ
الْمَشْبُوعُ بِهِ آيِنًا وَأَوْضَحَ . فَتَقْدِيرُ لَفْظَةِ (أَفْعَلَ) لَا بُدَّ مِنْهُ فِيمَا يُقْصَدُ
بِهِ بَلَاغَةُ التَّشْبِيهِ وَالْأَسَدُ كَانَ التَّشْبِيهِ نَاقِصًا فَأَعْلَمَ ذَلِكَ وَقَسَّ عَلَيْهِ

البحث الثامن العاشر

في اقسام التشبيه

(عن صناعة الترسل لشهاب الدين الحلبي باختصار)

(راجع صفحة ٤٩ من علم الادب)

(التَّشْبِيهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ) : الْأَوَّلُ تَشْبِيهُ مَحْسُوسٍ بِمَحْسُوسٍ
لِأَشْتِرَاكِهِمَا إِمَّا فِي الْمَحْسُوسَاتِ الْأُولَى وَهِيَ مُدْرَكَاتُ السَّمْعِ

وَأَبْصَرَ وَالذُّوقِ وَاللِّسَمِ وَاللَّمْسِ . كَتَشْبِيهِ أَخَذَ بِالْوَرْدِ . وَالْوَجْهِ
بِالنَّهَارِ . وَالْقَوَاكِمِ لِحُلُوتِهِ بِالسُّكَّرِ وَالْعَسَلِ . وَرَائِحَةِ بَعْضِ الرِّيَاحِينَ
بِالْكَافُورِ وَالْمِسْكِ . وَاللِّينِ النَّاعِمِ بِالْحَرِّ . وَالْحَسَنِ بِالْمِنَحِ . أَوْ فِي
الْمَحْسُوسَاتِ الثَّانِيَةِ وَهِيَ : الْأَشْكَالُ الْمُسْتَقِيمَةُ وَالْمُسْتَدِيرَةُ وَالْمَقَادِيرُ
وَالْحَرَكَاتُ كَتَشْبِيهِ الْمُسْتَوِيِّ الْمُنْتَصِبِ بِالرَّمْحِ . وَالْقَدِّ اللَّطِيفِ
بِالْعُضْرِ . وَالشَّيْءِ الْمُسْتَدِيرِ بِالْكُرَّةِ وَالْحَلَقَةِ . وَعَظْمِ الْجَبَّةِ بِالْجَبَلِ .
وَالذَّاهِبِ عَلَى الْأَنْتِقَامَةِ بِفُؤُذِ السَّهْمِ . أَوْ فِي الْكَيْفِيَّاتِ الْجُسَانِيَّةِ
كَالصَّلَابَةِ وَالرِّخَاوَةِ . أَوْ فِي الْكَيْفِيَّاتِ النَّفْسَانِيَّةِ كَالْفَرَائِزِ وَالْأَخْلَاقِ .
أَوْ فِي حَالِهِ إِضَافِيَّةِ كَقَوْلِكَ : هَذِهِ حُجَّةٌ كَالشَّمْسِ . وَالْجَامِعُ أَنَّ
كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُزِيلٌ لِلْحِجَابِ وَكَقَوْلِكَ : الْفَاعِظَةُ كَالْمَاءِ فِي السَّلَاسَةِ .
وَكَالْتَسِيمِ فِي الرِّقَّةِ . وَكَالْعَسَلِ فِي الْحَلَاوَةِ . وَالْجَامِعُ سِرْعَةُ وُضُوءِهِ
إِلَى النَّفْسِ وَأَهْتِرَازُهَا بِهِ . وَرَبَّمَا كَانَ التَّشْبِيهُ بِوَجْهِ عَقْلِيٍّ كَقَوْلِ فَاطِمَةَ
بِنْتِ الْحَوْشِبِ الْأَنْمَارِيَّةِ حِينَ وَصَفَتْ بَيْنَهَا : هُمْ كَالْحَلَقَةِ الْمَفْرُغَةِ لَا يُدْرَى
أَيْنُ طَرَفَاهَا . فَإِنَّهُ لَا يَفْهَمُ الْمَقْصُودَ الْأَمِنَ لَهُ ذَهْنٌ يَتَرَفَعُ عَنْ طَبَقَةِ
الْعَامَّةِ بِخِلَافِ مَا سَبَقَ . وَمِنَ الْفَرْقِ الظَّاهِرِ بَيْنَهُمَا أَنَّ جَعَلَ الْفَرْعَ
أَصْلًا وَالْأَصْلَ فَرْعًا يُجْبِي فِيهَا تَقَدُّمَ مَحْسَبًا وَاسِعًا كَقَوْلِهِمْ فِي النُّجُومِ :
كَانَتْهُمْ مَصَابِيحُ . وَفِي الْمَصَابِيحِ : كَانَتْهَا نُجُومٌ . وَإِنْ حَاوَلْتَ ذَلِكَ فِي
الثَّانِي لَمْ يَكُنْ يَتَقَادُ أَنْتِقَادَ الْأَوَّلِ . (الثَّانِي) تَشْبِيهُ الْمَعْقُولِ بِالْمَعْقُولِ
كَتَشْبِيهِ الْوُجُودِ الْعَارِي عَنِ الْقَوَائِدِ بِالْعَدَمِ وَتَشْبِيهِ الْقَوَائِدِ الَّتِي
تَبْقَى بَعْدَ عَدَمِ الشَّيْءِ بِالْوُجُودِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

رُبَّ حَيٍّ كَمَيْتٍ لَيْسَ فِيهِ أَمَلٌ يُرْتَجَى لِنَفْعٍ وَضَرٍ
وَعِظَامٍ تَحْتَ التُّرَابِ وَفَوْقَ الْأَمْرِ رِضٌ مِنْهَا آثَارُ حَمْدٍ وَشُكْرِ
(الثَّالِثُ) تَشْبِيهُ الْمَعْقُولِ بِالْمَحْسُوسِ كَقَوْلِهِ : وَالَّذِينَ كَفَرُوا
أَعْمَلَهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ . وَكَقَوْلِهِ : وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلَهُمْ كَرَمَادٍ
أَسْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ . (الرَّابِعُ) تَشْبِيهُ الْمَحْسُوسِ بِالْمَعْقُولِ
وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ لِأَنَّ الْعُلُومَ مُسْتَفَادَةٌ مِنَ الْحَوَاسِ وَمُتَشَبِّهَةٌ إِلَيْهَا وَلِذَلِكَ
قِيلَ : مَنْ فَقَدَ حِسًّا فَقَدَ عِلْمًا . فَإِذَا كَانَ الْمَحْسُوسُ أَضْلًا لِلْمَعْقُولِ فَتَشْبِيهُهُ
بِهِ يَكُونُ جَعْلًا لِلْفِرْعِ أَضْلًا وَالْأَضْلُ فِرْعًا . وَلِذَلِكَ لَوْ حَاوَلَ مُحَاوِلٌ
الْمُبَالَغَةَ فِي وَصْفِ الشَّمْسِ بِالظُّهُورِ وَالْمِنْكَ بِاللُّثَاءِ فَقَالَ : الشَّمْسُ
كَالْحُجَّةِ فِي الظُّهُورِ . وَالْمِنْكَ كَاللُّثَاءِ فِي الطَّيْبِ . كَانَ سَخِيفًا مِنْ
أَقْوَالٍ . فَأَمَّا مَا جَاءَ فِي الْأَشْعَارِ مِنْ تَشْبِيهِ الْمَحْسُوسِ بِالْمَعْقُولِ فَوَجْهُهُ
أَنَّ يُقَدَّرَ الْمَعْقُولُ مَحْسُوسًا وَيُجْعَلُ كَالْأَضْلِ الْمَحْسُوسِ عَلَى طَرِيقِ
الْمُبَالَغَةِ فَيَصِحُّ التَّشْبِيهُ جِنْدًا . وَذَلِكَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَانَ النُّجُومَ بَيْنَ دُجَاهَا سُنُّ لَاحٍ بَيْنَهُنَّ أَيْدَاعُ

فَأِنَّهُ لَمَّا شَاعَ وَصَفُ السُّنَّةِ بِالْبَيَاضِ وَالْإِشْرَاقِ عَلَى مَا قِيلَ :
أَتَيْتُكُمْ بِالْحَنِيفِيَّةِ الْبَيضاء لَيْلَهَا كَنَهَارُهَا . وَأَشْهَرَتِ الْبَيْدَةَ وَكُلُّ مَا
لَيْسَ بِحَقٍّ بِالظُّلْمَةِ تَحْيَلُ الشَّاعِرُ أَنَّ السُّنَّ كَانَتْهَا مِنَ الْأَجْنَاسِ الَّتِي
لَهَا إِشْرَاقٌ وَنُورٌ وَأَنَّ الْبَيْدَةَ نَوْعٌ مِنَ الْأَنْوَاعِ الَّتِي لَهَا اخْتِصَاصٌ بِالسَّوَادِ
وَالظُّلْمَةِ . فَصَارَ ذَلِكَ عِنْدَهُ كَتَشْبِيهِ مَحْسُوسٍ بِمَحْسُوسٍ فَجَازَ لَهُ التَّشْبِيهُ .
وَبِالْجُمْلَةِ فَهَذَا التَّشْبِيهُ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِتَحْيَلِ مَا لَيْسَ بِمُتَلَوِّنٍ مُتَلَوِّنًا . ثُمَّ

يُحْيِلُ أَصْلًا فَيَسْبُهُ بِهِ. وَهَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ فِي قَوْلِ أَبِي طَالِبٍ الزَّرَقِيِّ :
وَلَقَدْ ذَكَرْتُكَ وَالظَّلَامُ كَأَنَّهُ يَوْمَ النَّوَى وَفُوَادُ مَنْ لَمْ يَرْفُقْ
فَأَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ الْأَوْقَاتُ الَّتِي تَحْدُثُ فِيهَا الْمَكَارِهِ تُوصَفُ بِالسَّوَادِ
(يُقَالُ : أَسْوَدَتِ الدُّنْيَا فِي عَيْنَيْهِ). جَعَلَ يَوْمَ النَّوَى كَأَنَّهُ أَشْهُرُ وَأَعْرَفُ
بِالسَّوَادِ مِنَ الظَّلَامِ فَعَرَفَهُ بِهِ وَشَبَّهُهُ . ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ فُوَادُ مَنْ لَا
يَرْفُقُ تَطْرُفًا. وَالْقَلْبُ الْقَلْبِيُّ يُوصَفُ بِسِدَّةِ السَّوَادِ . فَصَارَ هَذَا الْقَلْبُ
أَصْلًا عِنْدَهُ فِي السَّوَادِ قَسَمٌ عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ قَوْلُ الصَّاحِبِ بْنِ عَبَّادٍ
حِينَ أَهْدَى لِلْقَاضِي أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُرْجَانِيِّ عَطْرًا :
يَا أَيُّهَا الْقَاضِي الَّذِي نَفْسِي لَهُ فِي قُرْبِ عَهْدِ إِقَانِهِ مُشْتَاقَةٌ
أَهْدَيْتُ عَطْرًا بِشَلِّ طِيبِ ثَنَانِهِ فَكَأَنَّمَا أَهْدَيْتُ لَهُ أَخْلَاقَهُ
وَالْعَادَةَ تَشْبِيهِهُ الثَّنَاءَ بِالْعَطْرِ وَهُوَ عَكْسُ الْأَمْرِ عَلَى جِهَةِ الْمُبَالَغَةِ
كَمَا بَيَّنَّا . وَقُلْتُ فِي تَشْبِيهِ حِضْنِ :

كَأَنَّهُ وَكَانَ الْجَوْ يَكْنِفُهُ وَهَمُّ تَمَثُّلُهُ فِي طَيْبِهَا الْفِكْرُ
لِأَنَّهُ لَمَّا أَرْتَفَعَ الْحِضْنَ فِي الْجَوْحِيِّ صَارَ كَالْوَهْمِ فَيَكُونُ مِنْ تَشْبِيهِ
الْمَحْسُوسِ بِمَا تُحْيِلُ أَنَّهُ مَحْسُوسٌ لِإِظْلَامِهِ فِي الْعَيْنِ أَوْ فُرْضَ لَهُ الْحَقَاءُ
حَتَّى صَارَ يُشْبَهُ مَعْقُولًا بِمَعْقُولٍ . وَيَقْرُبُ مِنْ هَذَا النَّوعِ تَشْبِيهِ الْوُجُودِ
بِالتَّحْيِيلِ الَّذِي لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْأَعْيَانِ كَتَشْبِيهِ الْجَرِّ بَيْنَ الرَّمَادِ بِجَرِّ
مِنَ الْمَسْكِ مَوْجُهُ الذَّهَبِ . وَذَلِكَ إِنَّمَا يَتِمُّ إِذَا فُرِضَ التَّحْيِيلُ أُمُورًا
كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَوْجُودٌ فِي الْأَعْيَانِ . فَحِينَئِذٍ يَكُونُ التَّشْبِيهُ حَسَنًا
لَطِيفًا كَقَوْلِ الشَّاعِرِ فِي الزَّرَجِسِ :

كَانَ عِيُونَ التَّرْجِسِ الْغَضِّ بَيْنَنَا مَدَاهِنُ دُرِّ حَشْوُهُنَّ عَقِيْقُ

وَكَقَوْلٍ آخَرَ فِي تَشْبِيهِ الشَّقَاتِقِ :

وَكَانَ مُحَمَّرَ الشَّقِيْقِ م إِذَا تَصَوَّبَ أَوْ تَصَعَّدَ

أَعْلَامُ يَأْقُوتِ نُشْرُ نَ عَلَى رِمَاحٍ مِنْ زَبْرَجْدٍ

وَيَقْرُبُ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

أَيَقْتُلُنِي وَالْمَشْرِفِي مُضَاجِعِي وَمَسْنُونَةٌ زُرُقُ كَأَنْيَابِ أَعْوَالِ

فَأِنَّهُمْ لَمْ يُشَاهِدُوا أَنْيَابَ الْأَعْوَالِ بَلِ اعْتَقَدُوا أَنَّهَا فِي غَايَةِ

الْحِدَّةِ فَحَسُنَ التَّشْبِيهُ . وَعَلَيْهِ جَاءَ قَوْلُهُ : طَلَعَهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ .

لِتَنَاهِي رُؤُوسِ الشَّيَاطِينِ فِي الْكَرَاهَةِ وَلِاعْتِقَادِهِمُ الْعَايَةَ فِي قُبْحِ

الشَّيْطَانِ وَكَرَاهِيَّتِهِ يُشْتَبَهُنَّ بِهِ أَلْوَجَهَ التَّبْجِيحِ . وَلِاعْتِقَادِهِمُ الْعَايَةَ فِي

خَيْرِ الْمَلِكِ وَأَنَّهُ لَا شَرَّ فِيهِ يُشْتَبَهُنَّ بِهِ الصُّورَ الْحَسَنَةَ كَمَا قَالَ :

مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ . وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا بِهِ الْمَشَابِيهُ قَدْ

يَكُونُ مُقَيَّدًا بِالْإِتْسَابِ إِلَى الشَّيْءِ وَذَلِكَ إِمَّا إِلَى الْمَعْقُولِ بِهِ وَهُوَ

الْجَارُ وَالْحَجْرُورُ كَقَوْلِهِمْ لِمَنْ يَفْعَلُ مَا لَا يُفْعَلُ : كَالرَّاقِمِ عَلَى الْمَاءِ .

وَإِمَّا إِلَى الْحَالِ كَقَوْلِهِمْ : كَالْحَادِي وَلَيْسَ لَهُ بَعِيرٌ (الْوَارِدُ لِلْحَالِ) .

وَإِمَّا إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ وَأَجَارَ وَالْحَجْرُورِ كَقَوْلِهِمْ : هُوَ كَمَنْ يَجْمَعُ

السِّيفَيْنِ فِي غَمْدٍ وَكَمَبْتَعِي الصَّيْدِ فِي عَرِيْسَةِ الْأَسَدِ . وَكَقَوْلِ لَبِيدٍ :

وَمَا النَّاسُ إِلَّا كَالدِّيَارِ وَأَهْلِهَا بِهَا يَوْمَ حَاوَهَا وَعَدَّوَا بِلَاقِعِ

فَلَأَنَّهُ لَمْ يُشَبَّهِ النَّاسُ بِالدِّيَارِ وَإِنَّمَا شَبَّهَ وَجُودَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَسُرْعَةَ

زَوَالِهِمْ بِمَحْلُوقِهِمُ الدِّيَارِ وَوَشَكَّ رَجِيلِهِمْ مِنْهَا . وَكُلَّمَا كَانَتْ الْمَقْدَمَاتُ

أَكْثَرَ كَانَ التَّشْبِيهُ أَوْغَلَ فِي كَوْنِهِ عَقْلِيًّا كَقَوْلِهِ : إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا كَمَا أَثْرَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ بِمَا يَأْكُلُ
النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا
أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فْجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَمْ
تَغْنِ بِالْأَمْسِ . فَإِنَّ التَّشْبِيهَ مُتَرَعٌّ مِنْ مَجْمُوعِ هَذِهِ الْجُمَلِ مِنْ غَيْرِ
أَن يُمَكِّنَ فَضْلُ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ . فَإِنَّكَ لَوْ حَذَفْتَ مِنْهَا جُمْلَةً وَاحِدَةً
مِنْ أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ أَخْلَى ذَلِكَ بِالْمَقْصُودِ مِنَ التَّشْبِيهِ . ثُمَّ مَا بِهِ
الْمُشَابَهَةُ إِنْ كَانَ مُرَكَّبًا فَإِنَّهُ عَلَى قِسْمَيْنِ : (الْأَوَّلُ) مَا لَا يُمَكِّنُ
إِفْرَادُ أَحَدِ أَجْزَائِهِ بِالذِّكْرِ كَقَوْلِهِ :

كَانَ سُهَيْلًا وَالنُّجُومُ وَرَاءَهُ صُفُوفُ صَلَاةٍ قَامَ فِيهَا إِمَامُهَا
فَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ إِفْرَادُ أَجْزَاءِ هَذَا التَّشْبِيهِ إِذْ لَوْ قُلْتُ : كَأَنَّ
سُهَيْلًا إِمَامٌ وَكَانَ النُّجُومُ صُفُوفُ صَلَاةٍ . ذَهَبَتْ فَائِدَةُ هَذَا التَّشْبِيهِ .
(الثَّانِي) مَا يُمَكِّنُ إِفْرَادَهُ بِالذِّكْرِ وَيَكُونُ إِذَا أُزِيلَ مِنْهُ
التَّزْكِيْبُ صَحِيحَ التَّشْبِيهِ فِي طَرَفِهِ إِلَّا إِنْ أَلْمَعْنَى مُغَيَّرَ كَقَوْلِ أَبِي
طَالِبِ الرَّقِّي :

وَكَانَ أَجْرَامَ النُّجُومِ لَوَامِعًا دُرٌّ مُزْنَ عَلَى بَسَاطِ أَزْرَقِ
فَلَوْ قُلْتُ : كَانَ النُّجُومُ دُرٌّ وَكَانَ السَّمَاءُ بَسَاطٌ أَزْرَقٌ وَجَدْتُ
التَّشْبِيهَ مَقْبُولًا . وَلَكِنْ أَلْمَقْصُودُ مِنَ الْهَيْئَةِ الْمَشَبَّهِ بِهَا قَدْ زَالَ .
وَرَبَّنَا كَانَ التَّشْبِيهُ فِي أُمُورٍ كَثِيرَةٍ وَلَا يَتَقَيَّدُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ . وَإِنَّمَا
يَكُونُ بَعْضُهَا مَضْمُومًا إِلَى الْبَعْضِ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُنْفَرِدٌ بِنَفْسِهِ

كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ كَالْأَسَدِ بِأَسَا وَالْبَجْرُ جُودًا وَالسَّيْفُ مَضَاءٌ وَالْبَدْرُ بَهَاءٌ .
وَكَقَوْلِكَ : هُوَ يَصْفُو وَيَكْدُرُ وَيَجْلُو وَيَيْرُ . وَلَهُ خَاصَّتَانِ (إِحْدَاهُمَا)
أَنَّهُ لَا يَجِبُ فِيهِ التَّرْتِيبُ . (وَالثَّانِيَةُ) إِذَا أُسْقِطَ الْبَعْضُ لَا يَتَّعَيَّرُ
حُكْمُ الْبَاقِي . وَمِنْهُ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :
كَانَ قُلُوبَ الطَّيْرِ رَطْبًا وَيَابِسًا لَدَى وَكْرَهَا الْعُنَابُ وَالْحَشْفُ الْبَالِي
وَفِيهِ نَظْرٌ

البحث التاسع عشر

في التشابه المستعملة عند العرب

(من كتاب الصناعتين للعسكري وعن البديعيات)

أَمَّا الطَّرِيقَةُ الْمَسْلُوكَةُ فِي التَّشْبِيهِ وَالتَّفْحِيمِ أَلْقَاصِدُ فِي التَّمْثِيلِ
عَنِ الْقَدَمَاءِ وَالْمُخَدِّثِينَ فَتَشْبِيهُ الْجَوَادِ بِالْبَجْرِ وَالْمَطَرِ . وَالشُّجَاعِ بِالْأَسَدِ .
وَالْحَسَنِ بِالسَّمْسِ وَالْقَمَرِ . وَالْفَهْمَ الْمَاضِي بِالسَّيْفِ . وَالْعَالِي الرُّتْبَةَ
بِالنَّجْمِ . وَالْحَلِيمَ الرَّزِينَ بِالْجَبَلِ . وَالْحَيَّ بِالسَّكْرِ . ثُمَّ يُشَبِّهُونَ اللَّيْمَ
بِالْكَلْبِ . وَالْجَبَانَ بِالصِّفْرِدِ . وَالطَّائِشَ بِالْفَرَّاشِ . وَالذَّلِيلَ بِالنَّقْدِ
وَالنَّعْلَ . وَالنَّفْعَ بِالْوَقْدِ . وَالْقَلْبِيَّ بِالْحَدِيدِ وَالصَّخْرَ . وَالْبَلِيدَ بِالْجَمَادِ .
وَشَهْرَ قَوْمٍ بِخِصَالِ مَحْمُودَةٍ فَصَارُوا فِيهَا أَعْلَامًا فَجَرَّوْا مَجْرَى مَا قَدَّمَاهُ
كَالسَّمْوَلِ فِي الْوَفَاءِ . وَحَاتِمٍ فِي السَّخَاءِ . وَالْأَخْفَ فِي الْحِلْمِ . وَسُحْبَانَ
فِي الْبَلَاغَةِ . وَقَسٍ فِي الْخَطَابَةِ . وَتُقْمَانَ فِي الْحِكْمَةِ . وَشَهْرَ
آخَرُونَ بِأَضْدَادِ هَذِهِ الْخِصَالِ فَشَبَّهَ بِهِمْ فِي حَالِ الذَّمِّ كَبَاقِلٍ فِي
الْعِي . وَهَبْنَقَةَ فِي الْحُمُقِ . وَالْكَسْمِيَّ فِي النَّدَامَةِ . وَمَادِرٍ فِي الْجُبْلِ

والتَّشْبِيهُ يَزِيدُ الْمَعْنَى وَضُوحًا وَيُكْسِبُهُ تَأْكِيدًا . وَقَدْ يَأْتِي تَارَةً
لِيَبَيِّنَ إِسْكَانَ وَجُودِ الشَّيْءِ عِنْدَ ادِّعَاءِ مَا لَا يَكُونُ إِمْكَانُهُ بَيْنَنَا .
كَقَوْلِ الْمُتَنَبِّي :

فَإِنْ تَفَقُّرَ الْأَنَامَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ فَإِنَّ الْمِنْكَ بَعْضُ دَمِ الْغَزَالِ
وَيَكُونُ لِيَبَيِّنَ مِقْدَارَ الشَّيْءِ كَمَا إِذَا حَاوَلْتَ نَفِي الْفَائِدَةِ مِنْ
فِعْلِ الْإِنْسَانِ قُلْتَ : هُوَ كَالْقَابِضِ عَلَى الْمَاءِ . وَقَدْ أَطْبَقَ جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينَ
مِنَ الْعَرَبِ وَالنَّجْمِ عَلَى فَوَائِدِ التَّشْبِيهِ . وَلَمْ يَسْتَعْنِ أَحَدٌ مِنْهُمْ
عَنهُ . وَقَدْ جَاءَ عَنِ الْقَدَمَاءِ وَأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ كُلِّ جِيلٍ مَا يُسْتَدَلُّ
بِهِ عَلَى شَرَفِهِ وَفَضْلِهِ وَمَوْقِعِهِ مِنَ الْبَلَاغَةِ يَكُلُّ لِسَانٍ . مِنْ ذَلِكَ مَا
قَالَ صَاحِبُ كَلِيَّةٍ وَدِمْنَةَ : أَلْدُنْيَا كَالْمَاءِ كُلَّمَا أَزْدَدْتَ مِنْهُ شُرْبًا
أَزْدَدْتَ مِنْهُ عَطْشًا . وَقَالَ : صُحْبَةُ الْأَشْرَارِ تُورِثُ الشَّرَّ كَالرِّيحِ إِذَا
مَرَّتْ عَلَى الْمُنْتَنِ لَمَّتْ نَتْنًا . وَإِذَا مَرَّتْ عَلَى الطَّيِّبِ حَمَلَتْ طَيِّبًا .
وَقَالَ : مَنْ أَنْعَمَ لِمَنْ لَا يَشْكُرُ كَانَ كَمَنْ نَثَرَ بَذْرَهُ فِي السِّبَاخِ .
وَقَدْ نَظَّمْتُ هَذَا الْمَعْنَى :

أَلَا إِنَّمَا التَّنْعَمَى تُجَازَى بِمِثْلِهَا إِذَا كَانَ مُسْتَدَاهَا إِلَى مَا جِدَّ حَرِي
فَمَا إِذَا كَانَتْ إِلَى غَيْرِ مَا جِدَّ فَقَدْ ذَهَبَتْ فِي غَيْرِ حَمْدٍ وَلَا شُكْرِ
إِذَا الْمَرْءُ أَلْتَمَى فِي السِّبَاخِ بُذُورَهُ أَضَاعَ فَلَمْ يَرْجِعْ بِرِزْعٍ وَلَا بِذُرِّ
وَقَالَ أَيْضًا : لَا يَنْجِفِي فَضْلُ ذِي الْعِلْمِ وَإِنْ أَخْفَاهُ كَالْمِنْكَ
يُحْبَابُ وَيُسْتَرُّمُ لَا يَنْعَمُ ذَلِكَ رَائِحَتُهُ أَنْ تَفُوحَ . أَخَذَهُ الصَّاحِبُ فَكَتَبَ :
أَنْتَ آدَامَ اللَّهُ عَزَّكَ . وَإِنْ طَوَيْتَ عَنَاخَ عَرَاكَ . وَجَعَلْتَ وَطَنَكَ وَطَرَاكَ .

فَأَنْبَأُكَ تَأْتِيَا كَمَا وَشَى بِالْمَسْكِ رِيَاهُ . وَنَمَّ عَلَى الصَّاحِ مِحْيَاهُ .
وَقَالَ : الرَّجُلُ ذُو الْمُرُوَّةِ يُكْرَمُ عَلَى غَيْرِ مَالٍ . كَالْأَسَدِ يَهَابُ وَإِنْ
كَانَ رَابِضًا . وَالرَّجُلُ الَّذِي لَا مُرُوَّةَ لَهُ يَهَانُ وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا .
كَالْكَلْبِ يَهُونُ عَلَى النَّاسِ وَإِنْ طَوَّقَ . وَقَالَ : لَا يَجِبُ لِلْمُذْنِبِ
أَنْ يُفَحَّصَ عَنْ آثَرِهِ لِيُفْجَحَ مَا يَنْكَشِفُ مِنْهُ كَالشَّيْءِ الْمُنْتَقِ كَلَّمَا أُثِيرَ
أَزْدَادَ نَتْنَا . وَقَالَ أَيْضًا : مَنْ يَضَعُ الْمَعْرُوفَ لِعَاجِلِ الْخِزَاءِ فَهُوَ
كَمُلْقِي الْحَبِّ لِلطَّيْرِ لَا يَنْفَعَهَا بَلْ لِيَصِيدَهَا بِهِ . وَقَالَ أَيْضًا : أَلْمَالُ إِذَا
اجْتَمَعَ وَلَمْ يُضْرَفْ فِي الْحَقُوقِ أَسْرَعَ إِلَيْهِ الْهَلَاكُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ كَأَمَّا
إِذَا اجْتَمَعَ فِي مَوْضِعٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ طَرِيقٌ إِلَى التَّفْوِذِ تَنْجَرُ مِنْ جَوَانِبِهِ
فَضَاعَ . وَقَالَ أَيْضًا : يَبْقَى الصَّالِحُ مِنَ الرِّجَالِ صَالِحًا حَتَّى يُصَاحِبَ
فَاسِدًا فَإِذَا صَاحَبَهُ فَسَدَ وَمِثْلُ مِيَاهِ الْأَنْهَارِ تَكُونُ عَذْبَةً حَتَّى تُخَالِطَ
مَاءَ الْبَحْرِ فَإِذَا خَالَطَتْهُ مَلَحَتْ . وَمِنْ التَّشَابِيهِ الْحَسَنَةِ قَوْلُ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدٍ : الْأَدَبُ عِنْدَ الْأَحْمَقِ كَأَمَّا الْعَذْبُ فِي أَصُولِ الْخَنْظَلِ كَلَّمَا
أَزْدَادَ رِيًّا أَزْدَادَ مَرَارَةً . وَمِنْ التَّشَابِيهِ الشِّعْرِيَّةِ الْبَدِيعَةِ قَوْلُ لَيْدٍ :
وَمَا الْمَرْءُ إِلَّا كَالشَّهَابِ وَضَوْوُهُ يَجُورُ رَمَادًا بَعْدَ إِذْ هُوَ سَاطِعٌ
وَمَا أَلْمَالُ وَالْأَهْلُونَ إِلَّا وَدِيعَةٌ وَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنْ تُرَدَّ الْوَدَائِعُ

مُّ قَالَ :

وَأَصْبَحَتْ مِثْلَ السَّيْفِ أَخْلَقَ جَفْنَهُ تَقَادُمُ عَهْدِ الْقَيْنِ وَالنَّضْلُ قَاطِعُ
وَكَقَوْلِ سَالِحِ بْنِ جَنَاحِ الْعَبْسِيِّ :
أَلَا إِنَّمَا الْإِنْسَانُ غَمْدٌ لِقَلْبِهِ وَلَا خَيْرَ فِي غَمْدٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ نَضْلُ

وَقَالَ مُتَمِّمٌ :

وَبَعْضُ الرِّجَالِ نَحْتَهُ لَاجِنَى لَهَا وَلَا ظِلَّ إِلَّا أَنْ يُعَدَّ مِنَ النَّحْلِ
وَقَالَ الْأَخْطَلُ النَّصْرَانِيُّ :

وَإِذَا افْتَقَرْتَ إِلَى الذَّخَائِرِ لَمْ تَجِدْ ذُخْرًا يَكُونُ كَصَالِحِ الْأَعْمَالِ
وَكَقَوْلِ النَّابِغَةِ فِي النُّعْمَانِ :

فَإِنَّكَ شَسْنٌ وَالْأَنَامُ كَوَاكِبٌ إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَبْدُ مِنْهُنَّ كَوَاكِبُ
وَمِنْ بَدِيعِ تَشَابِيهِ الْمُحَدِّثِينَ قَوْلُ مُسْلِمِ بْنِ الْوَلِيدِ :

وَرَأَيْتِي وَإِسْمَاعِيلَ يَوْمَ وَدَاعِهِ فَكَأَلَعِنْدُ يَوْمِ الرُّوعِ فَارَقَهُ النَّصْلُ
وَكَقَوْلِ بَدِيعِ الزَّمَانِ الْهَمْدَانِيِّ :

قَدْ كَلَدَ يَحْكِيكَ صَوْبُ الْعَيْثِ مُنْسَكِبًا

لَوْ كَانَ طَلَقَ الْخِيَا يُطِيرُ الذَّهَبَا

وَالدَّهْرُ لَوْ لَمْ يَجْنُ وَالشَّمْسُ لَوْ نَطَقَتْ

وَاللَّيْتُ لَوْ لَمْ يُصَدِّ وَالنَّجْرُ لَوْ عَذَّبَا

وَلِلْمَتَنِيِّ فِي وَصْفِ ظَنِي :

أَغْنَاهُ حُسْنُ الْجِيدِ عَنِ لُبْسِ الْخَلِي وَعَادَةُ الْعُرِيِّ عَنِ التَّنْفُضِ

كَأَنَّهُ مُضَخَّ بِصَدَلٍ

وَكَقَوْلِهِ فِي سُرْعَةِ الْأَوْبَةِ وَتَقَابِلِ اللَّبْثِ :

وَمَا أَنَا غَيْرُ سَهْمٍ فِي هَوَاةٍ يَعُودُ وَلَمْ يَجِدْ فِيهِ أَمْتَسَاكَا

وَلَهُ قَوْلُهُ :

وَأَنْتَ حُسَامُ الْمَلِكِ وَاللَّهُ ضَارِبٌ وَأَنْتَ لَوَاءُ الدِّينِ وَاللَّهُ عَاقِدٌ

وَلَهُ أَيْضًا وَهُوَ مِنْ جِنْسِ الْإِبْدَاعِ :

مَلِكٌ سِنَانٌ قَسَاةٌ وَبَنَاءُهُ يَتَّبَارِيَانِ دَمًا وَعَرَفًا سَاكِبًا
كَأَلْبَدْرِ مِنْ حَيْثُ أَلْتَفَتْ رَأْيَتُهُ يُهْدِي إِلَى عَيْنَيْكَ نُورًا ثاقِبًا
كَالشَّمْسِ فِي كِبَدِ السَّمَاءِ وَغَوَاهَا يَغْشَى الْبِلَادَ مَشَارِقًا وَمَغَارِبًا
كَالْبَحْرِ يَقْدِفُ لِلْقَرِيبِ جَوَاهِرًا جُودًا وَيَبْعَثُ لِلْبَعِيدِ سَحَابًا
وَكَثِيرًا مَا يَتَلَطَّفُ الشُّعْرَاءُ بِالنَّشِيبِ فَيُشَبِّهُونَ الشَّيْءَ الْوَاحِدَ
بِشَيْئَيْنِ وَثَلَاثَةً . وَرَبَّمَا شَبَّهُوا شَيْئَيْنِ بِشَيْئَيْنِ وَثَلَاثَةً بِثَلَاثَةٍ وَأَرْبَعَةً
بِأَرْبَعَةٍ . وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ فِي الْفَرَسِ :

لَهُ أَيُّطَلَا ظَنِي وَسَاقًا نَعَامَةً وَإِرْحَاهُ يَسْرَحَانِي وَتَقْرِيبُ تَثْقُلُ
وَكَقَوْلِ بَشَّارِ بْنِ بُرَيْدٍ :

كَانَ مُنَارًا أَلْتَفَعَ فَوْقَ رُؤُوسِنَا وَأَسْيَافِنَا لَيْلٌ تَهَادَى كَوَاكِبُهُ
وَلِابْنِ الْمَعَرِّ فِي تَشْبِيهِ حُبَابِ الرِّيحِ :

يَجُولُ حُبَابُ الرِّيحِ فِي جَنَابَتِهَا كَمَا جَالَ دَمْعٌ فَوْقَ خَدَيْ مُورِدٍ
وَلِآخِرِ قَدَشَبَةَ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءَ بِأَرْبَعَةٍ :

لِللَّهِ طَرَسٌ عَنِ سَطُورِ جَادَهَا مِ الْفِكْرِ السَّلِيمِ بِصَوْبِ مِسْكِ أَذْفَرِ
فَكَأَنَّمَا هُوَ رَوْضَةٌ أَوْ جَدُولٌ أَوْ سِنَطٌ دُرٌّ أَوْ قِلَادَةٌ عَنَابِرِ
وَمِنْ أَنْوَاعِ التَّشْبِيهِ التَّمْثِيلُ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ تَشْبِيهًُا وَاحِدًا
مُقَيَّدًا بِقِيُودٍ وَيُظَنُّ أَنَّهَا تَشْبِيهَاتٌ مَجْمُوعَةٌ كَقَوْلِهِ :

كَأَنَّ أَرْبَقَتِ قَوْمًا عَطَّاشًا عَمَامَةً فَلَمَّا رَجَوْهَا أَقْشَعَتْ وَتَجَلَّتْ
فَإِنَّ مَجْرَدَ قَوْلِهِ : أَرْبَقَتِ قَوْمًا عَطَّاشًا عَمَامَةً لَيْسَ تَشْبِيهًُا مُسْتَقِلًّا

بذاته. لأن مقصود الشاعر أن يصف أبتداء مطيع أدى إلى أنتباه
مؤيس. وذلك لا يتم إلا بجملة فإن تأدية الشيء إلى غيره حكمة
زائدة على ذاته

وأعلم أن من التشبيه ضرباً يسمى الطرد والعكس. وهو أن يجعل
المشبه به مشبهاً والمشبه شبيهاً به. وبعضهم يسميه: غلبة الفروع على
الأصول. ولا نجد شيئاً من ذلك إلا والقرض به المبالغة. كقول الشاعر:
وبدا الصباح كأن غرته وجه الخليفة حين يمدح
فجعل الأضل فرعاً والقرع أضلاً. وهذا أبلغ وأحسن وأمدح
من تشبيه الوجه بالصبح. لأن تشبيه الوجه بالصبح أصل متفق
عليه لا ينكر ولا يستنكر. وإنما الذي يستنكر تشبيه الصبح
بالوجه

البحث العشرون

في معاب التشبيه

(من المثل السائر لابن الاثير باختصار وتصرف)

وإذ ذكرنا أقسام التشبيه وبيننا المحمود ومنها الذي ينبغي اقتفاء
آثره واتباع مذهبه فلننبه بضده مما ينبغي اجتنابه والأضراب عنه.
على أنه قد قدمنا القول بأن حد التشبيه هو أن يثبت للمشبه
حكم من أحكام المشبه به. فإذا لم يكن بهذه الصفة أو كان
بين المشبه والمشبه به بعد ذلك الذي يطرح ولا يستعمل. والذي
يرد منه مضمرة الأداة لا يكون إلا في التوسع. كقول أبي نواس:

مَا لِرَجُلٍ أَمَّالٍ أَمَسَتْ تَشْكِي مِثْلِكَ الْكَدَّالَا
فَجَعَلَ لِلْمَالِ رِجْلًا وَذَلِكَ تَشْبِيهُ بَعِيدٌ. وَمِنْ أَقْبَحِ مَا سَمِعْتُهُ مِنْ
ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ :

وَتَعَلَّمَ النَّاسُ السَّخَاءَ مُجْزَأً وَذَهَبَتْ أَنْتَ بِرَأْسِهِ وَسَنَامِهِ
وَتَرَكْتَ لِلنَّاسِ الْإِهَابَ وَمَا بَقِيَ مِنْ فَرْثِهِ وَعُرُوقِهِ وَعِظَامِهِ
وَالْفُجْحُ الْفَاحِشُ فِي أَلْبَيْتِ الثَّانِي وَكُلُّ هَذَا التَّمَسُّفُ فِي التَّشْبِيهِ
الْبَعِيدِ دَنْدَةٌ حَوْلَ مَعْنَى لَيْسَ بِطَائِلٍ. فَإِنَّ غَرَضَهُ أَنْ يَقُولَ: ذَهَبَتْ
بِالْأَعْلَى وَتَرَكْتَ لِلنَّاسِ الْأَدْنَى. أَوْ: ذَهَبَتْ بِالْحَيِّدِ وَتَرَكْتَ لِلنَّاسِ الرَّدِيءَ.
وَأَمَّا (التَّشْبِيهُ الْمُنْظَرُ الْأَدَاةُ) فَهَذِهِ أَمْثَالٌ أوردتها لِتَسْتَدِيلِ بِهَا عَلَى
أَشْبَاهِهِ فَإِنَّ لِدِكْرِ الْمِثَالِ فَايِدَةً لَا تَكُونُ لِدِكْرِ أَحَدٍ وَحَدَهُ. فَمِنْ
ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ :

لَا حَاجِيكَ الشَّيْبُ حَتَّى كَانَهُ ظَبَاءٌ جَرَتْ مِنْهَا سَنِيحٌ وَبَارِحٌ
وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْآخِرِ يَصِفُ السِّهَامَ فَشَبَّهَا بِأَعْنَاقِ الظِّبَاءِ .
وَذَلِكَ مِنْ أَعْيَادِ التَّشْبِيهَاتِ :

كَمَا هَا رَطِيبُ الرِّيشِ فَأَعْتَدَلَتْ لَهُ قِدَاحٌ كَأَعْنَاقِ الظِّبَاءِ الْقَوَارِقِ
وَعَلَى نَحْوِ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :


يَمْشُونَ فِي حَلْقِ الْحَدِيدِ كَمَا مَسَتْ جُرْبُ الْجَمَالِ بِهَا الْكَيْلُ الْمُشْعَلُ
فَشَبَّهُ الرِّجَالَ فِي دُرُوعِ الزَّرْدِ بِالْجَمَالِ الْجُرْبِ. وَهَذَا مِنْ التَّشْبِيهِ
الْبَعِيدِ السَّخِيفِ فَضْلًا عَنْ أَنْ لَا مُقَارَبَةَ بَيْنَهُمَا فِي اللَّوْنِ. وَمِنْ التَّشْبِيهَاتِ
الْبَارِدَةِ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّي :

وَجَرَى عَلَى الْوَرَقِ الْجَمِيعُ الْقَانِي فَكَأَنَّهُ النَّارُ تَمُجُّ فِي الْأَغْصَانِ
وَهَذَا تَشْبِيهُ يُنَكِّرُهُ أَهْلُ النَّجْمِ . وَقَدْ عَدُوا مِنْ التَّشَابِيهِ الَّتِي
هِيَ غَيْرُ بَلِيغَةٍ قَوْلَ الشَّاعِرِ فِي وَصْفِ الرُّوضِ :

كَأَنَّ شَقَائِقَ النُّعْمَانِ فِيهِ ثِيَابٌ قَدْ رَوَيْنَ مِنَ الدِّمَاءِ
فَهَذَا وَإِنْ كَانَ تَشْبِيهًا مُضِيئًا فَإِنَّ فِيهِ بَشَاعَةً كَثْرَةً الدِّمَاءِ
الَّتِي تَعَافُ الْأَنْفُسُ اللَّطِيفَةُ رُؤْيَتَهَا . وَفِي أَقْوَالِ الْعَرَبِ تَشَابِيهُ
تَجَمُّهَا الْأَذْوَاقُ الصَّحِيحَةُ وَتَنَفُّرُهَا الطَّبَاعُ السَّلِيمَةُ . فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ
النَّابِغَةِ وَقَدْ عَابَهُ الْأَضْمَعِيُّ بَيْنَ يَدَيْ الرَّشِيدِ :

نَظَرْتُ إِلَيْكَ بِحَاجَةٍ لَمْ تَقْضِهَا نَظَرَ الْمَرِيضِ إِلَى وَجْهِ الْعُودِ
قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : قَدْ يُكْرَهُ تَشْبِيهُ الْمَدْرُوحِ بِالْمَرِيضِ . وَمِثْلُهُ
قَوْلُ أَبِي مَخْجَنٍ التَّقْفِي فِي قَيْنَةٍ :

وَتُرْجَعُ الْعُودَ أَحْيَانًا وَتَحْفَظُهُ كَمَا يَطِيرُ ذَبَابُ الرُّوْضَةِ الْغَرْدُ
فَإِنَّ الْقَيْنَةَ لَمْ تَرْضَ أَنْ تُشَبَّهَ نَفْسَهَا بِالذَّبَابِ . وَلِذَلِكَ رَغِبَ
الْمَوْلِدُونَ عَنْ تَشَابِيهِ الْعَرَبِ لِأَنَّهَا مَعَ عَقَادَةِ التَّرْكِيبِ لَمْ تُسْفِرْ عَنْ
كَبِيرِ أَمْرِهَا لَفُوهَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الشِّعْرِ إِلَى مَا هُوَ أَلْيَقُ بِالْوَقْتِ
وَأَمْسُ بِأَهْلِهِ



البحث الحادي والعشرون

في المذهب الكلامي

(من شرح بديعة العميان لابن جابر الاندلسي باختصار)

(راجع صفحة ٢٨ من علم الادب)

الْمَذْهَبُ الْكَلَامِيُّ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ هُوَ إِيرَادُ حُجَّةٍ لِلْمَطْأُوبِ
عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْكَلَامِ . وَهُوَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ تَسْلِيمِ الْمَقْدَمَاتِ
مُقَدَّمَةٌ مُسْتَلْزِمَةٌ لِلْمَطْأُوبِ . وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَأْتِيَ الْبَلِغُ فِي صِحَّةِ
دَعْوَاهُ وَابْتِطَالِ دَعْوَى خَصْمِهِ بِحُجَّةٍ قَاطِعَةٍ عَقْلِيَّةٍ تَصِحُّ نِسْبَتُهَا إِلَى
عِلْمِ الْكَلَامِ . إِذْ عِلْمُ الْكَلَامِ عِبَارَةٌ عَنْ إِثْبَاتِ أُصُولِ الدِّينِ
بِالْبُرَاهِينِ الْعَقْلِيَّةِ الْقَاطِعَةِ . وَمِنْ أَوْضَحِ الشَّوَاهِدِ فِي هَذَا الْنَوْعِ
قَوْلُ الْقُرْآنِ : لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا .
فَهَذَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ جَلَّ جَلَالُهُ . وَتَمَامُ الدَّلِيلِ أَنْ تَقُولَ
لَكِنَّمَا لَمْ تَفْسُدَا فَلَيْسَ إِذَا فِيهِمَا آلِهَةٌ غَيْرَ اللَّهِ . وَمِنْ أَمَثَلِهِ هَذَا
أَبَابُ قَوْلِ أَعْرَابِيٍّ لِرَجُلٍ : إِنِّي لَمْ أَرِدْ وَجْهِي عَنْ الطَّلَبِ إِلَيْكَ
فَضَنْ نَفْسِكَ عَنْ رَدِّي وَصَعْنِي مِنْ كَرَمِكَ بِحَيْثُ وَضَعْتَ نَفْسِي مِنْ
رَجَائِكَ . وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ يَعْتَذِرُ إِلَى النُّعْمَانِ :

حَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرِكْ لِنَفْسِكَ رِيْبَةً وَلَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ لِلْمَرْءِ مَذْهَبٌ
لَئِنْ كُنْتُ قَدْ بُلِغْتَ عَنِّي خِيَانَةً لَمَلِغْتُكَ الْوَأْيَ أَغْشُ وَأَكْذِبُ
وَلَكِنِّي كُنْتُ أَمْرًا لِي جَانِبٌ مِنْ الْأَرْضِ فِيهِ مُسْتَرَادٌ وَمَذْهَبٌ

مُلُوكٌ وَإِخْوَانٌ إِذَا مَا مَدَّحْتَهُمْ أَحْكَمُ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَقْرَبُ
كَفَعْلِكَ فِي قَوْمٍ أَرَاكَ أَضْطَنَعْتَهُمْ فَلَمْ تَرَهُمْ فِي مَدْحِهِمْ لَكَ أَذُنُوبَا
يَقُولُ لِهَذَا الْمَلِكِ : أَنْتَ أَحْسَنْتَ إِلَى قَوْمٍ فَمَدَّحُوكَ . وَأَنَا
أَحْسَنَ إِلَى قَوْمٍ فَمَدَّحْتَهُمْ . فَكَمَا أَنَّ مَدْحَ مَنْ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ لَكَ
لَا يُعَدُّ ذَنْبًا فَكَذَا مَدْحِي لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيَّ لَا يُعَدُّ ذَنْبًا . قَالَ ابْنُ أَبِي
الْأَضْبَعِ : وَمَنْ شَوَّاهِدِ هَذَا أَلْبَابِ قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ :

لِكُلِّ أَمْرٍ نَفْسَانِ نَفْسٌ كَرِيمَةٌ وَنَفْسٌ يُعَاصِيهَا الْفَتَى وَيُطِيعُهَا
وَنَفْسُكَ مِنْ نَفْسِيكَ تَشْفَعُ لِلنَّدَى إِذَا قَلَّ مِنْ أَحْرَارِهِنَّ شَفِيعُهَا
يَقُولُ : لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَفْسٌ مُطِئِنَةٌ تَأْمُرُ بِالْخَيْرِ . وَنَفْسٌ أَمَارَةٌ
تَأْمُرُ بِالسُّوءِ . وَالْإِنْسَانُ يُعَاصِي الْأَمَارَةَ مَرَّةً وَيُطِيعُهَا أُخْرَى . وَأَنْتَ
إِذَا أَمَرْتَكَ الْأَمَارَةَ بِتَرْكِ النَّدَى شَفَعَتِ الْمُطِئِنَةُ إِلَيْهَا فِي النَّدَى
فِي الْحَالَةِ الَّتِي يَقِلُّ فِيهَا الشَّفِيعُ فِي النَّدَى مِنَ النَّفُوسِ . فَأَنْتَ
أَكْرَمُ النَّاسِ

وَأَعْلَمُ أَنَّ قِيَاسَ الْمَذْهَبِ الْكَلَامِيِّ إِمَامٌ حَلِيمٌ . وَإِمَامٌ شَرِيفٌ .
فَالْقِيَاسُ الْحَلِيمِيُّ قَدْ اسْتَبْطَوَهَا عَلَى صُورٍ : مِنْهَا مَا يُرْوَى أَنَّ أَبَا دُلْفَ
قَصَدَهُ شَاعِرٌ تَمِيمِيٌّ . فَقَالَ لَهُ : يَمُنُّ أَنْتَ . فَقَالَ مِنْ تَمِيمٍ . فَقَالَ
أَبُو دُلْفَ :

تَمِيمٌ بِطَرِيقِ اللُّؤْمِ أَهْدَى مِنْ الْقَطَا وَلَوْ سَلَكَتْ سُبُلَ الْهِدَايَةِ ضَلَّتْ
فَقَالَ لَهُ التَّمِيمِيُّ : نَعَمْ بِتِلْكَ الْهِدَايَةِ جِئْتُ إِلَيْكَ . فَأَنْحَمَهُ بِدَلِيلِ
حَلِيمِيهِ الزَّمَهُ فِيهِ أَنَّ الْحَلِيمِيَّ إِلَيْهِ ضَلَّالٌ . وَلَعَمْرِي إِنَّ الْقِيَاسَ الشَّرِيفِيَّ

أَوْضَحُ دَلَالَةً فِي هَذَا أَلْبَابٍ مِنْ غَيْرِهِ وَأَعَذَبُ فِي الذُّوقِ وَأَسْهَلُ
فِي التَّرْكِيبِ . فَلِأَنَّهُ جُمْلَةٌ وَأَقِئَةٌ بَعْدَ (لَوْ) وَجَوَابُهَا . وَمَعْنَاهُ الْجُمْلَةُ عَلَى
أَصْطِلَاحِهِمْ مُقَدِّمَةٌ شَرْطِيَّةٌ مُتَّصِلَةٌ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحُكْمِ
كَمَا جَاءَ : لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ (يُرِيدُ أُمُورَ الْآخِرَةِ) لَضَحِكْتُمْ
قَلِيلًا وَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا . وَتَمَامُ الدَّلِيلِ أَنْ يُقَالَ : لَكِنَّكُمْ ضَحِكْتُمْ
كَثِيرًا وَبَكَيْتُمْ قَلِيلًا فَلَمْ تَعْلَمُوا مَا أَعْلَمُ

وَلَقَدْ زَادُوا عَلَى هَذَيْنِ الْقِيَاسَيْنِ الْقِيَاسَ الْفِقْهِيَّ وَذَلِكَ أَنْ يُقَاسَ
فَرْعٌ عَلَى أَصْلِ بِجَمَاعٍ بَيْنَهُمَا فَيَلْزَمُ لِلتَّسَاوِي فِي الْحُكْمِ . كَمَا يُحْكَى
أَنَّ الْوَلِيدَ قَالَ لِبَعْضِهِمْ : أَنْشِدْ مِنْ قَوْلِكَ فِي الْخُمْرِ . فَأَنْشَدَهُ :

كُنَيْتِ إِذَا نُحِتَ وَفِي الْكَأْسِ وَرِزْدُهَا

لَهَا فِي عِظَامِ الشَّارِبِينَ دَيْبُ

تُرَيْكِ الْقَدَى مِنْ دُونِهَا وَهِيَ دُونُهُ

لَوْجِهِ أَخِيهَا فِي الْإِنَاءِ قُطُوبُ

فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ : ثَمَرِيَّتَهَا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ : لَيْنٌ كَانَ

وَضَعْفِي لَهَا رَابِكٌ لَقَدْ رَأَيْتُ مَعْرِفَتِكَ بِهَا . (يَقُولُ) : كَمَا أَنَّ مَعْرِفَتِي

بِوَضْفِهَا رَابِتُكَ كَذَلِكَ مَعْرِفَتُكَ بِهَا رَابِتِي



الفصل الخامس

في محاسن الانشاء ومعانيه

البحث الاول

في تمييز الكلام جيده من رديته ونادره من بارده

(عن كتاب الصناعتين للمصري باختصار)

(راجع صفحة ٥١ من علم الادب)

الكلام ايدك الله يحسن بسلاسته وسهولته ونصاعته وتحسين
لفظه واصابه معناه وجودة مقاطعه ولين معاطفه واستواء تقاسيمه
وتعادل اطرافه وتشبهه اعجازه بهواذيه وموافقته ما خيره لمبادئه مع
قله ضروراته بل عدوها اضلاحتي لا يكون لها في الالفاظ اثر .
فجد المنظوم مثل المنشور في سهولته مطلعته وجودة مقطعه وحسن
رضفه وتاليفه وكمال صوغه وتركيبه . فاذا كان الكلام كذلك
كان با لقبول حقيقا وبالتمهظ خليقا كقول الاول :

هم الاولى وهبوا للجد انفسهم فما يألون ما نالوا اذا حمدوا
وقول معن بن اوس :

لغيرك ما اهديت كفي لريبة ولا حملتني نحو فاحشة رجلي
ولا قادني سمعي ولا بصري لها ولا دلتني رأبي عليها ولا عثلي
واعلم اني لم تصبني مصيبة من الدهر الا قد اصابته فتى قبلي

وَلَسْتُ بِمَا شِ مَا حَيَّتْ لِمُنْكَرٍ
وَلَا مُؤَيِّرٍ نَفْسِي عَلَى ذِي قَرَابَةٍ
وَمِنَ الْأَمْرِ لَا يَمِثِّي إِلَىٰ مِثْلِهِ وَمِثْلِي
وَأُوْثِرُ ضَيْفِي مَا أَقَامَ عَلَىٰ أَهْلِي
وَقَوْلِ الْآخِرِ :

وَلَسْتُ بِنَظَّارٍ إِلَىٰ جَانِبِ الْغَنَىٰ
وَإِذَا كَانَتْ أَلْعِيَاءُ فِي جَانِبِ الْفَقْرِ
وَقَالَ الْآخِرُ :

ذَرِينِي أَسِيرٌ فِي الْبِلَادِ لَعَلِّي
فَإِنْ نَحْنُ لَمْ نَسْطِيعْ دِفَاعًا لِجَادِثٍ
أَلَيْسَ كَثِيرًا أَنْ تُلِمَّ مِلَّةٌ
وَمِمَّا هُوَ فَصِيحٌ فِي لَفْظِهِ جَيِّدٌ
أُصِيبُ غَنَىٰ فِيهِ لَدَىٰ الْحَقِّ مُجْمَلٌ
تَحِيُّ بِهِ الْأَيَّامُ فَالصَّبْرُ أَجْمَلٌ
وَلَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْحَقُوقِ مُعَوَّلٌ
فِي رِصْفِهِ قَوْلُ الشَّنْفَرَىٰ :

أُطِيلُ وَمَطَالَ الْجُوعِ حَتَّىٰ أُوَيْتَهُ
وَلَوْ لَا أَجْتَنَّبُ الْعَارِ لَمْ يُلَفَّ مَشْرَبٌ
وَلَكِنَّ نَفْسًا مَرَّةً لَا تُقِيمُنِي
وَقَوْلِ آخِرَ :

إِذَا أَنْتَ لَمْ تَشْرَبْ مِرَارًا عَلَىٰ الْقَدَىٰ
ظَمِئْتَ وَآيَ النَّاسِ تَصْفُو مَشَارِبُهُ
وَقَوْلِ الْآخِرِ :

وَمَا إِنْ قَتَلْنَاهُمْ بِأَكْثَرٍ مِنْهُمْ
وَلَكِنْ بِأَوْفَىٰ لِلطَّعَانِ وَأَكْرَمًا
وَقَوْلِ النَّابِغَةِ :

وَلَسْتُ بِمُسْتَبَقٍ أَنَا لَا تَلْمُهُ
عَلَىٰ شَعَثِ آيِ الرِّجَالِ الْمُهْدَبِ
وَلَيْسَ لِهَذَا أَلْبَيْتِ نَظِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَظِيرُهُ
قَوْلُ أَوْسِ بْنِ مَجْرٍ :

وَكُنْتُ بِجَائِيٍّ أَبَدًا طَعَامًا جَذَارَ غَدٍ لِكُلِّ غَدٍ طَعَامٌ
وَهَذَا وَإِنْ كَانَ ظَهْرُهُ فِي التَّأْلِيفِ فَإِنَّهُ دُونَهُ لِمَا تَكَرَّرَ فِيهِ مِنْ
لَفْظِ غَدٍ . فَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ قَدْ جَمَعَ الْعُذُوبَةَ وَالْجَزَالََّةَ وَالسُّهُولَةَ
وَالرِّصَانَةَ مَعَ السَّلَاسَةِ وَالنَّصَاعَةِ . وَاشْتَمَلَ عَلَى الرُّوْتِقِ وَالطَّلَاوَةِ .
وَسَلِمَ مِنْ سَخْفِ التَّأْلِيفِ . وَبَعُدَ مِنْ سَمَاجَةِ التَّرْكِيبِ . وَرَدَّ عَلَى
الْفَهْمِ الثَّقَابِ قَبْلَهُ وَلَمْ يَرُدَّهُ . وَعَلَى السَّمْعِ الْمَصِيبِ اسْتَوْعَبَهُ وَلَمْ
يَجْهَرْ . وَالنَّفْسُ تَقْبَلُ اللَّطِيفَ وَتَتَّبِعُ عَنِ الْعَلِيزِ وَتَقْلَقُ مِنَ الْجَائِيِّ
الْبَشِيعِ . وَجَمِيعُ جَوَارِحِ الْبَدَنِ وَحَوَاسِهِ يَسْكُنُ إِلَى مَا يُؤَافِقُهُ وَيَنْفِرُ
عَمَّا يُضَادُّهُ وَيُخَالِفُهُ . وَالْعَيْنُ تَأْلَفُ الْحَسَنَ وَتَقْذَى بِالْقَبِيحِ . وَالْأَنْفُ
يَرْتَاحُ لِلطَّيِّبِ وَيَضُرُّ لِلْمُتِنِ . وَالْفَمُّ يَلْتَذُّ بِالْحَلْوِ وَيَجُوعُ الْمُرُّ . وَالسَّمْعُ
يَتَشَوَّقُ لِلصَّوَابِ الرَّائِعِ وَيَبْذُرِي عَنِ الْجَوْهَرِ الْهَائِلِ . وَالْأَيْدُ تَتَّعَمُ
بِاللِّينِ وَتَتَأَذَى بِالْحَشِينِ . وَالْفَمُّ يَأْنَسُ مِنَ الْكَلَامِ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَسْكُنُ إِلَى الْمَأْلُوفِ وَيُضْغِي إِلَى الصَّوَابِ وَيَهْرَبُ مِنَ الْحَمَالِ وَيَنْقَبِضُ
عَنِ الْوَجْمِ وَيَتَأَخَّرُ عَنِ الْجَائِيِّ الْعَلِيزِ . وَلَا يَقْبَلُ الْكَلَامَ الْمُضْطَرِبَ
إِلَّا الْفَهْمُ الْمُضْطَرِبُ وَالرُّوْيَةُ الْفَاسِدَةُ . وَلَيْسَ الشَّأْنُ فِي إِبْرَادِ الْمَعَانِي
لِأَنَّ الْمَعَانِي يَعْرِفُهَا الْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ وَالْقُرُوبِيُّ وَالْبَدَوِيُّ وَإِنَّمَا هُوَ فِي
جُودَةِ الْفَظِّ وَصِفَانِهِ وَحُسْنِهِ وَبَهَائِهِ وَتَرَاهِيهِ وَنَقَائِهِ وَكَثْرَةِ طِلَاوَتِهِ
وَمَانِهِ مَعَ صِحَّةِ السَّبْكِ وَالتَّرْكِيبِ وَالخُلُوعِ مِنْ أَوْدِ النُّظْمِ وَالتَّأْلِيفِ
وَلَيْسَ يُطَلَّبُ مِنَ الْمَعْنَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَوَابًا . وَلَا يُشْتَعُ مِنَ الْفَظِّ
بِذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عَلَى مَا وَصَفْنَاهُ مِنْ نُوعِهِ الَّتِي نَقَدَّمْتُ . إِلَّا تَرَى

إلى قول حبيب :

سُتْسَلِمَ لِلَّهِ سَائِسُ أُمَّةٍ بِذَوَى نُجْهَضِهَا لَهُ أَسْتَسْلَامُ
فِيهِ صَوَابُ اللَّفْظِ وَلَيْسَ هُوَ بِحَسَنٍ وَلَا مَقْبُولٍ . وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى
أَنَّ مَدَارَ الْبَلَاغَةِ عَلَى تَحْسِينِ اللَّفْظِ أَنَّ الْخُطْبَ الرَّائِعَةَ وَالْأَشْعَارَ الرَّائِعَةَ
مَا عَمِلَتْ لِإِفْهَامِ أَلْمَاعِي فَقَطْ لِأَنَّ الرَّدِّيَّ ، مِنْ الْأَلْفَازِ يَقُومُ مَقَامَ
جَيِّدِهَا فِي الْإِفْهَامِ وَإِنَّمَا يَدُلُّ حُسْنَ الْكَلَامِ وَإِحْكَامُ صَنْعَتِهِ
وَرَوْتُ الْفَازِ وَجُودَةُ مَطَالِعِهِ وَحُسْنُ مَقَاطِعِهِ وَبَدِيعُ مَبَادِيهِ وَغَرِيبُ
مَبَايِهِ عَلَى فَضْلِ قَائِمِهِ وَفَهْمِ مُنْشِئِهِ . وَأَكْثَرُ هَذِهِ الْأَوْصَافِ تَرْجِعُ
إِلَى الْأَلْفَازِ دُونَ أَلْمَاعِي . وَتَوْجِيهِ صَوَابِ أَلْمَاعِي أَحْسَنُ مِنْ تَوْجِيهِ
هَذِهِ الْأُمُورِ فِي الْأَلْفَازِ . فَهَذَا تَأْتَى الْكَاتِبُ فِي الرِّسَالَةِ وَالْخُطْبِ
فِي الْخُطْبَةِ وَالشَّاعِرُ فِي الْقَصِيدَةِ وَهُمْ يَبَالِغُونَ فِي تَجْوِيدِهَا . وَيَبَالِغُونَ فِي
تَرْقِيئِهَا لِيَسْدُلُوا عَلَى بَرَاعَتِهِمْ وَجَذْبَتِهِمْ بِصِنَاعَتِهِمْ . وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ فِي
أَلْمَاعِي لَطَرَحُوا أَكْثَرَ ذَلِكَ فَرَجَحُوا كَدًّا كَثِيرًا وَأَسْقَطُوا عَنْ أَنْفُسِهِمْ
تَعَبًا طَوِيلًا . وَهَذَا دَلِيلٌ آخَرٌ : أَنَّ الْكَلَامَ إِذَا كَانَ لَفْظُهُ حُلُوعًا عَذْبًا
وَسَلِسًا سَهْلًا وَمَعْنَاهُ وَسَطًا دَخَلَ فِي جُمْلَةِ الْحَيِّدِ وَجَرَى مَعَ الرَّائِعِ النَّادِرِ
كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَلَمَّا قَضَيْنَا مِنْ مَنَى كُلِّ حَاجَةٍ وَمَسَّحَ بِالْأَزْكَانِ مَنْ هُوَ مَاسِحٌ
وَشُدَّتْ عَلَى حُذْبِ الْمَهَارِيِّ رِحَالُنَا وَلَمْ يَنْظُرِ الْقَادِي الَّذِي هُوَ رَانِحٌ
أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَنَا وَسَالَتْ بِأَعْنَاقِ الْأَطْيَ الْأَبَاطِحِ
وَأَيْسَ تَحْتِ هَذِهِ الْأَلْفَازِ كَبِيرٌ سَعْنَى وَهِيَ رَائِعَةٌ مُعْجِبَةٌ . وَإِنَّمَا

هِيَ : وَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ وَمَسَّحْنَا الْأَرْكَانَ وَشَدَّتْ رِحَالُنَا عَلَى مَهَارِبِ
الْأَيْلِ وَلَمْ يَنْتَظِرْ بَعْضًا بَعْضًا جَعَلْنَا نَتَحَدَّثُ وَتَسِيرُ بِنَا الْأَيْلُ فِي
بُطُونِ الْأَوْدِيَةِ . وَإِذَا كَانَ الْمَعْنَى صَوَابًا وَاللَّفْظُ بَارِدًا وَفَاتِرًا وَالْقَائِرُ
شَرًّا مِنَ الْبَارِدِ كَانَ مُسْتَهْجِنًا مَلْفُوظًا وَمَذْمُومًا مَرْدُودًا . وَالْبَارِدُ مِنْ
الشِّعْرِ كَقَوْلِ عُمَرَ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ :

قَدْ عَلِمْتَ سَلَمِي وَجَارَاتِهَا مَا قَطَّرَ الْفَارِسُ إِلَّا أَنَا
شَكَتُ بِالرُّمَحِ مَرَايِلَهُ وَالخَيْلُ تَعْدُو زَيْمًا حَوْلَنَا
وَقَوْلِ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ :

مَاتَ وَاللَّهُ سَعِيدُ بْنُ وَهَبٍ رَجِمَ اللَّهُ سَعِيدَ بْنَ وَهَبٍ
يَا أَبَا عُثْمَانَ أَبَكَيْتَ عَيْنِي يَا أَبَا عُثْمَانَ أَوْجَعْتَ قَلْبِي
وَلَا خَيْرَ فِي الْمَعَانِي إِذَا اسْتُكْرِهَتْ قَهْرًا وَفِي الْأَلْفَاظِ إِذَا جَرَتْ
قَسْرًا . وَلَا خَيْرَ فِيهَا أُجِيدَ لَفْظُهُ إِذَا سَخَفَ مَعْنَاهُ . وَلَا فِي غَرَابَةِ الْمَعْنَى
إِلَّا إِذَا شُرِفَ لَفْظُهُ مَعَ وُضُوحِ الْمَغْرَى وَظُهُورِ الْمَقْصِدِ . وَقَدْ غَلَبَ
الْجَهْلُ عَلَى قَوْمٍ فَصَارُوا يَسْتَحْيِدُونَ الْكَلَامَ إِذَا لَمْ يَقِفُوا عَلَى مَعْنَاهُ
يَكْدِرُ وَيَسْتَهْجِرُونَهُ إِذَا وَجَدُوا الْقَاظِلَةَ كَرَّةً غَلِيظَةً وَجَاسِيَةً غَرِيبَةً .
وَيَسْتَحْقِرُونَ الْكَلَامَ إِذَا رَأَوْهُ سَلِسًا عَذْبًا وَسَهْلًا حُلُومًا . وَلَمْ يَعْلَمُوا
أَنَّ السَّهْلَ أَمْنَعُ جَانِبًا وَأَعَزُّ مَطْلَبًا وَهُوَ أَحْسَنُ سَوْقًا وَأَعَذْبُ مُسْتَمَعًا
وَلِهَذَا قِيلَ : أَحْوَدُ الْكَلَامِ السَّهْلُ الْمُنْتَبِعُ . وَصَفَ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ عُمَرَ
ابْنَ مَسْعَدَةَ فَقَالَ : هُوَ أَبْلَغُ النَّاسِ . وَمِنْ بَلَغَتِهِ أَنْ كُلَّ أَحَدٍ يَظُنُّ
أَنْ يَكْتُبُ وَمِثْلَ كُتِبَ فَإِذَا رَامَهَا تَعَدَّرَ عَلَيْهِ . حَدَّثَنَا أَحْسَنُ بْنُ

مُحَمَّدٍ قَالَ : أَنشَدَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَبَّاسِ حِثَالَهُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْنَفِ :
إِنْ قَالَ لَمْ يَفْعَلْ وَإِنْ سُئِلَ لَمْ يَنْذَلْ وَإِنْ عُوِّبَ لَمْ يُعْتَبِ
صَبُّ بَعْضِيَانِي وَلَوْ قَالَ لِي لَا تُشْرَبِ الْبَكَارِدَ لَمْ أَشْرَبِ
ثُمَّ قَالَ : هَذَا الشِّعْرُ الْحَسَنُ الْمَعْنَى السَّهْلُ اللَّفْظُ الْعَذْبُ الْمُسْتَعِ
الْقَلِيلُ النَّظِيرُ الْعَزِيزُ التَّشْبِيهِ الْمَطْبُوعُ الْمُمْتَعُ الْبَعِيدُ مَعَ قُرْبِهِ الصَّغْبُ
فِي سُهولَتِهِ. (قَالَ) فَجَعَلْنَا نَقُولُ : هَذَا الْكَلَامُ لِحَسَنٍ مِنْ شِعْرِهِ . وَمِنْ
الْكَلَامِ الْمَطْبُوعِ السَّهْلِ مَا وَقَعَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى : قَدْ بَلَّغْتُكَ
أَقْصَى طَلْبَتِكَ وَأَنْتُكَ غَايَةَ بُغْيَتِكَ وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ تَسْتَقِيلُ كَثِيرِي
لَكَ وَتَسْتَشْفِجُ حَسَنِي فِيكَ . فَأَنْتَ كَمَا قَالَ رُوَيْبَةُ :

كَأَحْوَتْ لَا يَكْفِيهِ شَيْءٌ يَلْهَمُهُ يُضِجُ ظَمَانَ وَفِي الْبَحْرِ مَهْ
وَمِنْ الْمَنْظُومِ الْمَطْبُوعِ قَوْلُ الْبُحَيْرِيِّ :

أَيُّهَا الرَّائِبُ الَّذِي طَلَبَ الْجُودَ دَقَائِلِي كَوْمَ الْمَطَايَا وَأَنْضَى
رَذِيحِيَاضَ الْإِمَامِ تَأْتِقَ نَوَالَا يَسَعُ الرَّائِغِينَ طُولًا وَعَرْضًا
هُوَ أَنْدَى مِنَ الْعَمَامِ وَأَوْحَى وَقَعَاتٍ مِنَ الْحَسَامِ وَأَنْضَى
يَتَوَخَّى الْإِحْسَانَ قَوْلًا وَفِعْلًا وَيُطِيعُ الْإِلَاهَ بَسْطًا وَقَبْضًا
فَضَّلَ اللَّهُ جَعْفَرًا بِجِلَالِهِ جَعَلَتْ حُبَّهُ عَلَى النَّاسِ فَرَضًا
وَأَرَى الْحَجْدَ بَيْنَ عَارِقَةٍ مِنْكَ مِثْرَجِي وَعَزْمَةٍ مِنْكَ تَمْضَى
وَقَوْلُهُ :

خَلَقَ اللَّهُ جَعْفَرًا قِيمَ الدُّنْيَا مِثْرَجِي وَوَقِيمَ الدِّينِ رُشْدًا
أَكْرَمُ النَّاسِ شَيْئَةً وَأَتَمُّ النَّاسِ جِلْمًا وَأَكْثَرُ النَّاسِ رِفْدًا

هُوَ بَحْرُ السَّمْحِ وَالْجُودِ فَازْدَدَ مِنْهُ قُرْبًا تَرَدَّدَ مِنَ الْفَقْرِ بَعْدًا
يَا نَمَالَ الدُّنْيَا عَطَاءٌ وَبَدَلًا وَكَمَالَ الدُّنْيَا سَنَاءٌ وَمَجْدًا
إِنَّ عُمَرَ الزَّمَانَ حَتَّى نُؤَدِّي شُكْرَ إِحْسَانِكَ الَّذِي لَا يُؤَدَّى
وَأَمَّا الْجَزَلُ الْمُخْتَارُ مِنَ الْكَلَامِ فَهُوَ الَّذِي تَعْرِفُهُ الْعَامَّةُ إِذَا
سَمِعْتَهُ وَلَا تَسْتَعْمِلُهُ فِي مُحَاوَرَاتِهَا. فَمِنْ الْجَزَلِ الْحَيِّدِ الْمُخْتَارِ قَوْلُ مُسْلِمٍ :
وَرَدْنَا رِوَاقَ الْفَضْلِ فَضَلَ بِنُ جَعْفَرٍ فَحَطَّ إِلَيْنَا الْجَزَلُ نَائِلُهُ الْجَزَلُ
بِكَفِّي أَبِي الْعَبَّاسِ يُسْتَسْطَرُ الْعَنَى وَيُسْتَزَلُّ التُّعْمَى وَيُسْتَرَعَفُ النَّصْلُ
وَيُسْتَعْطَفُ الْأَمْرُ الْأَيُّ بِجَزْمِهِ إِذَا الْأَمْرَ لَمْ يَعْطِفْهُ نَقْضٌ وَلَا قَتْلُ
وَبِمَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ هَذَا قَوْلُ الْمُرَارِ الْفَقْعِيِّ :

لَا تَسْأَلِي الْقَوْمَ عَن مَالٍ وَكَثْرَتِهِ قَدْ يُثْرُ الْمَرْءُ يَوْمًا وَهُوَ مَحْمُودُ
أَمْضِي عَلَى سُنَّةٍ مِنَ وَالِدِي سَلَفَتْ وَفِي أَرْوَمَتِهِ مَا يُنْبِتُ الْعُودُ
فَهَذَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ كَلَامِ الْعَامَّةِ فَإِنَّهُمْ يَعْرِفُونَ الْقَرَضَ
وَيَقْفُونَ عَلَى أَكْثَرِ مَعَانِيهِ لِحُسْنِ تَرْتِيْبِهِ وَجُودَةِ نَسْبِهِ

وَمِنَ الْاَثَرِ قَوْلُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ : اَعْطَانَا الدَّهْرُ فَانْسَرَفَ . ثُمَّ
عَطَفَ عَلَيْنَا فَعَسَفَ . وَقَوْلُ سَعِيدِ بْنِ حَمِيدٍ : وَاَنَا مِنْ لَا يُحَاجُّكَ
عَنْ نَفْسِهِ . وَلَا يُعَاطُكَ عَنْ جُرْمِهِ . وَلَا يَلْتَمِسُ رِضَاكَ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ .
وَلَا يَسْتَدْعِي بِرِّكَ إِلَّا مِنْ طَرِيقَتِهِ . وَلَا يَسْتَعْطِفُكَ إِلَّا بِالْأَقْرَارِ
بِالذَّنْبِ . وَلَا يَسْتَمِيكَ إِلَّا بِالْإِعْتِرَافِ . نَبَتْ بِي عَنْكَ غِرَّةُ الْحَدَاثَةِ .
وَرَدَّتْ بِي إِلَيْكَ الْخُنْكَةُ . وَبَاعَدَتْ بِي مِنْكَ الْبَقْعَةُ بِالْأَيَّامِ فَادَّتْ بِي
إِلَيْكَ الضَّرُورَةُ . فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَسْتَقْبَلَ الصَّنِيعَةَ بِقَبُولِ الْعُذْرِ

وَتُجَدِّدُ التَّعْمَةَ بِأَطْرَاحِ الْحَقْدِ فَإِنَّ قَدِيمَ الْحُرْمَةِ وَحَدِيثَ التَّوْبَةِ يَخْتَقَانِ
مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْإِسَاءَةِ . فَإِنَّ أَيَّامَ الْقُدْرَةِ وَإِنْ طَالَتْ قَصِيرَةٌ وَالْمُنْعَةُ
بِهَا وَإِنْ كَثُرَتْ قَلِيلَةٌ فَعَلَتْ . وَفِي هَذَا الْكَلَامِ وَمَا قَبْلَهُ قُوَّةٌ فِي
سُهُولَةٍ . وَبِمَا هُوَ أَجْزَلُ مِنْ هَذَا قَوْلُ الشَّعْبِيِّ لِلنَّحَّاجِ وَأَرَادَ قَتْلَهُ
لِخُرُوجِهِ عَلَيْهِ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ : أَجَدَبَ بِنَا الْجَبَابُ وَأَحْزَنَ بِنَا الْمَتَزِلُ
وَأَسْتَحْلَسْنَا الْحَذَرَ وَأَكْتَحَلْنَا السَّهَرَ . وَأَصَابَنَا فِتْنَةٌ وَلَمْ نَكُنْ فِيهَا بَرَّةً
أَنْقِيَاءَ وَلَا فَجْرَةً أَقْوِيَاءَ . فَعَفَا عَنْهُ . وَأَجُودُ الْكَلَامِ مَا يَكُونُ جَزْلاً
سَهْلاً لَا يَنْغَلِقُ مَعْنَاهُ وَلَا يُسْتَبْهِمُ مَعْرَاهُ . وَلَا يَكُونُ مَكْدُودًا مُسْتَكْرَهًا
وَمُتَوَعَّرًا مُتَقَعَّرًا . وَيَكُونُ بَرِينًا مِنْ أَلْعَائِثَةِ عَارِيًا مِنْ الرِّثَائَةِ .
وَالْكَلامُ إِذَا كَانَ لَفْظُهُ غَثًّا وَمَعْرُضُهُ رَثًّا كَانَ مَرْدُودًا وَلَوْ أَحْتَوَى
عَلَى أَجَلٍ مَعْنَى وَأَنْبَلِهِ وَأَرْفَعِهِ وَأَفْضَلِهِ كَقَوْلِهِ :

لَمَّا أَطَعْنَاكُمْ فِي مُنْخَطِ خَالِقِنَا لَأَشْكُ سُلَّ عَلَيْنَا سَيْفُ نِقْمَتِهِ
وَقَوْلِ الْآخِرِ :

أَرَى رِجَالًا بِأَذْنِي الدِّينِ قَدِ قَنِعُوا وَلَا أَرَاهُمْ رَضُوا فِي الْعَيْشِ بِالذُّونِ
فَأَسْتَعْنِ بِالدِّينِ عَنْ دُنْيَا الْمُلُوكِ كَمَا مِ اسْتَعْنَى الْمُلُوكُ بِدُنْيَاهُمْ عَنِ الدِّينِ
وَلَا يَدْخُلُ هَذَا فِي جَمَلَةِ الْخُتَارِ وَمَعْنَاهُ كَمَا تَرَى نَيْلُ فَاضِلٍ
جَلِيلٍ . وَأَمَّا الْجَزَلُ الرَّدِيُّ ، أَلْفَحُ الَّذِي يَنْبَغِي تَرْكُ اسْتِعْمَالِهِ فَمِثْلُ قَوْلِ
تَابَطَ شَرًّا وَكَانَ خَرَجَ مَعَ صَاحِبَيْنِ لَهُ قَتْلًا فِي الْغَزْوِ وَرَجَعَ هُوَ سَالِمًا :
إِذَا مَا تَرَكْتُ صَاحِبِي لِثَلَاثَةِ أَوْ أَثْنَيْنِ وَمِثْلَيْنَا فَلَا أُبْتُ أَمِنَا
وَلَمَّا سَمِعْتُ الْعَوْصَ تَدْعُو تَفَعَّرْتُ عَصَافِيرُ رَأَيْتُ مِنْ غَوَاةٍ فَوَاتِنَا

وَحَثَّيْتُ مَشْفُوفَ الْجَاهِ كَأَنِّي هَجَفْتُ رَأَى قَصْرًا سِمَاكَ وَدَاغِنَا
وَمِنَ الْخَصِّ هُزْرُوفٌ كَانَ عَفَاءُهُ إِذَا اسْتَدْرَجَ الْفَيْفَا وَمَدَّ الْمَغَايِنَا
أَرْجَ زُلُوجٍ هُزْرِيٍّ زَفَازِفٌ هُزْفٌ يَبْدُ النَّاجِيَاتِ الصَّوَاغِنَا
فَهَذَا مِنْ أَلْجَزْلِ الْبَغِيضِ أَلْجَلْفِ أَلْفَاسِدِ أَلْنَسِيمِ أَلْتَبِيحِ أَلرَّضْفِ
أَلذِي يَتَّبِعِي أَنْ يُتَجَنَّبَ مِثْلُهُ وَتَمَيِّزُ أَلْأَلْفَاطِ شَدِيدٌ . وَلَوْلَا كَرَاهَةُ
أَلْإِطَالَةِ وَتَخَوُّفِ أَلْإِمْلَالِ لَزِدْتُ مِنْ هَذَا أَلنَّوْعِ وَلَكِنْ يَكْفِي مِنْ
أَلتَّجَرُّعِ جَرَعَةٌ . قَالُوا : وَجِيزُ أَلْكَلَامِ مَا قَلَّ وَجَلَّ وَدَلَّ وَلَمْ يُعَلَّ

البحث الثاني

في التنبيه على خطأ المعاني وصوابها

(من كتاب الصناعتين للمصري)

إِنَّ أَلْكَلَامَ أَلْفَاطٌ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعَانٍ تَدُلُّ عَلَيْهَا وَتُعَبَّرُ عَنْهَا
فِيحْتَاجُ صَاحِبُ أَلْبَلَاغَةِ إِلَى إِصَابَةِ أَلْمَعْنَى كَحَاجَتِهِ إِلَى تَحْسِينِ أَللَّفْظِ .
لِأَنَّ أَلْمَدَارَ بَعْدَ أَللَّفْظِ عَلَى إِصَابَةِ أَلْمَعْنَى . وَأَلْمَعَانِي تَحُلُّ مِنْ أَلْكَلَامِ مَحَلًّا
أَلْأَبْدَانِ وَأَلْأَلْفَاطُ تَجْرِي مَعَهَا مَجْرَى أَلْكُسُوفِ . وَمَرْتَبَةٌ إِحْدَاهُمَا عَلَى
أَلْأُخْرَى مَعْرُوفَةٌ وَمَنْ عَرَفَ تَرْتِيبَ أَلْمَعَانِي وَأَسْتَعْمَالَ أَلْأَلْفَاطِ عَلَى
وُجُوهِهَا بَلَّغَهُ مِنْ أَللُّغَاتِ ثُمَّ أُنْقَلَتْ إِلَى لُغَةٍ أُخْرَى تَهَيَّأَ لَهُ فِيهَا مِنْ صَنَعَةِ
أَلْكَلَامِ وَمِثْلُ مَا تَهَيَّأَ لَهُ مِنْ أَلْأُولَى . أَلْأَثَرُ أَنْ عَبَدَ أَلْحَمِيدُ
أَلْكَاتِبَ اسْتَخْرَجَ أَمَثَلَةَ أَلْكِتَابَةِ أَلَّتِي رَسَمَهَا لِمَنْ بَعْدَهُ مِنْ أَللِّسَانِ
أَلْقَارِيبِيِّ فُحِّوْهَا إِلَى أَللِّسَانِ أَلْعَرَبِيِّ . فَلَا يَكْمُلُ لِصِنَاعَةِ أَلْكَلَامِ
أَلْأَمِنْ يَكْمُلُ لِإِصَابَةِ أَلْمَعْنَى وَتَضَحِيحِ أَللَّفْظِ وَأَلْمَعْرِفَةِ بِوُجُوهِ أَلِاسْتِعْمَالِ .

وَالْمَعَانِي عَلَى ضَرِيحَيْنِ : ضَرْبٌ يَتَّسِدِعُهُ صَاحِبُ الصَّنَاعَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَكُونَ لَهُ إِمَامٌ يَقْتَدِي بِهِ فِيهِ أَوْ رُسُومٌ قَائِمَةٌ فِي أَمَثَلَةٍ مَائِلَةٍ يَعْمَلُ
عَلَيْهَا . وَهَذَا الضَّرْبُ رُبَّمَا يَقَعُ عَلَيْهِ عِنْدَ الخُطُوبِ الخَادِثَةِ وَيُنْتَبَهُ لَهُ
عِنْدَ الأُمُورِ الطَّارِئَةِ . وَالْآخَرُ مَا يَحْتَدِيهِ عَلَى مِثَالِ تَقَدَّمَ وَرَسْمِ فُرُضِ .
وَيَنْبَغِي أَنْ تُطَلَّبَ الإِصَابَةُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ وَتُتَوَخَّى فِيهِ الصُّورَةُ
الْمَقْبُولَةُ وَالْعِبَارَةُ الْمُسْتَحْسَنَةُ وَلَا يَتَّكِلَ فِيهَا أَبْتَكْرَهُ عَلَى فَضِيلَةِ
أَبْتِكَارِهِ إِيَّاهُ . وَلَا يَغْرَهُ أَبْتِدَاعُهُ لَهُ فَيَسَاهِلَ نَفْسَهُ فِي تَهْجِينِ
صُورَتِهِ فَيَنْهَبُ حُسْنَهُ وَيُطْمَسُ نُورُهُ وَيَكُونُ فِيهِ أَقْرَبَ إِلَى الأَذَمِّ مِنْهُ
إِلَى الْحَمْدِ . وَالْمَعَانِي بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ : مِنْهَا مَا هُوَ مُسْتَقِيمٌ حَسَنٌ
مَخُوقٌ قَوْلِكَ : رَأَيْتُ زَيْدًا . وَمِنْهَا مَا هُوَ مُسْتَقِيمٌ قَبِيحٌ مَخُوقٌ قَوْلِكَ :
قَدْ زَيْدًا رَأَيْتُ . وَإِنَّمَا قَبِيحٌ لِأَنَّكَ أَفْسَدْتَ النِّظَامَ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ .
وَمِنْهَا مَا هُوَ مُسْتَقِيمٌ النِّظْمِ وَهُوَ كَذِبٌ مِثْلُ قَوْلِكَ : حَمَلَتْ أَلْجَلِ
وَشَرِبَتْ مَاءَ النَّجْرِ . وَمِنْهَا مَا هُوَ مُحَالٌ كَقَوْلِكَ : آتِيكَ أَمْسَ وَأَتَيْتُكَ
عَدَا . وَكُلُّ ذَلِكَ مُحَالٌ فَاسِدٌ . وَلَيْسَ كُلُّ فَاسِدٍ مُحَالًا . أَلَا تَرَى أَنَّ
قَوْلَكَ : قَامَ زَيْدٌ . فَاسِدٌ وَلَيْسَ بِمُحَالٍ . وَالْمُحَالُ مَا لَا يَجُوزُ كَوْنُهُ
أَلْبَنَةً كَقَوْلِكَ : الأَدْنِيَا فِي بَيْضَةٍ . وَأَمَّا قَوْلِكَ : حَمَلَتْ أَلْجَلِ وَأَشْبَاهَهُ
وَأَمْثَالَهُ فَكَذِبٌ . وَلَيْسَ بِمُحَالٍ إِنْ جَازَ أَنْ يَزِيدَ اللهُ فِي قُدْرَتِكَ
فَتَحْمِلُهُ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الكَلَامُ أَلْوَاحِدِ كَذِبًا مُحَالًا وَهُوَ قَوْلِكَ :
رَأَيْتُ قَاعِدًا قَائِمًا وَمَرْرَتُ بِيضَانَ نَائِمٍ . فَتَصِلُ كَذِبًا بِمُحَالٍ فَصَارَ
الأَدْنِي هُوَ الكَذِبُ هُوَ المُحَالُ بِالجَمْعِ بَيْنَهُمَا . وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ

مِنْهَا مَعْنَى عَلَى حَيَالِهِ . وَذَلِكَ لِأَنَّ بَعْضَهَا تُعْقَدُ بِبَعْضٍ حَتَّى صَارَ كَلَامًا
وَاحِدًا . وَوَنَهَا أَلْقَطُ وَهُوَ أَنْ تَقُولَ : ضَرَبَنِي زَيْدٌ . وَأَنْتَ تُرِيدُ : ضَرَبْتُ
زَيْدًا . فَعَلَطَتْ . فَإِنْ تَعَمَّدْتَ ذَلِكَ كَانَ كَذِبًا . وَلِلْخَطِّ صُورٌ مُخْتَلِفَةٌ
نَبَّهَتْ عَلَى أَشْيَاءٍ مِنْهَا فِي هَذَا الْفَضْلِ وَبَيَّنَتْ وَجُوهَهَا وَشَرَحَتْ أَيْوَابَهَا
لِتَقِفَ عَلَيْهَا فَتَجَنَّبَهَا كَمَا عَرَفْتِكَ بِوَأَضِعِ الصَّوَابَ لِتَعْتِيدَهَا . وَلِيَكُونَ
فِيهَا أَوْرَدْتُ دَلَالَةً عَلَى أَمْثَالِهِ مِمَّا تَرَكْتُ . وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الْخَطَّ كَانَ
جَدِيرًا بِالْوُقُوعِ فِيهِ . فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبْعَ الْقَدِيمَ بَعْسَعَا كَأَنِّي أَنَادِي أَوْ أَكَلِمُ آخِرَسَا
هَذَا مِنْ أَلْتَشْبِيهِ الْقَاسِدِ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ : كَلَمْتُ حَجْرًا فَلَمْ يُجِبْ
فَكَأَنَّهُ كَانَ حَجْرًا . وَالَّذِي جَاءَ بِهِ أَمْرُ الْقَيْسِ مَقْلُوبٌ . وَأَلْحَيْدُ قَوْلُ
كَثِيرٍ فِي أَمْرَةٍ :

فَقُلْتُ لَهَا يَا عَزَّ كُلُّ مُصِيبَةٍ إِذَا وَطَنْتَ يَوْمًا لَهَا النَّفْسُ ذَلَّتِ
كَأَنِّي أَنَادِي صَخْرَةً حِينَ أَعْرَضْتُ مِنْ الْعَصَمِ لَوْ تَمَشِي بِهَا الْعُصْمُ زَلَّتِ
فَسَبَّهُ الْمَرْأَةُ عِنْدَ السُّكُوتِ وَالْتِفَافِ بِالصَّخْرَةِ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ :
لَمْ يَدْرِ مَا نَسَجُ الْيَرَنْدَجِ قَبْلَهَا وَدِرَاسَ أَعْوَصِ دَارِسِ مُجَبَّدِ
ظَنَّ أَنَّ الْيَرَنْدَجَ يُنْسَجُ . وَالْيَرَنْدَجُ جِلْدٌ أَسْوَدٌ يُغَسَلُ مِنْهَا
الْخِفَافُ فَارِيئِي مُعَرَّبٌ وَأَصْلُهُ : رَنْدَهُ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ :

وَمِنْ أَنَايِبِ تَفَّاحِ وَرُمَانِ

ظَنَّ أَنَّ الرُّمَانَ وَالتَّفَّاحَ أَنَايِبٌ . وَقِيلَ : إِنَّ الْأَنَايِبَ الطَّرَائِقُ
الَّتِي فِي الرُّمَانِ . وَإِذَا حِيلَ عَلَى هَذَا أَلُوجِهِ صَحَّ الْمَعْنَى . وَمِمَّا لُغِذَ عَلَى

أَمْرِي أَلْقَيْسِ قَوْلُهُ فِي الْفَرَسِ :
فَلِلْسَوِّطِ الْهُوبِ وَاللِّسَاقِ دِرَّةٌ وَلِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعُ أَخْرَجَ مُهْدِبِ
فَلَوْ وَصَفَ أَحْسَنَ حِمَارٍ وَأَضَعَفَهُ مَا زَادَ عَلَيَّ ذَلِكَ . وَأَلْجَيْدُ قَوْلُهُ :
عَلَى سَابِحٍ يُعْطِيكَ قَبْلَ سُؤَالِهِ أَفَايِنَ جَرِيٍّ غَيْرِ كَرٍّ وَلَا وَايِنِ
وَمَا سَمِعْنَا أَحْوَدَ وَلَا أَبْلَغَ مِنْ قَوْلِهِ : أَفَايِنَ جَرِيٍّ . وَقَوْلُ عَلْقَمَةَ :
فَأَذْرَكُهُنَّ ثَانِيًا مِنْ عِنَانِهِ يَرُكَمَرُ الرَّانِجِ الْحَتَّابِ
فَأَذْرَكَ طَرِيدَتَهُ وَهُوَ ثَانٍ مِنْ عِنَانِهِ لَمْ يَضْرِبْهُ بِسَوِّطٍ وَلَمْ يُرْهِ
بِسَاقٍ وَلَمْ يَزْجِرْهُ بِصَوْتٍ وَبِمَا يُعَابُ قَوْلُ الْأَخْطَلِ :
وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ الْخِلَافَةَ مِنْهُمْ لِأَنْبَلِجَ لَاعَارِي الْخِوَانِ وَلَا جَذْبِ
يَقُولُهُ فِي عَبْدِ الْمَلِكِ . وَمِثْلُ هَذَا لَا يُدْحُ بِهِ الْمُلُوكُ . وَإِنَّمَا تُدْحُ
الْمُلُوكُ بِمِثْلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ :
لَهُ هِمَمٌ لَا مُتَّهَى لِكِبَارِهَا وَهَمَّتُهُ الصُّغْرَى آجَلٌ مِنَ الدَّهْرِ
لَهُ رَاحَةٌ لَوْ أَنَّ مِعْشَارَ جُودِهَا عَلَى الْبَرِّ كَانَ الْبَرُّ أُنْدَى مِنَ النَّجْرِ
وَمِنْ الْأَخْطَلِ قَوْلُ جُنَادَةَ :
مِنْ حُبِّهِ أَتَمَّنِي أَنْ يُبْلِقِيَنِي مِنْ نَحْوِ بَلَدِيهِ نَاعٍ فَيَسْعَاهُ
لِكَيْ يَكُونَ فِرَاقٌ لَا لِقَاءَ لَهُ وَتَضْمِيرَ النَّفْسِ يَا سَأْتُمْ تَسْلَاهُ
فَإِذَا تَمَنَّى الْحُبَّ لِحُبِّهِ الْمَوْتَ فَمَا عَسَى أَنْ يَتَمَنَّى الْمُبْغِضُ لِبُغْضِهِ .
وَشَتَّانَ مَا بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ مَنْ يَقُولُ :
أَلَا لَيْتَنَا عِشْنَا جَمِيعًا وَكَانَ بِي مِنْ أَلْدَاءِ مَا لَا يَعْرِفُ النَّاسُ مَا بِيَا
فَهَذَا أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ وَلَوْ أَنَّ جُنَادَةَ كَانَ يَتَمَنَّى وَصْلَهُ وَلِقَاءَهُ

لَكَانَ قَدْ قَضَى وَطَرًا مِنَ الْمَنَى وَلَمْ تَلْزَمَهُ الْهَجْبَةُ . كَمَا قَالَ الْعَبَّاسُ
ابْنُ الْأَخْنَفِ :

فَإِنْ تَجَلَّوْا عَنِّي بِبَدَلِ نَوَالِكُمْ وَبِالْوَصْلِ مِنْكُمْ كَيْ أُصَبَّ وَأَخْرَانَا
فَلَيْتِي بِلَذَاتِ الْمَنَى وَنَعِيمِهَا أَعِيشُ إِلَى أَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ يَتَنَا
وَمِنْ وَضَعِ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

يَمِشِي بِهَا كُلُّ مَوْشِيٍّ أَكْرَعُهُ مَشِيَّ الْأَهْرَابِ بِدِحْجُوا بِيَعَةَ الزُّورِ
فَالْعَلَطُ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ : أَحَدُهَا أَنَّ الْأَهْرَابِ بِدِ
الْحَبُوسِ لَا النَّصَارَى . وَالثَّانِي أَنَّ الْبِيَعَةَ لِلنَّصَارَى لَا لِلْحَبُوسِ . وَالثَّلَاثُ
أَنَّ النَّصَارَى لَا يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَلَا الْحَبُوسَ . وَمِنْ الْحَمَالِ الَّذِي
لَا وَجَهَ لَهُ قَوْلُ الْقَسْرِ :

وَرَأَيْتُ إِذَا مَا أَمُوتُ حَلَّ بِنَفْسِهَا يُزَالُ بِنَفْسِي قَبْلَ ذَلِكَ فَأَقْبِرُ
وَهَذَا شَبِيهُ بِقَوْلِ قَائِلٍ لَوْ قَالَ : إِذَا دَخَلَ زَيْدٌ الدَّارَ دَخَلَ عَمْرُو
قَبْلَهُ وَهَذَا عَيْنُ الْحَمَالِ الْمُسْتَعْرِ الَّذِي لَا يُجُوزُ كَوْنُهُ . وَمِنْ عُيُوبِ الْمَعْنَى
مُخَالَفَةُ الْعَرْفِ وَذِكْرُ مَا لَيْسَ فِي الْعَادَةِ كَقَوْلِ الْمُرَّارِ :

وَحَالَ عَلَى خَدَيْهِ يَبْدُو كَأَنَّهُ سَنَا الْبَدْرَ فِي دَنْجَاهُ بَادِرٌ دُجُونَهَا
وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ الْخَيْلَانَ سُودٌ أَوْ سُمرٌ وَالْحُدُودَ الْحَسَنَةَ إِنَّمَا هِيَ
الْبَيْضُ . فَاتَى هَذَا الشَّاعِرُ بِقَلْبِ الْمَعْنَى . وَمِنْ الْمَعَانِي مَا يَكُونُ مُقْصَرًّا
غَيْرَ بَالِغٍ مَبْلَغَ غَيْرِهِ فِي الْإِحْسَانِ . وَمِنْ عُيُوبِ الْمَدِيحِ عُدُولُ الْمَادِحِ
عَنِ الْقَضَائِلِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالنَّفْسِ مِنَ الْعَقْلِ وَالْعِفَّةِ وَالْعَدْلِ وَالشُّجَاعَةِ
إِلَى مَا يَلِيْقُ بِأَوْصَافِ الْجَنَمِ مِنَ الْحُسْنِ وَالْبَهَاءِ وَالزَّيْنَةِ . كَمَا قَالَ

أَبْنُ قَيْسِ الرِّقِيَّاتِ فِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ :
يَأْتَلِقُ التَّاجُ فَوْقَ مَفْرِقِهِ عَلَى جَبِينِ كَأَنَّهُ الذَّهَبُ
فَعَضِبَ عَبْدُ الْمَلِكِ وَقَالَ : قَدْ قُلْتَ فِي مُضَعَبٍ :
إِنَّمَا مُضَعَبُ شَهَابٌ مِنْ اللَّهِ تَجَلَّتْ عَنْ وَجْهِهِ الظُّلْمَاءُ
فَأَعْطَيْتَهُ الْمَدْحَ بِكُشْفِ النِّعَمِ وَجَلَاءِ الظُّلْمِ وَأَعْطَيْتَنِي مَا لَا فَخْرَ
فِيهِ وَهُوَ أَعْتَدَالُ التَّاجِ فَوْقَ جَبِينِي الَّذِي هُوَ كَالذَّهَبِ فِي النَّصَارَةِ .
وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُ آيْمَنَ بْنِ خُزَيْمٍ فِي بَشْرِ بْنِ مَرْوَانَ :
يَا أَبْنَ الْمَكَارِمِ مِنْ فُرَيْشِ كَلِمَا
مِنْ فَرْعِ آدَمَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ
حَتَّى آتَيْتَ إِلَى آيِكَ الْعَنْبَسِ
مَرْوَانَ إِنَّ فَنَاءَهُ خَطِيئَةٌ
غُرِسَتْ أَرْوَمَتُهَا أَعْرَ الْمَغْرَسِ
وَبَنَيْتَ عِنْدَ مَقَامِ رَبِّكَ قُبَّةً
خَضْرَاءَ كَلَّلَ تَاجُهَا بِالْفِنْسِ
فَسَمَاوَهَا ذَهَبٌ وَأَسْفَلَ أَرْضَهَا
وَرَقٌ يُلَالُ فِي صَيْمِ الْحَدِيسِ
فَمَا فِي هَذِهِ الْآيَاتِ شَيْءٌ يَتَعَلَّقُ بِالْمَدْحِ الَّذِي يَخْتَصُّ بِالنَّفْسِ
وَأِنَّمَا ذَكَرَ سُودَدَ الْأَبَاءِ وَفِيهِ فَخْرٌ لِلْأَبْنَاءِ . وَلَكِنْ لَيْسَ الْعَصَامِيُّ
كَالْعِظَامِيِّ . وَرَبَّمَا كَانَ سُودَدُ الْوَالِدِ وَفَضِيلَتُهُ نَقِيصَةً لِلْوَالِدِ إِذَا تَأَخَّرَ
عَنْ رُتْبَةِ الْوَالِدِ . وَيَكُونُ ذِكْرُ الْوَالِدِ الْفَاضِلِ تَقْرِيبًا لِلْوَالِدِ النَّاقِصِ .
وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ : لِمَ لَا تَكُونُ كَأَبِيكَ . فَقَالَ : لَيْتَ أَبِي لَمْ يَكُنْ
ذَا فَضْلٍ فَإِنَّ فَضْلَهُ صَارَ نَقْصًا لِي . وَقَدْ قَالَ الْأَوَّلُ :
إِنَّمَا الْحَجْدُ مَا بَنَى وَالِدُ الصِّدْقِ وَأَخِيَا فَعَالَهُ الْمَوْلُودُ
وَقَالَ غَيْرُهُ فِي خِلَافِهِ :

لَسِنَّةٌ فَخَرَتْ بِآبَاءِ ذَوِي شَرَفٍ لَقَدْ صَدَقْتَ وَلَكِنَّ بِئْسَ مَا وَلَدُوا
وَقَالَ آخَرُ :

عَلَتْ مَقَابِحُ أَخْلَاقٍ خِصَصَتْ بِهَا عَلَى مَحَاسِنِ آبَائِهَا أَبُوكَ لَكَا
لَئِنْ تَقَدَّمَ آبَاءُ الْكِرَامِ بِهِ لَقَدْ تَقَدَّمَ آبَاءُ اللَّئَامِ بِكَ
ثُمَّ ذَكَرَ آيُنُ بِنَاءِ قُبَّةِ حَسَنَةٍ وَلَيْسَ بِنَاءُ الْقِبَابِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى
جُودٍ وَكِرَامٍ . بَلْ يُجُوزُ أَنْ يَبْنِيَ اللَّئِيمُ التَّجِيلُ الْأَبْنِيَّةَ النَّفِيسَةَ وَيَتَوَسَّعَ
فِي النَّفَقَةِ عَلَى الدُّورِ الْحَسَنَةِ مَعَ مَنَعِ الْحَقِّ وَرَدِّ السَّائِلِ وَلَيْسَ الْيَسَارُ
بِمَا يَدَّخِرُ بِهِ مَدْحًا حَقِيقِيًّا . الْآتَرَى كَيْفَ يَقُولُ أَشْجَعُ السَّلْمِيِّ :

يُرِيدُ الْمُلُوكُ مَدَى جَعْفَرٍ وَلَا يَضْعُونَ كَمَا يَضْعُ
وَلَيْسَ بِأَوْسَعِهِمْ فِي الْفَنَى وَلَكِنَّ مَعْرُوفَهُ أَوْسَعُ
وَأَجِيدُ فِي الْمَدِيحِ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

هُنَالِكَ إِنْ يَسْتَحْوِرُوا أَلْمَالَ يُخْوِلُوا وَإِنْ يُسْأَلُوا يُعْطُوا وَإِنْ يَنْسُرُوا يُغْلُوا
وَفِيهِمْ مَقَامَاتُ حِسَانٍ وَجُوهُهُمْ وَأَنْدِيَةٌ يَنْتَابُهَا الْقَوْلُ وَالْفِعْلُ
فَلَمَّا أَنْتَمَّ وَصَفَهُمْ بِحُسْنِ الْمَقَالِ وَتَصَدِيقِ الْقَوْلِ بِالْفِعْلِ
وَصَفَهُمْ بِحُسْنِ الْوُجُوهِ ثُمَّ قَالَ :

عَلَى مُكْثَرِهِمْ حَقٌّ مَنْ يَعْتَرِبُهُمْ وَعِنْدَ الْمُقْلِينَ السَّمَاحَةُ وَالْبَذَلُ
فَلَمْ يُخَلِّ مُكْثَرًا مِنْهُمْ وَلَا مُقْلًا مِنْ بَرٍّ وَفَضْلٍ . ثُمَّ قَالَ :

وَإِنْ جِثَّتْهُمُ الْقَيْتُ حَوْلَ يُوتِيهِمْ مَجَالِسَ قَدْ يُشْفَى بِأَحْلَامِهَا الْجَهْلُ
فَوَصَفَهُمْ بِالْجَلْمِ ثُمَّ قَالَ :

وَإِنْ قَامَ مِنْهُمْ قَائِمٌ قَالَ قَاعِدٌ
رَشِدَتْ فَاغْرَمَ عَلَيْكَ وَلَا خَذَلُ

فَوَصَّفَهُمْ أَيْضًا بِالتَّضَافِرِ وَالتَّعَاوُنِ فَلَمَّا آتَى بِهَذِهِ الصِّفَاتِ التَّنْفِيسَةَ
ذَكَرَ فَضْلَ آبَائِهِمْ فَقَالَ :

وَمَا يَكُ مِنْ فَضْلٍ آتَوْهُ فَلِنَّمَا نَوَارَتْهُ آبَاهُ آبَائِهِمْ قَبْلُ
وَهَلْ يُنْبِتُ الخَطِيئَةَ إِلَّا وَشِجِيئُهُ وَتُغْرَسُ إِلَّا فِي مَنَابِتِهَا الخَلُّ
وَقَوْلُ مَرْوَانَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ :

بَنُو طَطْرِ يَوْمَ اللِّقَاءِ كَانَتْهُمْ أُسُودُهُمْ فِي غَيْلِ خَفَّانِ أَشْبُلُ
هُمْ الْمَالِيعُونَ أَجَارَ حَتَّى كَانَمَا لِجَارِهِمْ فَوْقَ السِّيَاكِينِ مَتْرَلُ
بِهَالِيلُ فِي الْإِسْلَامِ سَادُوا وَلَمْ يَكُنْ كَاوِلُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوْلُ
هُمْ الْقَوْمُ إِنْ قَالُوا أَصَابُوا وَإِنْ دُعُوا أَجَابُوا وَإِنْ أُعْطُوا أَطَابُوا وَأَجْزَلُوا
وَلَا يَسْتَطِيعُ الْفَاعِلُونَ فِعْلَهُمْ وَإِنْ أَحْسَنُوا فِي النَّاتِيَاتِ وَأَجْمَلُوا
ثَلَاثُ بِأَمْثَالِ الْجِبَالِ جِبَاهُهُمْ وَأَحْلَامُهُمْ مِنْهَا لَدَى الْوِزْنِ أَثْقَلُ
وَكَقَوْلِ الْآخِرِ :

عَلَّمَ الْعَيْثَ النَّدَى حَتَّى إِذَا مَا حَكَاهُ عَلَّمَ الْبَأْسَ الْأَسَدُ
فَلَهُ الْعَيْثُ مُقَرَّرٌ بِالنَّدَى وَ لَهُ اللَّيْثُ مُقَرَّرٌ بِالْجِلْدِ
وَمَعَ مَا ذَكَرْنَاهُ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُخْلَوَ الْمَدْحُ مِنْ مَنَابِقِ
آثَاءِ الْمَدْحِ وَتَقْرِيطِ مَنْ يُعْرَفُ بِهِ وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ . وَأَنْشَدَ مَرْوَانَ
ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ :

نَقَرْتَ فَلَا شُلْتَ يَدُ خَالِدِيَّةٍ رَتَقْتَ بِهَا الْفَتَقَ الَّذِي بَيْنَ هَاشِمٍ
فَقَالَ لَهُ الْفَضْلُ قُلْ : بَرْمَكِيَّةٌ . فَقَدْ يَشْرِكُنَا فِي خَالِدٍ بَشَرٌ كَثِيرٌ
وَلَا يَشْرِكُنَا فِي بَرْمَكٍ أَحَدٌ

وَالْهَجَاءُ أَيْضًا إِذَا لَمْ يَكُنْ بِسَبَبِ الصِّفَاتِ الْمُسْتَحْسَنَةِ الَّتِي تَحْتَضُّهَا
النَّفْسُ وَرَأَيْتَ الصِّفَاتِ الْمُسْتَهْجَنَةَ الَّتِي تَحْتَضُّهَا أَيْضًا لَمْ يَكُنْ مُخْتَارًا .
وَالِاخْتِيَارُ أَنْ تَنْسَبَ الْمَهْجُورُ إِلَى اللُّؤْمِ وَالْبُخْلِ وَالشَّرِّ وَمَا أَشْبَهَ
ذَلِكَ . وَلَيْسَ بِالْمُخْتَارِ فِي الْهَجَاءِ أَنْ يَنْسَبُ إِلَى قَبِيحِ الْوَجْهِ وَصَغْرِ
الْحَجْمِ وَضُؤُولَةِ الْجَنَمِ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الْقَائِلُ :

قُلْتُ لَهَا لَيْسَ الشُّحُوبُ عَلَى الْفَتَى بِعَارٍ وَلَا خَيْرُ الرِّجَالِ سَمِينُهَا
وَقَوْلُ الْآخِرِ :

تَسَالُ الْحَيْرَ مِمَّنْ تَرْدِيهِ وَيُخْلِفُ ظَنَّاكَ الرَّجُلُ الطَّرِيرُ
وَقَوْلُ الْآخِرِ :

رَأَاهُ فَازْدَرَاهُ وَهُوَ حَذَقٌ وَيَنْتَعُمُ أَهْلُهُ الرَّجُلُ الْقَبِيحُ
وَذَكَرَ السَّمَوِيُّ أَنَّ قِلَّةَ الْعَدَدِ لَيْسَ بِعَيْبٍ فَقَالَ :

تَعَبْرُنَا أَنَا قَلِيلٌ عَدِيدُنَا قُلْتُ لَهَا إِنَّ الْكِرَامَ قَلِيلُ
وَمِنَ الْهَجَاءِ الْحَيْدِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ :

اللُّؤْمُ أَكْرَمُ مِنْ وَبَرٍ وَوَالِدِهِ وَاللُّؤْمُ أَكْرَمُ مِنْ وَبَرٍ وَمَا وَكَلَدَا
قَوْمٌ إِذَا مَا جَنَى جَانِبِهِمْ آمَنُوا مِنْ لُؤْمٍ أَحْسَابِهِمْ أَنْ يُقْتَلُوا قَوَدَا
وَقَوْلُ أَغْشَى بِالْهَلَّةِ :

بُوَيْتِمِ قَرَارَةٌ كُلِّ لُؤْمٍ كَذَاكَ لِكُلِّ سَائِلَةٍ قَرَارُ
وَقَوْلُ الْآخِرِ :

لَوْ كَانَ يُخْفَى عَلَى الرَّحْمَانِ خَافِيَةٌ مِنْ خَلْقِهِ خَفِيَتْ عَنْهُ بُوَيْتِمِ
وَمِنْ خَبِيثِ الْهَجَاءِ قَوْلُ الْآخِرِ :

إِنْ يَغْدِرُوا أَوْ يَجْبِنُوا أَوْ يَجْهَلُوا لَا يَحْفَلُوا
يَعْدُوا عَلَيْكَ مُرَجَّلِينَ كَانَهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا

وَقَوْلُ الْآخِرِ :

لَوْ أَطَّلَعَ الْغُرَابُ عَلَى تَمِيمٍ وَمَا فِيهَا مِنَ السَّوَاءِ شَابَا
وَمِنْ خَطَايَا اللَّفْظِ قَوْلُ الْآخِرِ :

ذَكَرْتُ أَخِي فَعَاوَدَنِي صُدَاعُ الرَّأْسِ وَالْوَصْبُ
فَذَكَرُ الرَّأْسِ مَعَ الصُّدَاعِ فَضِلَّ لِأَنَّ الصُّدَاعَ لَا يَكُونُ فِي
الرَّجْلِ وَلَا فِي غَيْرِهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ . وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ مِنَ الْعَيْبِ :
وَهُوَ أَنَّ الذَّاكِرَ لِمَا قَدْ فَاتَ مِنْ مَحْبُوبٍ يُوصَفُ بِالْمِ الْقَلْبِ
وَأَخْتِرَاقِهِ لَا بِالصُّدَاعِ . وَمِنْ عُيُوبِ اللَّفْظِ أَرْتِكَابُ الضَّرُورَاتِ فِيهِ
كَمَا قَالَ الْمُتَلَمِّسُ :

إِنْ تَسْلُكِي سُبُلَ الْعَجَاجَةِ مُجَدَّةً مَا عَاشَ عَمْرُو وَمَا عَمَّرَتْ قَابُوسُ
أَرَادَ (وَمَا عَمَّرَ قَابُوسُ) . وَقَوْلُ الْأَعَشَى حَكَاهُ بَعْضُ الْأُدَبَاءِ
وَعَابَهُ

مِنْ الْقَاصِرَاتِ سُجُوفِ الْحِجَالِ فَلَمْ تَرَشَّسْنَا وَلَا زَمَّهْرِيرَا
قَالَ : لَا تَوْضَعُ الشَّمْسُ مَعَ الزَّمَّهْرِيرِ (قَالَ :) وَكَانَ يَجِبُ أَنْ
يَقُولَ : لَمْ تَرَشَّسْنَا وَلَا قَرَا وَلَمْ يُصْبِحَا حَرًّا وَلَا قَرًّا وَقَدْ أَخْطَأَ .
وَكَقَوْلِ عُلُقَمَةَ :

يَجْمَلْنَ أُرْتَجَّةً نَضْحُ الْبَعِيرِ بِهَا كَانَ تَطْيَابَهَا فِي الْأَنْفِ مَشْمُومٌ
وَالْتَطْيَابُ هَا هُنَا عَلَى غَايَةِ السَّامَةِ وَالطَّيْبُ أَيْضًا مَشْمُومٌ لَا مَحَالَةَ

قَوْلُهُ: (كَأَنَّهُ مَشْمُومٌ) هُجَّةٌ وَقَوْلُهُ: (فِي الْأَلْفِ أَهْجَنٌ). لِأَنَّ اللَّحْمَ
لَا يَكُونُ بِالْعَيْنِ. وَمِنَ الْمَتَنَاتِ قَوْلُ عُرْوَةَ بْنِ أُذَيْنَةَ :
تَرَلُّوا ثَلَاثَ مِنِّي بِمَنْزِلِ غِبْطَةِ وَهُمْ عَلَى غَرَضِ لَعْمَرِكَ مَا هُمْ
مُتَجَاوِرِينَ بَغَيْرِ دَارِ إِقَامَةٍ لَوْ قَدْ أَجَدَّ رَجِيلُهُمْ لَمْ يَنْدُمُوا
(فَقَالَ) لِبَشْرٍ فِي دَارِ غِبْطَةَ ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَحَلُوا لَمْ يَنْدُمُوا. وَمِمَّا جَاءَ
فِي ذَلِكَ مِنْ أَشْعَارِ الْمُخَدِّثِينَ قَوْلُ بَشَّارٍ :

وَإِذَا أَدْنَيْتَ وَنَهَا بَصَلًا غَلَبَ الْمَسْكُ عَلَى رِيحِ الْبَصَلِ
وَمِنَ الْمَعَانِي الْبَشِيعَةُ قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ :

بِأَحْمَدِ الْمُرْتَجَى فِي كُلِّ نَائِبَةٍ قُمْ سَيِّدِي نَعَصِ جَبَّارَ السَّمَاوَاتِ
فَهَذَا مَعَ كُفْرِهِ تَمَقُّوتٌ. وَمِنَ الْخَطَأِ قَوْلُ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ :

غَنَيْتَ عَلَى الْوَمَلِ الْقَدِيمِ غَنِينَا وَضَيْعَتَ وُدًّا كَانَ لِي وَنَسِينَا
وَمِنْ أَعْجَبِ الْأَشْيَاءِ أَنْ مَاتَ مَا لَفِي وَمَا كُنْتُ تَرَعَانِي لَهُ وَبَقِيَتَا
تَجَاهَلتَ عَمَّا كُنْتُ تُحْسِنُ وَضَفَّهُ وَمُتَّ عَنِ الْإِحْسَانِ حِينَ حَيَاتِنَا
وَلَيْسَ مِنَ الْعَجَبِ أَنْ يَمُوتَ إِنْسَانٌ وَيَبْقَى بَعْدَهُ إِنْسَانٌ آخَرٌ.

بَلْ هَذِهِ عَادَةُ الدُّنْيَا وَالْمَعْهُودُ مِنْ أَمْرِهَا وَلَوْ قَالَ: (مِنْ ظُلْمِ
الْأَيَّامِ) كَانَ الْمَعْنَى سَتْرِيًّا. وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْأَدْبَاءِ يَقُولُ: وَمِنَ
الْمَعَانِي الْبَارِدَةُ قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ فِي صِفَةِ الْبَارِي :

فِي هَامَةِ غَلْبَاءِ تُهْدِي مَنْسَرًا كَعَطْفَةِ الْجِيمِ بِكَفِّ أَعْسَرَا
ثُمَّ قَالَ :

يَقُولُ مَنْ فِيهَا بِعَقْلِ فَكَّرَا لَوْ زَادَهَا عَيْنًا إِلَى فَاةٍ وَرَا

فَاتَّصَلَتْ بِالْجِيمِ صَارَ جَعْفَرًا

مَنْ يَجْهَلُ أَنَّ الْجِيمَ إِذَا أُضِيفَ إِلَيْهَا أَلْعَيْنُ وَاللَّغَاءُ وَالرَّاءُ يَصِيرُ
(جَعْفَرًا) وَمَا يَدْخُلُ فِي صِفَةِ الْبَازِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ شَيْءٌ. وَتَبِعَهُ قَوْلُ
أَبِي تَمَّامٍ :

هُنَّ الْحَمَامُ فَإِنْ كَسَرْتَ عِيَاقَهُ مِنْ حَائِنِهِنَّ فَإِنَّهِنَّ حِمَامٌ
مَنْ ذَا الَّذِي جَهَلَ أَنَّ الْحَمَامَ إِذَا كُسِرَتْ حَاوُهَا صَارَ حِمَامًا.
وَإِنَّمَا أَرَادَ أَبُو نُوَّاسٍ أَنَّهُ يُشَبَّهُ الْجِيمَ لَا يُعَادِرُ مِنْ شَبَّهًا شَيْئًا حَتَّى
لَوْ زِدَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ الْأَحْرُفُ صَارَتْ جَعْفَرًا لِشِدَّةِ شَبَّهًا بِهِ وَهُوَ عِنْدِي
صَوَابٌ. إِلَّا أَنَّهُ لَوْ أَكْتَفَى بِقَوْلِهِ: (كَعَطْفَةِ الْجِيمِ بِكَيْفِ أَعْسَرًا) وَلَمْ
يَزِدِ الزِّيَادَةَ الَّتِي بَعْدَهَا كَانَ أَجْوَدَ وَارْتَقَى وَأَدْخَلَ فِي مَذَاهِبِ
الْفَصْحَاءِ وَأَشْبَهَ بِالشِّعْرِ الْقَدِيمِ. وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ: فَلَهُ مَعْنَى
خِلَافُ مَا ذَكَرَهُ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ الزُّجْرَ وَالْعِيَاقَةَ أَدَّكَ
الْحَمَامُ إِلَى الْحَمَامِ كَمَا أَنَّ صَوْتَهَا الَّذِي تَطْنُ أَنَّهُ بُكَاءٌ إِنَّمَا هُوَ
طَرَبٌ وَيُؤَدِّيكَ إِلَى الْبُكَاءِ الْحَقِيقِيِّ وَهَذَا مَعْنَى صَحِيحٌ. إِلَّا أَنَّ
الْمَعْنَى إِذَا صَارَ بِهِذِهِ الْمَثَلَةُ مِنَ الدَّقِيقَةِ كَانَ كَالْمَعْنَى وَالْتَفِيعَةِ حَيْثُ
يُرَادُ الْبَيَانُ عِيٌّ. وَمِنْ عِيُوبِ الْمَعْنَى قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ فِي صِفَةِ الْأَسَدِ:
كَأَنَّمَا عَيْنُهُ إِذَا ظَهَرَتْ بَارِزَةً أَجْفَنَ عَيْنُ خُنُوقِ
فَوَصَفَ عَيْنَ الْأَسَدِ بِالْجُحُوظِ وَهِيَ تُوصَفُ بِالْعَوُورِ كَقَوْلِ أَبِي زَيْدٍ:
وَعَيْنَانِ كَالْوَقْبَيْنِ فِي قَلْبِ صَخْرَةٍ تَرَى فِيهَا كَأَجْمِرَتَيْنِ تَسْعُرَانِ
وَمِنْ أَلْغَاطِ قَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :

رَقِيقُ حَوَاشِيِ اِحْلَامٍ لَوْ اَنَّ جِلْمَهُ بِكَفَيْكَ مَا مَارَيْتَ فِي آتِهِ بُرْدُ
وَمَا وَصَفَ اَحَدٌ مِنْ اَهْلِ اَجَاهِلِيَّةٍ وَلَا اَهْلِ الْاِسْلَامِ اِحْلَامٌ
بِالرِّقَّةِ وَاِنَّمَا يُوصَفُ بِالرَّجْحَانِ وَالرَّزَاةِ كَمَا قَالَ أَبُو ذُرَيْبٍ :
وَصَبْرٌ عَلَى حَدَثِ النَّائِبَاتِ وَحِلْمٌ رَزِينٌ وَعَقْلٌ ذَكِي
وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ وَاِذَا ذَمُّوا الرَّجُلَ قَالُوا : خَفَّ جِلْمُهُ وَطَاشَ .
وَمِنْ اَخْطَا قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ :

ظَعَنُوا فَكَانَ بُكَايَ حَوْلًا بَعْدَهُمْ ثُمَّ ارْعَوَيْتُ وَذَلِكَ حِلْمٌ لَيْسَ
اَجْدِرُ بِجِمْرَةٍ لَوْنَةٍ اِطْفَاؤُهَا بِالذَّمِّ اَنَّ تَرْدَادَ طُولِ وَقُودِ
هَذَا خِلَافُ مَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ لِاَنَّهُمْ قَدْ اَجْمَعُوا اَنَّ الْبُكَاءَ يُطْفِئُ
الْقَلِيلَ وَيَبْرِدُ حَرَارَةُ الْحُزَنِ وَيُزِيلُ شِدَّةَ الْوَجْدِ . وَقَدْ شَهِدَ أَبُو تَمَّامٍ
بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ وَخَالَفَ قَوْلَهُ الْاَوَّلُ فَقَالَ :

نَثَرْتُ فَرِيدَ مَدَامِعٍ لَمْ يُنْظَمِ وَالذَّمُّ يُحْمِلُ بَعْضَ ثِقَلِ الْمَغْرَمِ
وَمِنْ اَخْطَا قَوْلُ الْبُخْتَرِيِّ :

بَدَتْ صُفْرَةٌ فِي لَوْنِهِ اِنْ حَمَدَهُمْ مِنْ الدَّرِّ مَا اَضْفَرَتْ حَوَاشِيَهُ فِي الْعَقْدِ
وَاِنَّمَا يُوصَفُ الدَّرُّ بِشِدَّةِ الْبَيَاضِ وَاِذَا اُرِيدَ الْمُبَالَغَةُ فِي وَصْفِهِ
وُصِفَ بِالنُّصُوعِ . وَمِنْ اَعْيَبِ عِيُوبِهِ الصُّفْرَةُ . وَقَالُوا : كَوَكَبٌ دَرِيٌّ
لِبَيَاضِهِ . وَاِذَا اَضْفَرَ اَحْتِيلَ فِي اِزَالَةِ صُفْرَتِهِ لِيَتَّضُوا وَاِسْتِعْمَالُ
الْحَوَاشِيِ فِي الدَّرِّ اَيْضًا خَطَا . وَلَوْ قَالَ : (نَوَاجِيهِ) لَكَانَ اَجُودَ .
وَالْحَاشِيَةُ لِلْبُرْدِ وَالذُّوبِ . فَاَمَّا حَاشِيَةُ الدَّرِّ فَغَيْرُ مَعْرُوفٍ . وَفِيهَا :
وَحَرَّتْ عَلَى الْاَيْدِيِ مَجَسَّةٌ جَسِيهِ كَذَلِكَ مَوْجُ النَّجْرِ مُلْتَهَبُ الْوَقْدِ

وَهَذَا غَلَطٌ لِأَنَّ النَّجْرَ غَيْرُ مُلْتَهَبِ الْمَوْجِ وَلَا مُتَقَدِّمِ الْمَاءِ . وَلَوْ
كَانَ مُتَقَدِّمًا لَمَا أَمَكْنَ دُكُوبُهُ . وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُعْظِمَ أَمْرَ الْمَسْدُوحِ فَجَاءَ
بِمَا لَا يُعْرَفُ . وَفِيهَا :

وَأَنْتَ تَرَى شَوْكَ الْقَتَادَةِ خَائِفًا سَمُومَ رِيَّاحِ الْقَادِحَاتِ مِنَ الزُّنْدِ
وَهَذَا خَطَأٌ لِأَنَّهُ شَبَّهَ الْعَلِيلَ بِشَوْكِ الْقَتَادِ لَا يَخَافُ النَّارَ الَّتِي
تُشَدُّ بِالزَّرِمَادِ . وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ النَّارَ تَفْلِقُ الصَّخْرَ وَتَلِينُ الْحَدِيدَ
فَكَيْفَ يَسْلَمُ مِنْهَا الْقَتَادُ . وَلَيْسَ لِذِكْرِ السُّمُومِ وَالزَّرِيَّاحِ أَيْضًا فِي
هَذَا الْبَيْتِ فَايِدَةٌ وَلَا مَوْقِعٌ . وَنُورِدُ هَاهُنَا جَمَلَةً تَتِمُّ بِهَا مَعَانِي هَذَا
الْبَابِ : يَنْبَغِي أَنْ تُعْرَفَ أَنَّ أَحْوَدَ الْوَصْفِ مَا يَسْتَوْعِبُ أَكْثَرَ
مَعَانِي الْمَوْصُوفِ حَتَّى كَأَنَّهُ يُصَوِّرُ الْمَوْصُوفَ لَكَ فَتَرَاهُ نُصِبَ عَيْنِكَ
وَذَلِكَ وَمِثْلُ قَوْلِ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو الطَّائِي :


الْأَمِنْ رَأَى قَوْمِي كَانَ رِجَالَهُمْ نَخِيلٌ أَنَاهَا عَاضِدٌ فَأَمَّا هَا
فَهَذَا التَّشْبِيهُ كَأَنَّهُ يُصَوِّرُ لَكَ الْقَتْلَى مُصْرَعِينَ . وَقَوْلِ الْعِتَابِيِّ
فِي السَّحَابِ :

وَالْعَيْمُ كَالثُّوبِ فِي الْآفَاقِ مُنْتَشِرٌ مِنْ فَوْقِهِ طَبَقٌ مِنْ تَحْتِهِ طَبَقٌ
إِنْ مَعَمَعَ الرَّعْدُ فِيهِ قُلْتَ مُنْحَرِقٌ أَوْ لَوْلَا الْبَرْقُ فِيهِ قُلْتَ مُحْتَرِقٌ
وَلَمَّا كَانَتْ أَغْرَاضُ الشُّعْرَاءِ كَثِيرَةً وَمَعَانِيهَا مُتَشَعِّبَةً جَمَّةً لَا يَبْلُغُهَا
الْإِحْصَاءُ . كَانَ مِنْ أَلْوَجِّهِ أَنْ تَذَكَّرَ مَا هُوَ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا وَأَطْوَلَ
مُدَاوَمَةً وَهُوَ الْمَدْحُ . وَالنَّهْجُ . وَالْوَصْفُ . وَالْمَرَاثِي . وَالنَّحْرُ . وَقَدْ
ذَكَرْتُ قَبْلَ هَذَا الْمَدِيحَ وَالنَّهْجَ وَمَا يَنْبَغِي اسْتِعْمَالُهُ فِيهَا . ثُمَّ

ذَكَرْتُ أَلَانَ الْوَصْفِ وَتَرَكْتُ الْمَرَاثِي وَالْفَخْرَ . لِأَنَّهَا دَاخِلَانِ فِي
الْمَدِيحِ وَذَلِكَ أَنَّ الْفَخْرَ مَدْحُكَ نَفْسَكَ بِالطَّهَارَةِ وَالْعَنَافِ وَالْحِلْمِ
وَالْعِلْمِ وَالْحَسْبِ وَمَا يَجْرِي مَجْرَى ذَلِكَ . وَالْمَرِثِيَّةُ مَدْحُ الْمَيِّتِ وَالْفِرْقُ
بَيْنَهُمَا وَيَبِينُ الْمَدِيحُ أَنْ تَقُولَ : كَانَ كَذَا وَكَذَا . وَتَقُولُ فِي الْمَدِيحِ :
هُوَ كَذَا وَأَنْتَ كَذَا . فَيَنْبَغِي أَنْ يُتَوَخَّيَ فِي الْمَرِثِيَّةِ مَا يُتَوَخَّيَ فِي
الْمَدِيحِ . إِلَّا أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ الْمَيِّتَ بِالْجُودِ وَالشَّجَاعَةِ
تَقُولُ : مَاتَ الْجُودُ وَهَلَكَتِ الشَّجَاعَةُ . وَلَا تَقُولُ : كَانَ فُلَانٌ جَوَادًا
وَشَجَاعًا فَإِنَّ ذَلِكَ بَارِدٌ غَيْرُ مُسْتَحْسِنٍ . وَكَذَلِكَ مَا كَانَ الْمَيِّتُ يَرْكَبُهُ فِي
حَيَاتِهِ . فَيَنْبَغِي أَنَّهُ لَا يُذْكَرُ أَنَّهُ يَكْبِي عَلَيْهِ مِثْلَ الْخَيْلِ وَالْأَبْلِ وَمَا
يَجْرِي مَجْرَاهُمَا وَإِنَّمَا يُذْكَرُ اغْتِبَاطُهُمَا بِمَوْتِهِ . وَقَدْ أَحْسَنَتِ الْخَنَسَاءُ
حَيْثُ تَقُولُ :

فَقَدْ فَقَدْتِكِ طَلْقَةً وَأَسْتَرَأَحَتِ فَلَيْتَ الْخَيْلَ فَارِسَهَا يَرَاهَا
بَلْ يُوصَفُ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ مَنْ كَانَ يُحْسِنُ إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ . كَمَا
قَالَ الْغَنَوِيُّ :

لَيْبِكَ شَيْخٌ لَمْ يَجِدْ مِنْ يِعِينُهُ وَطَاوِي الْحَشَى نَائِي الْمَزَارِ غَرِيبٌ
فَهَذِهِ جُمْلَةٌ إِذَا تَدَبَّرَهَا صَانِعُ الْكَلَامِ اسْتَغْنَى بِهَا عَنْ غَيْرِهَا .
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ



البحث الثالث

في كيفية نظم الكلام وما ينبغي استعماله في تأليفه

(عن كتاب الصناعتين باختصار)

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَضَعَ كَلَامًا فَاخْطُرْ مَعَانِيَهُ بِإِلَّاكَ وَتَوَقَّ لَهُ
كِرَامِ اللَّفْظِ وَأَجْعَلْهَا عَلَى ذِكْرِ مِنْكَ لِيَقْرُبَ عَلَيْكَ تَنَاوُلُهَا وَلَا يُتَعَبِكَ
تَطْلُبُهَا . وَأَعْمَلْهُ مَا دُمْتَ فِي شَبَابِ نَشَاطِكَ فَإِذَا غَشِيَكَ الْفُتُورُ
وَتَحَوَّنَكَ الْمَلَالُ فَأَمْسِكْ . فَإِنَّ الْكَثِيرَ مَعَ الْمَلَالِ قَلِيلٌ وَالنَّفِيسَ
مَعَ الضَّجْرِ خَسِيسٌ وَالْخَوَاطِرَ كَالنَّيَّاعِ يُسْقَى مِنْهَا شَيْءٌ بَعْدَ شَيْءٍ
فَيُحْدِثُ حَاجَتَكَ مِنَ الزَّيِّ وَتَنَالُ أَرْبَكَ مِنَ الْمَنْفَعَةِ . فَإِذَا أَكْثُرَتْ
عَلَيْهَا نَضَبَ مَاؤُهَا وَقَلَّ عَنكَ غَنَاؤُهَا . وَيَنْبَغِي أَنْ تَجْرِيَ مَعَ الْكَلَامِ
مُعَارَضَةٌ فَإِذَا مَرَزْتَ بِلَفْظٍ حَسَنٍ أَخَذْتَ بِرَقَبَتِهِ أَوْ بِمَعْنَى بَدِيعٍ
تَعَلَّقْتَ بِذِيْلِهِ . وَتَحْذَرُ أَنْ يَسْبِقَكَ فَإِنَّهُ إِنْ سَبَقَكَ تَعَبْتَ فِي تَتْبَعِهِ
وَنَصَبْتَ فِي طَلَبِهِ وَتَعَلَّكَ لَا تَلْحَقُهُ عَلَى طُولِ الطَّلَبِ وَمُواصَلَةِ الدَّابِّ
وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا ضَيَّعْتَ أَوَّلَ كُلِّ أَمْرٍ أَبَتْ أَنْجَازُهُ إِلَّا التَّوَاءِ
وَقَالُوا : يَنْبَغِي لِصَانِعِ الْكَلَامِ أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ نَقْدًا
وَلَا يَتَّبِعَ ذُنَابَاهُ تَتْبَعًا وَلَا يَحْمِلَهُ عَلَى لِسَانِهِ حَمْلًا فَإِنَّهُ إِنْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ
لَمْ تَتَّبِعْهُ حَقِيقَتُهُ وَهَزِيلُهُ وَاعْجَافُهُ وَالشَّارِدُ مِنْهُ . وَإِنْ تَتَّبَعَهُ فَاتَتْهُ سَوَابِقُهُ
وَلَوْاحِقُهُ وَتَبَاعَدَتْ عَنْهُ حِيَادُهُ وَغُرْرُهُ . وَإِنْ حَمَلَهُ عَلَى لِسَانِهِ ثَقُلَتْ
عَلَيْهِ أَوْسَاقُهُ وَأَعْبَارُهُ وَدَخَلَتْ مَسَاوِيهِ فِي مَحَاسِنِهِ وَلَكِنَّهُ يَجْرِي مَعَهُ

فَلَا تَبْدُ عَنْهُ نَادَةٌ مُنْجِبَةٌ سَهْمَاءَ إِلَّا كَجَبْهَاءَ وَلَا تَخْلَفُ عَنْهُ مُثْقَلَةٌ هَزِيلَةٌ
إِلَّا أَرْهَقَهَا فَطَوْرًا تُفَرِّقُهُ لِيَجْتَارَ أَحْسَنَهُ وَطَوْرًا تَجْمَعُهُ لِتُقَرَّبَ عَلَيْكَ
خُطْوَةَ الْفِكْرِ وَيَتَنَاوَلَ الْلَفْظُ مِنْ تَحْتِ لِسَانِهِ وَلَا يُسَاطُ الْأَمَلُّ عَلَى
قَلْبِهِ . وَالْإِكْتِسَارُ عَلَى تَفَكُّرِهِ فَيَأْخُذُ عَفْوَهُ وَلَا يَسْتَفْرِزُ دَرَهُ وَلَا يُكْرَهُ
آيَا وَلَا يَدْفَعُ آيَا . وَقَالَ إِشْرَبُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ : خُذْ مِنْ نَفْسِكَ سَاعَةً
إِنْ شِطَّكَ وَفَرَاغِ بَالِكَ وَإِجَابَتِيَا لَكَ . فَإِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ أَكْرَمُ
جَوْهَرًا وَأَشْرَفُ حُسْنًا وَأَحْسَنُ فِي الْأَنْعَامِ وَأَخْلَى فِي الصُّدُورِ وَأَسْلَمُ
مِنْ فَاحِشِ الْخَطَا وَأَجْلَبُ لِكُلِّ عَيْنٍ وَغُرَّةٍ مِنْ لَفْظِ كَرِيمٍ
وَمَعْنَى بَدِيعٍ . وَأَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ أَجْدَى عَلَيْكَ مِمَّا يُعْطِيكَ يَوْمَكَ
الْأَطْوَلُ بِالْكَدِّ وَالْمُطَابَةِ وَالْجَاهِدَةِ وَالْتَكْلُفِ وَالْمَعَاوَدَةِ . وَمَهْمَا
أَخْطَاكَ لَمْ يُخْطِئِكَ أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا قَضَا أَوْ خَفِيفًا عَلَى اللِّسَانِ سَهْلًا
وَكَمَا خَرَجَ مِنْ يَنْبُوعِهِ وَجَمَّ عَنْ مَعْدِنِهِ . وَإِيَّاكَ وَالتَّوَعَّرَ فَإِنَّ التَّوَعَّرَ
يُسَلِّمُكَ إِلَى التَّعْقِيدِ وَالتَّعْقِيدُ هُوَ الَّذِي يَسْتَهْلِكُ مَعَانِيكَ وَيَشِينُ
الْفِئَاذَكَ . وَمَنْ أَرَادَ مَعْنَى كَرِيمًا فَلْيَلْتَمِسْ لَفْظًا كَرِيمًا فَإِنَّ حَقَّ الْمَعْنَى
الشَّرِيفِ الْلَفْظُ الشَّرِيفُ وَمِنْ حَقِّهِمَا أَنْ يَصُونَهُمَا عَمَّا يَدْبِسُهُمَا
وَيُفْسِدُهُمَا وَيُهْجِنُهُمَا فَيَصِيرُ بِهِمَا إِلَى حَدِّ يَكُونُ فِيهِ أَسْوَأَ حَالًا مِنْكَ
قَبْلَ أَنْ تَلْتَمِسَ الْبَلَاغَةَ وَتَرْتَمَنَّ نَفْسَكَ فِي مَلَابِسِهَا . فَكُنْ فِي
ثَلَاثِ مَنَازِلٍ . فَأَوَّلُ الثَّلَاثِ : أَنْ يَكُونَ لَفْظُكَ شَرِيفًا عَذْبًا وَفَحْمًا
سَهْلًا وَيَكُونَ مَعْنَاكَ ذَاهِرًا مَكْشُوفًا وَقَرِيبًا مَعْرُوفًا . فَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ
لَا تَوَاتِيكَ وَلَا تَسْمَعُ لَكَ عِنْدَ أَوَّلِ خَاطِرٍ وَتَجِدُ الْلَفْظَةَ لَمْ تَقَعْ مَوْقِعَهَا

وَلَمْ تَصِلْ إِلَى مَرْكَزِهَا وَلَمْ تَتَّصِلْ بِسِلْكِهَا وَكَانَتْ قَلَعَةً فِي مَوْضِعِهَا
نَافِرَةً عَنِ مَكَانِهَا فَلَا تُكْرَهُهَا عَلَى اغْتِصَابِ الْأَمَاكِينِ وَالْأَزُولِ فِي
غَيْرِ أَوْطَانِهَا . فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَتَّعَاطِ قَرِيضَ الشَّعْرِ الْمُنْظُومِ وَلَمْ
تَتَّكَلَّفِ اخْتِيَارَ الْكَلَامِ الْمُنْشُورِ لَمْ يَبِعْ بِذَلِكَ أَحَدٌ . وَإِنْ
نَكَلَّفْتَهُ وَلَمْ تَكُنْ حَازِقًا مَطْبُوعًا وَلَا مُحْكِمًا لِشَأْنِكَ بَصِيرًا عَابَكَ
سَنْ أَنْتَ أَقْلٌ عَيْنًا مِنْهُ وَزَرَى عَلَيْكَ مَنْ هُوَ دُونَكَ . فَإِنْ أَبْتَلَيْتَ
بِتَكْلِيفِ الْقَوْلِ وَتَعَاطِي الصَّنَاعَةِ وَلَمْ تَسْمَعْ لَكَ الطَّبِيعَةَ فِي أَوَّلِ
وَهْلَةٍ وَتَعَصَى عَلَيْكَ بَعْدَ إِجَالَةِ الْفِكْرَةِ فَلَا تَعْجَلْ وَدَعُهُ سَجَابَةَ يَوْمِكَ
وَلَا تَضْجِرْ وَأَمِلْهُ سَوَادَ لَيْلَتِكَ وَعَاوِذُهُ عِنْدَ نَشَاطِكَ فَإِنَّكَ لَا تَعْدَمُ
الْإِجَابَةَ وَالْمُؤَاتَاةَ . وَإِنْ كَانَتْ هُنَاكَ طَبِيعَةٌ وَأُجْرِيَتْ مِنَ الصَّنَاعَةِ
عَلَى عُرْفٍ فَهِيَ الْمَنْزِلَةُ الثَّانِيَةُ . فَإِنْ تَمَنَعَ عَلَيْكَ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَ تَرْوِيحِ
الْحَاطِرِ وَطُولِ الْأَمَهَالِ فَالْمَنْزِلَةُ الثَّلَاثَةُ . أَيَّ أَنْ تَتَحَوَّلَ مِنْ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ
إِلَى أَشْهُى الصَّنَاعَاتِ إِلَيْكَ وَأَخْفَهَا عَلَيْكَ فَإِنَّكَ لَمْ تَشْتَبِهَا إِلَّا
وَيَيْنُكَمَا نَسَبٌ . وَالشَّيْءُ لَا يَجِينُ إِلَّا إِلَى مَا شَاكَهُ وَإِنْ كَانَتْ
الْمَشَاكَةُ قَدْ تَكُونُ فِي طَبَقَاتٍ فَإِنَّ النُّفُوسَ لَا تَجُودُ بِمَكُونِهَا
وَلَا تَسْمَعُ بِجُزُئِهَا مَعَ الرَّهْبَةِ كَمَا تَجُودُ مَعَ الرَّغْبَةِ وَالْحُبَّةِ . وَيَبْنِي
أَنْ تَعْرِفَ أَقْدَارَ الْمَعَانِي فَتَوَازِنَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَوْزَانِ الْمُسْتَمِيعِينَ وَبَيْنَ
أَقْدَارِ الْحَالَاتِ فَتَجْعَلَ لِكُلِّ طَبَقَةٍ كَلَامًا وَلِكُلِّ حَالٍ مَقَامًا حَتَّى
تَقْسِمَ أَقْدَارَ الْمَعَانِي عَلَى أَقْدَارِ الْمَقَامَاتِ وَأَقْدَارَ الْمُسْتَمِيعِينَ عَلَى أَقْدَارِ
الْحَالَاتِ . وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمُنْفَعَةَ مَعَ مُوَافَقَةِ الْحَالِ وَمَا يَجِبُ لِكُلِّ مَقَامٍ

مِنَ الْقَالَ . فَإِنْ كُنْتَ مُتَكَلِّمًا أَوْ أُخْتِجْتَ إِلَى عَمَلِ خُطْبَةٍ لِبَعْضِ
مَنْ تَضَلَّ لَهُ الْخُطْبُ أَوْ قَصِيدَةً لِبَعْضِ مَا يُرَادُ لَهُ الْقَصْدُ فَحَطَّ
الْقَاظَ الْمُتَكَلِّمِينَ مِثْلَ الْجَنَمِ وَالْعَرَضِ وَالْكَوْنِ وَالتَّأْلِيْفِ
وَالْجَوْهَرِ فَإِنَّ ذَلِكَ هُجْرَةٌ . . .

البحث الرابع

في خواص الكلام الحرّ

(عن ابن المعتز والرّماني)

قِيلَ إِنَّ أَحْسَنَ الْكَلَامِ مَا كَانَ تَرْجُمَانًا لِلْقُلُوبِ وَصَيْقَلًا لِلْعُقُولِ
وَمَجَلَى لِلشُّبُهَةِ وَمَوْجِبًا لِلْحُجَّةِ . وَالْحَاكِمَ عِنْدَ اخْتِصَاصِ الظُّنُونِ وَالْمُفَرِّقَ
بَيْنَ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ . يَتَقَادُ بِهِ الْمُسْتَضْعَبُ وَيَسْتَقِيمُ لَهُ الْأَضْيَدُ .
وَخَيْرُ الْبَيَانِ مَا كَانَ مُصْرَحًا عَنِ الْمَعْنَى لِيُسْرَعَ إِلَى الْفَهْمِ تَلَقُّيهِ .
وَمَوْجَزًا لِيَجْفَى عَلَى اللَّفْظِ تَعَاطِيهِ الَّذِي هُوَ الْمُبْلَغُ الَّذِي لَا يُعِيلُ وَالْجَدِيدُ
الَّذِي لَا يَخْتَلِقُ . وَالْحَقُّ السَّاطِعُ . وَالْمَاجِي لِظُلْمِ الضَّلَالِ . وَلِسَانُ
الْصِدْقِ النَّافِي لِلْكَذِبِ . إِنْ أَوْجَزَ كَانَ كَافِيًا وَإِنْ أَكْثَرَ كَانَ
مُذَكِّرًا . وَإِنْ أَوْمَأَ كَانَ مُقْنِعًا . وَإِنْ أَطَالَ كَانَ مُفْهِمًا . وَإِنْ
أَمَرَ فَصَاحِيًا . وَإِنْ حَكَمَ فَعَادِلًا . وَإِنْ أَخْبَرَ فَصَادِقًا . وَإِنْ بَيَّنَّ
فَشَافِيًا . سَهْلٌ عَلَى الْفَهْمِ . صَعْبٌ عَلَى الْمُتَعَاطِي . قَرِيبٌ الْمَأْخُذُ بَعِيدٌ
الْمَرَامِ . سِرَاجٌ تَسْتَضِيُّ بِهِ الْقُلُوبُ حَاوٍ إِذَا تَذَوَّقْتَهُ الْعُقُولُ . وَقَدْ
قِيلَ : أَبْلَغُ الْكَلَامِ مَا حَطَّ التَّكْلُفَ عَنْهُ وَبَنَى عَلَى التَّنْبِيْنِ وَكَانَتْ
الْفَائِدَةُ أَغْلَبَ عَلَيْهِ مِنَ الْقَافِيَةِ بِأَنْ جَمَعَ مَعَ ذَلِكَ سُهولةَ الْخُرْجِ

مَعَ قُرْبِ الْمُتَنَوَّلِ . وَعُدُوبَةُ اللَّفْظِ مَعَ رَشَاقَةِ الْمَعْنَى . وَأَنْ يَكُونَ
حُسْنُ الْإِبْتِدَاءِ كَحُسْنِ الْإِنْتِهَاءِ . وَحُسْنُ الْوَصْلِ كَحُسْنِ الْقَطْعِ فِي
الْمَعْنَى وَالسَّمْعِ . وَكَانَتْ كُلُّ كَلِمَةٍ قَدْ وَقَعَتْ فِي حَقِّهَا وَإِلَى جَنْبِ
أُخْتِهَا حَتَّى لَا يُقَالَ : لَوْ كَانَ كَذَا فِي مَوْضِعٍ كَذَا لَكَانَ أَوْلَى حَتَّى
لَا يَكُونَ فِيهِ لَفْظٌ مُخْتَلِفٌ وَلَا مَعْنَى مُسْتَكْرَهَةٌ . ثُمَّ أُلْسِنَ بِهَاءِ الْحِكْمَةِ
وَنُورَ الْمَعْرِفَةِ وَشَرَفَ الْمَعْنَى وَجَزَّاهُ الْفَلْفَلَةَ وَكَانَتْ حَلَاوَتُهُ فِي الصَّدْرِ
وَجَلَالَتُهُ فِي النَّفْسِ تَفْتَقُ الْفَهْمَ وَتَنْتَرُدُّ قَائِقَ الْحُكْمِ وَكَانَ ظَاهِرَ
الْتِفَاعِ شَرِيفَ الْقَصْدِ مُعْتَدِلَ الْوِزْنِ جَمِيلَ الْمَذْهَبِ كَرِيمَ الْمَطْلَبِ .
فَصِيحًا فِي مَعْنَاهُ بَيْنًا فِي فُحْوَاهُ وَجَاءَ أَيْضًا فِي كُتُبِ الْأَدَبِ :
إِنَّ لِحَلَّةَ الْقَلْبِ أَسْرَعَ خَطَرَةً مِنْ لِحَلَّةِ الْعَيْنِ وَأَبْعَدُ مَجَالًا وَهِيَ
الْعَائِضَةُ فِي أَعْمَاقِ أَوْدِيَةِ الْفِكْرِ وَالْمُتَأَمِّلَةُ لُجُجِ الْعَوَاقِبِ . وَالْجَالِبَةُ
يَبِزَ مَا غَابَ وَحَضَرَ . وَالْمِيزَانُ الشَّاهِدُ عَلَى مَا نَفَعَ وَضَرَ . وَالْقَلْبُ
كَالْمِزَانِ لِلْكَلَامِ عَلَى اللِّسَانِ إِذَا نَطَقَ وَأَيْدِي إِذَا كَتَبَتْ . وَالْعَاقِلُ
يَكْسُو الْمَعَانِي وَشِي الْكَلَامِ فِي قَلْبِهِ ثُمَّ يُبْدِيهَا بِالْفَاظِ كَيْسَةً بِأَحْسَنِ
زِينَةٍ . وَالْجَاهِلُ يَسْتَجْمِلُ بِإِظْهَارِ الْمَعَانِي قَبْلَ الْعِنَايَةِ بِتَرْيِينِ مَعَارِضِهَا
وَأَسْتِكْمَالِ مَحَاسِنِهَا . قِيلَ لِشَارِ بْنِ بَرْدٍ : بِمِ قُتَّتْ أَهْلَ عَصْرِكَ
فِي حُسْنِ مَعَانِي الشِّعْرِ وَتَهْدِيبِ الْفَاظِ . فَقَالَ : لِأَيِّ لَمْ أَقْبَلْ كُلَّ
مَا تُورِدُهُ عَلَيَّ قَرِيحِي وَيُنَاجِيَنِي بِهِ طَبِيعِي وَيَبْعَثُهُ فِكْرِي . وَنَظَرْتُ
إِلَى نَخَاسِ الْفِطَنِ وَمَعَادِنِ الْحَقَائِقِ وَلَطَائِفِ التَّشْبِهَاتِ فَمِزْتُ
إِلَيْهَا بِفَهْمٍ جَيِّدٍ وَغَرِيزَةٍ قَوِيَّةٍ فَاحْكَمْتُ سَيْرَهَا وَأَسْقَيْتُ حُرْمَهَا

وَكشفتُ عَنْ حَقَائِقِهَا وَأَحَدَرْتُ عَنْ مُتَكَلِّفِهَا . وَمَا مَلَكَ قَطُّ
قِيَادِي الْإِعْجَابُ بِشَيْءٍ مِمَّا آتَى بِهِ . قَالَ الْجَاهِظُ : إِنْ الْمَعْنَى إِذَا
كَانَ شَرِيفًا وَكَانَ اللَّفْظُ بَلِيغًا وَكَانَ صَحِيحَ الطَّبَعِ بَعِيدًا مِنْ
الْإِسْتِكْرَاهِ مُدْرَهَا عَنْ الْإِخْتِلَالِ مَصُونًا عَنْ التَّكْلِيفِ صَنَعَ فِي الْقَلْبِ
صَنِيعَ الْغَيْثِ فِي التَّرْبَةِ الْكَرِيمَةِ . وَمَتَى فُصِّلَتِ الْكَلِمَةُ عَلَى هَذِهِ
الشَّرِيطَةِ وَتَقَدَّتْ مِنْ قَائِلِهَا عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ كَسَاهَا اللَّهُ مِنَ التَّوْفِيقِ
وَمَحَّهَا مِنَ التَّأْيِيدِ مَا لَا يَمْتَنِعُ مِنْ تَعْظِيمِهَا بِهِ صُدُورُ الْجَبَابِرَةِ وَلَا
يَذْهَلُ عَنْ فَهْمِهَا مَعَهُ عُقُولُ الْجَهْلَةِ

البحث الخامس

في تهذيب الكلام وتنقيحه

(عن خزنة الادب للمحموي وزهر الآداب للمصري)

وهو عبارة عن ترداد النظر في الكلام بعد عمله والشروع في
تهذيبه وتنقيحه نظماً كان أو نثراً وتغيير ما يجب تغييره وحذف ما
يتبعي حذفه وإصلاح ما يتعين إصلاحه وكشف ما يشكّل عن
غريبه وإعراجه . وتحرير ما يدق من معانيه . وإطراح ما يتجافى عن
مضاجع الرقة من غليظ ألفاظه لشرق شمس التهذيب في سماء
بلاغته وترشف الأسماع على الطرب رقيق سلافته . فإن الكلام
إذا كان موصوفاً بالمهذب منوعاً بالمنعم علت رتبته . وإن كانت
معانيه غير مبتكرة . وكلّ كلام قيل فيه : لو كان موضع هذه

الْكَلِمَةِ غَيْرَهَا . وَلَوْ نَقَدَمَ هَذَا الْمَتَأَخِّرُ وَتَأَخَّرَ هَذَا الْمَتَقَدِّمُ . أَوْ لَوْ
تَمَّ هَذَا النَّقْصُ بِكَذَا . أَوْ لَوْ تَكَمَّلَ هَذَا الْوَصْفُ بِكَذَا . أَوْ لَوْ
حُدِفَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ . أَوْ لَوْ اتَّصَحَّ هَذَا الْقَصْدُ وَسَهَلَ هَذَا الْمَطْلَبُ
لَكَانَ الْكَلَامُ أَحْسَنَ وَالْمَعْنَى آيِنَ . كَانَ ذَلِكَ الْكَلَامُ غَيْرَ
مُنْتَظَمٍ فِي سِيْلِكِ نَوْعِ التَّهْذِيبِ وَالتَّأْدِيبِ . وَكَانَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي
سَلَمَى مَعْرُوفًا بِالتَّنْقِيحِ وَالتَّهْذِيبِ . وَلَهُ قَصَائِدُ تُعْرَفُ بِالْحَوْلِيَّاتِ .
قِيلَ : إِنَّهُ كَانَ يُنْظِمُ الْقَصِيدَةَ فِي أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَيَهْدِيهَا وَيُنَجِّمُهَا فِي
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَيَعْرِضُهَا عَلَى عُلَمَاءِ قَبِيلَتِهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ . وَيُرْوَى : أَنَّهُ
كَانَ يَعْمَلُ الْقَصِيدَةَ فِي شَهْرٍ وَيُنَجِّمُهَا وَيَهْدِيهَا فِي أَحَدِ عَشَرَ شَهْرًا
وَلَا جَرَمَ أَنَّهُ قَلَّمَا يَنْقُطُ مِنْهُ شَيْءٌ . وَلِهَذَا كَانَ الْإِمَامُ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ مَعَ جَلَالَتِهِ فِي الْعِلْمِ وَتَقَدُّمِهِ فِي التَّقْدِيرِ يُقَدِّمُهُ عَلَى سَائِرِ الْفُجُولِ
مِنْ طَبَقَتِهِ . وَمَا أَحْسَنَ مَا أَشَارَ أَبُو التَّمَامِ إِلَى التَّهْذِيبِ بِقَوْلِهِ :
خُذْهَا ابْنَةَ الْفِكْرِ الْمَهْذَبِ فِي الدُّجَى وَاللَّيْلِ أَسْوَدُ رُقْعَةٌ الْجَلْبَابِ
فَإِنَّهُ خَصَّ تَهْذِيبَ الْفِكْرِ بِالِدُّجَى لِكَوْنِ اللَّيْلِ تَهْدًا فِيهِ الْأَصْوَاتُ
وَتَسْكِينُ الْحَرَكَاتِ فَيَكُونُ الْفِكْرُ فِيهِ مُجْتَمِعًا وَمِرَاةَ التَّهْذِيبِ فِيهِ
صَقِيَّةٌ جُلُوزٌ الْفَاطِرِ وَصَفَاءُ الْقَرِيحَةِ . لَا سِيَّامَا وَسَطَ اللَّيْلِ وَالنَّفْسُ قَدْ
أَخَذَتْ حَظَهَا مِنْ الرَّاحَةِ بَعْدَ نَيْلِ قَسَطِهَا مِنْ النَّوْمِ وَخَفَّ عَلَيْهَا ثِقَلُ
الْعِذَاءِ وَصَحَّ ذَهْنُهَا وَصَارَ صَدْرُهَا مُنْشَرِحًا وَقَلْبُهَا بِالتَّأْلِيفِ مُنْبَسِطًا .
وَمَا قَدَّمُوا وَسَطَ اللَّيْلِ فِي التَّأْلِيفِ عَلَى السَّحْرِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ أَنْبَاءِ
أَكْثَرِ الْحَيَوَانِ النَّاطِقِ وَأَرْتِفَاعِ الْأَصْوَاتِ وَجَرَشِ الْحَرَكَاتِ وَتَقَشُّعِ

الظلمات بطلان الأنواء . وبدون ذلك ينقسم الفكر ويستعمل
القلب ووسط الليل خال بما ذكرناه . ولهذا خص أبو تمام تهذيب
الفكر بالدجى عادلاً عن الطرفين لما فيها من الشواغل المذكورة .
وحكت الثقات عن أبي عيادة الجبدي قال : كنت في حدائقي أروم
الشعر وكنت أرجع فيه إلى طبع سليم ولم أكُن وقت له على
تسهيل مأخذٍ ووجوه اقتضاب حتى قصدت أبا تمام وأنقطعت إليه
وأتكلت في تعريفه عليه فكان أول ما قال لي : يا أبا عيادة
تحير الأوقات وانت قليل المهوم صفر من الغوم . وأعلم أن
العادة في الأوقات إذا قصد الإنسان تأليف شيء أو حفظه أن يختار
وقت السحر . وذلك أن النفس تكون قد أخذت حظها من الراحة
وقسطها من النوم وخف عنها ثقل الغذاء . وصفاً من أكثر الانجزة
والأذخنة جسم الهواء . وسكنت العمام . ورقت النسائم . وتغنت
الحمام . وإذا شرعت في التأليف تغن بالشعر فإن الغناء مضمارة الذي
يجري فيه . واجتهد في إيضاح معانيه . فإن أردت ذكر الأجناب
فاجعل اللفظ رقيقاً والمعنى رقيقاً وأكثر فيه من بيان الكآبة .
وقلق الأشواق . ولوعة الفراق والتعلل باستنشاق النسائم . وغناء
الحمام . والبروق اللامعة . والنجوم الطالعة . والتبرم من العذال .
والوقوف على الأطلال . وإذا أخذت في مدح سيد فأشهر ساقبه
وأظهر مناسبه وأزهب من عزائم وأرغب في مكارمه . وأحذر
الجهول من المعاني وإياك أن تشين شعرك بالعبارة والألفاظ

الْوَحْشِيَّةِ وَنَاسِبَ بَيْنَ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي فِي تَأْلِيْفِ الْكَلَامِ وَكُنْ
كَأَنَّكَ خِيَّاطٌ تُقَدِّرُ الْثِيَابَ عَلَى مَقَادِيرِ الْأَجْسَامِ . وَإِذَا عَارَضَكَ
الصَّخْرُ فَارْحُ نَفْسَكَ وَلَا تَعْمَلْ إِلَّا وَأَنْتَ فَارِغٌ الْقَلْبِ وَلَا تَنْظِمَ
إِلَّا بِشَهْوَةٍ فَإِنَّ الشَّهْوَةَ نِعْمَ الْمَعِينُ عَلَى حُسْنِ النَّظْمِ . وَجَمَلُ الْحَالِ
أَنْ تَعْتَبِرَ شِعْرَكَ بِمَا سَلَفَ مِنْ أَشْعَارِ الْمَاضِينَ فَمَا اسْتَحْسَنَ الْعُلَمَاءُ
فَاقْصِدْهُ وَمَا اسْتَعْجَلُوهُ فَاجْتَنِبْهُ

وَأوردَ الْعَلَامَةُ زَكِيَّ الدِّينِ بنُ أَبِي الْأَضْعَجِ فِي كِتَابِهِ الْمَسْمُوعِ
بِتَحْرِيرِ التَّخْيِيرِ وَصِيَّةً لِنَفْسِهِ أوردَهَا أَيْضًا عَلَى نَوْعِ التَّهْذِيبِ وَالتَّأْدِيبِ
فَأَخْتَرْتُ مِنْهَا مَا هُوَ اللَّائِقُ بِالْحَالِ وَأَوَّلُهَا : يَنْبَغِي لَكَ أَيُّهَا الرَّاعِبُ فِي
الْعَمَلِ السَّائِلُ عَنِ أَوْضَحِ السُّبُلِ أَنْ تُحْصَلَ الْمَعْنَى قَبْلَ الشَّرُوعِ فِي
النَّظْمِ وَالْقَوَائِي قَبْلَ الْآيَاتِ (قُلْتُ وَهَذَا مَذْهَبُنَا) . ثُمَّ قَالَ أَيْضًا :
وَلَا تُكْرِهْ الْخَاطِرَ عَلَى وَزْنٍ مُخْصُوصٍ وَرَوِيٍّ مَقْصُودٍ وَتَوَخَّ الْكَلَامَ
الْجَزَلَ دُونَ الرَّذَلِ وَالسَّهْلَ دُونَ الصَّعْبِ وَالْعَذْبَ دُونَ الْمُسْتَكْرَهِ
وَالْمُسْتَحْسَنَ دُونَ الْمُسْتَهْجَنِ . وَلَا تَعْمَلْ نَظْمًا وَلَا نَثْرًا عِنْدَ الْمَلَلِ
فَإِنَّ الْكَثِيرَ مَعَهُ قَلِيلٌ وَالنَّفِيسَ مَعَهُ خَسِيسٌ . وَالخَوَاطِرُ يَنْبَيعُ إِذَا
رُفِقَ بِهَا حَمَتْ وَإِذَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا تَرَحَّتْ . وَاسْتَبْ كُلَّ مَعْنَى يَسْتَمِعُ
وَقَبِدْ كُلَّ فَائِدَةٍ تَعْرُضُ فَإِنَّ نَتَائِجَ الْأَفْكَارِ كَلِمَةٌ الْبَرَقِ وَالنَّحْوَةِ
الطَّرْفِ إِنْ لَمْ تُقَبِّدْهَا شَرِدَتْ وَنَدَّتْ وَإِنْ لَمْ تَسْتَعْطِفْ بِالتَّكْرَارِ
عَلَيْهَا صَدَّتْ وَالتَّرْتُّمُ بِالشَّعْرِ بِمَا يُعِينُ عَلَيْهِ . فَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :
تَعَنَّ بِالشَّعْرِ إِمَّا كُنْتَ قَائِلُهُ إِنْ الْغِنَاءُ لِقَوْلِ الشَّعْرِ مَضْمَارُ

البحث السادس

في شروط الكلام

(عن ادب الدنيا والدين للآوردى)

اعلم ان للكلام شروطاً لا يسلم المتكلم من الزلل إلا بها
ولا يعرى من النقص إلا بعد أن يستوفىها وهي أربعة : (فالشروط
الأول) أن يكون الكلام لداع يدعو إليه إما في اجتلاب نفع
أو في دفع ضرر . (والشروط الثاني) أن يأتي به في موضعه ويتوحي
به إصابة فرصته . (والشروط الثالث) أن يقتصر منه على قدر حاجته .
(والشروط الرابع) أن يختار اللفظ الذي يتكلم به . فهذه أربعة شروط
متى أخل المتكلم بشرط منها فقد أوهن فضيلة باقيها . وسندكر
تعليل كل شرط منها بما ينبي عن لزومه . فإما الشرط الأول وهو
الداعي إلى الكلام فلان ما لا داعي له هذيان وما لا سبب له هجر
ومن سأم نفسه في الكلام إذا عن ولم يراع صحة دواعيه وإصابة
معانيه كان قوله مردوداً ورأيه معلولاً . كالذي حكى ابن عائشة :
إن شاباً كان يجالس الأحنف ويطيل الصمت فأعجب ذلك الأحنف
فحلت الحلقة يوماً فقال له الأحنف : تكلم يا ابن أخي . فقال :
يا عم لو أن رجلاً سقط من شرف هذا المسجد هل كان يضره
شيء . فقال : يا ابن أخي ليتنا تركناك مستوراً . ثم تمثل الأحنف
بقول الأعور الشري :

كَأَيِّن تَرَى مِنْ صَاحِبِ لِكَ مُغِيبٍ زِيَادَتُهُ أَوْ نَقْضُهُ فِي اتِّكَاثِهِ
لِسَانُ الْفَتَى نِصْفٌ وَنِصْفٌ فَوَادُهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا صُورَةُ اللَّحْمِ وَالْدَّمِ
وَكَالَّذِي حُكِيَ عَنْ أَبِي الْفَقِيهِ : إِنَّ رَجُلًا كَانَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ
فَيُطِيلُ الصَّمْتَ فَقَالَ لَهُ أَبُو يُوسُفَ : أَلَا تَسْأَلُ . قَالَ : بَلَى مَتَى يُفْطِرُ
الصَّيِّمُ . قَالَ : إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ . قَالَ : فَإِنْ لَمْ تَغْرُبْ إِلَى
نِصْفِ اللَّيْلِ . (قَالَ) فَتَبَسَّمَ أَبُو يُوسُفَ وَتَمَثَّلَ بِبَيْتِي الْخَطْفِيِّ جَدِّ
جَرِيرٍ :

عَجِبْتُ لِأَزْرَاءِ الْعَيْبِيِّ بِنَفْسِهِ وَصَنَتِ الَّذِي قَدْ كَانَ بِالْعِلْمِ أَعْلَمًا
وَرَفِي الصَّمْتِ سِثْرٌ لِلْعَيْبِيِّ وَإِنَّمَا صَحِيفَةٌ لِبِ الْمَرْءِ أَنْ يَتَكَلَّمَ
فَأَنْظُرْ إِلَى هَوْلَاءِ كَيْفَ أَبَانُوا بِالْكَلامِ عَنْ جَهْلِهِمْ وَأَعْرَبُوا
بِالسُّؤَالِ عَنْ تَفْصِيهِمْ إِذْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ دَاعٍ إِلَيْهِ وَلَا رَوِيَّةٌ فِيمَا تَكَلَّمُوا
بِهِ وَلَوْ صَدَرَ عَنْ رَوِيَّةٍ دَعَا إِلَيْهَا دَاعٍ لَسَلِمُوا مِنْ شَيْنِهِ وَبَرُّوا مِنْ
عَيْنِهِ . وَلِذَلِكَ قِيلَ : لِسَانُ الْعَاقِلِ مِنْ وَرَاءِ قَلْبِهِ فَإِذَا أَرَادَ الْكَلَامَ
رَجَعَ إِلَى قَلْبِهِ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَكَلَّمَ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ . وَقَلْبُ
الْجَاهِلِ مِنْ وَرَاءِ لِسَانِهِ يَتَكَلَّمُ بِكُلِّ مَا عَرَضَ لَهُ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ
عَبْدِ الْعَزِيزِ : مَنْ لَمْ يَعُدَّ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ كَثُرَتْ خَطَايَاهُ . وَقَالَ بَعْضُ
الْحُكَمَاءِ : عَقْلُ الْمَرْءِ مَحْبُوبُهُ تَحْتَ لِسَانِهِ . وَقَالَ بَعْضُ الْبُلَغَاءِ : أَحْسِنُ
لِسَانِكَ قَبْلَ أَنْ يُطِيلَ حَبْسَكَ أَوْ يُثَلِّفَ نَفْسَكَ فَلَا شَيْءَ أَوْلَى بِطُولِ
حَبْسٍ مِنْ لِسَانٍ يُقْصِرُ عَنِ الصَّوَابِ وَيُسْرِعُ إِلَى الْجَوَابِ . وَقَالَ
أَبُو تَمَّامٍ الطَّائِيُّ :

وَمَا كَانَتْ الْحُكْمَاءُ قَالَتْ لِسَانُ الْمُرءِ مِنْ تَبَعِ الْقَوءِ إِذِ
وَكَانَ بَعْضُ الْحُكْمَاءِ يَحْسِمُ الرُّخْصَةَ فِي الْكَلَامِ وَيَقُولُ : إِذَا
جَالَسْتَ الْجُهَالَ فَأَنْصِتْ لَهُمْ وَإِذَا جَالَسْتَ الْعُلَمَاءَ فَأَنْصِتْ لَهُمْ . فَإِنَّ
فِي أَنْصَاتِكَ لِلْجُهَالِ زِيَادَةٌ فِي الْخِلْمِ وَفِي أَنْصَاتِكَ لِلْعُلَمَاءِ زِيَادَةٌ فِي
الْعِلْمِ . وَأَمَّا (الشَّرْطُ الثَّانِي) فَهُوَ أَنْ يَأْتِيَ بِالْكَلامِ فِي مَوْضِعِهِ
لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي غَيْرِ حِينِهِ لَا يَقَعُ مَوْضِعَ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ وَمَا لَا يَنْفَعُ مِنَ
الْكَلامِ فَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ بِأَنَّهُ هَذَا يَنْ وَهَجْرٌ . فَإِنَّ قُدَّمَ مَا يَنْتَضِي
الْتَأْخِيرَ كَانَ عَجَلَةً وَخُرْقًا . وَإِنْ أُخْرِمَا يَنْتَضِي التَّقْدِيمَ كَانَ تَوَانِيًا وَعَجْزًا
لِأَنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ قَوْلًا وَفِي كُلِّ زَمَانٍ عَمَلًا . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :
يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى مَوَاضِعِهِ وَكَلَامُهُ مِنْ بَعْدِهَا تَرَرٌ
وَأَمَّا (الشَّرْطُ الثَّلَاثُ) وَهُوَ أَنْ يَنْتَصِرَ مِنْهُ عَلَى قَدْرِ حَاجَتِهِ .
فَإِنَّ الْكَلَامَ إِنْ لَمْ يَنْتَصِرْ بِالْحَاجَةِ وَلَمْ يُقَدَّرْ بِالْكِفَايَةِ لَمْ يَكُنْ
لِحْدِهِ غَايَةً وَلَا لِقَدْرِهِ نِهَايَةً وَسَا لَمْ يَكُنْ مِنَ الْكَلَامِ مَحْضُورًا كَانَ
حَصْرًا وَإِنْ قَصُرَ وَهَدَّرًا وَإِنْ كَثُرَ . وَرُوِيَ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا تَكَلَّمَ عِنْدَ
بَعْضِهِمْ وَطَوَّلَ فَقَالَ لَهُ : كَمْ دُونَ لِسَانِكَ مِنْ حِجَابٍ . قَالَ : شَفَتَايَ
وَلِسَانِي . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ الْإِنْبِعَادَ فِي الْكَلَامِ
فَنَضَرَ اللَّهُ وَجَهَ أَمْرِي أَوْجَزَ فِي كَلَامِهِ فَأَنْتَصَرَ عَلَى حَاجَتِهِ . وَحُكِيَ
أَنَّ بَعْضَ الْحُكْمَاءِ رَأَى رَجُلًا يُكثِرُ الْكَلَامَ وَيَقِلُّ السُّكُوتَ فَقَالَ :
إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا خَلَقَ لَكَ أُذُنَيْنِ وَلِسَانًا وَاحِدًا لِيَكُونَ مَا تَسْمَعُهُ
ضِعْفًا مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكْمَاءِ : مَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ

كَثُرَتْ آثَامُهُ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَنْفِرْكُمْ فُضُولَ الْمَنْطِقِ . وَقَالَ
بَعْضُ الْبُلْغَاءِ : كَلَامُ الْمَرْءِ بَيَانُ فَضْلِهِ وَتَرْجُمَانُ عَقْلِهِ فَأَقْصِرْهُ عَلَى
الْجَبِيلِ وَأَقْتَصِرْ مِنْهُ عَلَى الْقَلِيلِ وَإِيَّاكَ مَا يُنْحَطُّ سُلْطَانُكَ وَيُوحِشُ
إِخْوَانَكَ . فَمَنْ انْحَطَّ سُلْطَانُهُ تَعَرَّضَ لِلْمَنِيَّةِ . وَمَنْ أَوْحَشَ إِخْوَانَهُ
تَبَرَّأَ مِنَ الْحُرِّيَّةِ . وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :

وَزِنِ الْكَلَامَ إِذَا نَطَقْتَ فَلَمَّا يُبْدِي عِيُوبَ ذَوِي الْعِيُوبِ الْمَنْطِقُ
وَلِحَافَةِ قَدْرِ الْحَاجَةِ مِنَ الْكَلَامِ حَالَتَانِ : تَقْصِيرٌ يَكُونُ حَصْرًا
وَتَكْثِيرٌ يَكُونُ هَذْرًا . وَكِلَاهُمَا شَيْنٌ وَشَيْنُ الْهَذْرِ أَشْنَعُ وَرَبَّمَا كَانَ فِي
الْغَالِبِ أَخُوفَ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : مَقْتَلُ الرَّجُلِ بَيْنَ فَكَيْهِ .
وَقَالَ بَعْضُ الْبُلْغَاءِ : أَحْصِرْ خَيْرٌ مِنَ الْهَذْرِ لِأَنَّ الْحَصْرَ يُضَعِّفُ الْحُجَّةَ
وَالْهَذْرَ يُتْلِفُ الْحُجَّةَ . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

رَأَيْتُ اللِّسَانَ عَلَى أَهْلِهِ إِذَا سَاسَهُ الْجَهْلُ لَيْثًا مُغِيرًا
وَقَالَ بَعْضُ الْأَدَبَاءِ : يَارُبَّ السِّنَةِ كَالسُّيُوفِ تَقْطَعُ لَعْنَاقَ
أَصْحَابِهَا وَمَا يَنْقُصُ مِنْ هَيْئَاتِ الرِّجَالِ يَرِيدُ فِي بَهَائِهَا وَالْبَابِهَا . وَقَدْ
ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْكَلَامَ إِذَا كَثُرَ عَنْ قَدْرِ الْحَاجَةِ وَزَادَ عَلَى
الْكَفَايَةِ وَكَانَ صَوَابًا لَا يَشُوبُهُ خَطْلٌ وَسَلِيمًا لَا يَتَعَرَّضُ لَهُ زَلٌّ فَهُوَ
الْبَيَانُ وَالسِّحْرُ الْخِلَالُ . وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَقَدْ ذُمَّ الْكَلَامُ
فِي مَجْلِسِهِ : كَلَّا إِنَّ مَنْ تَكَلَّمَ فَأَحْسَنَ قَدَرَ عَلَى أَنْ يَسْكُتَ فَيُحْسِنَ
وَلَيْسَ مَنْ سَكَتَ فَأَحْسَنَ قَدَرَ عَلَى أَنْ يَتَكَلَّمَ فَيُحْسِنَ . وَوَصَفَ
بَعْضُهُمُ الْكَاتِبَ فَقَالَ : مَنْ إِذَا أَخَذَ شِبْرًا كَفَاهُ وَإِذَا وَجَدَ طُومَارًا

أَمْلَاهُ . وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ فِي خُطْبَاءِ إِيَادٍ :
يَرْمُونَ بِالْخُطْبِ الطَّوَالَ وَتَارَةً . وَحِي الْمَلْحِظِ خَيْفَةَ الرُّقْبَاءِ
وَقَالَ أَهْلِيْمُ بْنُ صَالِحٍ لِأَبْنِهِ : يَا بُنَيَّ إِذَا أَقَلَّتْ مِنْ أَلْكَامِ
أَكْثَرَتْ مِنَ الصَّوَابِ . فَقَالَ : يَا أَبَتِ فَإِنَ أَنَا أَكْثَرْتُ وَأَكْثَرْتُ
(يَعْنِي كَلَامًا وَصَوَابًا) . فَقَالَ : يَا بُنَيَّ مَا رَأَيْتُ مَوْعُظًا أَحَقَّ بِأَنْ
يَكُونَ وَعَظًا مِنْكَ . وَأَنْشَدَتْ لِأَبِي الْقَتْمِحِ الْبُسَيْتِي :
تَكَلَّمْ وَسَدِّدْ مَا اسْتَطَعْتَ فَإِنَّمَا كَلَامُكَ حَيٌّ وَالسُّكُوتُ جَمَادُ
فَإِن لَمْ تَجِدْ قَوْلًا سَدِيدًا تَقُولُهُ فَصَمْتُكَ عَنْ غَيْرِ السَّدَادِ سَدَادُ
وَقِيلَ لِإِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ : مَا فِيكَ عَيْبٌ إِلَّا كَثْرَةُ أَلْكَامِ .
فَقَالَ : أَقَسَمُونَ صَوَابًا أَوْ خَطَأً . قَالُوا : لَا بَلْ صَوَابًا . قَالَ :
فَأَلْزِمَ يَادَةَ مِنَ الْخَيْرِ خَيْرٌ . وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْجَلْحِظِيُّ : لِلْكَلامِ غَايَةٌ
وَلِنَشْاطِ السَّامِعِينَ نِهَآيَةٌ وَمَا فَضَلَ عَنْ مِقْدَارِ الْإِحْتِمَالِ وَدَعَا إِلَى
الْإِسْتِثْقَالِ وَاللَّمَلِ فَذَلِكَ الْفَاضِلُ هُوَ الْهَذْرُ . وَصَدَقَ أَبُو عُثْمَانَ لِأَنَّ
الْأَكْثَارَ مِنْهُ وَإِن كَانَ صَوَابًا يُمِلُّ السَّامِعُ وَيَكِلُّ الْخَاطِرُ وَهُوَ صَادِرٌ
عَنْ عَجَابٍ بِهِ لَوْلَاهُ قَصَرَ عَنْهُ . وَمَنْ أَعْجَبَ بِكَلَامِهِ اسْتَرْسَلَ فِيهِ
وَالسُّتَرْسِلُ فِي أَلْكَلامِ كَثِيرُ الزَّلَلِ دَائِمُ الْعِتَارِ . وَقَالَ بَعْضُ
الْحُكَمَاءِ : مَنْ أَعْجَبَ بِقَوْلِهِ أُصِيبَ بِعَقْلِهِ وَلَيْسَ لِكَثْرَةِ الْهَذْرِ رَجَاءٌ
يُقَابِلُ خَوْفَهُ وَلَا نَفْعٌ يُوَازِي ضَرَّهُ لِأَنَّهُ يُخَافُ مِنْ نَفْسِهِ الزَّلَلَ وَمِنْ
سَامِعِيهِ الْمَلَلَ وَلَيْسَ فِي مُقَابَلَةِ هَذَيْنِ حَاجَةٌ دَاعِيَةٌ وَلَا نَفْعٌ مَرْجُوٌّ .
قَالَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى : إِذَا كَانَ الْإِيحَازُ كَافِيًا كَانَ الْإِكْثَارُ عِيًّا وَإِن

كَانَ الْإِكْتِسَارُ وَاجِبًا كَانَ التَّنْصِيرُ عَجْزًا. وَقِيلَ فِي مَنْشُورِ الْحَكَمِ :
إِذَا تَمَّ الْعَقْلُ نَقَصَ الْكَلَامُ . وَقَالَ بَعْضُ الْأَدَبَاءِ : مَنْ أَطَالَ
صَمْتَهُ أَجْتَلَبَ مِنْ أَهْيَبَةٍ مَا يَنْفَعُهُ وَمِنَ الْوُحْشَةِ مَا لَا يَضُرُّهُ . وَقَالَ
بَعْضُ الْبُلْغَاءِ : عِيٌّ تَسْلَمُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنْ مَنْطِقٍ تَنْدَمُ عَلَيْهِ فَأَقْتَصِرْ مِنْ
الْكَلَامِ عَلَى مَا يُقِيمُ حُجَّتَكَ وَيُبْلِغُ حَاجَتَكَ وَإِيَّاكَ وَفُضُولَهُ فَإِنَّهُ يُزَلُّ
الْقَدَمَ وَيُورِثُ النَّدَمَ . وَقَالَ بَعْضُ الْفَصَحَاءِ : فَمُ الْعَاقِلِ مُلْجَمٌ إِذَا
هَمَّ بِالْكَلَامِ أَنْجَمَ وَفَمُ الْجَاهِلِ مُطَلَّقٌ كُلَّمَا شَاءَ أُطْلِقَ . وَقَالَ
بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :

إِنَّ الْكَلَامَ يُعِدُّ الْقَوْمَ جَلَوْتَهُ حَتَّى يَلْبِجَ بِهِ عِيٌّ وَإِكْتِسَارُ
وَأَمَّا (الشَّرْطُ الرَّابِعُ) وَهُوَ اخْتِيَارُ اللَّفْظِ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ
فَلِإِنَّ اللِّسَانَ عُنْوَانَ الْإِنْسَانِ يُرْجَمُ عَنْ مَجْهُولِهِ وَيُزْهَنُ عَنْ مَخْصُولِهِ
فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ بِتَهْدِيبِ الْفَاطِظِ حَرِيًّا وَتَقْوِيمِ لِسَانِهِ مَلِيًّا . وَقَالَ خَالِدُ
ابْنُ صَفْوَانَ : مَا الْإِنْسَانُ لَوْلَا اللِّسَانُ هَلْ إِلَّا بَهِيمَةٌ مُهْمَلَةٌ أَوْ صُورَةٌ
مُمَثَّلَةٌ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : اللِّسَانُ وَزِيرُ الْإِنْسَانِ . وَقَالَ بَعْضُ
الْبُلْغَاءِ : يُسْتَدَلُّ عَلَى عَقْلِ الرَّجُلِ بِقَوْلِهِ وَعَلَى أَضْلِهِ بِفِعْلِهِ . وَقَالَ
بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :

وَأَنَّ لِسَانَ الْمَرْءِ مَا لَمْ تَكُنْ لَهُ حِصَاةٌ عَلَى عَوْرَاتِهِ لَدَلِيلٌ
وَلَيْسَ يَصِحُّ اخْتِيَارُ الْكَلَامِ إِلَّا لِمَنْ أَخَذَ نَفْسَهُ بِالْبَلَاغَةِ وَكَلَّفَهَا
لُزُومَ الْفَصَاحَةِ حَتَّى يَصِيرَ مُتَدَرِّبًا بِهَا مُعْتَادًا لَهَا فَلَا يَأْتِي بِكَلَامٍ
مُسْتَكْرَهٍ اللَّفْظِ وَلَا مُحْتَمَلٍ الْمَعْنَى لِأَنَّ الْبَلَاغَةَ لَيْسَتْ عَلَى مَعَانٍ

مُفْرَدَةً وَلَا لِأَلْفَاظِهَا غَايَةً . وَإِنَّمَا أَلْبَلَاغَةُ أَنْ تَكُونَ بِالْمَعَانِي الصَّحِيحَةِ
مُسْتَوْدَعَةً فِي الْفَازِ فَصِيحَةٍ فَتَكُونَ فَصَاحَةً أَلْفَاظٍ مَعَ صِحَّةِ الْمَعَانِي
هِيَ أَلْبَلَاغَةُ

البحث السابع

في عيوب الكلام

(عن الجاحظ والمصري)

(راجع صفحة ٢٨ من علم الادب)

قَالَ بَعْضُ الْأَوَائِلِ : لَا تَكْمُلُ آلَةُ الْبَلِيغِ إِلَّا إِذَا خَلَا كَلَامُهُ
مِنَ التَّكْلِيفِ وَسُوءِ الصَّنْعَةِ وَكَانَ غَنِيًّا عَنِ التَّأَمُّلِ مُتَبَاعِدًا عَنِ الْحَشْوِ .
فَقَوْلُهُ : (يَكُونُ سَلِيمًا مِنْ التَّكْلِيفِ) فَالتَّكْلِيفُ طَلَبُ الشَّيْءِ
بِصُعُوبَةٍ لِلْجَهْلِ بِطَرَائِقِ طَلَبِهِ بِالسُّهُولَةِ . فَالْكَلَامُ إِذَا جُمِعَ بِتَعَبٍ
وَجُهْدٍ وَتَدَوَّلَتْ أَلْفَاظُهُ مِنْ بَعْدٍ فَهُوَ مُتَكَلِّفٌ . وَقَالُوا : أَيْسَ
الْفِقْهُ بِالْفِقْهِ وَلَا أَلْفَصَاحَةُ بِالْفَصَاحَةِ لِأَنَّهُ لَا يُرِيدُ مُتَرِيدٌ فِي كَلَامِهِ إِلَّا
لِنَقْصِ يَجِدُهُ فِي نَفْسِهِ . وَمِمَّا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ وَالْعَجَمُ قَوْلُهُمْ :
الطَّبْعُ أَمَلِكُ . قَالَ الْعَرَجِيُّ :

يَا أَيُّهَا السُّخَّيْطِيُّ غَيْرِ شَيْئِهِ وَمَنْ شَمَانُهُ التَّبْدِيلُ وَالْمَلَقُ
إِرْجِعْ إِلَى خُلُقِكَ الْمَعْرُوفِ دَيْدُهُ إِنَّ التَّلْخُقَ يَأْتِي دُونَهُ الْخُلُقُ
وَقَالَ آخَرُ :

وَمَنْ يَتَدَعُ مَا أَيْسَ مِنْ سُوسِ نَفْسِهِ يَدَعُهُ وَيَغْلِبُهُ عَلَى النَّفْسِ خَيْبَهَا

وَقَالَ آخِرُ :

كُلُّ أَمْرٍ رَاجِعٌ يَوْمًا لِشَيْئِهِ وَإِنْ تَحَلَّقَ أَخْلَاقًا إِلَى حِينٍ
وَمِثَالُ التَّكْأَفِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَإِلَهُنَا
مَنْ أَرَادَ بِنَا سُوءًا فَاحْطُ ذَلِكَ السُّوءَ بِهِ وَارْتَحِمْ فِيهِ كَرُوحَ التَّحْيِيلِ
فِي أَصْحَابِ الْفِيلِ . وَأَنْضَرْنَا عَلَى كُلِّ بَاغٍ وَحُسُودٍ كَمَا أَنْتَصَرْتَ لِنَاقَةِ
ثَمُودَ . ثُمَّ قَالَ : (بَرِيئًا مِنْ سُوءِ الصَّنْعَةِ) فَسُوءِ الصَّنْعَةِ يَتَصَرَّفُ عَلَى وُجُوهِ
مِنْهَا : سُوءُ التَّقْسِيمِ وَفَسَادُ التَّفْسِيرِ وَقُبْحُ الْإِسْتِعَارَةِ وَالتَّلَطُّيقِ وَفَسَادُ
الْتَّسْمِيحِ وَالسَّبْكِ . فَإِذَا أَخَلَّ الْكَاتِبُ بِذَلِكَ فَاتَتْهُ فَضِيلَتُهُ وَعَلَقَتْ
بِهِ رَذِيلَتُهُ فَوَيْتَهُ فَعَنَى عَلَى جَمِيعِ مَخَاسِنِهِ وَعَمَى سَائِرَ فَضَائِلِهِ . لِأَنَّهُ إِذَا
لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ كَلَامٍ جَيِّدٍ وَآخَرَ رَدِيٍّ وَلَفْظٍ حَسَنٍ وَآخَرَ قَبِيحٍ وَشِعْرٍ
نَادِرٍ وَآخَرَ بَارِدٍ بَانَ جِهَانُهُ وَظَهَرَ نَقْصُهُ . وَهُوَ أَيْضًا إِذَا أَرَادَ أَنْ
يَضَعُ قَصِيدَةً أَوْ يُنْشِئَ رِسَالَةً وَقَدْ فَاتَهُ هَذَا الْعِلْمُ مَرَجَ الصَّفْوَةَ
بِالْكُدْرِ وَخَلَطَ الْعُرْرَ بِالْعُرْرِ وَأَسْتَعْمَلَ الْوَحْشِيَّ الْعَكْرَ فَجَعَلَ نَفْسَهُ
مَهْرَآةً لِلْجَاهِلِ وَعِبْرَةً لِلْعَاقِلِ . وَإِذَا أَرَادَ أَيْضًا تَضْيِيفَ كَلَامٍ مَنْشُورٍ
أَوْ تَأْلِيفَ شِعْرٍ مَنْظُومٍ وَتَحَطَّى حُسْنَ الصَّنْعَةِ سَاءَ اخْتِيَارُهُ لَهُ وَقَبِحَتْ
آثَارُهُ فِيهِ فَآخَذَ الرَّدِيَّ الْمَرْدُودَ وَتَرَكَ الْجَيِّدَ الْمَقْبُولَ فَدَلَّ عَلَى
قُصُورِ فَهْمِهِ وَتَأَخَّرِ مَعْرِفَتِهِ وَعَلَيْهِ . وَقَدْ قِيلَ : اخْتِيَارُ الرَّجُلِ قِطْعَةً
مِنْ عَلَيْهِ . وَمَا أَكْثَرَ مَا وَقَعَ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ فِي هَذِهِ الرَّذِيلَةِ .
وَقَوْلُهُ : (بَرِيئًا مِنْ التَّنْقِيدِ) فَالتَّنْقِيدُ وَالْإِغْلَاقُ سَوَاءٌ وَهُوَ اسْتِعْمَالُ
الْوَحْشِيِّ وَشِدَّةُ تَغْلِيْقِ الْكَلَامِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ حَتَّى يَسْتَبِيحَ الْمَعْنَى .

قَالَ حَبِيبُ الطَّائِي :

فَمَا لَكَ بِالْعَرِيبِ يَدٌ وَلَكِنْ تَعَاطَيْكَ الْعَرِيبَ مِنَ الْعَرِيبِ
أَمَا لَوْ أَنَّ جَهْلَكَ عَادَ عِلْمًا إِذَا كَرَسَخْتَ فِي عِلْمِ الْغُيُوبِ

قَالَ آخَرُ يَمْدَحُ رَجُلًا بِاسْتِسْهَالِ اللَّفْظِ :

قَوْلٌ كَانَ فِرْنَدَةُ سَخَذَ عَلَى ذَهْنِ اللَّيْبِ

لَمْ يَشْمَزْ عَلَى اللِّسَانِ وَلَا يَشْدُ عَلَى الْقُلُوبِ

لَمْ يَقُلْ فِي شَنْعِ اللَّعَانِ وَلَا يُوحِشُ بِالْعَرِيبِ

وَقَوْلُهُ: (غَنِيًّا عَنِ التَّأَمُّلِ) أَيُّهُ مُسْتَعْنٍ لِوُضُوحِهِ عَنِ التَّأَمُّلِ

مَعَانِيهِ وَتَرْدِيدِ النَّظَرِ فِيهِ. قَالَ الْجَاهِظُ: إِنَّ مَنْ آعَارَهُ اللَّهُ مِنْ مَعُونَتِهِ

أَصِيًّا وَأَفْرَغَ عَلَيْهِ مِنْ مَحَبَّتِهِ ذُو بَحَبِّ إِلَيْهِ الْمَعَانِي وَسَلَسَ لَهُ نِظَامَ

الْلَفْظِ وَكَانَ قَبْلُ قَدْ أَعْفَى الْمُسْتَمِعَ مِنْ كَدِّ التَّلَطُّفِ وَأَرَّاحَ

قَارِيءِ الْكِتَابِ مِنْ كَدِّ التَّفْهَمِ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ أَلْبَلَاغَةَ التَّقَرُّبِ

مِنْ أَلْمَعْنَى الْبَعِيدِ وَالتَّبَاعُدِ مِنْ حَشْوِ الْكَلَامِ وَقُرْبِ التَّأَخُّدِ وَإِيجَازِ

فِي صَوَابٍ وَقَصْدِ إِلَى الْحُجَّةِ وَحُسْنِ الْإِسْتِعَارَةِ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ:

أَلْبَلَاغَةُ تَقْرِيبُ مَا بَعْدَ مِنْ الْحِكْمَةِ بِأَيْسَرِ الْخِطَابِ وَالتَّقَرُّبُ مِنْ

أَلْمَعْنَى الْبَعِيدِ. وَهُوَ أَنْ يَعْبُدَ إِلَى أَلْمَعْنَى الْأَطِيفِ فَيَكْشِفُهُ وَيُنْفِي

الشَّوَاغِلَ عَنْهُ فَيُفْهِمُهُ السَّامِعَ مِنْ غَيْرِ فِكْرٍ فِيهِ وَتَدَبُّرٍ لَهُ. وَقَوْلُهُ:

(مُتَّبَاعِدًا مِنَ الْحَشْوِ) فَالْحَشْوُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ: أَثْنَانٍ مِنْهَا

مَذْمُومَانِ وَوَاحِدٌ مَحْمُودٌ. فَاحَدُ الْمَذْمُومَيْنِ هُوَ: إِدْخَالُكَ فِي الْكَلَامِ

أَلْفِظًا لَوْ أَسْقَطْتَهُ لَكَانَ الْكَلَامُ تَامًا. وَمِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَعْنِي فَتَى لَمْ تَدْرُ الشَّمْسُ طَالِعَةً يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا ضَرَّ أَوْ نَفَعَا
فَقَوْلُهُ : (يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ) حَشْوٌ لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ لِأَنَّ الشَّمْسَ
لَا تَطْلُعُ لَيْلًا . وَالضَّرْبُ الْآخِرُ الْعِبَارَةُ عَنِ الْمَعْنَى بِكَلَامٍ طَوِيلٍ
لَا فَايِدَةَ فِي طُولِهِ وَيُمْكِنُ أَنْ يُعْبَرَ بِأَقْصَرَيْنِ كَقَوْلِ النَّابِغَةِ :
بَقِيَّتُ آيَاتِهَا فَعَرَفْتُهَا لِسِتَّةِ أَعْوَامٍ وَدَا أَلْعَامُ سَابِعُ
فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ : لِسَبْعَةِ أَعْوَامٍ . وَيُتِمُّ الْبَيِّنَاتُ بِكَلَامٍ
آخَرَ يَكُونُ فِيهِ فَايِدَةٌ فَعَجَزَ عَنْ ذَلِكَ فَحَشَا الْبَيِّنَاتُ بِمَا لَا وَجْهَ لَهُ .
وَأَمَّا الضَّرْبُ التَّحْوِيدُ فَكَقَوْلُ كَثِيرٍ :
لَوْ أَنَّ الْبَلَاغِينَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ رَأَوْكَ تَعَلَّمُوا مِنْكَ الْإِطْلَالَ
قَوْلُهُ : (وَأَنْتَ مِنْهُمْ) حَشْوٌ إِلَّا أَنَّهُ مَلِيحٌ وَيُسَمِّي أَهْلَ الصَّنْعَةِ
هَذَا الْجِنْسَ اعْتِرَاضَ كَلَامٍ فِي كَلَامٍ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ :
إِنَّ الثَّمَانِينَ وَبَلِّغْتُهَا قَدْ أَحْوَجَتْ سَمْعِي إِلَى تَرْجُمَانِ

البحث الثامن

في الالتباس والاسباب المانعة من فهم المعاني

(عن الماوردي باختصار)

إِنْ لَمْ يَفْهَمْ الْعَاقِلُ مَعَانِي مَا سَمِعَ كَشَفَ عَنِ السَّبَبِ الْمَانِعِ
مِنْهَا لِيَعْلَمَ الْعِلَّةَ فِي تَعَدُّرِ فَهْمِهَا فَإِنَّ بِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ الْأَشْيَاءِ وَعِلَلِهَا
يَصِلُ إِلَى تَلَا فِي مَا شَدَّ وَصَلَحَ مَا فَسَدَ وَلَيْسَ يُخَاوُ السَّبَبِ الْمَانِعِ
مِنْ ذَلِكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِلَّةً فِي الْكَلَامِ

الْمُتَرْجِمِ عَنْهَا . وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ لِعِلَّةٍ فِي الْمُسْتَوْدَعِ فِيهَا . وَإِمَّا أَنْ
يَكُونَ لِعِلَّةٍ فِي السَّمْعِ الْمُسْتَخْرَجِ . فَإِنْ كَانَ السَّبَبُ الْمَانِعُ مِنْ
فَهْمِهَا لِعِلَّةٍ فِي الْكَلَامِ الْمُتَرْجِمِ عَنْهَا لَمْ يَحُلْ ذَلِكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ :
(أَحَدُهَا) أَنْ يَكُونَ لِتَقْصِيرِ اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى فَيَصِيرُ تَقْصِيرُ اللَّفْظِ
عَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى سَبَبًا مَانِعًا مِنْ فَهْمِ ذَلِكَ الْمَعْنَى . وَهَذَا يَكُونُ مِنْ
أَحَدٍ وَجْهَيْنِ : إِمَّا مِنْ حَصْرِ الْمُتَكَلِّمِ وَعَيْهِ . وَإِمَّا مِنْ بِلَادَتِهِ وَقَلَّةِ
فَهْمِهِ . (أَحَالُ الثَّانِي) أَنْ يَكُونَ لِزِيَادَةِ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى قِصْرُ
الزِّيَادَةِ عِلَّةً مَانِعَةً مِنْ فَهْمِ الْمَقْصُودِ مِنْهُ وَهَذَا قَدْ يَكُونُ مِنْ أَحَدٍ
وَجْهَيْنِ : إِمَّا مِنْ هَذَرِ الْمُتَكَلِّمِ وَإِكْثَارِهِ . وَإِمَّا لِسُوءِ ظَنِّهِ بِفَهْمِ
سَامِعِهِ . (وَأَحَالُ الثَّلَاثُ) أَنْ يَكُونَ لِمَوَاضِعَةٍ يَقْصِدُهَا الْمُتَكَلِّمُ
بِكَلَامِهِ فَإِذَا لَمْ يَعْرِفْهَا السَّمْعُ لَمْ يَفْهَمْ مَعَانِيهَا . وَإِمَّا تَقْصِيرُ اللَّفْظِ
وَزِيَادَتُهُ فَمِنْ الْأَسْبَابِ الْخَاصَّةِ دُونَ الْعَامَّةِ لِأَنَّكَ لَسْتَ تَجِدُ ذَلِكَ
عَامًّا فِي كُلِّ الْكَلَامِ وَإِنَّمَا تَجِدُهُ فِي بَعْضِهِ فَإِذَا عَدَلَتْ عَنِ الْكَلَامِ
الْمُقْصَرِ إِلَى الْكَلَامِ الْمُسْتَوْفِي وَعَنِ الزَّائِدِ إِلَى الْكَافِي أَرَحْتَ
نَفْسَكَ مِنْ تَكْلُفِ مَا يَكْدُ خَاطِرَكَ وَإِنْ أَقَمْتَ عَلَى اسْتِخْرَاجِهِ إِمَّا
لِضَرُورَةٍ دَعَتْكَ إِلَيْهِ عِنْدَ اعْوَازِ غَيْرِهِ أَوْ لِحَيْيَةِ دَاخِلَتِكَ عِنْدَ تَعَدُّرِ
فَهْمِهِ فَأَنْظُرْ فِي سَبَبِ الزِّيَادَةِ وَالتَّقْصِيرِ . فَإِنْ كَانَ التَّقْصِيرُ لِحَصْرِ
وَالزِّيَادَةُ لِهَذَرٍ سَهَّلَ عَلَيْكَ اسْتِخْرَاجَ الْمَعْنَى لِأَنَّ مَا لَهُ مِنَ الْكَلَامِ
مَحْضُولٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُحْتَمَلُ مِنْهُ أَكْثَرُ مِنَ الصَّحِيحِ وَفِي
الْأَكْثَرِ عَلَى الْأَقَلِّ دَلِيلٌ . وَإِنْ كَانَتْ زِيَادَةُ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى

دَلِيلًا بِسُوءِ ظَنِّ الْمَتَكَلِّمِ فِيهِمْ السَّامِعِ كَانَ اسْتِخْرَاجُهُ أَسْهَلَ .
وَرَأَى أَنَّ كَانَ تَقْصِيرُ اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى لِسُوءِ فَهْمِ الْمَتَكَلِّمِ فَهُوَ أَضْعَبُ
الْأُمُورِ حَالًا وَأَبْعَدُهَا اسْتِخْرَاجًا لِأَنَّ مَا لَمْ يَفْهَمْهُ مُكَلِّمُكَ فَإِنَّتَ مِنْ
فَهْمِهِ أَبْعَدُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِقَرَطٍ ذَكَائِكَ وَجُودَةٍ خَاطِرِكَ تَتَنَبَّهُ
بِإِشَارَتِهِ عَلَى اسْتِنْبَاطِ مَا عَجَزَ عَنْهُ وَاسْتِخْرَاجِ مَا قَصَرَ فِيهِ فَتَكُونُ
فَضِيلَةُ الْإِسْتِيفَاءِ لَكَ وَحَقُّ التَّقَدُّمِ لَهُ . وَآمَّا الْمُواضَعَةُ فَضَرْبَانِ :
عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ . (آمَّا الْعَامَّةُ) فِيهِ مُوَاضَعَةُ الْعُلَمَاءِ فِيمَا جَعَلُوهُ الْقَابَا لِمَعَانِ
لَا يَسْتَعِينِي الْمُتَعَلِّمُ عَنْهَا وَلَا يَقِفُ عَلَى مَعْنَى كَلَامِهِمْ إِلَّا بِهَا كَمَا جَعَلَ
الْمَتَكَلِّمُونَ الْجَوَاهِرَ وَالْأَعْرَاضَ وَالْأَجْسَامَ الْقَابَا تَوَاضَعُوهَا لِمَعَانِ
اتَّفَقُوا عَلَيْهَا . وَكُنْتَ تَجِدُ مِنَ الْعُلُومِ عِلْمًا يَخْلُو مِنْ هَذَا . وَهَذِهِ
الْمُواضَعَةُ الْعَامَّةُ تُسَمَّى عُرْفًا . (وَآمَّا الْخَاصَّةُ) فَمُواضَعَةُ الْوَاحِدِ يَقْصِدُ
بِبَاطِنِ كَلَامِهِ غَيْرَ ظَاهِرِهِ . فَإِذَا كَانَتْ فِي الْكَلَامِ كَانَتْ رَمْزًا .
وَأَنَّ كَانَتْ فِي الشِّعْرِ كَانَتْ لُغْزًا . فَأَمَّا الرَّمْزُ فَلَسْتَ تَجِدُهُ فِي عِلْمِ
عَنْوِيِّ . وَلَا فِي كَلَامِ لُغَوِيِّ . وَأَمَّا يَخْتَصُّ غَالِبًا بِأَحَدِ شَيْئَيْنِ : إِمَّا
بِمَذْهَبِ شَيْخٍ يُخْفِيهِ مُعْتَقِدُهُ وَيَجْعَلُ الرَّمْزَ سَبَبًا لِتَطَّلُعِ النُّفُوسِ إِلَيْهِ
وَأَحْتِمَالِ التَّأْوِيلِ فِيهِ سَبَبًا لِدَفْعِ الشُّبُهَةِ عَنْهُ . وَآمَّا لِمَا يَدْعِي أَرْبَابَهُ
أَنَّهُ عِلْمٌ مُعَوِّزٌ . وَأَنَّ إِذْرَاكَهُ بَدِيعٌ مُعْجِزٌ كَالصَّنْعَةِ الَّتِي وَضَعَهَا
أَرْبَابُهَا أَسْمَاءَ الْعِلْمِ الْكِيمِيَاءِ فَرَمَزُوا بِأَوْصَافِهِ وَأَخْفَوْا مَعَانِيَهُ لِيُوهَمُوا
السُّخْمَ بِهِ وَالْأَسْفَ عَلَيْهِ خَدِيعَةً لِلْعُقُولِ الْوَاهِيَةِ وَالْأَرَادَ الْفَاسِدَةَ .
وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

نُبِعْتُ شَيْئًا فَأَكْتَرْتُ الْوُلُوعَ بِهِ أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مَنَعَا
ثُمَّ لِيَكُونُوا بَرَاءً مِنْ عَهْدَةٍ مَا قَالُوهُ إِذَا جُرِبَ وَلَوْ كَانَ مَا تَضَمَّنَ
هَذَيْنِ النَّوعَيْنِ وَأَشْبَاهَهُمَا مِنَ الرُّمُوزِ مَعْنَى صَحِيحًا وَعِلْمًا مُسْتَفَادًا خَرَجَ
مِنَ الرَّمْزِ الْخَفِيِّ إِلَى الْعِلْمِ الْجَلِيِّ . فَإِنَّ أَغْرَاضَ النَّاسِ مَعَ اخْتِلَافِ
أَهْوَانِهِمْ لَا تَتَّفِقُ عَلَى سِتْرٍ سَلِيمٍ وَاخْفَاءٍ مُفِيدٍ . وَقَدْ قَالَ زُهَيْرٌ :
الْتَمَرُ دُونَ الْفَاحِشَاتِ وَلَا يَلْقَاكَ دُونَ الْخَيْرِ مِنْ سِتْرِ
وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلَ الرَّمْزُ مِنَ الْكَلَامِ فِيمَا يُرَادُ تَنْخِيمُهُ مِنَ الْعَمَائِي
وَتَعْظِيمُهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ لِيَكُونَ أَخْلَى فِي الْقَلْبِ مَوْقِعًا . وَاجَلٌّ فِي
النُّفُوسِ مَوْضِعًا . فَيَصِيرُ بِالرَّمْزِ سَائِرًا وَفِي الصُّحُفِ مُحَلَّدًا . كَالَّذِي
حُكِيَ عَنْ فَيْثَاغُورَسَ فِي وَصَايَاهُ الْمَرْمُوزَةِ إِنَّهُ قَالَ : أَحْفَظْ مِيزَانَكَ
مِنَ الْبَدَى وَأَوْزَانَكَ مِنَ الصَّدَى . يُرِيدُ بِحِفْظِ الْمِيزَانِ مِنَ الْبَدَى
حِفْظَ اللِّسَانِ مِنَ الْخَنَا وَبِحِفْظِ الْأَوْزَانِ مِنَ الصَّدَى حِفْظَ الْعَقْلِ
مِنَ الْهَوَى . فَصَارَ بِهَذَا الرَّمْزِ مُسْتَحْسِنًا وَمُدُونًا وَلَوْ قَالَهُ بِاللَّفْظِ الصَّرِيحِ
وَالْمَعْنَى الصَّحِيحِ لَمَا سَارَ عَنْهُ وَلَا اسْتَحْسِنَ مِنْهُ . وَرِعَاةُ ذَلِكَ أَنَّ
الْمَخْجُوبَ عَنِ الْأَفْهَامِ كَالْمَخْجُوبِ عَنِ الْأَبْصَارِ فِيمَا يَخْصُلُ لَهُ فِي
النُّفُوسِ مِنَ التَّعْظِيمِ . وَفِي الْقُلُوبِ مِنَ التَّنْخِيمِ . وَمَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَمْ
يَخْتَبِ هَانَ وَأَسْزَدِلَ . وَهَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ اسْتِحْلَاؤُهُ فِيمَا قَلَّ وَهُوَ بِاللَّفْظِ
الصَّرِيحِ مُسْتَقِيلٌ . فَأَمَّا الْعَاوِمُ الْمُنْتَشِرَةُ الَّتِي تَتَطَّلَعُ النُّفُوسُ إِلَيْهَا فَقَدْ
اسْتَعْتَتْ بِقُوَّةِ الْبَاعِثِ عَلَيْهَا . وَشِدَّةِ الدَّاعِي إِلَيْهَا . عَنِ الْإِسْتِدْعَاءِ إِلَيْهَا
بِرَّمْزٍ مُسْتَعْلَى وَلَفْظٍ مُسْتَعْرَبٍ . بَلْ ذَلِكَ سُنْفَرٌ لَمَّا فِي السَّاعِلِ بِاسْتِخْرَاجِ

رُمُوزَهَا مِنْ الْأِبْطَاءِ عَنْ دَرْكِهَا فَهَذَا حَالُ الرَّمْزِ . وَأَمَّا اللُّغْزُ فَهُوَ
تَحْرِي أَهْلِ الْفِرَاعِ وَشُغْلُ ذَوِي الْأَبْطَالَةِ لِيَتَنَافَسُوا فِي تَبَايُنِ قَرَائِحِهِمْ
وَيَتَفَاخَرُوا فِي سُرْعَةِ خَوَاطِرِهِمْ فَيَسْتَكِدُّوا خَوَاطِرَ قَدْ مُنِحُوا صِحَّتَهَا فِيمَا
لَا يُجِدِي نَفْعًا وَلَا يُفِيدُ عِلْمًا كَأَهْلِ الصِّرَاعِ الَّذِينَ قَدْ صَرَفُوا مَا مُنِحُوهُ
مِنْ صِحَّةِ أَجْسَامِهِمْ إِلَى صِرَاعِ كَدُودٍ يَصْرَعُ عُقُولَهُمْ وَيَهْدُ أَجْسَامَهُمْ
وَلَا يُكْسِبُهُمْ حَمْدًا وَلَا يُجِدِي عَلَيْهِمْ نَفْعًا . أَنْظِرْ إِلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ :
رَجُلٌ مَاتَ وَخَلْفَ رَجُلًا ابْنُ أُمِّ ابْنِ أَبِي أُخْتِ أَبِيهِ
مَعَهُ أُمُّ بَنِي أَوْلَادِهِ وَأَبَا أُخْتِ بَنِي عَمِّ أَخِيهِ
أَخْبَرَنِي عَنْ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ وَقَدْ رَوَعَكَ صُعُوبَةُ مَا تَضَنَّهُمَا مِنْ
السُّوَالِ إِذَا أَنْتَكِدَيْتَ الْفِكْرَ فِي اسْتِخْرَاجِهِ فَعَلِمْتَ أَنَّهُ أَرَادَ مِثْلًا
خَلْفَ أَبَا وَزَوْجَةَ وَعَمًّا . مَا الَّذِي آفَادَكَ مِنَ الْعِلْمِ وَنَقَى عَنْكَ مِنَ
الْجَهْلِ . أَلَسْتَ بَعْدَ عَلَيْهِ تَجْهَلُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا مِنْ قَبْلِهِ وَلَوْ أَنَّ
السَّائِلَ قَلَبَ لَكَ السُّوَالِ فَأَخْرَمَا قَدَمَ وَقَدَّمَ مَا آخَرَ لَكُنْتَ فِي
الْجَهْلِ بِهِ قَبْلَ اسْتِخْرَاجِهِ كَمَا كُنْتَ فِي الْجَهْلِ الْأَوَّلِ وَقَدْ كَدَدْتَ
نَفْسَكَ وَأَتَعَبْتَ خَاطِرَكَ . ثُمَّ لَا تَعْدَمُ أَنْ يَرِدَ عَلَيْكَ مِثْلُ هَذَا بِمَا
تَجْهَلُهُ فَتَكُونَ فِيهِ كَمَا كُنْتَ قَبْلَهُ . فَأَصْرِفْ نَفْسَكَ تَوَلَّى اللَّهُ رُشْدَكَ
عَنْ عُلُومِ التُّوَكِّي وَتَكَلَّفِ الْبَطَّالِينَ . ثُمَّ اجْعَلْ مَا مِنْ اللَّهِ بِهِ عَلَيْكَ
مِنْ صِحَّةِ الْقَرِيحَةِ وَسُرْعَةِ الْخَاطِرِ مَضْرُوفًا إِلَى عِلْمِ مَا يَكُونُ انْفِصَاقُ
خَاطِرِكَ فِيهِ مَذْخُورًا وَكَدُّ فِكْرِكَ فِيهِ مَشْكَورًا . وَقَالَ بَعْضُ الْبُلْغَاءِ :
مَنْ أَمْضَى يَوْمَهُ بِغَيْرِ حَقِّ قَضَائِهِ . أَوْ فَرَضِ آدَائِهِ . أَوْ مُجِدِّ آثَلِهِ .

أَوْ حَمْدٍ حَصَلَهُ . أَوْ خَيْرِ أَسَسَهُ أَوْ عِلْمٍ أَقْتَبَسَهُ . فَقَدْ عَقَّ يَوْمَهُ وَظَلَمَ
نَفْسَهُ . وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :

لَقَدْ هَاجَ الْفَرَاغُ عَلَيْكَ شُغْلًا وَأَسْبَابُ الْبَلَاءِ مِنَ الْفَرَاغِ
فَهَذَا تَعْلِيلُ مَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْمَانِعَةِ مِنْ فَهْمِ
مَعَانِيهِ حَتَّى خَرَجَ بِنَا الْأِسْتِيْفَاءِ وَالْكَشْفِ إِلَى الْأَنْغَمَاضِ . (وَأَمَّا
الْقِسْمُ الثَّلَاثِي) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ الْمَانِعُ مِنْ فَهْمِ السَّامِعِ لِعَلَّةٍ
فِي الْمَعْنَى الْمُسْتَوْدَعِ فَلَا يَخْلُو حَالُ الْمَعْنَى مِنْ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : إِمَّا
أَنْ يَكُونَ مُسْتَقِلًّا بِنَفْسِهِ أَوْ يَكُونَ مُقَدِّمَةً لِغَيْرِهِ أَوْ يَكُونَ نَتِيجَةً
مِنْ غَيْرِهِ . فَأَمَّا الْمُسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ فَضَرْبَانِ : جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ . فَأَمَّا الْجَلِيُّ
فَهُوَ يَسْبِقُ إِلَى فَهْمِ مُتَصَوِّرِهِ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ . وَلَيْسَ هُوَ مِنْ أَقْسَامِ
مَا يُشْكِلُ عَلَى مَنْ تَصَوَّرَهُ . وَأَمَّا الْخَفِيُّ فَيَحْتَاجُ فِي إِدْرَاكِهِ إِلَى
زِيَادَةٍ تَأْمُلُ وَفَضْلٍ مُعَانَاةٍ لِيَتَجَلَّى عَمَّا أَخْفَى وَيُكْشِفَ عَمَّا أَنْغَضَ .
وَبِاسْتِعْمَالِ الْفِكْرِ فِيهِ يَكُونُ الْإِرْتِيَاظُ بِهِ وَبِالْإِرْتِيَاظِ بِهِ يَسْهُلُ
مِنْهُ مَا اسْتَضَعَبَ وَيَقْرُبُ مِنْهُ مَا بَعُدَ . فَإِنَّ لِلرِّيَاضَةِ جِرَاءَةً وَلِلدِّرَآيَةِ
تَأْيِيرًا . وَأَمَّا مَا كَانَ مُقَدِّمَةً لِغَيْرِهِ فَضَرْبَانِ : أَحَدُهُمَا أَنْ تَقُومَ
الْمُقَدِّمَةُ بِنَفْسِهَا وَإِنْ تَعَدَّتْ إِلَى غَيْرِهَا فَتَكُونُ كَالْمُسْتَقِلِّ بِنَفْسِهِ
فِي تَصَوِّرِهِ وَفَهْمِهِ مُسْتَدْعِيًا لِنَتِيجَتِهِ . وَالثَّلَاثِي أَنْ يَكُونَ مُفْتَقِرًا إِلَى
نَتِيجَةٍ فَيَتَعَدَّرُ فَهْمُ الْمُقَدِّمَةِ إِلَّا بِمَا يَتَّبِعُهَا مِنَ النَّتِيجَةِ لِأَنَّهَا تَكُونُ
بَعْضًا . وَتَبْعِيضُ الْمَعْنَى أَشْكَلُ لَهُ وَبَعْضُهُ لَا يُغْنِي عَنْ كُلِّهِ . وَأَمَّا
مَا كَانَ نَتِيجَةً لِغَيْرِهِ فَهُوَ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِأَوَّلِهِ وَلَا يُتَصَوَّرُ عَلَى حَقِيقَتِهِ

إِلَّا يُقَدِّمَتِهِ وَالْإِسْتِعَالَ بِهِ قَبْلَ الْمُقَدِّمَةِ عَنَاءٌ . وَاتِّعَابُ الْفِكْرِ فِي
اسْتِنْبَاطِهِ قَبْلَ قَاعِدَتِهِ أَدَى . فَهَذَا يُوضَعُ تَعْلِيلَ مَا فِي الْمَعَانِي مِنْ
الْأَسْبَابِ الْمَلَانِعِ مِنْ فَهْمِهَا . (وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ
السَّبَبُ الْمَلَانِعُ لِعِلَّةٍ فِي الْمُسْتَمِعِ فَذَلِكَ صَرَبَانٌ : أَحَدُهُمَا مِنْ ذَاتِهِ .
وَالثَّانِي مِنْ طَارٍ عَلَيْهِ . (فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ ذَاتِهِ) فَيَتَنَوَّعُ نَوْعَيْنِ : أَحَدُهُمَا
مَا كَانَ مَانِعًا مِنْ تَصَوُّرِ الْمَعْنَى . وَالثَّانِي مَا كَانَ مَانِعًا مِنْ حِفْظِهِ
بَعْدَ تَصَوُّرِهِ وَفَهْمِهِ . فَأَمَّا مَا كَانَ مَانِعًا مِنْ تَصَوُّرِ الْمَعْنَى وَفَهْمِهِ فَهُوَ
الْبَلَادَةُ وَقِلَّةُ الْفِطْنَةِ وَهُوَ الدَّاءُ الْعِلْيَاءُ . وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ :
إِذَا فَقَدَ الْعَالِمُ الذِّهْنَ قَلَّ عَلَى الْأَضْدَادِ اِحْتِيَاجُهُ . وَكَثُرَ إِلَى الْكُتُبِ
اِحْتِيَاجُهُ . وَلَيْسَ لِنُ بُلْبِي بِهِ إِلَّا الصَّبْرُ وَالْإِقْلَالُ . لِأَنَّهُ عَلَى الْقَلِيلِ
أَقْدَرُ . وَبِالصَّبْرِ أُخْرَى أَنْ يُبَالَ وَيُظْفَرُ . وَأَمَّا الْمَلَانِعُ مِنْ حِفْظِهِ بَعْدَ
تَصَوُّرِهِ وَفَهْمِهِ فَهُوَ النِّسْيَانُ الْحَادِثُ عَنْ غَفْلَةِ التَّقْصِيرِ وَإِهْمَالِ التَّوَانِي
فَيَنْبَغِي لِنُ بُلْبِي بِهِ أَنْ يَسْتَدْرِكَ تَقْصِيرَهُ بِكَثْرَةِ الدَّرْسِ وَيُوقِظَ
غَفْلَتَهُ بِإِدَاةِ النَّظْرِ . فَقَدْ قِيلَ : لَا يُدْرِكُ الْعِلْمُ مَنْ لَا يُطِيلُ دَرَسَهُ
وَيَكْدُ نَفْسَهُ . وَكَثْرَةُ الدَّرْسِ كُدُودٌ لَا يَصِدُّ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ يَرَى
الْعِلْمَ نَعْمًا وَالْجَهْلَ مَغْرَمًا . فَيَحْتَمِلُ تَعَبَ الدَّرْسِ لِيُدْرِكَ رَاحَةَ الْعِلْمِ
وَيَنْفِي عَنْهُ مَعْرَةَ الْجَهْلِ . فَإِنَّ نَيْلَ الْعَظِيمِ بِأَمْرِ عَظِيمٍ . وَعَلَى قَدْرِ
الرَّغْبَةِ تَكُونُ الْمَطَالِبُ وَبِحَسَبِ الرَّاحَةِ يَكُونُ التَّعَبُ . وَقَدْ قِيلَ :
طَلَبُ الرَّاحَةِ قِلَّةُ الْأَسْرَاحَةِ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : أَكْمَلُ الرَّاحَةِ
مَا كَانَتْ عَنْ كَدِّ التَّعَبِ وَأَعَزُّ الْعِلْمِ مَا كَانَ عَنْ ذَلِّ الطَّلَبِ . . .

وَقَالَ بَعْضُ الْبُلَغَاءِ : إِنَّ هُدْيَ الْأَدَابِ نَوَافِرُ تَبَدُّعٍ عَنْ أَهْلِ الْأَذْهَانِ
فَأَجَعَلُوا الْكُتُبَ عَنْهَا حِمَاةً . وَأَلْقَالِمَ لَهَا رُعَاةً . (وَأَمَّا الطَّوَارِي)
فَقَوَاعِنُ : (أَحَدُهُمَا) شِبْهُ تَعَارُضِ الْمَعْنَى فَمَنْعُ عَنِ نَفْسِ تَصَوُّرِهِ وَتَدْفَعُ
عَنْ إِدْرَاكِ حَقِيقَتِهِ . فَيَنْبَغِي أَنْ يُزِيلَ تِلْكَ الشُّبْهَةَ عَنْ نَفْسِهِ بِالسُّوَالِ
أَوْ النَّظَرِ لِيَصِلَ إِلَى تَصَوُّرِ الْمَعْنَى وَإِدْرَاكِ حَقِيقَتِهِ . وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ
الْعُلَمَاءِ : لَا تُخَلِّ قَلْبَكَ مِنَ الْمَذَاكِرَةِ فَتَعُودَ عَقِيمًا . وَلَا تُغْفِ
طَبْعَكَ مِنَ الْمُنَاطَرَةِ فَيَعُودَ سَقِيمًا . وَقَالَ بَشَّارُ بْنُ بَرْدٍ :

شِفَاءُ الْعَمَى طُولُ السُّوَالِ وَإِنَّمَا

دَوَامُ الْعَمَى طُولُ السُّكُوتِ عَلَى الْجَهْلِ
فَكُنْ سَائِلًا عَمَّا عِنَّاكَ فَإِنَّمَا دُعِيْتَ أَخَا عَقْلٍ لِتَبْحَثَ بِالْعَقْلِ
(وَالثَّانِي) أَفْكَارُ تَعَارُضِ الْخَاطِرِ فَيَذْهَلُ عَنِ تَصَوُّرِ الْمَعْنَى .
وَهَذَا سَبَبٌ قَلْبًا يَعْزَى مِنْهُ أَحَدٌ لِأَسِيئَاتِهِ فَيَمْنُ أَنْبَسَطَتْ أَمَانُهُ
وَأَتَّسَعَتْ أَمَانِيَّتُهُ . وَقَدْ يَقِلُّ فَيَمْنُ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي غَيْرِ الْعِلْمِ أَرْبٌ
وَلَا فِيهَا يَوَاهُ هِمَّةٌ فَإِنَّ طَرَاتِ عَلَى الْإِنْسَانِ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى مُكَابَرَةِ
نَفْسِهِ عَلَى الْفَهْمِ وَغَلَبَتْ قَلْبَهُ عَلَى التَّصَوُّرِ لِأَنَّ الْقَلْبَ مَعَ الْإِكْرَاهِ
أَشَدُّ ثَقُورًا وَأَبْعَدُ قُبُولًا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَثَرِ : بَانَ الْقَلْبُ إِذَا
أُكْرِهَ عَمِي . وَلَكِنْ يُعْمَلُ فِي دَفْعِ مَا طَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ هَمٍّ يُذْهِلُ
أَوْ فِكْرٍ قَاطِعٍ لِيَسْتَجِيبَ لَهُ الْقَلْبُ مُطِيعًا . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَيْسَ يُمْغِنُ فِي الْمَوَدَّةِ شَافِعٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الضُّلُوعِ شَفِيعٌ
وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : إِنَّ لِهَذِهِ الْقُلُوبِ تَنَافُرًا كَتَنَافُرِ الْوَحْشِ

فَتَأْتِيهَا بِالْأَقْصَادِ فِي التَّعْلِيمِ وَالتَّوَسُّطِ فِي التَّقْدِيمِ لِتَحْسَنَ طَاعَتَهَا
وَيَدُومَ نَشَاطُهَا . فَهَذَا تَعْلِيلُ مَا فِي الْمُسْتَمْعِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْمَانِعَةِ
مِنْ فَهْمِ الْمَعَانِي

البحث التاسع

في المعاظلة

(من المثل السائر لابن الاثير باختصار وتصرف)

إِنَّ الْمَعَاظِلَةَ مَأْخُودَةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : تَعَاظَلَتِ الْجَرَادَاتَانِ إِذَا رَكِبَتْ
إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى . فَسَبِيَّ الْكَلَامِ الْمَتْرَاكِبُ فِي الْفَاعِلِ وَفِي
مَعَانِيهِ الْمَعَاظِلَةَ مَأْخُودًا مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ أَسْمٌ لِأَنَّهُ بِمُسْمَاهُ . وَوَصَفَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ زُهَيْرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ : كَانَ لَا يُعَاظِلُ بَيْنَ
الْكَلَامِ . وَقَدْ اُخْتَلَفَ عُلَمَاءُ الْبَيَانِ فِي حَقِيقَةِ الْمَعَاظِلَةِ فَقَالَ قَدَامَةُ
أَبْنُ جَعْفَرٍ الْكَاتِبُ : التَّعَاظُلُ فِي الْكَلَامِ هُوَ أَنْ يَدْخُلَ بَعْضُ
الْكَلَامِ فِيمَا لَيْسَ مِنْ جِنْسِهِ وَلَا يَعْرِفُ ذَلِكَ إِلَّا فَاحِشَ الْأِسْتِعَارَةِ .
كَقَوْلِ أَوْسِ بْنِ حُجْرٍ :

وَذَاتِ هَذِمٍ عَارٍ نَوَاشِرُهَا تَضَمَّتْ بِأَمَاءٍ تَوْلَبًا جَدَامًا
فَسَمَى الظُّبِّيُّ تَوْلَبًا وَالتَّوَلَبُ وَكَدُّ الْحِمَارِ . وَهَذَا مَا ذَكَرَهُ قَدَامَةُ
أَبْنُ جَعْفَرٍ وَهُوَ خَطَأٌ إِذْ لَوْ كَانَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ صَوَابًا لَكَانَتْ حَقِيقَةُ
الْمَعَاظِلَةِ دُخُولَ الْكَلَامِ فِيمَا لَيْسَ مِنْ جِنْسِهِ . وَلَيْسَتْ حَقِيقَتُهَا هَذِهِ بَلْ
حَقِيقَتُهَا مَا تَقَدَّمَ وَهُوَ الْمَتْرَاكِبُ مِنْ قَوْلِهِمْ : تَعَاظَلَتِ الْجَرَادَاتَانِ

إِذَا رَكِبْتَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى . وَهَذَا الْمِثَالُ الَّذِي مَثَلَ بِهِ قُدَامَةُ
لَا تَرَكَبَ فِي الْفَاطِمَةِ وَلَا فِي مَعَانِيهِ . وَأَمَّا غَيْرُ قُدَامَةَ فَإِنَّهُ خَالَفَهُ
فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمِ الْمُعَاظَةَ إِلَى لَفْظِيَّةٍ وَمَعْنَوِيَّةٍ وَلَكِنَّهُ
ضَرَبَ لَهَا مَثَلًا . كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ :

وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ إِلَّا الْمَلِكَا أَبُو أُمِّهِ حَيُّ أَبُوهُ يُقَارِبُهُ
وَهَذَا مِنْ الْقِسْمِ الْمَعْنَوِيِّ لِأَنَّ الْقِسْمَ الْلَفْظِيَّ . الْآتَى
إِلَى تَرَكَبَ مَعَانِيهِ بِتَقْدِيمِ مَا كَانَ يَجِبُ تَأْخِيرُهُ وَتَأْخِيرُ مَا كَانَ
يَجِبُ تَقْدِيمُهُ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي مَعْنَاهُ : وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ حَيُّ يُقَارِبُهُ
إِلَّا الْمَلِكَا أَبُو أُمِّهِ أَبُوهُ . وَإِذْ حَقَّقْتُ الْقَوْلَ فِي بَيَانِ الْمُعَاظَةِ
وَالْكَشْفِ عَنْ حَقِيقَتِهَا فَأَقُولُ : إِنَّ الْمُعَاظَةَ مُعَاظَلَتَانِ لَفْظِيَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ
(فَالْمَعْنَوِيَّةُ) أَنْ يُقَدَّمَ مَا الْأَوَّلَى بِهِ التَّأْخِيرُ وَهُوَ مِنْ عُيُوبِ الْكَلَامِ
لِأَنَّ الْمَعْنَى مُخْتَلٌ بِذَلِكَ وَمُضْطَرِبٌ وَذَلِكَ كَتَقْدِيمِ الصِّفَةِ أَوْ مَا
يَتَعَلَّقُ بِهَا عَلَى الْمَوْصُوفِ وَتَقْدِيمِ الصِّلَةِ عَلَى الْمَوْصُولِ وَغَيْرِ ذَلِكَ .
كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ :

فَقَدْ وَالسَّكُّ بَيْنَ لِي عَنَاءِ بَوْشَكِ فِرَاقِهِمْ صُرْدٌ يَصِيحُ
فَإِنَّهُ قَدَّمَ قَوْلَهُ (بَوْشَكِ فِرَاقِهِمْ) . وَهُوَ مَعْمُولٌ يَصِيحُ وَيَصِيحُ
صِفَةٌ لِصُرْدٍ عَلَى صُرْدٍ وَذَلِكَ قَبِيحٌ . الْآتَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ :
هَذَا مِنْ مَوْضِعِ كَذَا رَجُلٌ وَرَدَّ الْيَوْمَ . وَإِنَّمَا يَجُوزُ وَقُوعُ التَّعْمُولِ
بِحَيْثُ يَجُوزُ وَقُوعُ الْعَامِلِ فَكَمَا لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الصِّفَةِ عَلَى مَوْصُوفِهَا
فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ مَا اتَّصَلَ بِهَا عَلَى مَوْصُوفِهَا . وَمِنْ هَذَا النَّحْوِ

قَوْلُ الْآخِرِ :

فَأَصْبَحَتْ بَعْدَ خَطِّ بَهْجَتِهَا كَانَتْ قَفْرًا رُسُومَهَا قَلَمًا
فَلِإِنَّهُ قَدَّمَ خَبَرَ كَانَتْ عَلَيْهَا وَهِيَ قَوْلُهُ : خَطٌّ . وَهَذَا وَآمِثَالُهُ مِمَّا
لَا يُجُوزُ قِيَاسُ عَلَيْهِ وَالْأَصْلُ فِي هَذَا الْبَيْتِ (فَأَصْبَحَتْ بَعْدَ بَهْجَتِهَا
قَفْرًا كَانَتْ قَلَمًا خَطًّا رُسُومًا) إِلَّا أَنَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ الْأُولَى فِي الشِّعْرِ
مُحْتَلٌّ مُضْطَرَبٌ . وَالْمَعَاظِلَةُ فِي هَذَا الْبَابِ نَتَفَاوَتْ دَرَجَاتِهَا فِي التَّفْجِيعِ
وَهَذَا الْبَيْتُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ مِنْ أَفْجِئِهَا لِأَنَّ مَعَانِيَهُ قَدْ تَدَاخَلَتْ وَرَكِبَ
بَعْضُهَا بَعْضًا . وَمِمَّا يُجْرِي هَذَا الْحَجْرَى قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

إِلَى مَلِكٍ مَا أَمَّهُ مِنْ مُحَارِبٍ أَبُوهُ وَلَا كَانَتْ كُتَيْبٌ تُصَاهِرُهُ
(وَهُوَ يُرِيدُ إِلَى مَلِكٍ أَبُوهُ مَا أَمَّهُ مِنْ مُحَارِبٍ) . وَهَذَا أَفْجِئٌ
مِنَ الْأَوَّلِ وَاسْتَعْمَلَ الْفَرَزْدَقُ مِنَ التَّعَاظِلِ
كَثِيرًا كَأَنَّهُ كَانَ يَقْصِدُ ذَلِكَ وَيَتَعَمَّدُهُ . لِأَنَّ مِثْلَهُ لَا يُجِيءُ إِلَّا مُتَكَافَأًا
مَقْصُودًا وَإِلَّا فَادًّا تَرَكَ مُؤَلِّفُ الْكَلَامِ نَفْسَهُ تَجْرِي عَلَى سَجِيَّتِهَا
وَطَبِيعِهَا فِي الْأَسْتِرْسَالِ لَمْ يَعْزِضْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا التَّعْقِيدِ . أَلَا
تَرَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْكَلَامِ مَعْدُومٌ فِي هَذَا الضَّرْبِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ
إِذَا الْمَقْصُودُ مِنَ الْكَلَامِ إِنَّمَا هُوَ الْإِيضَاحُ وَالْإِبَاتَةُ وَإِفْهَامُ الْمَعْنَى .
فَإِذَا ذَهَبَ هَذَا الْوَصْفُ الْمَقْصُودُ مِنَ الْكَلَامِ ذَهَبَ الْمُرَادُ بِهِ وَلَا
فَرَقَ عِنْدَ ذَلِكَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ اللُّغَاتِ كَالْفَارِسِيَّةِ وَالْهُنْدِيَّةِ
وغيرِهِمَا . وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الْكَلَامِ هُوَ ضِدُّ الْفَصَاحَةِ لِأَنَّ
الْفَصَاحَةَ هِيَ الظُّهُورُ وَالْيَبَانُ وَهَذَا عَارٍ عَنِ هَذَا الْوَصْفِ . وَأَمَّا الْقِسْمُ

اللفظي من المتعاطل (فإني تأملتُه بالاستقراء من الأشعارِ قديمها
ومحدثها ومن النظرِ في حقيقتها نفسها فوجدتها تنقسم إلى خمسة
أقسام : (الأول) ومنها يختص بادوات الكلام . من وإلى وعن وعلى
وأشباهها . فإن منها ما يسهل النطق به إذا ورد مع أخواته .
ومنها ما لا يسهل بل يرد ثقيلًا على اللسان ولكل موضع يخصه
من السبك . فما جاء منه قول أبي تمام :

إلى خالدٍ راحت بنا أريحته مرايقها من عن كراكرها نكب
فقوله : (من عن كراكرها) من الكلام المتعاطل الذي
ثقل النطق به على أنه قد وردت هاتان اللفظتان وهما : من وعن
في موضع آخر فلم يثقل النطق بهما كقول القائل : من عن يمين
الطريق . والسبب في ذلك أنهما وردتا في بيت أبي تمام مضافتين إلى
لفظة الكراكر فثقلت منهما وجعلتهما مكروهتين كما ترى وإلا
فقد وردتا في شعر قطري بن النجاء فكأنتا خفيفتين كقوله :

ولقد أرايني للرماح دريته من عن يميني مرة وأمامي
والأصل في ذلك راجع إلى السبك فإذا سبكت هاتان
اللفظتان أو ما يجري مجراهما مع الفاظ تسهل منهما لم يكن بهما
من ثقل كما جاءتا في بيت قطري . وإذا سبكتا مع الفاظ تثقل
منهما جاءتا كما جاءتا في بيت أبي تمام . ومن هذا القسم قول
أبي تمام أيضا :

كأنه لأجتماع الروح فيه له في كل جارحة من جنسه روح

قَوْلُهُ (فِي) بَعْدَ قَوْلِهِ (فِيهِ لَهُ) بِمَا لَا يَحْسُنُ وُرُودُهُ . وَكَذَلِكَ
وَرَدَّ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ المُنْتَبِي :

وَتُسْعِدُنِي فِي عَمْرَةٍ بَعْدَ عَمْرَةٍ سَبُوحٌ لَهَا مِنْهَا عَلَيْهَا شَوَاهِدُ

قَوْلُهُ : (لَهَا مِنْهَا عَلَيْهَا) مِنْ التَّقْيِيلِ التَّقْيِيلِ التَّقْيِيلِ
(الْقِسْمُ الثَّانِي مِنْ المَعَاظِلَةِ اللَّفْظِيَّةِ) تَخْتَصُّ بِتَكَرُّرِ الحُرُوفِ
وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِتَكَرُّرِ الأَلْفَاظِ وَلَا بِتَكَرُّرِ المَعَانِي بِمَا يَأْتِي
ذِكْرُهُ فِي بَابِ التَّكْرِيرِ فِي المَقَالَةِ الثَّانِيَةِ . وَإِنَّمَا هُوَ تَكَرُّرُ حَرْفٍ
وَاحِدٍ أَوْ حَرْفَيْنِ فِي كُلِّ لَفْظَةٍ مِنْ الأَلْفَاظِ الكَلَامِ المُنشُورِ أَوْ
المُنظُومِ فَيَثْقُلُ جَيِّدًا أُنْتُقَى بِهِ . مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ :

وَقَبْرُ حَرْبٍ فِي مَكَانٍ قَفْرٌ وَلَيْسَ قُرْبُ قَبْرِ حَرْبٍ قَفْرٌ

فَهَذِهِ المَقَافَاتُ وَالمَرَاتُ كَانَتْ فِي تَتَابُعِهَا سِلْسِلَةً وَلا خَفَاءَ بِمَا

فِي ذَلِكَ مِنْ التَّقْيِيلِ . وَكَذَا وَرَدَّ قَوْلُ الحَرِيرِيِّ فِي مَقَامَاتِهِ :

وَأُذَوِّرُ مَنْ كَانَ لَهُ زَائِرًا وَعَافَ عَافِي العُرْفِ عُرْفَانَهُ

قَوْلُهُ : (وَعَافَ عَافِي العُرْفِ عُرْفَانَهُ) مِنْ التَّكْرِيرِ المَشَارِ إِليهِ .

وَكَذَلِكَ وَرَدَّ قَوْلُهُ أَيْضًا فِي رِسَالَتِيهِ اللَّتَيْنِ صَاغَهُمَا عَلَى حَرْفِي السِّينِ

وَالشِّينِ : فَإِنَّهُ آتَى فِي إِحْدَاهُمَا بِالسِّينِ فِي كُلِّ لَفْظَةٍ مِنْ الأَلْفَاظِهَا .

وَأَتَى بِالأُخْرَى بِالشِّينِ فِي كُلِّ لَفْظَةٍ مِنْ الأَلْفَاظِهَا فَبِجَاءِ تَا كَانَتْهَا رُفِي

العُقَارِبِ أَوْ خُذِرُوقَةُ العَزَائِمِ . وَمَا أَعْلَمُ كَيْفَ خَفِيَ مَا فِيهَا مِنْ

الْفَنَاجِ عَلَى بَيْتِ الحَرِيرِيِّ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِالجَيِّدِ وَالأَرْدِيِّ مِنْ الكَلَامِ . . .

وَأَعْلَمُ أَنَّ العَرَبَ الَّذِينَ هُمْ الأَصْلُ فِي هَذِهِ اللُّغَةِ قَدْ عَدَلُوا عَنْ

تكرير الحروف في كثير من كلامهم . وذلك أنه إذا تكرر الحرف
عندهم أدغموه استخساناً فقالوا في : (جعل لك) جعلك . وفي :
(تضر بوني) تضر بوني . وكذلك قالوا : استعد فلان للأمر إذا
تأهب له والأصل فيه استعد . واستتب الأمر إذا تهيأ . والأصل
فيه استتب . وأشبه ذلك في كلامهم حتى أنهم لشدّة كراهتهم
لتكرير الحروف أبدلوا أحد الحرفين المكررين حرفاً آخر غيره فقالوا :
أملت الكتاب . والأصل فيه أملت . فأبدلوا اللام ياء طلباً
للخفة وفراراً من الثقل . وإذا كان قد فعلوا ذلك في اللفظة الواحدة
فما ظنك بالالفاظ الكثيرة التي يتبع بعضها بعضاً

(القسم الثالث من المعاطلة) أن ترد الفاظ على صيغة الفعل
يتبع بعضها بعضاً فمنها ما يختلف بين ماضٍ ومستقبل . ومنها ما
لا يختلف . فالأول كقول القاضي الأرجاني في آيات يصف فيها
السعة فقال :

بالنار فرقت الحوادث بيننا وبها نذرت أعود أقتل روجي
فقوله : (نذرت أعود) من المعاطلة المشار إليها . وأما ما
يرد على نفعٍ واحدٍ من الصيغة الفعلية . فكقول أبي الطيب
المتنبي :

أقل أنل أقطع أحمّل على سلّ أعبد زدهش بش تفضل أذن سرّ صل
فهذه الفاظ جاءت على صيغة واحدة وهي صيغة الأمر كأنه
قال : (أفعل أفعل) هكذا إلى آخر البيت . وهذا تكرير للصيغة

وإن لم يكن تَكْرِيْرًا لِلْحُرُوفِ إِلَّا أَنَّهُ أَخُوهُ وَلَا أَقُولُ : ابنُ عَمِيهِ .
وهذه ألفاظٌ مُتَرَاكِبَةٌ مُتَدَاخِلَةٌ وَلَوْ عَطَفَهَا بِالْوَاوِ لَكَانَتْ أَقْرَبَ
حَالًا . كَمَا قَالَ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ دَعْبَانَ :

قَسَدَ النَّاسِ فَأَطْلُبُ الرِّزْقَ بِالسَّيْفِ م وَإِلَّا قُتُّ شَدِيدَ الْهَزَالِ
جَلٌّ وَأَمْرٌ وَضَرٌّ وَأَنْفَعُ وَإِنْ وَأَخْشَنُ م وَأَبْرَزُ ثُمَّ أَنْتَدِبُ لِلْمَعَالِي
الآتِي أَنَّهُ لَمَّا عَطَفَ هَهُنَا بِالْوَاوِ لَمْ تَتَرَاكِبِ الْأَلْفَاظُ
كَتَرَاكِبِهَا فِي بَيْتِ أَبِي الطَّيِّبِ الْمَتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ

(الْقِسْمُ الرَّابِعُ مِنَ الْمَعَاظِلَةِ) وَهُوَ الَّذِي يَتَّصِنُ مِضَافَاتٍ
كثيرةً كَقَوْلِهِمْ : سَرَجُ فَرَسٍ غُلَامٍ زَيْدٍ . وَإِنْ زَيْدٌ عَلَى ذَلِكَ
قِيلَ : لَبَدُ سَرَجِ فَرَسٍ غُلَامٍ زَيْدٍ . وَهَذَا أَشَدُّ فُجْأً وَأَثْقَلُ عَلَى اللِّسَانِ .
وَعَلَيْهِ وَرَدَ قَوْلُ ابْنِ بَابِكِ الشَّاعِرِ فِي مُفْتَحِ قَصِيدَةٍ لَهُ :

حَمَامَةٌ جَرَعًا حَوْمَةً الْجُبْدَلِ أَنْجَبِي فَأَنْتِ بِرَأْيِ مِنْ سَعَادٍ وَمَسْمَعٍ
(الْقِسْمُ الْخَامِسُ مِنَ الْمَعَاظِلَةِ) أَنْ تَرِدَ صِفَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ عَلَى
نَحْوِ وَاحِدٍ . كَقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ مِنْ قَصِيدَةٍ يَصِفُ رُحْمًا :

وَمَرَّ تَهْفُو ذُوَابَتَاهُ عَلَى أَسْرٍ مَتْنِ يَوْمِ الْوَعَى جَسِدِهِ
مَارِنُهُ لَدُهُ مُتَّقِفُهُ عِرَاضُهُ فِي الْأَكْفِ مُطْرِدَةٌ
وَهَذَا كَالْأَوَّلِ فِي قُبْحِهِ وَثِقَلِهِ فَقَاتَلَهُ اللَّهُ مَا أَمَنَّ شَعْرَهُ وَمَا
أَنْجَقَهُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ . . . وَعَلَى هَذَا وَرَدَ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ
الْمُتَسَبِّي :

دَانَ بَعِيدٍ مُجِبِّ مُبْغِضٍ بِهِمْ أَغْرَّ حُلُوِّ مِزْمَرٍ لَيْتِنِ شَرِسِ

نَدَىٰ أَبِي غَرٍّ وَآفِ لَخِي ثِقَّةٍ جَعِدَ سَرِيٍّ نَهْ نَدْبِ رَضٍ نَدُسٍ
وَهَذَا كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ بِلَا شَكِّ وَقَلِيلًا مَا يُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الشُّعْرَاءِ . وَلَمْ
أَجِدْهُ كَثِيرًا إِلَّا فِي شِعْرِ الْفَرَزْدَقِ وَتِلْكَ مُعَاطَلَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ وَهَذِهِ
مُعَاطَلَةٌ لَفْظِيَّةٌ وَهِيَ تُوْجَدُ فِي شِعْرِ أَبِي الطَّيِّبِ كَثِيرًا

البحث العاشر

في المنافرة بين الالفاظ في السبك

(عن المثل السائر لابن الاثير باختصار)

وَهَذَا النَّوعُ لَمْ يُحَقِّقْ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ الْقَوْلَ فِيهِ . وَغَايَةُ
مَا يُقَالُ : إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا تَكُونَ الْأَلْفَاظُ نَافِرَةً عَنْ مَوَاضِعِهَا ثُمَّ
يُكْتَفَى بِهَذَا الْقَوْلِ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ وَلَا تَفْصِيلٍ حَتَّىٰ إِنَّهُ قَدْ خَلِطَ
هَذَا النَّوعُ بِالْمُعَاطَلَةِ وَكُلٌّ مِنْهَا نَوْعٌ مُفْرَدٌ بِرَأْسِهِ لَهُ حَقِيقَةٌ مُخْصَةٌ . إِلَّا
أَنَّهَا قَدْ أَشْتَبَاهَا عَلَىٰ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ فَكَيْفَ عَلَىٰ جَاهِلٍ لَا يَعْلَمُ . وَقَدْ
بَيَّنْتُ هَذَا النَّوعَ وَفَصَّلْتُهُ فِي فَصْلِ الْمُعَاطَلَةِ وَضَرَبْتُ لَهُ أَمْثَلَةً يُسْتَدَلُّ
بِهَا عَلَىٰ أَخَوَاتِهَا وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهَا . وَحَمَلَةُ الْأَمْرِ أَنْ مَدَارَ سَبْكِ الْأَلْفَاظِ
عَلَىٰ هَذَا النَّوعِ وَالَّذِي قَبْلَهُ دُونَ غَيْرِهِمَا مِنْ تِلْكَ الْأَنْوَاعِ
الْمَذْكُورَةِ . لِأَنَّ هَذَيْنِ النَّوعَيْنِ أَصْلًا سَبْكِ الْأَلْفَاظِ وَمَا عَدَاهُمَا
فَرَعٌ عَلَيْهِمَا . وَإِذَا لَمْ يَكُنِ النَّائِرُ أَوْ النَّاطِمُ عَارِفًا بِهِنَّ فَإِنَّ مَقَاتِلَهُ
كَثِيرَةٌ . وَحَقِيقَةُ هَذَا النَّوعِ الَّذِي هُوَ الْمُنَافِرَةُ أَنْ يُذَكَّرَ لَفْظًا أَوْ
أَلْفَاظًا يَكُونُ غَيْرَهَا بِمَا هُوَ فِي مَعْنَاهَا أَوْلَىٰ بِالذِّكْرِ . وَعَلَىٰ هَذَا

فَإِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُعَاظَلَةِ أَنَّ الْمُعَاظَلَةَ هِيَ التَّرَاكُوبُ وَالتَّدَاخُلُ
إِمَّا فِي الْأَلْفَاظِ أَوْ فِي الْمَعْنَى عَلَى مَا أَشْرْتُ إِلَيْهِ . وَهَذَا النَّوعُ
لَا تَرَاكُوبَ فِيهِ وَإِنَّمَا هُوَ إِرَادَةُ الْفَاظِ غَيْرِ لَا نِعْمَةً بِمَوْضِعِهَا الَّذِي تَرِدُ
فِيهِ . وَهُوَ يُنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ : أَحَدُهُمَا يُوجَدُ فِي اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ وَالْآخَرُ
فِي الْأَلْفَاظِ الْمُتَعَدِّدَةِ . (فَأَمَّا الَّذِي يُوجَدُ فِي اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ) فَإِنَّهُ
إِذَا وَرَدَ فِي الْكَلَامِ أَمَكَنَ تَبْدِيلُهُ بِغَيْرِهِ بِمَا هُوَ فِي مَعْنَاهُ سَوَاءً
كَانَ ذَلِكَ الْكَلَامُ نَثْرًا أَوْ نَظْمًا . وَأَمَّا الَّذِي يُوجَدُ فِي الْأَلْفَاظِ
الْمُتَعَدِّدَةِ فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ تَبْدِيلَهُ بِغَيْرِهِ فِي الشِّعْرِ بَلْ يُمَكِّنُ ذَلِكَ فِي
النَّثْرِ خَاصَّةً لِأَنَّهُ يَغْسُرُ فِي الشِّعْرِ مِنْ أَجْلِ الْوِزْنِ . فِيمَا جَاءَ مِنْ
أَلْقِمْ الْأَوَّلِ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَشَبِّهِ :

فَلَا يُبْرِمُ الْأَمْرُ الَّذِي هُوَ حَالِلٌ وَلَا يُجَلِّلُ الْأَمْرُ الَّذِي هُوَ يُبْرِمُ
فَلَفْظَةُ حَالِلٌ نَافِرَةٌ عَنْ مَوْضِعِهَا وَكَانَتْ لَهُ مَنَدُوحَةٌ عَنْهَا لِأَنَّهُ لَوْ
أَسْتَعْمَلَ عِوَضًا عَنْهَا لَفْظَةً (نَاقِضٌ) جَلَّتِ اللَّفْظَةُ قَارَةً فِي مَكَانِهَا
غَيْرَ قَلِقَةٍ وَلَا نَافِرَةٍ . وَبَلَّغَنِي عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ : أَنَّهُ كَانَ يَتَعَصَّبُ لِأَبِي
الطَّيِّبِ حَتَّى أَنَّهُ كَانَ يُسَمِّيهِ الشَّاعِرَ وَيُسَمِّي غَيْرَهُ مِنَ الشُّعْرَاءِ بِأَسْمِهِ
وَكَانَ يَقُولُ : لَيْسَ فِي شِعْرِهِ لَفْظَةٌ يُمَكِّنُ أَنْ يَقُومَ عَنْهَا مَا هُوَ فِي
مَعْنَاهَا فَيَجِيءُ حَسَنًا مِثْلَهَا . فَيَأْتِي شِعْرِي أَمَا وَقَفَ عَلَى هَذَا الْبَيْتِ
الْمُشَارِ إِلَيْهِ لَكِنَّ الْأَمْرَ كَمَا يُقَالُ أَعْمَى . وَكَانَ أَبُو الْعَلَاءِ أَعْمَى
الْعَيْنِ خَلَقَهُ وَأَعْمَاهَا عَصِيَّةٌ فَأَجْتَمَعَ لَهُ الْأَعْمَى مِنْ جِهَتَيْنِ . وَهَذِهِ
الْلَفْظَةُ الَّتِي هِيَ (حَالِلٌ) وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهَا قَبِيحَةٌ الْأَسْتِعْمَالِ وَهِيَ فَكُّ

الاذغام في الفعل الثلاثي ونقله إلى اسم الفاعل . وعلى هذا فلا
يحسن أن يقال : بل الثوب فهو بال . ولا : سل السيف فهو سائل .
وهذا لو عرض على من لا ذوق له لآذركه وفهمه فكيف من له
ذوق صحيح كابي الطيب . لكن لا بد لكل جواد من كبرة .
وأنشد بعض الأدباء بيتاً لدعبل وهو :

شفيحك فأشكر في الحوائج إنه يصونك عن مكروهاها وهو يخاف
فقلت له : عجز هذا البيت حسن وأما صدره فقبيح . لأن
سبكه قلق نافر . وتلك ألفاء التي في قوله : شفيحك فأشكر
كانت ركبة البعير وهي في زيادتها كزيادة الكرشي . . . ومثل
هذه الدقائق التي ترد في الكلام نظماً كان أو نثراً لا يتفطن لها
إلا الراشح في علم الفصاحة والبلاغة . ومن هذا القسم وصلة همزة
القطع وهي محسوبة من جازات الشعر التي لا تجوز في الكلام
المنثور . وكذلك قطع همزة الوصل لكن وصل همزة القطع أفصح
لأنه أثقل على اللسان . فمما ورد من ذلك قول أبي الطيب
المتسي :

يوسطه المفاوز كل يوم طلاب الطالبين لا ينتظار
فقوله : (لا ينتظار) كلام نافر من موضعه . ومن هذا
القسم أن يفرق بين الموصوف والصفة بضير من تقدم ذكره .
كقول البحثري :

حلفت له بالله يوم التفرق وبالوجد من قلبي به المتعلق

تَقْدِيرُهُ (مِنْ قَلْبِي أَلْتَلَعْتُ بِهِ) فَلَمَّا فَصَلَ بَيْنَ الْمُصُوفِ
الَّذِي هُوَ (قَلْبِي) وَالصِّفَةِ الَّتِي هِيَ (أَلْتَلَعْتُ) بِالضَّمِّ الَّذِي هُوَ (بِهِ)
قَبِيحٌ ذَلِكَ . وَلَوْ كَانَ قَالَ مِنْ قَلْبِهِ بِهِ مُتَعَلِّقٌ لَزَالَ ذَلِكَ الْقَبِيحُ
وَذَهَبَتْ تِلْكَ الْعَجَنَةُ . وَمِنْ هَذَا الْقِسْمِ أَيْضًا أَنْ تُرَادَ الْأَلْفُ
وَاللَّامُ فِي أَسْمِ الْفَاعِلِ وَيُقَامَ الضَّمُّ فِيهِ مَقَامَ الْمَفْعُولِ . كَقَوْلِ
أَبِي تَمَّامٍ :

فَلَوْ عَايَنْتَهُمْ وَالزَّائِرِيهِمْ لَمَا مِزْتَ الْبَعِيدَ مِنَ الْحَمِيمِ
قَوْلُهُ : (الزَّائِرِي) أَسْمُ فَاعِلٍ . وَقَوْلُهُ : (وَالزَّائِرِيهِمْ) هُوَ
الضَّمُّ فِي مَوْضِعِ الْمَفْعُولِ . تَقْدِيرُهُ : (الزَّائِرِينَ أَرْضَهُمْ أَوْ دَارَهُمْ
أَوْ الزَّائِرِينَ إِيَّاهُمْ) فَاسْتِعْمَالَ هَذَا مَعَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ قَبِيحٌ جِدًّا .
وَإِذَا حَذِفْنَا زَالَ ذَلِكَ الْقَبِيحُ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَهَا الشُّعْرَاءُ الْمُتَقَدِّمُونَ
كَثِيرًا

(وَمِمَّا جَاءَ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي) الَّذِي يُوجَدُ فِي الْأَلْفَاظِ الْمُتَعَدِّدَةِ
قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ أَيْضًا :
لَا خَلْقَ أَكْرَمُ مِنْكَ إِلَّا عَارِفٌ بِكَ رَأَى نَفْسَكَ لَمْ يَقُلْ لَكَ هَاتِيهَا
فَإِنَّ عَجْزُ هَذَا الْبَيْتِ نَافِرٌ عَنْ مَوَاضِعِهِ . وَآمِثَالُ هَذَا فِي الْأَشْعَارِ
كَثِيرٌ



الفصل السادس

في وجوه الكلام

(راجع صفحة ٦٦ من علم الادب)

البحث الاول

في وجوه البلاغة وطبقات الكلام

(من العقد الفريد لابن عبد ربه)

الْبَلَاغَةُ تَكُونُ عَلَى أَرْبَعَةٍ أَوْجِهٍ : تَكُونُ بِاللَّفْظِ وَالْحَطِّ
وَالْإِشَارَةِ وَالِدَّلَالَةِ . وَكُلٌّ مِنْهَا لَهُ حَظٌّ مِنْ الْبَلَاغَةِ وَالْبَيَانِ وَمَوْضِعٌ
لَا يَجُوزُ فِيهِ غَيْرُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ وَلِكُلِّ كَلَامٍ
جَوَابٌ . وَرُبَّ إِشَارَةٍ أَبْلَغُ مِنْ لَفْظٍ . فَأَمَّا الْحَطُّ وَالْإِشَارَةُ
فَمَفْهُومَانِ عِنْدَ الْخَاصَّةِ وَالْكَثْرِ الْعَامَّةِ . وَأَمَّا الدَّلَالَةُ فَكُلُّ شَيْءٍ
دَلَّكَ عَلَى شَيْءٍ فَقَدْ أَخْبَرَكَ بِهِ وَقَالَ أَبُو رِيزٍ لِكِتَابَتِهِ :
أَعْلَمُ أَنَّ دَعَائِمَ الْمَقَالَاتِ أَرْبَعٌ : إِنْ أَلْتَمَسَ لَهَا خَامِسٌ لَمْ يُوجَدْ فَإِنْ
نَقَصَ مِنْهَا وَاحِدٌ لَمْ تَتِمَّ وَهِيَ : سُؤَالُكَ الشَّيْءَ وَآمْرُكَ بِالشَّيْءِ
وَإِخْبَارُكَ عَنِ الشَّيْءِ وَسُؤَالُكَ عَنِ الشَّيْءِ . فَإِذَا طَلَبْتَ فَأَسْجِعْ .
وَإِذَا سَأَلْتَ فَأَوْضِحْ وَإِذَا أَمَرْتَ فَأَحْكَمْ . وَإِذَا أَخْبَرْتَ فَحَقِّقْ .
وَاجْمَعْ الْكَثِيرَ بِمَا تُرِيدُ فِي الْقَلِيلِ بِمَا تَقُولُ (يُرِيدُ الْكَلَامَ الَّذِي
تَقِلُّ حُرُوفُهُ وَتَكْثُرُ مَعَانِيهِ) . وَقَالَ رَبِيعَةُ : الرَّأْيُ أَنْ لَا أَسْعَ
الْحَدِيثَ عَطْلًا فَاسْتَفَهُهُ وَأَقْرَطَهُ فَيَحْسُنُ وَمَا زِدْتُ فِيهِ شَيْئًا وَلَا غَيَّرْتُ

أَهْ مَعْنَى . وَقَالُوا : خَيْرُ الْكَلَامِ مَا لَمْ يُغْتَمَحْ بَعْدَهُ إِلَى كَلَامٍ وَلِلْعَرَبِ
مِنْ مُوجِزِ اللَّفْظِ وَلَطِيفِ الْمَعْنَى فُضُولٌ عُجَيْبَةٌ وَبَدَائِعُ غَرِيبَةٌ . قَالَ
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّيْبَانِيُّ : إِذَا أُخْتِجَتْ إِلَى مُحَاطَبَةِ الْمُلُوكِ وَالْوُزَرَءِ
وَالْعُلَمَاءِ وَالْكَتَّابِ وَالْخُطْبَاءِ وَالْأَدَبَاءِ وَالشُّعْرَاءِ وَأَوْسَاطِ النَّاسِ
وَسُوقَتِهِمْ فَحَاطِبٌ كَلَّأَ عَلَى قَدْرِ أَبِيهِ وَجَلَالَتِهِ وَعُلُوِّهِ وَارْتِفَاعِهِ
وَفِطْنَتِهِ وَأَنْبِيَاهِهِ وَأَجْعَلَ طَبَقَاتِ الْكَلَامِ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَقْسَامٍ : مِنْهَا
الطَّبَقَاتُ الْعُلْيَا أَرْبَعٌ وَالطَّبَقَاتُ الْأُخْرَى وَهِيَ دُونَهَا أَرْبَعٌ لِكُلِّ
طَبَقَةٍ مِنْهَا دَرَجَةٌ وَلِكُلِّ قِسْمَةٍ لَا يَنْبَغِي لِلْكَاتِبِ الْبَلِيغِ أَنْ يُقْصَرَ
بِأَهْلِهَا عَنْهَا وَيَقْلَبَ مَعْنَاهَا إِلَى غَيْرِهَا . (فَالْحَدُّ الْأَوَّلُ) الطَّبَقَاتُ الْعُلْيَا
وَعَايَتُهَا الْقَضْوَى الْخِلَافَةُ الَّتِي أَجَلَ اللَّهُ قَدْرَهَا وَأَعْلَى شَأْنَهَا عَنْ مُسَاوَاتِهَا
بِأَحَدٍ مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا فِي التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ . (وَالطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ)
لِوُزَرَءِهَا وَكُتَّابِهَا الَّذِينَ يُحَاطَبُونَ الْخُلَفَاءَ بِعُقُولِهِمْ وَالسُّيُوفِ وَيُرْتَقُونَ
الْقُتُوقَ بِأَرَادِهِمْ . (وَالطَّبَقَةُ الثَّلَاثَةُ) أُمَرَاءُ تُغَوَّرِهِمْ وَقُوَادِ جُنُودِهِمْ
فَإِنَّهُ يَجِبُ مُحَاطَبَةُ كُلِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ عَلَى قَدْرِهِ وَمَوَازِينِهِ وَحِظِّهِ وَغَنَائِهِ
وَجَزَائِهِ وَأَضْطِلَاعِهِ بِمَا حَمَلَ مِنْ أَعْيَاءِ أُمُورِهِمْ وَجَلَائِلِ أَعْمَالِهِمْ .
(وَالرَّابِعَةُ) الْقَضَاةُ فَإِنَّهُمْ وَإِنْ كَانَ لَهُمْ تَوَاضَعُ الْعُلَمَاءِ وَحَيْثُ
الْفَضْلَاءِ فَمَعَهُمْ أُمَّةُ السَّاطِنَةِ وَهَيْئَةُ الْأُمَرَاءِ . وَأَمَّا الطَّبَقَاتُ الْأَرْبَعُ
الْأُخْرَى فَهُمْ الْمُلُوكُ الَّذِينَ أَوْجَبَتْ نِعْمَتُهُمْ تَعْظِيمَهُمْ فِي الْكُتُبِ إِلَيْهِمْ
وَأَفْضَالَهُمْ تَفْضِيلَهُمْ فِيهَا . (وَالثَّانِيَةُ) وَزَرَءُهُمْ وَكُتَّابُهُمْ وَاتِّبَاعُهُمْ
الَّذِينَ تُفْرَعُ أَبْوَابُهُمْ وَيَعْنَايَتُهُمْ تُسْتَبَاحُ أَمْوَالُهُمْ . (وَالثَّلَاثَةُ) هُمْ الْعُلَمَاءُ

يَجِبُ نَوْقِيهِمْ فِي الْكُتُبِ بِشَرَفِ الْعِلْمِ وَعُلُوِّ دَرَجَةِ أَهْلِهِ .
(وَالطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ) لِأَهْلِ الْقَدْرِ وَالْجَلَالَةِ وَالْخِلَافَةِ وَالطَّلَاوَةِ وَالظَّرْفِ
وَالْأَدَبِ فَإِنَّهُمْ يَضْطَرُّونَكَ بِجِدَّةِ أَذْهَانِهِمْ وَشِدَّةِ تَمْيِيزِهِمْ وَأَتِقَادِهِمْ
وَأَدَبِهِمْ وَتَصَفُّهِمْ إِلَى الْإِسْتِخْصَاءِ عَلَى نَفْسِكَ فِي مُكَاتَبَتِهِمْ وَأَسْتَعْنِينَا
عَنِ التَّرْتِيبِ لِلشُّوقِ وَالْعَوَامِّ وَالتَّجَارِ بِأَسْتَعْنَانِهِمْ بِمَهَاتِبِهِمْ مِنْ هَذِهِ
الْأَلَاتِ وَأَسْتَعَايِلِهِمْ بِمَهَاتِبِهِمْ عَنْ هَذِهِ الْأَدَوَاتِ . وَلِكُلِّ طَبَقَةٍ
مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَاتِ مَعَانٍ وَمَذَاهِبٌ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَرَعَاهَا فِي
مُرَاسَلَتِكَ إِيَّاهُمْ فِي كُتُبِكَ فَتَرَى كَلَامَكَ فِي مُحَاطَتِهِمْ بِمِيزَانِهِ
وَتُعْطِيهِ قِسْمَهُ وَتُوفِيهِ نَصِيْبَهُ . فَإِنَّكَ مَتَى أَهْمَلْتَ ذَلِكَ وَأَضَعْتَهُ لَمْ
أَمِنْ عَلَيْكَ أَنْ تُعْدِلَ بِهِمْ عَنْ كَلَامِكَ فِي غَيْرِ مَسَائِكِهِ فَلَا تَعْتَدَّ
بِالْمَعْنَى الْجَزَلَ مَا لَمْ تُنْبِئْهُ لَفْظًا لِأَنَّهَا بَيْنَ كَاتِبَتِهِ وَمَلْمَسًا بَيْنَ رَاسَلَتِهِ .
فَإِنَّ الْبَاسِكَ الْمَعْنَى وَإِنْ صَحَّ وَصَرَفَ لَفْظًا مُخْتَلِفًا عَلَى قَدْرِ
الْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ لَمْ تَجْرِبْ بِهِ عَادَتِهِمْ تَهْيِينُ الْمَعْنَى وَإِخْلَالُ بَقْدَرِهِ
وَذَلْمٌ بِحَقِّ الْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ وَنَقْصٌ بِمَا يَجِبُ لَهُ كَمَا أَنَّ فِي أَتْبَاعِ
تَعَارُفِهِمْ وَمَا أَنْتَشَرَتْ بِهِ عَادَاتِهِمْ وَجَرَتْ بِهِ السِّنَنُ قَطْعًا لِعُذْرِهِمْ
وَخُرُوجًا مِنْ حُقُوقِهِمْ وَبُلُوغًا إِلَى غَايَةِ مُرَادِهِمْ وَإِسْقَاطًا لِحُجَّةِ أَدَبِهِمْ .
فَمَنْ أَلْفَظَ الْمَرْغُوبِ عَنْهَا وَالصُّدُورِ الْمُسْتَوْحِشِ مِنْهَا فِي كُتُبِ
السَّادَاتِ وَالْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ عَلَى اتِّفَاقِ الْمَعَانِي مِثْلُ : أَبَقَاكَ اللَّهُ
طَوِيلًا وَعَمَّرَكَ مَلِيًّا . وَإِنْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّ لَافْرَقَ بَيْنَ قَوْلِهِمْ : أَطَالَ
اللَّهُ بَقَاءَكَ . وَبَيْنَ قَوْلِهِمْ : أَبَقَاكَ اللَّهُ طَوِيلًا . وَلَكِنَّهُمْ جَعَلُوا هَذَا

أَرْجَحَ وَزَنَا وَأَنبَهَ قَدْرًا فِي الْمُحَاطَبَةِ كَمَا أَنَّهُمْ جَعَلُوا : أَكْرَمَكَ
اللَّهُ وَأَبَقَكَ . أَحْسَنَ مَنَزَلًا فِي كُتُبِ الْفَضْلِ وَالْأَدَبِ مِنْ جُعِلَتْ
فِدَاكَ عَلَى أَشْرَاكَ مَعْنَاهُ وَأَحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ فِدَاهُ مِنْ الْخَيْرِ كَمَا
يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِدَاهُ مِنَ الشَّرِّ . عَلَى أَنَّ كِتَابَ الْعَسْكَرِ وَعَوَامَّهُمْ
قَدْ وُلِعُوا بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ حَتَّى اسْتَعْمَلُوهَا فِي جَمِيعِ مُحَاوَرَاتِهِمْ وَجَعَلُوهَا
هَيِّجَاتِهِمْ فِي مُحَاطَبَةِ الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ وَالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ . وَلِذَلِكَ
قَالَ مُحَمَّدٌ الْوَرَّاقُ :

كُلُّ مَنْ حَلَّ سُرَّ مِنْ رَأْيِ النَّاسِ وَمَنْ قَدْ يُدَاخِلُ الْأَمَلَاكَ
لَوْ رَأَى الْكَلْبَ مَائِلًا بِطَرِيقِ قَالِ لِلْكَلبِ يَا جُعِلْتُ فِدَاكَ
وَكَذَلِكَ لَمْ يُحِيرُوا أَنْ يَكْتُبُوا بِمِثْلِ أَبَقَكَ اللَّهُ وَأَمْتَعْ بِكَ إِلَّا
فِي الْأَبْنِ وَالْحَادِمِ الْمُنْقَطِعِ إِلَيْكَ . وَأَمَّا فِي كُتُبِ الْإِخْوَانِ فَغَيْرُ
جَائِزٍ بَلْ مَذْمُومٌ مَرْغُوبٌ عَنْهُ . . . وَلِكُلِّ مَكْتُوبٍ إِلَيْهِ قَدْرٌ وَوَزْنٌ
يَنْبَغِي لِلْكَاتِبِ أَنْ لَا يُجَاوِزَهُ عَنْهُ وَلَا يَقْصِرَ بِهِ دُونَهُ . وَقَدْ رَأَيْتُهُمْ
عَابُوا الْأَحْرَصَ حِينَ خَاطَبَ الْمُلُوكَ خِطَابَ الْعَوَامِّ فِي قَوْلِهِ :

وَأَرَاكَ تَفْعَلُ مَا تَقُولُ وَبَعْضُهُمْ مَذِقُ الْحَدِيثِ يَقُولُ مَا لَا يَفْعَلُ
وَهَذَا مَعْنَى صَحِيحٌ فِي الْمَدْحِ وَلَكِنَّهُمْ أَجَلُوا قَدْرَ الْمُلُوكِ أَنْ
يَمْدَحَ بِمَا تُمدَحُ بِهِ الْعَوَامُّ لِأَنَّ صِدْقَ الْحَدِيثِ وَإِنجَازَ الْوَعْدِ وَإِنْ كَانَ
مِنَ الْمَدْحِ فَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْعَامَّةِ . وَالْمُلُوكُ لَا يَمْدَحُونَ بِالْفَرَائِضِ
الْوَاجِبَةِ . إِنَّمَا يَحْسُنُ مَدْحُهُمْ بِالتَّوَافِلِ لِأَنَّ الْمَدْحَ لَوْ قَالَ لِبَعْضِ
الْمُلُوكِ : إِنَّكَ لَا تَمْدَحُ مَا اسْتَوْدَعْتَ وَإِنَّكَ لَتَصَدُقُ فِي وَعْدِكَ وَتَنفِي

بِعَهْدِكَ . فَكَأَنَّهُ قَدْ أَثْنَى بِمَا يَجِبُ وَلَوْ قَصَدَ بِشَأْنِهِ إِلَى مَقْصِدِهِ
كَانَ أَشْبَهَ بِالْمُلُوكِ . وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ كُلَّ أَمِيرٍ يَقُولِي مِنْ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ شَيْئًا فَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يُطْلِقُوا هَذِهِ اللَّفْظَةَ إِلَّا
فِي الْخُلَفَاءِ خَاصَّةً . وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْكَيْسَ هُوَ الْعَقْلُ . وَلَكِنْ إِنْ
وَصَفْتَ رَجُلًا قُلْتَ : إِنَّهُ لِعَاقِلٌ . كُنْتَ مَدْحَتْهُ عِنْدَ النَّاسِ . وَإِنْ
قُلْتَ : إِنَّهُ لِكَيْسٌ كُنْتَ قَدْ قَصَرْتَ بِهِ عَن وَضْفِهِ وَصَعَّرْتَ مِنْ
قَدْرِهِ . إِلَّا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ لِأَنَّ الْعَامَّةَ لَا تَلْتَفِتُ إِلَى مَعْنَى
الْكَلِمَةِ وَلَكِنْ إِلَى مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا فِي الظَّاهِرِ
إِذَا كَانَ اسْتِعْمَالُ الْعَامَّةِ لَهُذِهِ الْكَلِمَةِ مَعَ الْحَدَاثَةِ وَالنُّعْرَةِ وَخَسَاسَةِ
الْقَدْرِ وَصَعْرِ السِّنِّ فَمَا مَثَلُ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ وَأَجْرٌ عَلَى هَذِهِ
الْقَوَامِ وَتَحْفَظُ فِي صُدُورِ كُنُوكَ وَفُصُولِهَا وَخَوَائِمِهَا وَضَعُ كُلِّ مَعْنَى
فِي مَوْضِعٍ يَلِيقُ بِهِ وَتُخَيَّرُ لِكُلِّ لَفْظَةٍ مَعْنَى يُشَاطِرُهَا وَلَيْسَ كُنَّا
نَحْتَمِ بِه فُصُولِكَ فِي مَوْضِعِ ذِكْرِ الْبَلَوَى بِمِثْلِ : (نَسَأَلُ اللَّهَ دَفْعَ
الْمُحْذَرِ وَصَرْفَ الْمَكْرُوهِ) وَأَشْبَاهِ هَذَا . وَفِي مَوْضِعِ ذِكْرِ
الْمُصِيبَةِ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . وَفِي مَوْضِعِ ذِكْرِ التَّعْمَةِ :
(الْحَمْدُ لِلَّهِ خَالِصًا وَالشُّكْرُ لِلَّهِ وَاجِبًا) . فَإِنَّ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ يَجِبُ عَلَى
الْكَاتِبِ أَنْ يَتَفَقَّدهَا وَيَحْتَفِظَ بِهَا . فَإِنَّ الْكَاتِبَ إِذَا صَيَّرَ كَاتِبًا
بِأَنْ يَضَعَ كُلَّ مَعْنَى فِي مَوْضِعِهِ فَيُعَلِّقُ كُلَّ لَفْظَةٍ عَلَى طَبَقِهَا مِنْ
الْمَعْنَى . وَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي الرِّسَائِلِ اسْتِعْمَالُ الْأَقْتِصَارِ وَالْحَذْفِ
وَالْمُخَاطَبَةُ الْخَاصِّ بِالْعَامِّ وَالْعَامِّ بِالْخَاصِّ . وَكَذَلِكَ يَنْبَغِي لِلْكَاتِبِ

أَنْ يَجْتَنِبَ اللَّفْظَ الْمَشْتَرَكَ وَالْمَعْنَى الْمَلْتَبَسَ . . . وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ
أَيْضًا فِي الرِّسَائِلِ وَالْبَلَاغَاتِ الْمَشهُورَةِ مَا يَجُوزُ فِي الْأَشْعَارِ الْمَوْزُونَةِ
لِأَنَّ الشَّاعِرَ مُضْطَّرٌّ وَالشَّعْرَ مَقْصُودٌ مُقَيَّدٌ بِالْوِزْنِ وَالْقَوَافِي . فَذَلِكَ
أَجَازُوا لَهُمْ صَرْفَ مَا لَا يَنْصَرِفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَحَذَفَ مَا لَا يُحْذَفُ
وَمِنهَا وَأَعْتَفِرَ فِيهِ سُوءَ التَّظْلِمِ وَأَجَازُوا فِيهِ التَّقْدِيمَ وَالتَّأخِيرَ وَالْإِضْرَارَ
فِي مَوْضِعِ الْإِظْهَارِ وَذَلِكَ كُلُّهُ غَيْرُ سَانِعٍ فِي الرِّسَائِلِ وَلَا جَائِزٍ فِي
الْبَلَاغَاتِ . . . وَكَذَلِكَ لَا يَنْبَغِي فِي الرِّسَائِلِ أَنْ يُصَغَّرَ الْأَسْمُ فِي
مَوْضِعِ التَّعْظِيمِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا مِثْلُ قَوْلِهِمْ : دُوَيْبِيَّةٌ تَصْغِيرُ
دَاهِيَةٍ . وَجَذِيلٌ تَصْغِيرُ جَذَلٍ . وَعَدَيْقٌ تَصْغِيرُ عَدَقٍ . وَقَالَ لَبِيدٌ :
وَكُلُّ أَنْاسٍ سَوْفَ تَنْخَلُ بَيْنَهُمْ دُوَيْبِيَّةٌ تَصْغُرُ مِنْهَا الْأَنْامِلُ
وَقَالَ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ يَوْمَ سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ : أَنَا عُدَيْقُهَا
الْمُرْجَبُ وَجَذِيلُهَا الْحُكَّكُ . وَقَالَ سَرْحَةُ أَبُو عَيْبَةَ : وَمَا لَا يَجُوزُ
فِي الرِّسَائِلِ وَكَرَهُهُ فِي الْكَلَامِ أَيْضًا مِثْلُ قَوْلِهِمْ : كَلَّمْتُ إِيَّاكَ
وَأَعْنِي إِيَّاكَ وَهُوَ جَائِزٌ فِي الشَّعْرِ . قَالَ الشَّاعِرُ :
وَإِحْمَلُ وَأَحْسِنُ فِي أَسِيرِكَ إِنَّهُ ضَعِيفٌ وَلَمْ يَلْسِرْ كَأِيَّاكَ آسِرُ
فَتَخَيَّرَ مِنَ الْأَلْفَاظِ أَرْجَحَهَا لَفْظًا وَأَجَزَلَهَا وَأَشْرَفَهَا جَوْهَرًا
وَأَكْرَمَهَا حَسَبًا وَالْيَقِيَهَا فِي مَكَانِهَا وَأَشْكَلَهَا فِي مَوْضِعِهَا فَإِنْ
حَاوَلْتَ صَنْعَةَ رِسَالَةٍ فَرِنِ اللَّفْظَةَ قَبْلَ أَنْ تُخْرِجَهَا بِمِيزَانِ التَّصْرِيفِ إِذَا
عَرَضَتْ . وَطَائِرُ الْكَلِمَةِ بِمِيزَانِ إِذَا سَمَّحَتْ . فَإِنَّهُ رَبَّمَا مَرَّ بِكَ مَوْضِعٌ
يَكُونُ مُخْرَجُ الْكَلَامِ إِذَا كَتَبْتَ : أَنَا فَاعِلٌ . أَحْسَنُ مِنْ أَنْ

تَكْتُبَ : أَنَا أَفْعَلُ . وَمَوْضِعُ آخَرُ يَكُونُ فِيهِ (اسْتَفْعَلْتُ) آخِلِي
مِنْ (فَعَلْتُ) فَادِرِ الْكَلَامِ عَلَى أَعْكَانِهِ وَقَلْبِهِ عَلَى جَمِيعِ وُجُوهِهِ
فَإِي لَفْظَةٍ رَأَيْتَهَا فِي الْمَكَانِ الَّذِي نَدَبْتَهَا إِلَيْهِ فَاتْرَعِهَا إِلَى الْمَكَانِ
الَّذِي أوردتها عَلَيْهِ وَأَوْقِعْهَا فِيهِ . وَلَا تَجْعَلِ الْلفْظَةَ قَلْبَةً فِي مَوْضِعِهَا
نَافِرَةً عَنِ مَكَانِهَا فَإِنَّكَ مَتَى فَعَلْتَ هَجَمْتَ الْمَوْضِعَ الَّذِي حَادَلْتَ
تَحْسِينَهُ وَأَفْسَدْتَ الْمَكَانَ الَّذِي أَرَدْتَ إِصْلَاحَهُ فَإِنَّ وَضْعَ الْأَلْفَاظِ
فِي غَيْرِ أَمَاكِينِهَا وَقَضْدِكَ بِهَا إِلَى غَيْرِ مُصَابِهَا إِنَّمَا هُوَ كَثَرِيقِ الثُّوبِ
الَّذِي لَمْ يُشَابِهْ رِقَاعُهُ وَلَمْ تَتَقَارَبْ أَجْزَاؤُهُ وَخَرَجَ مِنْ حَدِّ الْجِدَّةِ
وَتَغَيَّرَ حُسْنُهُ . كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّ الْجَبِيدَ إِذَا مَا زِيدَ فِي خَلْقٍ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّ الثُّوبَ مَرْقُوعٌ
كَذَلِكَ كُلَّمَا أَحْلَوَى الْكَلَامَ وَعَذَّبَ وَرَاقَ وَسَهَلَتْ مَخَارِجُهُ كَانَ
أَسْهَلَ وَأَرْجَى فِي الْأَنْعَامِ وَأَشَدَّ اتِّصَالًا بِالْقُلُوبِ وَأَخْفَ عَلَى الْأَفْوَاهِ
لَا سِيَّأَ إِنْ كَانَ الْمَعْنَى الْبَدِيعُ تُرْجَمًا بِلَفْظٍ مُؤْتَقٍ شَرِيفٍ وَمُعَايَرًا
بِكَلَامٍ عَذْبٍ لَمْ يَسْمُهُ التَّكْلِيفُ بِمِيسِيهِ وَلَمْ يُفْسِدْهُ التَّعْقِيدُ
بِاسْتِهْلَاكِهِ . . . وَقَدْ رَأَيْتُهُمْ شَبَّهُوا الْمَعْنَى الْحَقِيَّةَ بِالرُّوحِ الْحَقِيَّةِ .
وَاللَّفْظَ الظَّاهِرَ بِالْجَمَانِ الظَّاهِرِ . وَإِذَا لَمْ يَهْضُ بِالْمَعْنَى الشَّرِيفِ
الْجَزَلِ لَفْظٌ شَرِيفٌ جَزَلٌ لَمْ تَكُنِ الْعِبَارَةُ وَاضِحَةً وَلَا النِّظَامُ مُتَّسِقًا .
وَتَضَاوُلُ الْمَعْنَى الْحَسَنِ تَحْتَ الْلفْظِ الْقَبِيحِ كَتَضَاوُلِ الْحَسَنَاءِ فِي
الْأَطْمَارِ الرَّثِيمَةِ . وَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى أَرْبَعَةٌ أَصْنَافٌ : لَفْظٌ وَإِشَارَةٌ
وَعَقْدٌ وَخَطٌّ . وَقَدْ ذَكَرَ لَهُ أَرِسْطَاطَالِيْسُ صَنَفًا خَامِسًا فِي كِتَابِ

أَلْمَنْطِقِ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى النَّصْبَةَ . وَالنَّصْبَةُ أَحْصَالُ الدَّالَّةِ الَّتِي تَقُومُ
مَقَامَ تِلْكَ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ وَهِيَ النَّاطِقَةُ بِغَيْرِ لَفْظٍ وَمُشِيرَةٌ إِلَيْكَ
بِغَيْرِ يَدٍ وَذَلِكَ ظَاهِرٌ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكُلِّ صَامِتٍ وَنَاطِقٍ .
وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْحَسَنَةُ كَاشِفَةٌ عَنِ أَعْيَانِ الْمَعَانِي وَسَافِرَةٌ عَنِ
وُجُوهِهَا وَأَوْضَحُ هَذِهِ الدَّلَائِلِ وَأَفْصَحُ هَذِهِ الْأَصْنَافِ صَنْفَانِ : هُمَا
الْقَلَمُ وَاللِّسَانُ وَكِلَاهُمَا تَرْجَمَانُ . فَأَمَّا اللِّسَانُ فَهُوَ أَلَاةٌ الَّتِي يُخْرَجُ
الْإِنْسَانُ بِهَا عَنِ حَدِّ الْأُسْتِيْهَامِ إِلَى حَدِّ الْإِنْسَانِيَّةِ بِالْكَلامِ . وَلِذَلِكَ
قَالَ صَاحِبُ الْمَنْطِقِ : حَدُّ الْإِنْسَانِ الَّتِي النَّاطِقُ

البحث الثاني

في بيان المطبوع من الكلام والمصنوع (١)

(من مقدمة ابن خلدون باختصار)

إِعْلَمَ أَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي هُوَ الْعِبَارَةُ وَالْخُطَابُ إِنَّمَا سِرُّهُ وَرُوحُهُ
فِي إِفَادَةِ الْمَعْنَى . وَأَمَّا إِذَا كَانَ مُهْمَلًا فَهُوَ كَالْمَوَاتِ الَّذِي لَا عِبْرَةَ
بِهِ وَكَمَالُ الْإِفَادَةِ هُوَ الْبَلَاغَةُ عَلَى مَا عَرَفْتَ مِنْ حَدِيثِهَا عِنْدَ أَهْلِ
الْبَيَانِ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ : هِيَ مُطَابِقَةُ الْكَلَامِ لِمُقْتَضَى الْحَالِ . وَمَعْرِفَةُ
الشُّرُوطِ وَالْأَحْكَامِ الَّتِي بِهَا تُطَابِقُ التَّرَاكِيِبُ اللفظية مُقْتَضَى
الْحَالِ هُوَ فَنُ الْبَلَاغَةِ . وَتِلْكَ الشُّرُوطُ وَالْأَحْكَامُ تُؤْخَذُ مِنْ عِلْمِي

(١) ان هذا الفصل لا يوجد في نسخة مقدمة ابن خلدون المطبوعة في مصر

وبيروت بل في طبعة باريز

اللمعاني والليان فعلم المعاني وعلم البيان هما جزءا البلاغة وبهما
كمال الافادة والمطابقة لمقتضى الحال. فالبلاغة على هذا هي اصل
الكلام العربي وسخية وروحه وطبيعته . ثم اعلم انهم اذا قالوا
الكلام المطبوع فانهم يعنون به الكلام الذي كملت طبيعته
وسخية من افادة مدلوله المقصود منه لانه عبارة وخطاب ليس
المقصود منه انطق فقط . بل المتكلم يقصد به ان يفيد سامعه
ما في ضميره افادة كاملة ويدل به عليه دلالة وثيقة . ثم يتبع تراكيب
الكلام في هذه السخية التي له بالاصالة ضروب من التحسين
والترين بعد كمال الافادة وكانها تعطىها رونق الفصاحة من
تنسيق الانجاء والموازنة بين جميل الكلام وتقسيمه بالاقسام
المختلفة الاحكام والتورية باللفظ المشترك عن الخفي من معانيه
والمطابقة بين المتضادات ليقع التجانس بين الالفاظ والمعاني فيحصل
للكلام رونق ولذة في الاسماع وحلاوة وجمال كلها زائدة على
الافادة . وهذه الصنعة موجودة في الكلام المنجز في مواضع
متعددة مثل : والليل اذا يغشى والنهار اذا تجللى . ومثل : فاما
من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الى آخر التقسيم . وكذا : فاما
سن طغى وآثر الحياة الدنيا الى آخره . وكذا : وهم يحسبون انهم
يحسنون صنعا . وامثاله كثير . وذلك بعد كمال الافادة في اصل
هذه التراكيب قبل وقوع هذا البديع فيها . وكذا وقع في
كلام الجاهلية منه لكن عفوا من غير قصد ولا تعمد . ويقال

إِنَّهُ وَقَعَ فِي شِعْرِ زُهَيْرٍ . وَأَمَّا الْإِسْلَانِيُّونَ فَوَقَعَ لَهُمْ عَفْرًا وَقَصْدًا
وَأَتُوا مِنْهُ بِالْعَجَابِ . وَأَوَّلُ مَنْ أَحْكَمَ طَرِيقَتَهُ حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ
وَالْبُحَيْرِيُّ وَمُسْلِمُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَدْ كَانُوا مُوَلَعِينَ بِالصَّنْعَةِ وَيَأْتُونَ مِنْهَا
بِالْعَجَبِ . وَقِيلَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى مُعَانَاتِهَا بَشَارُ بْنُ بَرْدٍ وَأَبْنُ
هَرَمَةَ وَكَانَا آخِرَ مَنْ يُسْتَشْهَدُ بِشِعْرِهِ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ . ثُمَّ
اتَّبَعَهُمَا كَلْثُومُ بْنُ عَمْرٍو وَالْعَتَابِيُّ وَمَنْصُورُ النَّبَرِيِّ وَمُسْلِمُ بْنُ الْوَلِيدِ
وَأَبُو نُوَّاسٍ . وَجَاءَ عَلَى آثَارِهِمْ حَبِيبُ وَالْبُحَيْرِيُّ . ثُمَّ ظَهَرَ ابْنُ الْمُعْتَزِ
فَحْتَمَ عَلَى الْبَدِيعِ وَالصَّنَاعَةِ أَجْمَعِ

فَتَأَمَّلْ قَوْلَهُمُ الْمُطْبُوعِ الْفَقِيدِ الصَّنْعَةَ فِي إِحْكَامِ تَأْلِيفِهِ وَثِقَاقَةِ
تَرْكِيبِهِ فَلَوْ جَاءَتْ فِيهِ الصَّنْعَةُ مِنْ بَعْدِ هَذَا الْأَصْلِ زَادَتْهُ حُسْنًا .
وَأَمَّا الْمَضْنُوعُ فَكَثِيرٌ مِنْ لَدُنِ بَشَارِ ثُمَّ حَبِيبٍ وَطَبَقَتْهُمَا ثُمَّ ابْنُ
الْمُعْتَزِ خَاتِمِ الصَّنْعَةِ الَّذِينَ جَرَى الْمَتَاخِرُونَ بَعْدَهُمْ فِي مِيدَانِهِمْ
وَنَسَجُوا عَلَى مِنْوَالِهِمْ . وَقَدْ تَعَدَّدَتْ أَصْنَافُ هَذِهِ الصَّنْعَةِ عِنْدَ أَهْلِهَا
وَأَخْتَلَفَتْ أَصْطِلَاحَاتُهُمْ فِي أَلْقَائِهَا . وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَجْعَلُهَا مُنْدرِجَةً فِي
الْبَلَاغَةِ عَلَى أَنَّهَا غَيْرُ دَاخِلَةٍ فِي الْأِفَادَةِ وَإِنَّمَا هِيَ تُعْطَى التَّخْسِينَ
وَالرُّوْتِقَ . وَأَمَّا الْمُتَقَدِّمُونَ مِنْ أَهْلِ الْبَدِيعِ فَهِيَ عِنْدَهُمْ خَارِجَةٌ
عَنِ الْبَلَاغَةِ وَلِذَلِكَ يَذْكُرُونَهَا فِي الْفُنُونِ الْأَدَبِيَّةِ الَّتِي لَا مَوْضُوعَ
لَهَا . وَهِيَ رَأْيُ ابْنِ رَشِيقٍ فِي كِتَابِ الْعُمَدَةِ لَهُ وَأَدْبَاءُ الْأَنْدَلُسِ .
وَذَكَرُوا فِي اسْتِعْمَالِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ شُرُوطًا مِنْهَا أَنْ تَقَعَ مِنْ غَيْرِ
تَكْلُفٍ وَلَا أَكْثَرَاتٍ فِيهَا يُقْصَدُ مِنْهَا . وَأَمَّا الْعَفْوُ فَلَا كَلَامَ فِيهِ

لِأَنَّهَا إِذَا بَرَّتْ مِنْ التَّكْلِيفِ سَلِمَ الْكَلَامُ مِنْ عَيْبِ الإِسْتِهْجَانِ
لِأَنَّ تَكْلِيفَهَا وَمَعَانَتَهَا يَصِيرُ إِلَى الْعَقْلَةِ عَنِ التَّرَاكُيبِ الْأَصْلِيَّةِ
لِلْكَلامِ فَتُحِلُّ بِالْإِفَادَةِ مِنْ أَصْلِهَا وَتَذْهَبُ بِالْبَلَاغَةِ رَأْسًا وَلَا يَبْقَى
فِي الْكَلَامِ إِلَّا تِلْكَ التَّخْسِينَاتُ. وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ الْيَوْمَ عَلَى أَهْلِ
الْعَصْرِ وَأَصْحَابِ الْأَذْوَاقِ فِي الْبَلَاغَةِ يَسْخَرُونَ مِنْ كَلْفِهِمْ بِهَذِهِ الْقُنُونِ
وَيَعُدُّونَ ذَلِكَ مِنْ الْقُصُورِ عَنْ سِوَاهُ. ثُمَّ مِنْ شُرُوطِ اسْتِعْمَالِهَا عِنْدَهُمْ
الْأَقْلَالُ مِنْهَا وَأَنْ تَكُونَ فِي بَيْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ مِنَ الْقَصِيدِ فَتَكُنِي فِي
زِيَةِ الشَّعْرِ وَرَوَيْقِهِ وَالْإِكْثَارُ مِنْهَا عَيْبٌ. قَالَهُ أَبُو رَشِيْقٍ وَغَيْرُهُ. وَكَانَ
شَيْخُنَا أَبُو الْقَسَمِ الشَّرِيفُ السَّنْبُكِيُّ مُنْفِقُ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ بِالْأَنْدَلُسِ لَوْ قَتَهُ
يَقُولُ : هَذِهِ الْقُنُونُ الْبَدِيعَةُ إِذَا وَقَعَتْ لِلشَّاعِرِ أَوْ لِلْكَاتِبِ فَيُفْجِعُ
أَنْ يُسْتَكْثَرَ مِنْهَا لِأَنَّهَا مِنْ مُحْسِنَاتِ الْكَلَامِ وَمُزِينَاتِهِ فَهِيَ بِمِثَابَةِ
الْحِيلَانِ فِي الْوَجْهِ يَحْسُنُ بِالْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ مِنْهَا وَيَفْجِعُ بِتَعْدَادِهَا
وَعَلَى نِسْبَةِ الْكَلَامِ الْمَنْظُومِ هُوَ الْكَلَامُ الْمُنْشُورُ فِي أَجَاهِلِيَّةِ
وَالْإِسْلَامِ كَانَ أَوَّلًا مُرْسَلًا مُعْتَبَرًا الْمُوَازَنَةَ بَيْنَ جَمَلِهِ وَتَرَاكُيبِهِ .
مُشَاهِدَةً مُوَازَنَتُهُ بِفَوَاصِلِهِ مِنْ غَيْرِ التَّرَامِ سَجْعٍ وَلَا أَكْثَرَاتٍ بِصَنْعَةٍ .
حَتَّى نَبَغَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ الصَّابِيُّ كَاتِبُ بَنِي بُؤَيْبٍ فَتَعَاطَى الصَّنْعَةَ
وَالْتَفَقِيَّةَ وَآتَى مِنْ ذَلِكَ بِالْعَجَبِ وَعَابَ النَّاسُ عَلَيْهِ كَلْفَهُ بِذَلِكَ فِي
الْمُخَاطَبَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ . وَرَأْمًا حَمَلَهُ عَلَيْهِ مَا كَانَ فِي مُلُوكِهِ مِنَ الْعَجْمَةِ
وَالْبُعْدِ عَنْ صَوْلَةِ الْخِلَاقَةِ الْمُنْفَعَةِ لِسُوءِ الْبَلَاغَةِ . ثُمَّ أَنْتَشَرَتْ الصَّنَاعَةُ
فِي مَشْهُورِ الْمَتَاخِرِينَ وَنُسِيَ عَهْدُ التَّرْسِيلِ وَتَشَابَهَتْ السُّلْطَانِيَّاتُ

وَالْأَخْوَانِيَّاتُ وَالْعَرَبِيَّاتُ بِالسُّوْقِيَّاتِ وَتَخْتَلَطُ الْمَرْعِيُّ بِالْمَلِّ . وَهَذَا
كُلُّهُ يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ الْمَنْصُوعَ بِالْمَعَانَةِ وَالتَّكْلِيفِ قَاصِرٌ
عَنِ الْكَلَامِ الْمَطْبُوعِ لِغَلَّةِ الْأَصْكَرَاتِ فِيهِ بِأَصْلِ الْبَلَاغَةِ . وَالْحَاكِمُ
فِي ذَلِكَ الذَّوْقُ

البحث الثالث

في السجع وأنواعه

(عن صناعة الترسل لشهاب الدين الحلبي باختصار)

(راجع صفحة ٧٢ من علم الادب)

كَلِمَاتُ الْأَسْمَاعِ مَوْضُوعَةٌ عَلَى أَنْ تَكُونَ سَائِكَةً الْأَعْجَازِ
مَوْقُوفًا عَلَيْهَا لِأَنَّ الْفَرَضَ أَنْ يُجَاسَّ بَيْنَ الْقَرَائِنِ وَيُزَاجَ بَيْنَهَا وَلَا
يَتِمُّ ذَلِكَ إِلَّا بِالْوَقْفِ . الْأَثَرُ أَنْ قَوْلُهُمْ : مَا أَبَعَدَ مَا فَاتَ . وَمَا
أَقْرَبَ مَا هَوَاتَ . لَوْ أُعْطِيَ أَوْ آخِرُ الْقَرَائِنِ مَا يَتَضَيِّعُ حُكْمُ الْأَعْرَابِ
لَاخْتَلَفَ أَوْ آخِرُ الْقَرَائِنِ وَفَاتَ السَّاجِعَ عَرَضُهُ . وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ يُخْرِجُونَ
الْكَلِمَةَ عَنْ أَوْضَاعِهَا لِلإِزْدِوَاجِ فَيَقُولُونَ آتِيكَ بِأَلْعَدَوَاءِ أَوْ
بِأَلْعِشَاءِ . وَهَنَائِي الطَّعَامُ وَمَرَائِي . وَأَنْصَرِفَنَّ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ
يُرِيدُونَ : أَلْعَدَوَاتِ وَأَمْرَائِي وَمَوْزَرَاتٍ . مَعَ أَنَّ فِيهِ لَرْتِكَابًا
لِحُكَاةِ اللَّغَةِ . وَكَذَلِكَ : أَعْطِ الْقَوْسَ بِأَرِيهَا . وَفِيهِ تَرَكُ الْأَعْرَابِ
مِنْ أَثْنَاءِ الْكَلِمَةِ فَمَا الظَّنُّ بِأَوْ آخِرِ الْكَلِمِ الْمَشْبَهَةِ بِالْقَوَائِي .
وَالْأُولَى أَنْ يُقَالَ فِي أَوْ آخِرِ الْآيَاتِ الْفَوَاصِلِ إِذَا عُرِفَ هَذَا

فَالْأَسْبَاجُ أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٌ : التَّرْصِيعُ وَالتَّمَوَازِي وَالتَّمَطَّرُفُ وَالتَّمَوَازِينُ .
أَمَّا (التَّرْصِيعُ) فَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْأَلْفَاظُ مُسْتَوِيَةً الْأَوْزَانِ مُتَّفِقَةً
الْأَعْجَازِ كَقَوْلِهِ : إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ . وَقَوْلِهِ : إِنَّ
الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ . وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ . وَقَوْلِهِ : اللَّهُمَّ أَقْبَلْ تَوْبَتِي
وَأَغْسِلْ حَوْبَتِي . وَقَوْلِهِمْ : فَلَنْ يَفْتَحِرَ بِالْهَمَمِ الْعَالِيَةِ . لَا بِالرَّمَمِ
الْبَالِيَةِ . وَقَوْلِهِمْ : حَتَّىٰ عَادَ تَغْرِيضُكَ وَتَغْرِضُكَ تَضْحِيحًا . وَمِنْ النَّظْمِ
قَوْلُ الْخَنَسَاءِ :

حَامِي الْحَقِيقَةَ مَحْمُودِ الْخَلِيقَةِ مَهْدِي الطَّرِيقَةَ قَاعِ وَضْرَارِ
جَوَابِ قَاصِيَةِ حَزَازِ نَاصِيَةِ عَقَادِ الْوِيَةِ لِلْحَيْلِ جَرَارِ
وَكَقَوْلِ أَبِي فِرَاسٍ :
وَأَفْعَالُنَا لِلرَّائِغِينَ كَرِيمَةٌ وَأَمْوَالُنَا لِلطَّالِبِينَ نِهَابُ
وَقَوْلِ الْأَبِيوزْدِيِّ :

يُرْوَحُ إِلَيْهِمْ عَازِبُ الْحَمْدِ وَأَفِيَا وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ طَالِبُ الرِّفْدِ عَافِيَا
وَقَدْ يَجِيءُ مَعَ التَّنْجِيسِ كَقَوْلِهِمْ : إِذَا قَلَّتِ الْأَنْصَارُ كَلَّتِ
الْأَبْصَارُ . وَمَا وَرَاءَ الْخَلْقِ الدَّيْمِ إِلَّا الْخَلْقُ الدَّيْمِ . وَمِنْ النَّظْمِ
قَوْلُ الْمُطَّرِّزِيِّ :

وَدَرُّ جَلَالِهِ أَبَدًا ثَمِينٌ وَدَرُّ نَوَالِهِ أَبَدًا غَزِيرٌ
(وَالتَّمَوَازِي) وَهُوَ أَنْ يُرَاعَى فِي الْكَلِمَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ مِنْ
الْقَرِيبَتَيْنِ وَالْأَوْزَانِ مَعَ اتِّفَاقِ الْحُرُوفِ الْأَخِيرِ مِنْهُمَا كَقَوْلِهِ : فِيهَا سُرُورٌ
مَرْفُوعَةٌ . وَاصْكَوَابٌ مَوْضُوعَةٌ . وَقَوْلِهِ : اللَّهُمَّ أَعْطِنَا سُنْفِقًا خَلْفَنَا .

وَأَعْطِ تَمْسِكًا تَلْفًا. وَقَوْلِ الْحَرِيرِيِّ: الْجَانِي حُكْمٌ دَهْرٌ قَاسِطٌ. إِلَى أَنْ
أَنْتَجِعَ أَرْضَ وَاسِطٍ. وَقَوْلِهِ: وَأَوْدَى النَّاطِقُ وَالصَّامِتُ. وَرَدِّي لَنَا
أَخْلَاسِدُ وَالشَّامِتُ. (وَالْمُطْرَفُ) وَهُوَ أَنْ يُرَاعَى الْحَرْفُ الْآخِرُ فِي
كِلْتَا قَرِينَتَيْهِ مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةِ الْوِزْنِ. كَقَوْلِهِ: مَا لَكُمْ لَا تَرْجِعُونَ
لِلَّهِ وَقَارًا. وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا. وَقَوْلِهِمْ: نَحْيَاهُ مَحَطُّ الرِّجَالِ. وَمُحِيمٌ
الْأَمَالِ. (وَالْمُتَوَازِنُ) وَهُوَ أَنْ يُرَاعَى فِي الْكَلِمَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ
مِنَ الْقَرِينَتَيْنِ الْوِزْنَ مَعَ اخْتِلَافِ الْحَرْفِ الْآخِرِ مِنْهُمَا. كَقَوْلِهِ:
وَمَارِقٌ مَصْفُوقَةٌ. وَزَرَائِي مَبْشُوتَةٌ. وَقَوْلِهِمْ: أَضِرُّ عَلَى حَرِّ الْقِتَالِ.
وَمَضُّ الرِّزَالِ. وَشِدَّةُ الْمَصَاعِ وَمُدَاوِمَةُ الْمِرَاسِ. فَإِنْ رَاعَى الْوِزْنَ
فِي جَمِيعِ كَلِمَاتِ الْقَرَائِنِ أَوْ أَكْثَرِهَا وَقَابَلَ الْكَلِمَةَ مِنْهَا بِمَا
تُعَادِلُهَا وَزَنَا كَانَ أَحْسَنَ. كَقَوْلِهِ: وَأَتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُنْتَهَيْنَ.
وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ. وَقَوْلِ الْحَرِيرِيِّ: أَسْوَدَ يَوْمِي الْأَبْيَضُ
وَأَبْيَضَ يَوْمِي الْأَسْوَدُ. وَيُسَمَّى هَذَا فِي الشِّعْرِ الْمُوازَنَةَ. كَقَوْلِ
الْبُخَيْرِيِّ:

قِفْ مُسْعَدًا فَيَنْ إِنْ كُنْتَ غَادِرًا
وَيَسْرُ مُبْعَدًا عَنْهُمْ إِنْ كُنْتَ عَادِلًا
وَبِمَا هُوَ شَرْطُ الْحُسْنِ فِي هَذَا الْحِفَاظَةِ عَلَى تَنَاسُهِ وَهُوَ اسْمٌ
جَامِعٌ لِلْمَلَاءِمَةِ وَالْتَنَاسُبِ. فَأَلْمَلَاءِمَةُ تَأْلِيفُ الْأَلْفَاظِ الْمُرَافِقَةِ
بَعْضُهَا لِبَعْضٍ فِي ضَرْبِ الْأَعْتِدَالِ. كَقَوْلِ لَيْبِ:
وَمَا الْمَرْءُ إِلَّا كَالشَّهَابِ وَضَوْئِهِ يَبُودُ رَمَادًا بَعْدَ إِذْ هُوَ سَاطِعٌ

وَمَا أَمَلُ وَالْأَهْلُونَ إِلَّا وَدِيعَةٌ وَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنْ تُرَدَّ أُلُودَانِغُ
وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّ التَّفَيْقَ مِنْ بَابِ الْمَلَاءِمَةِ وَهُوَ أَنْ يَضُمَّ إِلَى
ذِكْرِ الشَّيْءِ مَا يَلِيْقُ بِهِ وَيَجْرِي مَجْرَاهُ وَأَنْ يَجْمَعَ الْأُمُورَ الْمُتَنَاسِبَةَ
وَيُقَالُ لَهُ مُرَاعَاةُ النَّظِيرِ أَيْضًا. وَالتَّنَاسُبُ هُوَ تَرْتِيبُ الْمَعَانِي الْمُتَنَاسِبَةِ
الَّتِي تَتَلَاءَمُ وَلَا تَتَنَافَرُ. كَقَوْلِ النَّبِيعَةِ:

وَالرَّفَقُ يُنُّ وَالْأَنَاءُ سَعَادَةٌ فَتَأَنَّ فِي رِفْقٍ تَنَالَ مَجَاحًا
وَالْيَأْسُ يَمَافَاتُ يُعَقِّبُ رَاحَةً وَكَرْبٌ مَطْعَمَةٌ تَعُودُ ذَبَاحًا
وَيُسَى الشَّابَهُ أَيْضًا. وَقِيلَ الشَّابَهُ أَنْ تَكُونَ الْأَلْفَاظُ غَيْرَ
مُتَبَايِنَةٍ بَلْ مُتَقَارِبَةٍ فِي الْجَزَالَةِ وَالرِّقَّةِ وَالْمَنَانَةِ وَالسَّلَاسَةِ وَتَكُونَ
الْمَعَانِي مُنَاسِبَةً لِأَلْفَاظِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُكْسَى اللَّفْظُ الشَّرِيفُ الْمَعْنَى
السَّخِيفَ أَوْ عَلَى الضَّدِّ بَلْ يُصَافَانِ مَعَاصِيْفَةً تَنَاسُبٌ وَتَلَاوُمٌ حَتَّى
لَا يَكُونَ الْكَلَامُ كَمَا قِيلَ:

وَبَعْضُ قَرِيضِ الْمَرْءِ أَوْلَادُ عِلَّةٍ يَكُودُ لِسَانَ النَّاطِقِ السُّخْفِظِ

البحث الرابع

في اقسام السجع وضروبه

(عن المثل السائر لابن الاثير باختصار)

(راجع صفحة ٧٣ من علم الادب)


اعلم ان السجع قد ينقسم الى ثلاثة اقسام : الاول ان
يكون الفعلان متساويين لا يزيد احدُهما على الآخر كقوله :

وَالْعَادِيَّاتِ ضَبْجًا . فَأَلْمُورِيَّاتِ قَدْحًا . فَأَلْمُعِيرَاتِ ضَبْجًا . فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعًا .
فَوَسَطْنَا بِهِ جَمْعًا . الْآثَرَى كَيْفَ جَاءَتْ هَذِهِ الْفُصُولُ مُتَسَاوِيَةً الْأَجْزَاءُ
حَتَّى كَانَتْهَا أَفْرَعَتْ فِي قَالِبٍ وَاحِدٍ . وَآمِثَالُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ وَهِيَ أَشْرَفُ
السَّجْعِ مَثَلَةٌ لِلْإِعْتِدَالِ الَّذِي فِيهِ

الْقِسْمُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ الْفَضْلُ الثَّانِي أَطْوَلَ مِنْ الْأَوَّلِ لَا
طَوْلًا يُخْرَجُ بِهِ عَنِ الْإِعْتِدَالِ خُرُوجًا كَثِيرًا فَإِنَّهُ يَفْتَحُ عِنْدَ ذَلِكَ
وَيُسْتَكْرَهُ وَيُعَدُّ عَيْبًا . فَمِمَّا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ : بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ
وَاعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا . إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ
سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا . وَإِذَا أَلْقَا مِنْهَا مَكَانًا ضَيْقًا مُقْرَبِينَ دَعَا
هُنَالِكَ ثُبُورًا . الْآثَرَى أَنْ الْفَضْلَ الْأَوَّلَ ثَمَانِي لَفْظَاتٍ وَالْفَضْلَ
الثَّانِي وَالثَّلَاثَ تِسْعٌ تِسْعٌ . وَيُسْتَقْتَى مِنْ هَذَا الْقِسْمِ مَا كَانَ مِنْ
السَّجْعِ عَلَى ثَلَاثٍ فَقَرِّ فَإِنَّ الْفَقْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مُحْسَبَانِ فِي عِدَّةٍ
وَاحِدَةٍ . ثُمَّ تَأْتِي الثَّلَاثَةُ فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ طَوِيلَةً طَوْلًا يَزِيدُ عَلَيْهَا
فَإِذَا كَانَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةُ أَرْبَعَ لَفْظَاتٍ تَكُونُ الثَّلَاثَةُ عَشَرَ لَفْظَاتٍ
أَوْ إِحْدَى عَشْرَةَ . إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ تَجْعَلَ ذَلِكَ قِيَاسًا مُطَرِّدًا فِي
السَّجْعَاتِ الثَّلَاثِ آيِنَ وَقَعَتْ مِنَ الْكَلَامِ بَلْ تَعْلَمُ أَنَّ الْجَوَادِ يَعُمُّ
أَجْلَانِيَيْنِ مِنَ التَّسَاوِي فِي السَّجْعَاتِ الثَّلَاثِ وَمِنْ زِيَادَةِ السَّجْعَةِ الثَّلَاثَةِ .
الْآثَرَى أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ ثَلَاثُ سَجْعَاتٍ مُتَسَاوِيَاتٍ كَقَوْلِهِ : وَأَصْحَابُ
الْيَسِينِ . مَا أَصْحَابُ الْيَسِينِ . فِي سِدْرِ مَحْضُودٍ . وَظَلَمَ مَنْضُودٍ .
وَظَلَمَ مَنْدُودٍ . فَهَذِهِ السَّجْعَاتُ كُلُّهَا مِنْ لَفْظَتَيْنِ لَفْظَتَيْنِ وَلَوْ جُعِلَتْ

الثالثة منها خمس لفظات أو ستا لما كان ذلك معيياً
القسم الثالث أن يكون الفصل الآخر أقصر من الأول وهو
عندي عيب فاحش. وسبب ذلك: أن السجع يكون قد استوفى
أمدّه من الفصل الأول بحكم طوله. ثم يجيء الفصل الثاني
قصيراً عن الأول فيكون كالشيء المبتور فيبقى الإنسان عند معامه
كمن يريد الانتباه إلى غاية فيعثر دونها
وإذا انتهينا إلى ههنا وبيننا أقسام السجع ولبه وقشوره فنسقول
فيه قولاً كلياً وهو أن السجع على اختلاف أقسامه ضربان: أحدهما
يسمى السجع القصير وهو أن تكون كل واحدة من السجعتين
مؤلفة من ألفاظ قليلة وكلمات الألفاظ كان أحسن لقرب
الفواصل المنجوعة من مسجع السامع. وهذا الضرب أوعر السجع
مذهباً وأبعده متناولاً ولا يكاد استعسأله يقع إلا نادراً. والضرب
الآخر يسمى السجع الطويل وهو ضد الأول لأنه أسهل متناولاً.
وإنما كان القصير من السجع أوعر مسلكاً من الطويل لأن المعنى
إذا صيغ بالفاظ قصيرة عز مؤاماة السجع فيه لتعصر تلك الألفاظ
وضيق المجال في استجلابه. وأما الطويل فإن الألفاظ تطول فيه
ويستجلب له السجع من حيث ليس كما يقال وكان ذلك سهلاً.
وكل واحد من هذين الضربين تتفاوت درجاته في عدة الألفاظ.
أما السجع القصير فأحسنه ما كان مؤلفاً من لفظتين لفظتين كقوله:
والرسالات عرفاً. فالعاصفات عصفاً. وقوله: يا أيها المدثر. ثم

فَأَنْذِرْ . وَرَبِّكَ فَكَثِرْ . وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ . وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ . وَمِنْهُ مَا
يَكُونُ مَوْلًى مِنْ ثَلَاثَةِ أَلْفَاظٍ وَأَرْبَعَةٍ وَخَمْسَةٍ وَكَذَلِكَ الْعَشْرَةُ . وَمَا زَادَ
عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ مِنَ السَّجْعِ الطَّوِيلِ . فَمَا جَاءَ مِنْهُ قَوْلُهُ : وَإِنْ يَرَوْا آيَةً
يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا : مِجْرٌ مُسْتَعِيرٌ . وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَعِيرٌ .
وَأَمَّا السَّجْعُ الطَّوِيلُ فَإِنَّ دَرَجَاتِهِ تَتَفَاوَتُ فِي الطُّولِ أَيْضًا مِنْهُ مَا
يَقْرُبُ مِنَ السَّجْعِ الْقَصِيرِ . وَهُوَ أَنْ يَكُونَ تَأْلِيْفُهُ مِنْ إِحْدَى عَشْرَةَ
إِلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَفْظَةً . وَأَكْثَرُهُ خَمْسَ عَشْرَةَ لَفْظَةً كَقَوْلِهِ : وَلَئِنْ
أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ تَرَعْنَاهَا مِنْهُ إِثْمَ لِيُؤْمِنُ كَفُورًا . وَلَئِنْ
أَذَقْنَاهُ نِعْمَاءَ بَعْدَ ضِرَاءٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ
فَخُورٌ . فَالْأُولَى إِحْدَى عَشْرَةَ لَفْظَةً . وَالثَّانِيَةُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ لَفْظَةً . وَمِنْ
السَّجْعِ الطَّوِيلِ مَا يَكُونُ تَأْلِيْفُهُ مِنَ الْعِشْرِينَ لَفْظَةً فَمَا حَوْلَهَا كَقَوْلِهِ :
إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَايِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَفَشَيْتُمْ وَالتَّنَازَعْتُمْ
فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ . وَإِذْ يُرِيكُهُمُ
إِذِ التَّقِيْمُ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا
كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ . وَمِنْ السَّجْعِ الطَّوِيلِ أَيْضًا مَا
يَزِيدُ عَلَى هَذِهِ الْعِدَّةِ الْمَذْكُورَةِ وَهُوَ غَيْرُ مَضْبُوطٍ



البحث الخامس

في الایجاز

(عن المثل السائر وكتاب الصناعین وغيرهما)

(راجع صفحة ٧٥ من علم الادب)

الایجاز حذف زیادات الالفاظ وهذا نوع من الکلام شریف لا یتعلق به إلا فرسان البلاغة من سبق إلى غایتها وما صلی . وضرب في أعلى درجاتها بالقدح المملی . وذلك لغاوة مکانه . وتعدر إمكانه والنظر فيه إنما هو إلى المعاني لا إلى الالفاظ . ولست أعني بذلك أن تهمل الالفاظ بحيث تعری عن أوصافها الحسنة بل أعني أن مدار النظر في هذا النوع إنما یختص بالمعاني . فرب لفظ قليل يدل على معنى كثير . ورب لفظ كثير يدل على معنى قليل . ومثال هذا كالجوهرة الواحدة بالنسبة إلى الدرهم . فمن ی نظر إلى طول الالفاظ یؤثر الدرهم لكثرتها . ومن ی نظر إلى شرف المعاني یؤثر الجوهرة الواحدة لتفاسيتها . قال أصحاب الایجاز : الایجاز قُصور البلاغة على الحقيقة وما تجاوزَ مقدار الحاجة فهو فضل داخل في باب الهذر والخلل وهما من أعظم آذواء الکلام وفيهما دلالة على بلاغة صاحب الصناعة . وفي تفضيل الایجاز یقول جعفر بن یحیی ینسب الایجاز : إن قدرتم أن تجعلوا کتبکم توقيعات فافعلوا . وقال

بَعْضُهُمْ : الزِّيَادَةُ فِي الْحَدِّ نُقْصَانٌ . وَقَالَ مُحَمَّدٌ الْأَمِينُ : عَلَيْكُمْ
بِالِإِيحَازِ فَإِنَّ لَهُ إِفْهَامًا وَبِاللِّطَافَةِ اسْتِيفَامًا . وَقَالَ شَيْبُ بْنُ شَيْبَةَ : الْقَلِيلُ
الْكَافِ . خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ غَيْرِ شَافٍ . وَقَالَ آخَرُ : إِذَا طَالَ الْكَلَامُ
عَرَضَتْ لَهُ أَسْبَابُ التَّكْلُفِ وَلَا خَيْرَ فِي شَيْءٍ يَأْتِي بِهِ التَّكْلُفُ .
وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ : مَا الْبَلَاغَةُ . فَقَالَ : الْإِيحَازُ . قِيلَ : وَمَا الْإِيحَازُ .
قَالَ : حَذْفُ الْفُضُولِ وَتَقْرِيبُ الْبَعِيدِ . وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ : لِمَ لَا تُطِيلُ
الشَّعْرَ . فَقَالَ : حَسْبُكَ مِنَ الْقِلَادَةِ مَا أَحَاطَ بِالعُنُقِ . وَقِيلَ ذَلِكَ
لِآخَرَ . فَقَالَ : لَسْتُ أَيْبَعُهُ مُذَارَعَةً . وَقِيلَ لِلْفَرَزْدَقِ : مَا صَدَّرَكَ إِلَى
الْقِصَارِ بَعْدَ الطُّوَالِ . قَالَ : لِأَيِّ رَأَيْتَهَا فِي الصُّدُورِ أَوْقَعَ وَفِي
الْحِجَابِ أَجْوَلَ . وَقَالَتْ بِنْتُ الْحَطِيئَةِ لِأَيِّهَا : مَا بَالُ قِصَارِكَ
أَكْثَرَ مِنْ طَوَالِكَ . قَالَ : لِأَنَّهَا بِالأَذَانِ أَوْجَعُ وَبِالأَفْوَاهِ أَعْلَقُ .
وَقَالَ أَبُو سُوَيْبَانَ لِأَبْنِ الزُّبَيْرِيِّ : قَصَّرْتَ فِي شَعْرِكَ . قَالَ : حَسْبُكَ
مِنَ الشَّعْرِ غُرَّةٌ لِأَيْحَةَ وَسِمَةٌ وَأَيْحَةُ . وَقِيلَ لِلنَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيَّةِ : أَلَا
تُطِيلُ الْقِصَائِدَ كَمَا أَطَالَ صَاحِبُكَ أَبْنُ حُجْرٍ . قَالَ : مَنْ أَنْتَ حُجْرٌ أَنْتَقِرَ .
وَقِيلَ لِبَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ : مَا لَكَ لَا تَرِيدُ عَلَيَّ أَرْبَعَةَ وَأَسْتَيْنَ . قَالَ :
هِيَ بِالقُلُوبِ أَوْقَعُ وَإِلَى الحِفْظِ أَسْرَعُ وَبِالأَلْسُنِ أَعْلَقُ وَلِلْمَعَانِي
أَجْمَعُ وَصَاحِبُهَا أَبْلَغُ وَأَوْجَزُ . وَقِيلَ لِأَبْنِ حَازِمٍ : أَلَا تُطِيلُ الْقِصَائِدَ .
فَقَالَ :

أَبِي لِي أَنْ أُطِيلَ الشَّعْرَ قُضِي إِلَى الْمَعْنَى وَعِلْمِي بِالصَّوَابِ
وَإِيحَازِي مُجْتَمِعٌ قَرِيبٌ حَذَفْتُ بِهِ الْفُضُولَ مِنَ الْجَوَابِ

فَابْعَثْنَهُنَّ أَرْبَعَةً وَسِتًّا مُثَقَّةً بِالْقَاطِ عِذَابٍ
وَهُنَّ إِذَا وَسَمْتُ بَيْنَ قَوْمَا كَاطَوَاتِ الْحَمَامِ فِي الرِّقَابِ
وَقَالَ عَلِيٌّ : مَا رَأَيْتُ بَلِيغًا قَطُّ إِلَّا وَهُ فِي الْقَوْلِ إِجْحَازٌ وَفِي
الْمَعَانِي إِطَالَةٌ . وَقِيلَ لِإِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ : مَا فِيكَ عَيْبٌ غَيْرَ أَنَّكَ
كَثِيرُ الْكَلَامِ . قَالَ : أَقْسَمُونَ صَوَابًا أَمْ خَطَأً . قَالُوا بَلْ صَوَابًا .
قَالَ : فَالزِّيَادَةُ مِنَ الْخَيْرِ خَيْرٌ . وَلَيْسَ كَمَا قَالَ لِأَنَّ لِلْكَلامِ غَايَةَ
وَلِنَشَاطِ السَّامِعِينَ نِهَآيَةَ . وَمَا فَضَلَ عَن مِقْدَارِ الْإِحْتِسَالِ وَدَعَا إِلَى
الْإِسْتِثْقَالِ وَصَارَ سَبَبًا لِللَّمَالِ فَذَلِكَ أَهْذَرُ وَالْإِسْهَابُ وَالْحُطْلُ وَهُوَ
مَعِيْبٌ عِنْدَ كُلِّ لَيْدٍ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْبَلَاغَةُ بِالْإِجْحَازِ أَسْجَعُ مِنَ الْبَيَانِ
بِالْإِطْنَابِ . وَقَالُوا : الْمِكْثَارُ كَمَا طَبِ اللَّيْلِ . وَمَثَلُ الْإِجْحَازِ الْحَسَنِ
كَقَوْلِهِ : وَخَذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ . فَجَمَعَ جَمِيعَ
مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ بِأَسْرَها . لِأَنَّ فِي الْعَفْوِ صِلَةَ الْقَاطِعِينَ وَالصَّفْحَ عَنِ
الظَّالِمِينَ وَإِعْطَاءَ الْمُنَاعِينَ . وَفِي الْأَمْرِ بِالْعُرْفِ تَقْوَى اللَّهِ وَصِلَةَ
الرَّحِمِ وَصَوْنَ اللِّسَانِ عَنِ الْكُذِبِ وَغَضَّ الطَّرْفِ عَنِ الْحُرْمَاتِ
وَالْتَبَرُّ مِنَ كُلِّ قَبِيحٍ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَهُوَ يُبَالِيسُ
شَيْنًا مِنَ الْمُسْكَرِ . وَفِي الْإِعْرَاضِ عَنِ الْجَاهِلِينَ الصَّبْرُ وَالْحِلْمُ وَتَثْرِيَةُ
النَّفْسِ عَنِ مُقَابَلَةِ السَّفِيهِ بِمَا يُوتَمُّ الَّذِينَ وَيُسْقِطُ الْقُدْرَةَ . وَقَوْلُهُ :
حُبُّكَ الشَّيْءُ يُعْبِي وَيُصِمُّ . وَقَوْلُهُ إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا . وَقَوْلُهُ :
نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ . وَقَوْلُهُ : تَرَكَ الشَّرَّ صَدَقَهُ . فَمَعَانِي هَذَا
الْكَلَامِ أَكْثَرُ مِنَ الْقَاطِ . وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُعْرِفَ صِحَّةَ ذَلِكَ

فَحَلَّهَا وَأَنبَأَ بِنَاءِ آخَرَ فَإِنَّكَ تَجِدُهَا تَحِيٌّ فِي أَعْصَابِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ .
وَقَوْلُهُ : إِذَا أَعْطَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَلْيَبْنِ عَلَيْكَ وَأَبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَارْتَضِخْ
مِنَ الْفَضْلِ وَلَا تَلْمِ عَلَى الْكَفَافِ وَلَا تَعْجِزْ عَن نَفْسِكَ . قَوْلُهُ :
(فَلْيَبْنِ عَلَيْكَ) أَي فَلْيُظْهِرْ أَثْرَهُ عَلَيْكَ بِالصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَدَلَّ
عَلَى ذَلِكَ يَقُولُهُ : (وَأَبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَارْتَضِخْ مِنَ الْفَضْلِ) أَي
أَكْسِرْ مِنْ مَالِكَ وَأَعْطِهِ (وَأَسْمُ الشَّيْءِ الرِّضِيحَةُ) (وَلَا تَعْجِزْ عَن
نَفْسِكَ) أَي لَا تَجْمَعْ لِنَعِيرِكَ وَتَجْلُ عَن نَفْسِكَ فَلَا تُقَدِّمْ خَيْرًا .
وَقَوْلُ أَعْرَابِيٍّ : أُولَئِكَ قَوْمٌ جَعَلُوا أَمْوَالَهُمْ مَسَادِيلَ لِأَعْرَاضِهِمْ فَالْخَيْرُ
بِهِمْ زَائِدٌ وَالْمَعْرُوفُ لَهُمْ شَاهِدٌ . أَي يَقُونَ أَعْرَاضَهُمْ بِأَمْوَالِهِمْ .
وَقِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ يَسُوقُ مَالًا كَثِيرًا : لِمَنْ هَذَا الْمَالُ . فَقَالَ : اللَّهُ فِي
يَدِي . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ لِرَجُلٍ يَدْعُهُ : إِنَّهُ لَيُعْطِي عَطَاءً مَنْ يَعْلَمُ أَنَّ
اللَّهُ مَادَّتُهُ . وَقَوْلُ آخَرَ : أَمَا بَعْدُ فَعِظِ النَّاسَ بِفِعْلِكَ وَلَا تَعْظِهِمْ
بِقَوْلِكَ وَأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ بِقَدْرِ قُرْبِهِ مِنْكَ . وَخَفَهُ بِقَدْرِ قُدْرَتِهِ عَلَيْكَ .
وَقَالَ آخَرُ : إِنْ شَكَّكَ فِيَّ فَأَسْأَلِ قَلْبَكَ عَنِّي

وَأَعْلَمُ أَنَّ حَمَاعَةً مِنْ مُدَّعِي عِلْمِ الْبَيَانِ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْكَلَامَ
يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ : فَمِنْهُ مَا يَحْسُنُ فِيهِ الْأَيْجَازُ كَالْأَشْعَارِ وَالْمَكَاتِبَاتِ .
وَمِنْهُ مَا يَحْسُنُ فِيهِ التَّطْوِيلُ كَالْخَطَبِ وَالتَّقْلِيدَاتِ وَكُتُبِ الْفُتُوحِ
الَّتِي تُقْرَأُ فِي مَلَأٍ مِنْ عَوَامَةِ النَّاسِ . فَإِنَّ الْكَلَامَ إِذَا طَالَ فِي
مِثْلِ ذَلِكَ أَثَرَ عِنْدَهُمْ وَأَفْهَمَهُمْ وَلَوْ أَقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى الْأَيْجَازِ وَالْإِشَارَةِ
لَمْ يَقَعْ لِأَكْثَرِهِمْ حَتَّى يُقَالَ فِي ذِكْرِ الْحَرْبِ : أَلْتَقَى الْجَمْعَانِ وَطَلَعَنَّ

الْقَرِيقَانِ وَأَشْتَدَّ الْقِتَالُ وَحَمِيَ الْبِصَالُ وَمَا جَرَى هَذَا الْحَجْرِي. وَالْمَذْهَبُ
عِنْدِي فِي ذَلِكَ مَا أَذْكَرُهُ : وَهُوَ أَنَّ فَهْمَ الْعَامَّةِ لَيْسَ شَرْطًا
مُعْتَبَرًا فِي اخْتِيَارِ الْكَلَامِ. لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ شَرْطًا لَوَجَبَ عَلَى قِيَاسِهِ أَنْ
يَسْتَعْمَلَ فِي الْكَلَامِ الْأَلْفَاظَ الْعَامِيَّةَ الْمُبْتَدَأَةَ عِنْدَهُمْ لِيَكُونَ ذَلِكَ
أَقْرَبَ إِلَى فَهْمِهِمْ. لِأَنَّ الْعِلَّةَ فِي اخْتِيَارِ تَطْوِيلِ الْكَلَامِ إِذَا كَانَتْ
فَهْمُ الْعَامَّةِ إِيَّاهُ فَكَذَلِكَ تَجْعَلُ تِلْكَ الْعِلَّةَ بِعَيْنِهَا فِي اخْتِيَارِ الْمُبْتَدَأِ
مِنَ الْكَلَامِ فَإِنَّهُ لَاخِلَافَ فِي أَنَّ الْعَامَّةَ إِلَى فَهْمِهِ أَقْرَبُ مِنْ
فَهْمِ مَا يَقُولُ أَتَبْدَأُهُمْ إِيَّاهُ . وَهَذَا شَيْءٌ مَدْفُوعٌ وَأَمَّا الَّذِي يَجِبُ
تَوْجِيهِهِ وَأَعْتِمَادُهُ فَهُوَ أَنَّ يُسَلِّكَ الْمَذْهَبُ الْقَوْمِ فِي تَرْكِيْبِ الْأَلْفَاظِ
عَلَى أَلْعَانِي بِحَيْثُ لَا تَرِيدُ هَذِهِ عَلَى هَذِهِ مَعَ الْإِيضَاحِ وَالْإِبَانَةِ
وَلَيْسَ عَلَى مُسْتَعْمِلِ ذَلِكَ أَنْ يَفْهَمَ الْعَامَّةُ كَلَامَهُ فَإِنَّ نُورَ الشَّمْسِ
إِذَا لَمْ يَرَهُ الْأَعْمَى لَا يَكُونُ ذَلِكَ نَقْصًا فِي اسْتِنَارَتِهِ وَإِنَّمَا النِّقْصُ فِي
بَصَرِ الْأَعْمَى حَيْثُ لَمْ يَسْتَطِعْ النَّظَرَ إِلَيْهِ :
عَلَى نَحْتِ الْقَوَائِمِ مِنْ مَعَادِنِهَا وَمَا عَلَيَّ بِأَنْ لَا تَفْهَمَ أَلْبَقْرُ
وَحَيْثُ أَتَمَّتْ بِنَا الْقَوْلُ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَانْتَرَجِعْ إِلَى مَا هُوَ
غَرَضًا وَمَهْمُنًا مِنْ الْكَلَامِ عَلَى الْإِيجَازِ وَحَدِّهِ وَأَقْسَامِهِ وَنَوْضِحِ
ذَلِكَ إِيضَاحًا جَلِيًّا وَآثَهُ الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ فَنَقُولُ : حَدُّ الْإِيجَازِ هُوَ دَلَالَةُ
الْفَلْظِ عَلَى الْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهِ . وَالتَّطْوِيلُ هُوَ ضِدُّ ذَلِكَ
وَهُوَ أَنْ يُدَلَّ عَلَى الْمَعْنَى بِفَلْظٍ يَكْفِيكَ بَعْضُهُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ . كَقَوْلِ
الْحَجَّيرِ السَّلُولِيِّ مِنْ آيَاتِ الْحَمَاسَةِ :

طَوَّعُ الشَّنَايَا بِالطَّيَا وَسَابِقُ إِلَى غَايَةٍ مَنِ يَتَّيِدُهَا يُقَدِّمُ
فَصَدْرُ هَذَا أَلْبَيْتِ فِيهِ تَطْوِيلٌ لِحَاجَةِ إِلَيْهِ وَعَجْزُهُ مِنْ مَحَاسِنِ
الْكَلَامِ الْمُتَوَاصِفَةِ . وَمَوْضِعُ التَّطْوِيلِ مِنْ صَدْرِهِ أَنَّهُ قَالَ :
(طَوَّعُ الشَّنَايَا بِالطَّيَا) فَإِنَّ لَفْظَةَ الطَّيَا فَضْلَةٌ لِحَاجَةِ إِلَيْهَا .
وَيَبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو الْأَمْرُ فِيهَا مِنْ وَجْهَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ سَابِقُ
أَهْلُهُ إِلَى مَعَالِي الْأُمُورِ كَمَا قَالَ الْحَجَّاجُ عَلَى الْمُنْبَرِ عِنْدَ وُضُوءِهِ الْعِرَاقِ :
أَنَا ابْنُ جَلَا وَطَّلَاعُ الشَّنَايَا . أَيُّ أَنَا الرَّجُلُ الْمَشْهُورُ السَّابِقُ إِلَى
مَعَالِي الْأُمُورِ . فَإِنَّ أَرَادَ الْعَجَّازُ بِقَوْلِهِ : (طَوَّعُ الشَّنَايَا) مَا أَشْرَفَتْ
إِلَيْهِ فَذَكَرَ الطَّيَا يُفْسِدُ ذَلِكَ الْمَعْنَى لِأَنَّ مَعَالِي الْأُمُورِ لَا يُرْتَقَى
إِلَيْهَا بِالطَّيَا . وَإِنْ أَرَادَ الْوَجْهَ الْآخَرَ وَهُوَ أَنَّهُ كَثِيرُ الْأَسْفَارِ
فَأَخْتِصَّصَهُ الشَّنَايَا بِالذِّكْرِ دُونَ الْأَرْضِ مِنَ الْمَفَاوِزِ وَغَيْرِهَا لَا فَائِدَةَ
فِيهِ . وَعَلَى كِلَا الْوَجْهَيْنِ فَإِنَّ ذِكْرَ الطَّيَا لِحَاجَةِ إِلَيْهِ وَهُوَ
تَطْوِيلٌ بَارِدٌ غَثٌ . فَحَسَّنَ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ مَا يَجْرِي مَجْرَاهُ مِنْ
التَّطْوِيلَاتِ الَّتِي إِذَا أُسْقِطَتْ مِنَ الْكَلَامِ بَقِيَ عَلَى حَالِهِ لَمْ يَتَّعَبَّرْ
شَيْءٌ . وَكَذَلِكَ يَجْرِي الْأَمْرُ فِي الْفَاطِمِ يُوَصَّلُ بِهَا الْكَلَامُ فَتَارَةً
تَحِيٌّ ، لِفَائِدَةٍ وَذَلِكَ قَلِيلٌ وَتَارَةً تَحْيِيٌّ ، لِفَيْدَةٍ فَائِدَةٌ وَذَلِكَ كَثِيرٌ . وَأَكْثَرُ
مَا تَرَدُّ فِي الْأَشْعَارِ لِيُوزَنَ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ الشُّعْرِيَّةُ وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ :
لَعَمْرِي وَلَعَمْرُكَ وَنَحْوُ : أَصْبَحَ وَأَمْسَى وَظَلَّ وَأَضْحَى وَبَاتَ وَأَشْبَاهَ
ذَلِكَ . وَنَحْوُ : يَا صَاحِبِي وَيَا خَلِيلِي وَمَا يَجْرِي هَذَا الْجَوْزِيُّ . فِيمَا جَاءَ
وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ :

أَقْرُوا لَعْرِي لِحْكَمِ السُّيُوفِ وَكَانَتْ أَحَقَّ بِفَضْلِ الْقَضَاءِ
فَإِنْ قَوْلُهُ : (لَعْرِي) زِيَادَةٌ لِأَحَاجَةِ لِلْمَعْنَى إِلَيْهَا وَهِيَ حَشْوٌ
فِي هَذَا الْبَيْتِ لَا فَائِدَةَ فِيهِ إِلَّا إِصْلَاحُ الْوِزْنِ لَا غَيْرُ . الْآثُرَى أَنَهَا
مِنْ بَابِ الْقَسَمِ وَإِنَّمَا يَرِدُ الْقَسَمُ فِي مَوْضِعٍ يُوكِّدُ بِهِ الْمَعْنَى الْمُرَادُ
إِمَّا لِأَنَّهُ يُشَكُّ فِيهِ أَوْ يَمَّا يَعِزُّ وَجُودَهُ أَوْ مَا جَرَى هَذَا التَّجْرِي .
وَهَذَا الْبَيْتُ الشِّعْرِيُّ لَا يَفْتَقِرُ مَعْنَاهُ إِلَى تَوْكِيدِ قَسَمِي إِذْ لَا شَكَّ
أَنَّ السُّيُوفَ حَاصِلَةٌ وَأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يُعْرِئُ لِحْكَمِهَا وَيَذَعِنُ لِطَاعَتِهَا .
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ أَيْضًا :

إِذَا أَنَا لَمْ أَلَمْ عَثَرَاتِ دَهْرٍ بُلِيَّتُ بِهِ الْعُدَاةَ فَمَنْ أَلُومُ
قَوْلُهُ : (الْعُدَاةُ) زِيَادَةٌ لِأَحَاجَةِ لِلْمَعْنَى إِلَيْهَا لِأَنَّهُ يَتِمُّ بِدُونِهَا
لِأَنَّ عَثَرَاتِ الدَّهْرِ لَمْ تَنْهَهُ الْعُدَاةَ وَلَا الْعَيْشِيَّ وَإِنَّمَا نَأْتَتْ وَنَيْلَهَا أَيَّاهُ
لَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ فِي زَمَنِ مِنَ الْأَزْمِنَةِ كَأَنَّمَا مَا كَانَ وَلَا حَاجَةَ إِلَى
تَعْيِينِهِ بِالذِّكْرِ . وَعَلَى هَذَا وَرَدَ قَوْلُ التَّجْرِي :

مَا أَحْسَنَ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنهَا يَا صَاحِبِي إِذَا مَضَتْ لَمْ تُرْجِعْ
قَوْلُهُ : (يَا صَاحِبِي) زِيَادَةٌ لِأَحَاجَةِ بِالْمَعْنَى إِلَيْهَا إِلَّا أَنهَا
وَرَدَتْ لِتَضْحِيحِ الْوِزْنِ لَا غَيْرُ . وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الَّتِي تَرِدُ فِي الْآيَاتِ
الشِّعْرِيَّةِ لِتَضْحِيحِ الْوِزْنِ لَا عَيْبَ فِيهَا . لِأَنَّا لَوْ عَيَّبْنَا عَلَى الشُّعْرَاءِ
لَتَحَجَّرْنَا عَلَيْهِمْ وَضَيَّقْنَا الْوِزْنَ وَيُضْطَرُّ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ إِلَى مِثْلِ
ذَلِكَ لَكِنْ إِذَا وَرَدَتْ فِي الْكَلَامِ الْمَثُورِ فَإِنَّهَا إِنْ وَرَدَتْ حَشْوًا
وَلَمْ تَرِدْ لِفَائِدَةٍ كَانَتْ عَيْبًا . وَقَدْ تَرِدُ فِي الْآيَاتِ الشِّعْرِيَّةِ وَيَكُونُ

وَرُودُهَا لِفَائِدَةٍ . . . فَأَعْلَمَ أَيُّهَا النَّاطِرُ فِي كِتَابِي هَذَا أَنَّ التَّطْوِيلَ
هُوَ زِيَادَاتُ الْأَلْفَاطِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعْنَى وَمَهْمَا امْتَكَنَكَ حَذْفُ
شَيْءٍ مِنَ اللَّفْظِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى فَإِنَّ ذَلِكَ اللَّفْظَ
هُوَ التَّطْوِيلُ بِعَيْنِهِ . وَأَمَّا الْأِيحَازُ فَقَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّهُ دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى
الْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرِيدَ عَلَيْهِ . وَهُوَ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ : (أَحَدُهُمَا)
الْإِيحَازُ بِالْحَذْفِ وَهُوَ مَا يُحْذَفُ مِنْهُ الْمَفْرَدُ وَالْجُمْلَةُ لِدَلَالَةِ فَحْوَى
الْكَلَامِ عَلَى الْحَذْفِ وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِيمَا زَادَ مَعْنَاهُ عَلَى لَفْظِهِ .
(وَالْقِسْمُ الْآخَرُ) مَا لَا يُحْذَفُ مِنْهُ شَيْءٌ وَهُوَ ضَرْبَانِ : (أَحَدُهُمَا)
مَا سَاوَى لَفْظُهُ مَعْنَاهُ وَيُسَمَّى التَّقْدِيرَ . (وَالْآخَرُ) مَا زَادَ مَعْنَاهُ
عَلَى لَفْظِهِ وَيُسَمَّى الْقَصْرَ . وَأَعْلَمَ أَنَّ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ الَّذِي هُوَ الْأِيحَازُ
بِالْحَذْفِ يُتَنَبَّهُ لَهُ مِنْ غَيْرِ كَثِيرٍ كَلْفَةٍ فِي اسْتِحْرَاجِهِ لِمَكَانِ الْحَذْفِ
وَمِنْهُ . وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي فَإِنَّ التَّنَبُّهُ لَهُ عَسْرٌ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى فَضْلِ
تَأَمُّلٍ وَطُولِ فِكْرَةٍ لِخَفَاءِ مَا يُسْتَدَلُّ عَلَيْهِ وَلَا يَسْتَسْبِطُ ذَلِكَ إِلَّا
مَنْ رَسَتْ قَدَمُهُ فِي مُمَارَسَةِ عِلْمِ الْبَيَانِ وَصَارَ لَهُ خَلِيقَةٌ وَمَلَكَةٌ .
وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا عَلمَ هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ بِعِلَامَةٍ وَلَا قَيْدَهُمَا بِقَيْدٍ . . .
فَنَقُولُ أَمَّا الْأِيحَازُ بِالْحَذْفِ فَإِنَّهُ عَجِيبُ الْأَمْرِ شَيْبُهُ بِالسَّحْرِ وَذَلِكَ
أَنَّكَ تَرَى فِيهِ تَرَكَ الذِّكْرَ أَفْصَحَ مِنَ الذِّكْرِ وَالصَّمْتُ عَنِ
الْإِفَادَةِ أَزِيدَ لِلْإِفَادَةِ وَتَجِدُكَ أَنْطَقَ مَا تَكُونُ إِذَا لَمْ تَنْطِقْ وَأَتَمَّ
مَا تَكُونُ مُبَيَّنًّا إِذَا لَمْ تُبَيِّنْ وَهَذِهِ جُمْلَةٌ تُسَكِّرُهَا حَتَّى تُحْبِرَ وَتَدْفَعُهَا
حَتَّى تَنْظُرَ . وَالْأَعْلَى فِي الْحَذْفِ جَمِيعًا عَلَى اخْتِلَافِ ضَرْبِهَا

أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَحذُوفِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ
دَلِيلٌ عَلَى الْمَحذُوفِ فَإِنَّهُ لَعَرُوفٌ مِنَ الْحَدِيثِ لَا يَجُوزُ بِوَجْهِهِ وَلَا سَبَبٍ .
وَمِنْ شَرَطِ الْمَحذُوفِ فِي حُكْمِ الْبَلَاغَةِ أَنَّهُ مَتَى أُظْهِرَ صَارَ
الْكَلَامُ إِلَى شَيْءٍ غَثٍ لَا يُنَاسِبُ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَوَّلًا مِنَ الْإِطْلَاقِ
وَالْحُسْنِ وَقَدْ يَظْهَرُ الْمَحذُوفُ بِالْإِعْرَابِ كَقَوْلِنَا: أَهْلًا وَسَهْلًا. فَإِنَّ
نَصَبَ الْأَهْلِ وَالسَّهْلِ يَدُلُّ عَلَى نَاصِبِ مَحذُوفٍ وَلَيْسَ هَذَا مِنْ
الْحُسْنِ مَا لِلَّذِي لَا يَظْهَرُ بِالْإِعْرَابِ وَإِنَّمَا يَظْهَرُ بِالنَّظَرِ إِلَى تَمَامِ
الْمَعْنَى كَقَوْلِنَا: فُلَانٌ يَحُلُّ وَيَعْقِدُ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَظْهَرُ الْمَحذُوفُ بِهِ
بِالْإِعْرَابِ وَإِنَّمَا يَظْهَرُ بِالنَّظَرِ إِلَى تَمَامِ الْمَعْنَى أَيَّ إِنَّهُ يَحُلُّ الْأُمُورَ
وَيَعْقِدُهَا. وَالَّذِي يَظْهَرُ فِي الْإِعْرَابِ يَقَعُ فِي الْمَفْرَدَاتِ مِنَ الْمَحذُوفَاتِ
كَثِيرًا وَالَّذِي لَا يَظْهَرُ بِالْإِعْرَابِ يَقَعُ فِي الْجُمَلِ مِنَ الْمَحذُوفَاتِ
كَثِيرًا

البحث السادس

في المساواة

(عن كتاب الصناعتين باختصار)

(راجع صفحة ٧٥ من علم الادب)

الْمَسَاوَاةُ هِيَ أَنْ تَكُونَ الْمَعَانِي بِقَدْرِ الْأَلْفَاظِ وَالْأَلْفَاظُ بِقَدْرِ
الْمَعَانِي لَا يَزِيدُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَهُوَ الْمَذْهَبُ الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ الْإِيجَازِ
وَالْإِطْبَاقِ وَإِنَّهُ أَسَارَةُ الْقَائِلِ بِقَوْلِهِ: كَانَ الْفَاظَةُ قَوْلًا لِمَعَانِيهِ

أَيُّ لَا يَزِيدُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ . فَمَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ : لَا تَرَالُ
أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ تَرَ الْأَمَانَةَ مَغْنَمًا وَالزُّكَاةَ مَغْرَمًا . وَقَوْلُهُ : إِيَّاكَ
وَالْمَشَاوِرَةَ فَإِنَّهَا تُبَيِّتُ الْغُرَّةَ وَتُخَيِّبُ الْعِزَّةَ . وَمِنْ أَلْفَاظِ هَذِهِ
الْفُضُولِ مَا كَانَتْ مَعَانِيهِ أَكْثَرُ مِنَ الْأَفَاظِ وَإِنَّمَا يُكْرَهُ تَمَيُّزُهَا كِرَاهَةً
الْإِطَالَةِ . وَمِنْ نَثْرِ الْكِتَابِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ : سَأَلْتُ عَنْ خَيْرِي وَأَنَا
فِي عَافِيَةٍ لَا عَيْبَ فِيهَا إِلَّا فَقْدَكَ وَرِنْعَةَ لَا مَزِيدَ فِيهَا إِلَّا بِكَ . وَقَوْلُهُ :
عَلَّمْتَنِي نَبُوَّتَكَ سَأَوْتُكَ وَأَسَلَدَنِي يَا بِي مِنْكَ إِلَى الصَّبْرِ عَشْكَ :
وَقَوْلُهُ : فَحَفِظَ اللَّهُ التَّعْمَةَ عَلَيْكَ وَفِيكَ وَتَوَلَّى إِصْلَاحَكَ وَالْإِصْلَاحَ
إِلَيْكَ وَأَجَزَلَ مِنْ لَخَيْرِ حَظِّكَ وَأَحْلَطَ مِنْكَ وَمَنْ عَلَيْكَ وَعَلَيْنَا بِكَ .
وَقَالَ آخَرُ يَدُسُّ مِنْ صِلَاحِكَ بِي وَأَخَافُ فَسَادِي بِكَ وَقَدْ أَطْنَبُ
فِي دَمِ الْحِمَارِ مَنْ شَبَّكَ بِهِ . وَمِنْ الْمَنْظُومِ قَوْلُ طَرَقَةَ :

سَتَبِدِي لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُرَوِّدْ
وَقَوْلُ الْآخَرِ :

تَهْدَا الْأُمُورُ بِأَهْلِ الرَّأْيِ مَا صَلَحَتْ فَإِنْ تَأَبَّتْ فَبِالْأَشْرَارِ تَتَقَادُ
وَقَوْلُ الْآخَرِ :

أَمَّا الَّذِي يُخَصِّصُهُمْ فَمُكَثَّرٌ أَمَّا الَّذِي يُطْرِبُهُمْ فَمُقَلِّلٌ
وَقَوْلُ الْآخَرِ :

أَهَابُكَ إِجْلَالًا وَمَا بِكَ قُدْرَةٌ عَلَيَّ وَلَكِنْ مِنْ عَيْنِ حَيْبِهَا
وَمَا هَجَرْتُكَ النَّفْسُ أَنَّكَ عِنْدَهَا قَلِيلٌ وَلَكِنْ قَلَّ مِنْكَ نَصِيْبُهَا

البحث السابع

في الاطناب

(من كتاب الصناعتين للمسكوي)

(راجع صفحة ٧٦ من علم الادب)

قَالَ أَصْحَابُ الْأِطْنَابِ: الْمُنْطِقُ إِنَّمَا هُوَ بَيَانٌ وَأَلْبِيَانٌ لَا يَكُونُ
إِلَّا بِإِشْبَاعٍ وَالشِّقْمَاءُ لَا يَقَعُ إِلَّا بِالْإِقْتِنَاعِ . وَأَفْضَلُ الْكَلَامِ أَيْبُنُهُ
وَأَيْبُنُهُ أَشَدُّ إِحَاطَةً بِالْمَعَانِي وَلَا يُحَاطُ بِالْمَعَانِي إِحَاطَةً تَامَةً إِلَّا
بِالْأَسْتِثْصَاءِ . وَالْإِيحَازُ لِلْحَوَاصِّ وَالْأِطْنَابُ مُشْتَرِكٌ فِيهِ لِحَاصَّةٍ وَالْعَامَّةُ
وَالْعَبِيُّ وَالْقَطِينُ وَالرَّيْضُ وَالْمُرْتَضُ وَلَمَعْنَى مَا أُطِيلَتِ الْكُتُبُ
السُّلْطَانِيَّةُ فِي إِفْهَامِ الرَّعَايَا . وَالْقَوْلُ الْقَصْدُ أَنَّ الْإِيحَازَ وَالْأِطْنَابَ
يُحْتَاجُ إِلَيْهِمَا فِي جَمِيعِ الْكَلَامِ وَكُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
مَوْضِعٌ فَالْحَاجَةُ إِلَى الْإِيحَازِ فِي مَوْضِعِهِ كَالْحَاجَةُ إِلَى الْأِطْنَابِ فِي مَكَانِهِ .
فَمَنْ أَرَادَ التَّدْيِيرَ فِي ذَلِكَ عَنْ وَجْهِهِ فَاسْتَعْمَلَ الْأِطْنَابَ فِي مَوْضِعِ
الْإِيحَازِ وَاسْتَعْمَلَ الْإِيحَازَ فِي مَوْضِعِ الْأِطْنَابِ أَخْطَأَ . كَمَا رَوَى عَنْ
جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ مَعَ عَجْبِهِ بِالْإِيحَازِ : مَتَى كَانَ الْإِيحَازُ أَبْلَغَ
كَانَ الْأِطْنَابُ عِيًّا وَمَتَى كَانَتِ الْكِتَابَةُ فِي مَوْضِعِ الْأِطْنَابِ
كَانَ الْإِيحَازُ تَقْصِيرًا . وَأَمْرًا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى أَثْنَيْنِ أَنْ يَكْتُبَا كِتَابًا
وَاحِدًا فِي مَعْنَى وَاحِدٍ فَاطَّلَ أَحَدُهُمَا وَأَخْتَصَرَ الْآخَرُ . فَقَالَ لِلْمُخْتَصِرِ
وَقَدْ نَظَرَ فِي كِتَابِهِ : مَا أَرَى مَوْضِعَ مَزِيدٍ . وَقَالَ لِلْمُطِيلِ : مَا

أَرَى مَوْضِعَ نُقْصَانٍ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْبَلَاغَةُ الْإِيحَازُ فِي غَيْرِ عَجْزٍ
وَالْإِطْنَابُ فِي غَيْرِ خَطَلٍ . وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ الْكُتُبَ الصَّادِرَةَ عَنْ
السَّلَاطِينِ فِي الْأُمُورِ الْجَسِيمَةِ وَالْفَتْوحِ الْجَلِيلَةِ وَتَفْخِيمِ التَّعَمُّمِ الْحَادِثَةِ
أَوْ التَّرْغِيبِ فِي الطَّاعَةِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ . سَبِيلُهَا أَنْ تَكُونَ
مُشَبَّعَةً مُسْتَقْصَاةً تَمَلُّ الصُّدُورَ وَتَأْخُذُ بِجَمَاعِ الْقُلُوبِ . فَالْإِطْنَابُ
بَلَاغَةٌ وَالتَّطْوِيلُ عَيٌّْ . لِأَنَّ التَّطْوِيلَ بِمَثَرَةٍ سُلُوكٌ مَا يَبْعُدُ جَهْلًا بِمَا
يَقْرُبُ . وَالْإِطْنَابُ بِمَثَرَةٍ سُلُوكٌ طَرِيقٌ بَعِيدٌ تَرَاهُ يَحْتَوِي عَلَى زِيَادَةٍ
فَائِدَةٍ . وَقَالَ الْحَلِيلُ : يُخْتَصَرُ الْكِتَابُ لِيُحْفَظَ وَيَبْسَطَ لِيُفْهَمَ .
وَقِيلَ لِأَبِي عَمْرٍو أَيْنَ الْعَلَاءُ هَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تُطِيلُ . قَالَ : نَعَمْ
كَانَتْ تُطِيلُ لِيَسْمَعَ مِنْهَا وَتُوجِزُ لِيُحْفَظَ عَنْهَا . وَالْإِطْنَابُ إِذَا لَمْ يَكُنْ
مِنْهُ بُدٌّ إِيْحَازٌ وَهُوَ فِي الْمَوَاعِظِ خَاصَّةً مُحَمَّدٌ كَمَا أَنَّ الْإِيحَازَ فِي
الْأَفْهَامِ مُحَمَّدٌ مَمْدُوحٌ . وَالْمَوْعِظَةُ كَقَوْلِهِ : أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ
يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ . أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ
بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا
الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ . فَتَكَرِيرُ مَا كَرَّرَ مِنَ الْأَلْفَاظِ هَاهُنَا فِي غَايَةِ حُسْنِ
الْمَوْقِعِ . وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ : مَتَى يُجْتَنَبُ إِلَى الْإِكْتِسَابِ . قَالَ : إِذَا عَظَّمَ
الْحُطْبُ وَأَنْشَدَ :

صَوْتُ إِذَا مَا الدَّهْرُ زَيْنَ أَهْلَهُ وَفَتَاكُ أَبْكَارِ الْكَلَامِ الْحَبَّارِ
وَقَالَ آخَرُ :

رَمُونَ بِالْحُطْبِ الطَّوَالِ وَتَارَةً وَحِي الْمَلَا حِظِ خَشْيَةَ الرُّقَبَاءِ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

إِذَا مَا أُنْتَدَى خَاطِبًا لَمْ يُقَلِّ لَهْ أَطْلَلِ الْقَوْلَ أَوْ قَصِرَ
طَيِّبٌ بِدَاءِ فُنُونِ الْكَلَامِ لَمْ يَغِي يَوْمًا وَلَمْ يَهْدِرِ
فَإِنْ هُوَ أَطَابَ فِي خُطْبَةٍ قُضِيَ الْمَطِيلُ عَلَى الْقَصْرِ
وَأِنْ هُوَ أَوْجَزَ فِي خُطْبَةٍ قُضِيَ لِلسُّقْلِ عَلَى الْمَكْثَرِ
وَوَجَدَ النَّاسَ إِذَا خَطَبُوا فِي الصُّلْحِ بَيْنَ الْمَشَائِرِ أَطَالُوا . وَإِذَا
أَنْشَدُوا الشُّعْرَ بَيْنَ السِّمَاطِينَ فِي مَدِيحِ الْمُلُوكِ أَطْنَبُوا . وَالْإِطَالَةُ
وَالْإِطْنَابُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ إِيجَازٌ . وَقِيلَ لِقَيْسِ بْنِ خَارِجَةَ : مَا
عِنْدَكَ فِي حَمَالَاتِ دَاحِسٍ . قَالَ : عِنْدِي قَرَى كُلِّ نَازِلٍ وَرَضَى كُلِّ
سَاحِطٍ وَخُطْبَةٌ مِنْ لَدُنِّ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ أَمْرٌ فِيهَا
بِالتَّوَاضُلِ وَأَنْهَى عَنِ التَّقَاطُعِ . فَقِيلَ لِأَبِي يَعْقُوبَ الْخُرَيْمِيِّ : هَلَّا
أَكْتَمْتَنِي بِقَوْلِهِ : أَمْرٌ فِيهَا بِالتَّوَاضُلِ فَقَالَ : وَأَنْهَى عَنِ التَّقَاطُعِ .
قَالَ : أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْكِنَايَةَ وَالتَّعْرِيفَ لَا تَعْمَلُ عَمَلِ الْإِطْنَابِ
وَالتَّكْشِيفِ . وَقَدْ رَأَيْنَا فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ : إِذَا خَاطَبَ الْعَرَبَ وَالْأَعْرَابَ
أَخْرَجَ الْكَلَامَ مُخْرَجَ الْإِشَارَةِ . وَإِذَا خَاطَبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْحَى
عَنهُمْ جَعَلَ الْكَلَامَ مَبْسُوطًا . وَقُلْ مَا تَجِدُ قِصَّةَ لِبْنِي إِسْرَائِيلَ فِي
الْقُرْآنِ الْأَمْطُولَةَ مَشْرُوحَةً وَمُكَرَّرَةً فِي مَوَاضِعِ مُعَادَةٍ لِبُعْدِ
قَهْرِهِمْ وَتَأَخُّرِ مَعْرِفَتِهِمْ . وَكَلَامُ الْقَضِيحَاءِ إِنَّمَا هُوَ شَوْبُ الْإِيجَازِ
بِالْإِطْنَابِ . وَالْقَضِيحُ الْعَالِي مَا دُونَ ذَلِكَ مِنْ الْقَضِيحِ الْمُتَوَسِّطِ
إِيسْتِدْلًا بِالْقَضِيحِ عَلَى الْعَالِيِ وَبِالْجُرْحِ السَّامِعِ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ فَيَزِدَادُ

نَشَاطُهُ وَتَتَوَفَّرُ رَغْبَتُهُ فَيَتَصَرَّفُوا فِي وُجُوهِ الْكَلَامِ إِيجَازِهِ وَإِطْنَانِهِ
حَتَّى اسْتَعْمَلُوا التَّكْرَارَ لِتَوْكِيدِ الْقَوْلِ لِلسَّامِعِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ
وَفِي فَصِيحِ الشِّعْرِ مِنْهُ شَيْءٌ كَثِيرٌ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ : كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ
ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ . وَقَدْ جَاءَ وَمِثْلُ ذَلِكَ عَنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ .
قَالَ مُهَاجِرٌ :

عَلَى أَنْ لَيْسَ عَدْلًا مِنْ كَلِّبِ
فَكَرَّرَهَا فِي أَكْثَرِ مِنْ عِشْرِينَ بَيْتًا . وَهَكَذَا قَوْلُ الْحَرِثِ
أَبْنِ عَبَّادٍ :

قَرَبًا مَرَبُطَ النِّعَامَةِ مِنِّي
كَرَّرَهَا فِي أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ هَذَا لَمَّا كَانَتْ الْحَاجَةُ إِلَى تَكْرِيرِهَا
مَاسَّةً وَالضَّرُورَةُ إِلَيْهِ دَاعِيَةً لِعِظَمِ الْحُطْبِ وَشِدَّةِ مَوْقِعِ الْفَبِيْعَةِ فَهَذَا
يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الْأِطْنَانَ فِي مَوْضِعِهِ عِنْدَهُمْ مُسْتَحْسَنٌ . كَمَا أَنَّ
الْإِيجَازَ فِي مَكَانِهِ مُسْتَحَبٌّ وَلَا بُدَّ لِلْكَاتِبِ فِي أَكْثَرِ أَنْوَاعِ
مُكَاتَبَاتِهِ مِنْ شُعْبَةٍ مِنَ الْأِطْنَانِ يَسْتَعْمِلُهَا إِذَا أَرَادَ الْمُرَاجَعَةَ بَيْنَ
الْفَضْلَيْنِ وَلَا يُعَاقِبُ ذَلِكَ مِنْهُ . وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَكْتُبَ عَظَمَتَ نِعْمَتِهِ
عَلَيْهِ وَتَظَاهَرَ إِحْسَانًا لَدَيْهِ فَيَكُونُ الْفَضْلُ الْأَخِيرُ دَاخِلًا فِي مَعْنَاهُ
فِي الْفَضْلِ الْأَوَّلِ وَهُوَ مُسْتَحْسَنٌ لَا يَعْيبُهُ أَحَدٌ . وَلَمَّا أُحِيطَ بِرَوَانِ
قَالَ خَادِمُهُ بَاسِلٌ : مَنْ أَغْفَلَ الْقَلِيلَ حَتَّى يَكْثُرَ وَالصَّغِيرَ حَتَّى يَكْبُرَ
وَالْحَفِيَّ حَتَّى يَظْهَرَ أَعَابَهُ مِثْلُ هَذَا . وَهَذَا كَلَامٌ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ
وَإِنْ كَانَ مَعْنَى الْفَضْلَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ دَاخِلًا فِي الْفَضْلِ الْأَوَّلِ .

وَهَكَذَا قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ حَبِيبِ بْنِ أَوْسٍ :
رُبَّ خَفْضٍ تَحْتَ السَّرَى وَعَنَاءٍ مِنْ عَنَاءٍ وَنَضْرَةٍ مِنْ شُحُوبٍ
وَالْعَنَاءُ دَاخِلٌ فِي الْخَفْضِ وَالْعَنَاءُ دَاخِلٌ فِي السَّرَى . وَهَذَا يَدُلُّ
عَلَى أَنَّ مُعْظَمَ الْمَدَارِ فِي الْبَلَاغَةِ عَلَى تَحْسِينِ اللَّفْظِ لِأَنَّ الْمَعَانِي إِذَا
دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ هَذَا الضَّرْبُ مِنَ الدُّخُولِ وَكَانَتْ الْأَلْفَاظُ
مُخْتَارَةً حَسَنَ الْكَلَامِ . وَإِذَا كَانَتْ الْمَعَانِي مُرْتَبَةً حَسَنَةً وَالْمَعَارِضُ
سَيِّئَةً كَانَ الْكَلَامُ مُرْدُودًا فَأَعْتَمِدَ عَلَى مَا مَثَلَتْهُ لَكَ وَقَسَّ عَلَيْهِ

البحث الثامن

في مواقع الاطناب

(من المثل السائر لابن الاثير باختصار وتصرف)

هَذَا النَّوعُ مِنَ الْكَلَامِ أَنْعَمَتْ نَظْرِي فِيهِ وَفِي التَّكْرِيرِ
وَفِي التَّطْوِيلِ فَلَمَّ كَتَبْتُ حِزَّةَ الشَّبَّهِ بَيْنَهُمَا طَوِيلًا . ثُمَّ وَجَدْتُهُ أَنَّهُ
ضَرْبٌ مُفْرَدٌ بِرَأْسِهِ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ . لِأَنَّ مِنَ التَّأَكِيدِ مَا
يَتَعَلَّقُ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأَخِيرِ كَمَا مَرَّ وَهَذَا الضَّرْبُ الَّذِي هُوَ الْإِطْنَابُ
لَيْسَ كَذَلِكَ . وَرَأَيْتُ عُلَمَاءَ الْبَيَانِ قَدِ اخْتَلَفُوا فِيهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَحَقَّهُ
بِالتَّطْوِيلِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْإِيجَازِ وَهُوَ عِنْدَهُ قِسْمٌ غَيْرُهُ فَأَخْطَأَ مِنْ
حَيْثُ لَا يَذَرِي كَأَبِي هِلَالٍ الْعَسْكَرِيِّ وَالتَّلَاغِينِي حَتَّى أَنَّهُ قَالَ :
إِنَّ كُتُبَ الْفُتُوحِ وَمَا جَرَى مَجْرَاهَا يَمَّا يُقْرَأُ عَلَى عَوَامِ النَّاسِ يَبْغِي
أَنْ تَكُونَ مُطَوَّلَةً مُطْنَبًا فِيهَا . وَهَذَا الْقَوْلُ فَاسِدٌ لِأَنَّهُ إِنْ عَنَى

بِذَلِكَ أَنَّهَا تَكُونُ ذَاتَ مَعَانٍ مُتَعَدِّدَةٍ قَدْ اسْتَقْصِي فِيهَا شَرْحُ تِلْكَ
أَحَادِيثِهِ مِنْ قَطْعٍ أَوْ غَيْرِهِ فَذَلِكَ مُسَلَّمٌ . وَإِنْ عَنَى بِذَلِكَ أَنَّهَا
تَكُونُ مُكَرَّرَةً أَلْمَعَانِي مُطَوَّلَةً أَلْأَلْفَاظِ قُضَا لِإِفْهَامِ الْعَامَّةِ فَهَذَا
غَيْرُ مُسَلَّمٍ . وَهُوَ بِمَا لَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ مِنْ عِنْدِهِ أَدْنَى مَعْرِفَةٍ بِعِلْمِ
الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ . وَعَلَى هَذَا فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ الْكُتُبُ جَمِيعًا بِمَا
يُقْرَأُ عَلَى عَوَامِ النَّاسِ وَخَوَاصِهِمْ ذَاتَ أَلْفَاظٍ سَهْلَةٍ مَفْهُومَةٍ . وَكَذَلِكَ
الْأَشْعَارُ وَالْخُطَبُ وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ بِخُجُوعِهِ عَنْ هَذَا
الْقَنْ . وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ الْأَطْنَابَ لَا يَخْتَصُّ بِهِنَّ عَوَامُ النَّاسِ وَإِنَّمَا هُوَ
لِخَوَاصِّ كَمَا هُوَ لِلْعَوَامِ . وَسَائِيْنُ حَقِيقَتُهُ وَأَحَقُّ الْقَوْلِ فِيهِ بِحَيْثُ
تُرْوَى الشُّبُهَةُ الَّتِي خَبَطَ أَرْبَابُ عِلْمِ الْبَيَانِ مِنْ أَجْلِهَا وَقَالُوا أَقْوَالًا
لَا تُعْرَبُ عَنْ فَائِدَةٍ . وَالَّذِي عِنْدِي فِيهِ : أَنَّهُ إِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْأَسْمَاءِ
وَأَشْتَقَّاقِهَا وَجَدْنَا هَذَا الْأَنْمَ مُنَاسِبًا لِاسْمَاءِ هُوَ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ
مَأْخُودٌ (مِنْ أَطْنَبَ فِي الشَّيْءِ) إِذَا بَالَعَ فِيهِ . وَيُقَالُ : أَطْنَبَتِ الزَّرِيحُ
إِذَا أَشْتَدَّتْ فِي هُبُوبِهَا . وَأَطْنَبَ فِي السَّيْرِ إِذَا أَشْتَدَّ فِيهِ . وَعَلَى
هَذَا فَإِنَّ حَمَلَهُ عَلَى مُقْتَضَى اسْمِهِ كَانَ مَعْنَاهُ الْمُبَالَغَةُ فِي إِيرَادِ
الْمَعَانِي . وَهَذَا لَا يَخْتَصُّ بِنَوْعٍ وَاحِدٍ مِنْ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْبَيَانِ وَإِنَّمَا
يُوجَدُ فِيهَا جَمِيعًا إِذَا مَا مِنْ نَوْعٍ مِنْهَا إِلَّا وَيُمْكِنُ الْمُبَالَغَةُ فِيهِ . وَإِذَا
كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ يُفْرَدَ هَذَا النَّوعُ مِنْ بَيْنِهَا وَلَا يُتَحَقَّقُ
إِفْرَادُهُ إِلَّا بِذِكْرِ حَدِيثِهِ الدَّالِّ عَلَى حَقِيقَتِهِ . وَالَّذِي يُحَدِّثُ بِهِ أَنْ
يُقَالُ : هُوَ زِيَادَةُ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى لِغَائِدَةٍ فَهَذَا حَدُّهُ الَّذِي يُمَيِّزُهُ

عَنِ التَّطْوِيلِ إِذِ التَّطْوِيلُ هُوَ زِيَادَةُ اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى لِغَيْرِ فَائِدَةٍ .
وَأَمَّا التَّكْرِيرُ فَإِنَّهُ دَلَالَةٌ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى مُرَدِّدًا كَقَوْلِكَ لِمَنْ
تَسْتَدْعِيهِ : أَسْرِعْ أَسْرِعْ . فَإِنَّ الْمَعْنَى مُرَدِّدٌ وَاللَّفْظُ وَاحِدٌ . وَالتَّكْرِيرُ
جُزْءٌ مِنَ الْإِطْنَابِ وَهُوَ أَحْصُ مِنْهُ فَيُقَالُ حِينَنْدُ : إِنْ كُلَّ تَكْرِيرٍ
يَأْتِي لِفَائِدَةٍ فَهُوَ إِطْنَابٌ وَلَيْسَ كُلُّ إِطْنَابٍ تَكْرِيرًا يَأْتِي لِفَائِدَةٍ .
وَأَمَّا الَّذِي يَأْتِي مِنَ التَّكْرِيرِ لِغَيْرِ فَائِدَةٍ فَهُوَ جُزْءٌ مِنَ التَّطْوِيلِ وَهُوَ
أَحْصُ مِنْهُ . فَيُقَالُ حِينَنْدُ : إِنْ كُلَّ تَكْرِيرٍ يَأْتِي لِغَيْرِ فَائِدَةٍ تَطْوِيلٌ
وَلَيْسَ كُلُّ تَطْوِيلٍ تَكْرِيرًا يَأْتِي لِغَيْرِ فَائِدَةٍ . وَكُنْتُ قَدَّمْتُ الْقَوْلَ
فِي بَابِ الْإِيحَازِ بِأَنَّ الْإِيحَازَ هُوَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ
زِيَادَةٍ عَلَيْهِ . وَإِذَا تَقَرَّرَتْ هَذِهِ الْخُدُودُ الثَّلَاثَةُ أَلْشَارُ إِلَيْهَا فَإِنَّ
مِثَالَ الْإِيحَازِ وَالْإِطْنَابِ وَالتَّطْوِيلِ مِثَالُ مَقْصِدِ يُسَلِّكُ إِلَيْهِ فِي
ثَلَاثَةِ طُرُقٍ : فَالْإِيحَازُ هُوَ أَقْرَبُ الطَّرِيقِ الثَّلَاثَةِ إِلَيْهِ وَالْإِطْنَابُ
والتَّطْوِيلُ هُمَا الطَّرِيقَانِ الْمُتَسَاوِيَانِ فِي الْبُعْدِ إِلَيْهِ . إِلَّا أَنَّ طَرِيقَ
الْإِطْنَابِ تَشْتَبِلُ عَلَى مَنزِهِ مِنَ الْمَسَازِهِ لَا يُوجَدُ فِي طَرِيقِ التَّطْوِيلِ
وَالْإِطْنَابُ يُوجَدُ تَارَةً فِي الْجُمْلَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْكَلَامِ وَيُوجَدُ تَارَةً
فِي الْجُمْلِ الْمُتَعَدِّدَةِ وَالَّذِي يُوجَدُ فِي الْجُمْلِ الْمُتَعَدِّدَةِ أَبْلَغُ لِاتِّسَاعِ
الْحِجَالِ . وَعَلَى هَذَا فَإِنَّهُ بِجُمْلَتِهِ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ : (الْقِسْمُ الْأَوَّلُ)
الَّذِي يُوجَدُ فِي الْجُمْلَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْكَلَامِ وَهُوَ يَرِدُ حَقِيقَةً وَجَجَازًا .
أَمَّا (الْحَقِيقَةُ) فَمِثْلُ قَوْلِهِمْ : رَأَيْتُهُ بِعَيْنِي وَقَبَضْتُهُ بِيَدِي وَوَطِئْتُهُ
بِقَدَمِي وَذُقْتُهُ بِفَمِي . وَكُلُّ هَذَا يَظُنُّ الظَّانُّ أَنَّهُ زِيَادَةٌ لَا حَاجَةَ

إِلَيْهَا وَيَقُولُ : إِنَّ الرُّؤْيَا لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْعَيْنِ وَالْقَبْضَ لَا يَكُونُ
إِلَّا بِالْيَدِ وَالْوَطْءَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْقَدَمِ وَالذَّوْقَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْقَمِّ .
وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ بَلْ هَذَا يُقَالُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَعْظُمُ مِثَالُهُ وَيَعِزُّ
الْوُضُوعُ إِلَيْهِ فَيُوكَّدُ الْأَمْرُ فِيهِ عَلَى هَذَا أَلَوْجِهٍ دَلَالَةٌ عَلَى نَيْلِهِ
وَالْحُصُولِ عَلَيْهِ . وَأَمَّا مَا جَاءَ مِنْهُ (عَلَى سَبِيلِ الْحِجَازِ) فَقَوْلُهُ : فَإِنَّهَا
لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ . فَقَائِدَةٌ
ذِكْرُ الصُّدُورِ هَهُنَا أَنَّهُ قَدْ تُعْرَفُ وَعُلِمَ أَنَّ الْعَمَى عَلَى الْحَقِيقَةِ
مَكَانُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ أَنْ تَصَابَ الْحَدَقَةُ بِمَا يَطْمِسُ نُورَهَا . وَأَسْتَعْمَالُهُ
فِي الْقَلْبِ تَشْبِيهُ وَمِثْلٌ فَلَمَّا أُرِيدَ إِثْبَاتُ مَا هُوَ خِلَافُ الْمُنْتَعَارِ
مِنْ نِسْبَةِ الْعَمَى إِلَى الْقُلُوبِ حَقِيقَةً وَتَقْيُّهُ عَنِ الْأَبْصَارِ أَحْتَاجَ هَذَا
الْأَمْرَ إِلَى زِيَادَةِ تَصَوُّرٍ وَتَعْرِيفٍ لِيَتَقَرَّرَ أَنَّ مَكَانَ الْعَمَى إِنَّمَا هُوَ
الْقُلُوبُ لَا الْأَبْصَارُ . وَهَذَا مَوْضِعٌ مِنْ عِلْمِ الْبَيَانِ كَثِيرَةٌ مَحَاسِنُهُ
وَإِفْرَةُ لَطَائِفُهُ وَالْحِجَازُ فِيهِ أَحْسَنُ مِنْ الْحَقِيقَةِ لِمَكَانِ زِيَادَةِ التَّصَوُّرِ
فِي إِثْبَاتِ وَضْفِ الْحَقِيقَةِ لِلْحِجَازِيِّ وَتَقْيُّهِ عَنِ الْحَقِيقِيِّ . (وَأَمَّا
الْقِسْمُ الثَّانِي) الْمُخْتَصُّ بِالْجَمَلِ فَإِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَى ضَرْبِ أَرْبَعَةٍ :
(الْأَوَّلُ) مِنْهَا أَنْ يُذَكَّرَ الشَّيْءُ فَيُرْتَقَى فِيهِ بِمَعَانٍ مُتَدَاخِلَةٍ . إِلَّا
أَنَّ كُلَّ مَعْنَى يُخْتَصُّ بِجُضَيْبَةٍ لَيْسَتْ لِلْآخِرِ . وَذَلِكَ كَقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :
قَطَعَتْ إِلَيَّ الْأَزَابِينَ هِبَاتُهُ وَالثَّانِي مَأْمُورُ السَّحَابِ الْمُسْبَلِ
مِنْ مَنَّةٍ مَشْهُورَةٍ وَصَنِيعَةٍ بِكْرِ وَإِحْسَانِ أَغْرٍ مُحَجَّلِ
قَوْلُهُ : (وَنَنَاءٌ مَشْهُورَةٌ وَصَنِيعَةٌ بِكْرِ وَإِحْسَانِ أَغْرٍ مُحَجَّلِ)

تَدَاخَلَتْ مَعَانِيهِ إِذِ الْمِنَّةُ وَالصَّنِيعَةُ وَالْإِحْسَانُ مُتَقَارِبٌ بَعْضُهُ مِنْ
بَعْضٍ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِتَكَرُّرٍ لِأَنَّهُ لَوْ اِقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ : مِنَّةٌ وَعَصِيئَةٌ
وَرِاحِسَانٌ لَجَازَ أَنْ يَكُونَ تَكَرُّرًا . وَلَكِنَّهُ وَصَفَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْ
هَذِهِ الثَّلَاثِ بِصِفَةٍ أَخْرَجَتْهَا عَنْ حُكْمِ التَّكَرُّرِ فَقَالَ : (وَنَمَّةٌ
مَشْهُورَةٌ) فَوَصَفَهَا بِالْإِسْتِهَارِ لِعِظَمِ شَأْنِهَا . (وَصَنِيعَةٌ بِكُرٍ) فَوَصَفَهَا
بِالْبُكَارَةِ أَيِ أَنَّهَا لَمْ يُوْتِ بِمِثْلِهَا مِنْ قَبْلُ . (وَرِاحِسَانٌ أَعْرُ مُجْتَلٍ)
فَوَصَفَهُ بِالْعُرَّةِ وَالتَّخْمِيلِ أَيِ هُوَ ذُو مَحَاسِنٍ مُتَعَدِّدَةٍ . فَلَمَّا وَصَفَ
هَذِهِ الْمَعَانِيَ التَّمَدَاخِلَةَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ بِأَوْصَافٍ مُتَبَايِنَةٍ
صَارَ ذَلِكَ إِطْنَابًا وَلَمْ يَكُنْ تَكَرُّرًا . وَلَمْ أَجِدْ فِي ضُرُوبِ الْأَطْنَابِ
أَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ وَلَا الطَّفَّ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ أَبُو تَمَّامٍ فِي
شِعْرِهِ كَثِيرًا بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ كَقَوْلِهِ :

ذَكِّي سَجَايَاهُ تُضِيفُ ضِيُوفَهُ وَيُرْجِي مَرْجِيَهُ وَيَسْأَلُ سَأَلَهُ
فَإِنَّ غَرَضَهُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ إِنَّمَا هُوَ ذِكْرُ الْمُنْدُوحِ بِالْكَرَمِ
وَكَثْرَةِ الْعَطَاءِ إِلَّا أَنَّهُ وَصَفَهُ بِصِفَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ فَجَعَلَ ضِيُوفَهُ تُضِيفُ
وَرَاغِبَهُ يُرْجِي وَسَأَلَهُ يُسْأَلُ . وَلَيْسَ هَذَا تَكَرُّرًا لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ
كَوْنِ ضِيُوفِهِ تُضِيفُ أَنْ تَكُونَ رَاغِبَهُ مَرْجُوًّا وَلَا أَنْ يَكُونَ سَأَلَهُ
مَسْئُولًا لِأَنَّ ضِيُوفَهُ يَسْتَضْحِبُ ضِيْفًا طَمَعًا فِي كَرَمِ مُضِيفِهِ وَسَأَلَهُ يُسْأَلُ
أَنْ يُعْطِيَ السَّائِلَ عَطَاءً كَثِيرًا يَصِيرُ بِهِ مُعْطِيًا . وَرَاغِبَهُ يُرْجِي أَيِ أَنَّهُ
إِذَا تَعَلَّقَ بِهِ رَجَاءً رَاجٍ فَقَدْ آيَقَنَ بِالْفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ فَهُوَ حَقِيقٌ بِأَنْ
يُرْجَى لِمَكَانِ رَجَائِهِ إِيَّاهُ . وَهَذَا أَبْلَغُ الْأَوْصَافِ الثَّلَاثَةِ . (الضَّرْبُ

الثاني) يُسَى النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ وَهُوَ أَنْ يُذَكَرَ الشَّيْءُ عَلَى سَبِيلِ
النَّفْيِ ثُمَّ يُذَكَرَ عَلَى سَبِيلِ الْإِثْبَاتِ أَوْ بِالْعَكْسِ . وَلَا بُدَّ أَنْ
يَكُونَ فِي أَحَدِهِمَا زِيَادَةٌ لَيْسَتْ فِي الْآخَرِ وَالْأَكْثَرُ تَكْرِيرًا .
وَالْعَرَضُ بِهِ تَأْكِيدُ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ . فَمِمَّا جَاءَ مِنْهُ قَوْلُهُ :
لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ
وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ . إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَآرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ . وَأَعْلَمُ أَنَّ
لِهَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْإِطْنَابِ فَائِدَةٌ كَثِيرَةٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونُ جُوهُ الْآيَةِ
تَرَى أَنَّهُ قَالَ : لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ
يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . وَالْمَعْنَى فِي ذَلِكَ سِوَاهُ . إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي الثَّانِيَةِ
قَوْلَهُ : وَآرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ . وَلَوْلَا هَذِهِ
الزِّيَادَةُ لَكَانَ حُكْمُ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ حُكْمَ التَّكْرِيرِ . وَهَذَا الْمَوْضِعُ
يَتَّبَعِي أَنْ يُتَأَمَّلَ وَيُعَمَّمُ النَّظَرُ فِيهِ . (الضَّرْبُ الثَّلَاثُ) هُوَ أَنْ
يُذَكَرَ الْمَعْنَى الْوَاحِدُ تَامًّا لَا يَحْتَاجُ إِلَى زِيَادَةٍ ثُمَّ يُضْرَبَ لَهُ مِثَالٌ
مِنَ التَّشْبِيهِ . كَقَوْلِ الْبُخَّارِيِّ :

تَرَدَّدَ فِي خُلُقِي سُودِدٍ سَلَحًا مُرَجِحِي وَبَأْسًا مَهِيًا
فَكَالسِّيفِ إِنْ جِئْتُهُ صَارِحًا وَكَالْبُخَيْرِ إِنْ جِئْتُهُ مُسْتَيْبِيًا
فَالْبَيْتُ الثَّانِي يَدُلُّ عَلَى الْأَوَّلِ لِأَنَّ الْبُخَيْرَ وَالسِّيفَ لِلْبَأْسِ
الْمُهَيَّبِ إِلَّا أَنَّ فِي الثَّانِي زِيَادَةَ التَّشْبِيهِ الَّتِي تُفِيدُ تَحْيِيلًا وَتَصْوِيرًا .

(الضرب الرابع) ان يستوي في معاني الغرض المقصود من كتاب
أو خطبة أو قصيدة . وهذا أصعب الضروب الأربعة طريقاً أو
أصعبها باباً لأنه يتفرع إلى أساليب كثيرة من المعاني وآداب
النظم والنثر يتفاوتون فيه وليس الحاطر الذي يذف بالدرر في
مثله إلا معدوم الوجود ومثاله ومثال الأيجاز مثال مجمل ومفصل .
وقد تقدم القول بأن الأيجاز والأطناب والتطويل بمنزلة مقصد
يسلك إليه بثلاثة طرق : وقد أوردت ههنا مثالا لهذه الأساليب
الثلاثة وجعلتها على هيئة المقصد الذي تسلك إليه الطرق الثلاثة ...
فأقول : قد ورد في باب الأيجاز كتاب كتبه طاهر بن الحسين
إلى المأمون يُخبره بهزيمة عيسى بن ماهان وقتله إياه وهو : كتابي
إلى أمير المؤمنين ورأس عيسى بن ماهان بين يدي وخاتمه في يدي
وعسكره مضرب تحت أمري والسلام . وهذا كتاب جامع للمعنى
شديد الاختصار . وإذا كتب ما هو معناه على وجه الأطناب قيل
فيه ما أذكره وهو ما أنشأته مثالا في هذا الموضع ليعلم به
الفرق بين الأيجاز والأطناب وهو : أصدر كتابه هذا وقد نصر
بالفتنة القليلة على الفتنة الكثيرة وأنقلب باليد اللأى والعين
القريرة وكان انتصاره مجدي أمير المؤمنين لا يجده تضره وأجد أغنى
من الجيش . وإن كثرت أمداد خيله ورجله وحي برأس عيسى بن
ماهان وهو على جسد غير جسده وليس له قدم فيقال إنه يسعى
بقدمه . ولا يد فيقال إنه يبطش بيده . ولقد طال وطوله

مُوذَنْ بِقَصْرِ شَاهِهِ وَحَسَدَتِ الصَّبَاعُ الطَّائِرَ عَلَى مَكَانِهَا مِنْهُ وَهُوَ غَيْرُ
مَحْسُودٍ عَلَى مَكَانِهِ . وَاحْضِرْ خَاتَمَهُ وَهُوَ الْخَاتَمُ الَّذِي كَانَ الْأَمْرُ يُجْرَى
عَلَى نَقْشِ اسْطُرْهِ . وَكَانَ يَرْجُو أَنْ يُصَدِّرَ كِتَابَ الْقَمْحِ بِحُجَّتِهِ فَحَالَ وُرُودُ
الْمَنِيَّةِ دُونَ مَصْدَرِهِ . وَكَذَلِكَ الْبَغِي رَتَقَهُ وَيَلُّ . وَهَضَعَهُ جَلِيلٌ
وَسَيْفُهُ وَإِنْ مَضَى فَإِنَّهُ عِنْدَ الضَّرْبِ كَجَلِيلٍ . وَالْعَسَاكِرُ الَّتِي
كَانَتْ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَرْبًا صَارَتْ لَهُ سِلْمًا وَأَعْطَتْهُ الْبَيْعَةَ عِلْمًا
بِفَضْلِهِ وَلَيْسَ مَنْ تَابَعَ تَقْلِيدًا كَمَنْ هُوَ تَابِعٌ عِلْمًا . وَهُمْ الْآنَ مُصْرَفُونَ
تَحْتَ الْأَوَامِرِ مُسْتَحْتَمُونَ بِكَشْفِ السَّرَائِرِ مُطِيعُونَ بِاللَّوَاهِ الَّذِي خَصَّهُ اللَّهُ
بِاسْتِفْتَاكِ الْقَالِدِ وَأَسْطِطَاءِ الْمَنَابِرِ وَعَلَى اللَّهِ ائْتِمَارُ النَّعْمِ الَّتِي أَفْتَحَهَا وَاجَابَةُ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مُفْتَرِحَاتِهِ الَّتِي أَفْتَرَحَهَا وَالسَّلَامُ . وَهَذَا الْكِتَابُ
يَشْتَمِلُ عَلَى مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ كِتَابُ طَاهِرِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِنَ الْمَعْنَى إِلَّا أَنَّهُ
فَصَلَ ذَلِكَ الْإِجْمَالَ . وَلَوْ كَتَبْتُ عَلَى وَجْهِ التَّطْوِيلِ الَّذِي لَا فَايِدَةَ فِيهِ
أَقِيلُ : أَصَدَرَ كِتَابَهُ فِي يَوْمِ كَذَا مِنْ شَهْرِ كَذَا وَأَتَمَّتْ عَسْكَرُ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ وَعَسْكَرُ عَدُوِّ الْبَغِيِّ . وَطَاعَنَ الْقَرِيقَانِ وَتَرَاحَفَ الْجَمْعَانِ .
وَجَمِيَ الْقِتَالُ وَأَشْتَدَّ الْإِزَالُ . وَتَرَادَفَتِ الْكُتَابُ وَتَلَاحَقَتِ الْمَقَابِلُ .
وَقُتِلَ عَيْسَى بْنُ مَاهَانَ وَأَخْتَرُ رَأْسُهُ وَتُرِعَ الْخَاتَمُ مِنْ يَدِهِ وَخَلَعَ وَتَرَكَ
جَسَدَهُ طَعَامًا لِلطُّيُورِ وَالسَّبَاعِ وَالذَّرَّابِ وَالصَّبَاعِ . وَأَنْجَلَتِ الْوَلُوقَةُ عَنْ
غَابِ الْحَلِيقَةِ وَنَضِرِهِ وَخَذَلَانَ عَدُوِّهِ وَقَهْرِهِ وَالسَّلَامُ . فَهَذَا الْكِتَابُ
يَشْتَمِلُ عَلَى تَطْوِيلٍ لَا فَايِدَةَ فِيهِ لِأَنَّهُ كَرَّرَ فِيهِ مَعَانِي تَمِّمُ الْقَرَضُ بِدُونِهَا .
فَأَنْظُرْ إِلَى هَذِهِ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ وَتَأَمَّلْهَا وَقَسِّمْ لَهَا مَا يَأْتِي مِنْهَا

الفصل السابع

في البديع

البحث الأول

في حقيقة علم البديع

(عن ابن جابر الاندلسي والحاج خلفا)

(راجع صفحة ٦٦ من علم الادب)

الْبَدِيعُ مَاخُودٌ مِنْ بَدَعَ الشَّيْءُ يَبْدَعُهُ بَدْعًا إِذَا أَنْشَأَهُ وَبَدَأَهُ.
وَيُقَالُ أَبْدَعَ الشَّيْءُ إِذَا أَخْتَرَعَهُ مِنْ غَيْرِ مِثَالٍ. وَالْبَدِيعُ يُطْلَقُ
بِإِزَاءِ مَعَانٍ يُقَالُ هَذَا بَدِيعٌ أَي مُخْدَثٌ عَجِيبٌ فَيَكُونُ فِي صِيغَةِ
الْمَفْعُولِ وَيَكُونُ أَيْضًا مِنْ صِيغَةِ الْفَاعِلِ. وَمِنْهُ الْبَدِيعُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ
تَعَالَى لِإِبْدَاعِهِ أَشْيَاءَ وَاحْدَانًا وَإِيَّاهَا مِنْ غَيْرِ مِثَالٍ. وَالْبَدِيعُ أَيْضًا
الْجَدِيدُ يُقَالُ : سِقَاءٌ بَدِيعٌ وَحَبْلٌ بَدِيعٌ أَي جَدِيدَانِ. وَيُقَالُ : أَبْدَعَ
الشَّاعِرُ إِذَا صَنَعَ الْبَدِيعَ فِي شِعْرِهِ. وَأَمَّا الْبَدِيعُ أَصْطِلَاحًا فَهُوَ عِلْمٌ
يُعْرَفُ بِهِ وُجُوهُ تَحْسِينِ الْكَلَامِ الْمُنَاطِقِ الْمُقْتَضَى الْحَالِ الْعُلُومِ
كَيْفِيَّةٌ طُرُقُهُ فِي الدَّلَالَةِ وَضُوحًا وَخَفَاءً. وَقَوْلُهُ : (عِلْمٌ) جِنْسٌ دَخَلَ
تَحْتَهُ كُلُّ عِلْمٍ. وَقَوْلُهُ : (يُعْرَفُ بِهِ وَجُوهُ تَحْسِينِ الْكَلَامِ) فَضْلٌ
أَخْرَجَ بِهِ الْعُلُومَ كُلَّهَا مَا عَدَا عِلْمَ الْعِلْمِ وَاللِّبَانِ وَمَا تَرَكَّبَ مِنْهَا
لِأَنَّ غَيْرَهُمَا مِنَ الْعُلُومِ لَا يُعْرَفُ بِهِ وَجُوهُ تَحْسِينِ الْكَلَامِ. وَقَوْلُهُ :

(المطابق لمقتضى الحال) فضل أخرج به العلم بوجوه تحسين
الكلام الذي لم يطابق مقتضى الحال فإن هذا لا يسمى بديعاً .
وقوله: (المعاومة كيفية طريقه إلى آخره) فضل أخرج به العلم بوجوه
تحسين الكلام الذي يطابق مقتضى الحال ولم يذكر كيفية
طرق دلالته فإن هذا لا يسمى بديعاً . فحصل من هذا الحد أن
العلم بوجوه تحسين الكلام لا يسمى بديعاً إلا بشرطين : أن
يكون ذلك الكلام مطابقاً لمقتضى الحال . وأن تكون كيفية
طرق دلالته معاومة للوضوح والخفاء . فالشرط الأول هو علم المعاني .
والشرط الثاني هو علم البيان فإن عدم الشرطان أو أحدهما من
الكلام لم يكن العلم بوجوه تحسين ذلك الكلام بديعاً . أما
(مرتبة) هذا العلم فبعد مرتبة علمي المعاني والبيان حتى إن
بعضهم لم يجعله علماً على حدة فتأمل . وظهر من هذا موضوعه
وغرضه وغايته . وأما منفعته فلظهار روثي الكلام حتى يبلغ
الأذن بغير أذى ويتعلق بالقلب من غير كد وإنما دونوا هذا العلم
لأن الأضل وإن كان الحسن الذاتي وكان المعاني والبيان بما
يكفي في تحصيله لكنهم اعتنوا بشأن الحسن العرضي أيضاً لأن
الحسن إذا عري من المزينات ربما يذهل بعض القاصرين عن تتبع
محاسنه فيفتت السمع به

البحث الثاني

في ان البديع احد علوم الادب الستة

(عن بديعة العميان)

وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا نَظَرْتَ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ إِمَّا أَنْ تَبْحَثَ
عَنِ الْمَعْنَى الَّذِي وُضِعَ لَهُ اللَّفْظُ وَهُوَ عِلْمُ اللَّغَةِ . وَإِمَّا أَنْ تَبْحَثَ
عَنْ ذَاتِ اللَّفْظِ بِحَسَبِ مَا يَغْتَرِيهِ مِنْ اَلْحَذْفِ وَالتَّغْيِيرِ وَالتَّجْدِيدِ وَغَيْرِ
ذَلِكَ وَهُوَ عِلْمُ التَّصْرِيفِ . وَإِمَّا أَنْ تَبْحَثَ عَنِ الْمَعْنَى الَّذِي يُفْهَمُ
مِنَ الْكَلَامِ الْمُرَكَّبِ بِحَسَبِ اِخْتِلَافِ أَوَاخِرِ الْكَلِمِ وَهُوَ عِلْمُ
الْعَرَبِيَّةِ . وَإِمَّا أَنْ تَبْحَثَ عَنْ مُطَابَقَةِ الْكَلَامِ لِمُقْتَضَى اِحْتِجَابِ
الْوَضْعِ اللُّغَوِيِّ وَهُوَ عِلْمُ اَلْمَعَانِي . وَإِمَّا أَنْ تَبْحَثَ عَنْ طُرُقِ دَلَالَةِ
الْكَلَامِ إِيْضًا وَخَفَاءِ بِحَسَبِ الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ وَهُوَ عِلْمُ اَلْبَيَانِ .
وَإِمَّا أَنْ تَبْحَثَ عَنْ وُجُوهِ تَحْسِينِ الْكَلَامِ وَهُوَ عِلْمُ اَلْبَدِيعِ . فَالْعُلُومُ
الثَّلَاثَةُ الْأُولَى لَا يُسْتَشْهَدُ عَلَيْهَا إِلَّا بِكَلَامِ الْعَرَبِ نَظْمًا وَنَثْرًا .
لِأَنَّ اَلْمُعْتَبَرَ فِيهَا اَلْفَاظُ . وَالْعُلُومُ الثَّلَاثَةُ الْآخِرَةُ يُسْتَشْهَدُ عَلَيْهَا
بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ اَلْمَوْلُودِينَ لِأَنَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى اَلْمَعَانِي وَلَا
فَرْقَ فِيهَا فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْعَرَبِ وَاَلْمَوْلُودِينَ إِذْ هُوَ أَمْرٌ رَاجِعٌ إِلَى
اَلْعَقْلِ وَلِذَلِكَ قِيلَ مِنْ أَهْلِ هَذَا اَلْفَنِّ اَلْإِسْتِشْهَادُ بِكَلَامِ اَلْبَحْثِيِّ
وَإِبِي تَمَّامٍ وَإِبِي الطَّيِّبِ وَإِبِي الْعَلَاءِ وَهَلْمَ جَرَّاءَ . (وَهَذَا تَنْبِيهُ)
وَهُوَ أَنَّ أَنْوَاعَ اَلْبَدِيعِ فِي الْكَلَامِ كَالْعِلْمِ فِي اَلطَّعَامِ وَاَلْحَالِ

فِي الْوَجَنَاتِ وَالشَّيَةِ فِي الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَاتِ . وَإِذَا كَثُرَ الْحَلْحُ فِي
الطَّعَامِ وَالْخَيْلَانُ فِي الْحَدِّ وَالشَّيَةِ فِي الْخَيْلِ قَبِجَ ذَلِكَ وَخَرَجَ عَنْ
بَابِ الْأَسْتِحْسَانِ فَكَذَلِكَ الْبَدِيعُ إِذَا كَثُرَ وَتُكَلِّفَ تَجِبُهُ الطَّبَاعُ
وَأَمَّا يُسْتَحْسَنُ إِذَا وَقَعَ فِي الْكَلَامِ سَهْلًا عَلَى الطَّبَاعِ مُسْتَعْدَبًا
فِي الْأَنْعَامِ عَارِيًا مِنْ التَّكْلِيفِ الَّذِي يَذْهَبُ بِالْحُسْنِ وَأَقْعًا مَوْقِعَ
الرَّهْرِ مِنَ الْغَضَنِ فَإِذَا فَرَطَ فِي الزِّيَادَةِ خَاطَبَتْهُ الطَّبَاعُ :
لَوْ ائْتَصَرْتُمْ مِنَ الْإِحْسَانِ ذُرَّتْكُمْ وَالْعَذْبُ يُهْجِرُ لِلْإِفْرَاطِ فِي الْخَصْرِ

البحث الثالث

في نسبة علم البديع الى علمي المعاني والبيان

(من شرح بدعيّة المعيان ايضاً)

وَإِذَا تَأَمَّلْتَ مَا قَرَّرْتَاهُ مِنْ أَنَّ عِلْمَ الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ دَاخِلَانِ فِي حَدِّ
الْبَدِيعِ عَلِمْتَ أَنَّ نِسْبَتَهُ إِلَيْهِمَا نِسْبَةُ الْمَرْكَبِ إِلَى مُفْرَدَاتِهِ إِذْ لَا يَدْخُلُ
فِي الْحَدِّ إِلَّا مَا هُوَ مِنْ مُفْرَدَاتِ الْمُحْدُودِ الَّتِي تَرْكَبُ مِنْهَا . فَكَمَا أَنَّ
الْمَرْكَبَ لَا يَسْتَقِيمُ وَجُودُهُ إِلَّا بِوُجُودِ مُفْرَدَاتِهِ كَذَلِكَ الْبَدِيعُ لَا يَسْتَقِيمُ
إِلَّا بِوُجُودِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ فَإِذَا عُدِمَ الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ مِنْ الْكَلَامِ عُدِمَ
الْبَدِيعُ مِنْهُ لِأَنَّ الْمَرْكَبَ يُعْدَمُ بِعَدَمِ مُفْرَدَاتِهِ فَلَوْ وُجِدَ كَلَامٌ خَالٍ مِنْ
سَابِقَةٍ مُقْتَضَى الْحَالِ الَّذِي هُوَ عِلْمُ الْمَعَانِي أَوْ مِنَ الْعِلْمِ بِكَيْفِيَّةِ طَرُقِ
الدَّلَالَةِ فِي الظُّهُورِ وَالْخَفَاءِ الَّذِي هُوَ عِلْمُ الْبَيَانَ لَمْ يَكُنِ الْعِلْمُ بِوُجُودِهِ
تَحْسِينِ الْكَلَامِ بَدِيعًا . وَأَعْلَمُ أَنَّ أَعْمَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ عِلْمُ

الْمَعَانِي وَانْصَحَهَا عِلْمُ الْبَدِيعِ لِأَنَّهُ مُتَرَكِّبٌ مِنَ الْفَنَيْنِ الْآخَرَيْنِ
وَزِيَادَةٌ وَالْقَاعِدَةُ أَنَّ الْأَخْصَّ يَتَرَكَّبُ مِنَ الْأَعْمِ وَزِيَادَةٌ . وَعِلْمُ
الْبَيَانِ مُتَوَسِّطٌ بَيْنَهُمَا فَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْمَعَانِي مُنْدَرِجٌ تَحْتَ الْبَدِيعِ
وَكُلُّ بَدِيعٍ مُسْتَلْزِمٌ لِلْمَعَانِي وَالْبَيَانِ لِأَنَّهَا جُزْءَاهُ . وَكُلُّ بَيَانٍ مُسْتَلْزِمٌ
لِلْمَعَانِي لِأَنَّهُ جُزْؤُهُ وَلَيْسَتْ الْمَعَانِي مُسْتَلْزِمَةً لِلْبَيَانِ وَلَا لِلْبَدِيعِ إِذْ
يُوجَدُ بَدُونِهَا وَذَلِكَ مِنْ كَلَامٍ طَابَقَ مُقْتَضَى الْحَالِ وَلَمْ تُعَلِّمْ كَيْفِيَّةَ
طُرُقِ دَلَالَتِهِ وَلَا وُجُوهَ تَحْسِينِهِ . وَلَا الْبَيَانُ مُسْتَلْزِمٌ لِلْبَدِيعِ إِذْ يُوجَدُ
بَدُونَهُ فِي كَلَامٍ طَابَقَ مُقْتَضَى الْحَالِ وَعُلِمَتْ كَيْفِيَّةَ طُرُقِ دَلَالَتِهِ
وَوُجُوهَ تَحْسِينِهِ . وَإِذَا عَلِمْتَ مَا قَرَّرْنَاهُ فَأَلْمَعَانِي وَالْبَيَانُ بِالنِّسْبَةِ
إِلَى الْبَدِيعِ كَالْحَيَوَانَ وَالنُّطْقِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ فَلَا يُوجَدُ الْبَدِيعُ
بَدُونِهَا كَمَا لَا يُوجَدُ الْإِنْسَانُ بَدُونَ أَحْيَاةٍ . وَالنُّطْقُ وَالْمَعَانِي بِالنِّسْبَةِ
إِلَى الْبَيَانِ كَالْحَيَوَانَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النُّطْقِ فَسُوجِدَ الْمَعَانِي بِبَلَا بَيَانٍ
كَمَا يُوجَدُ الْحَيَوَانَ بِبَلَا نُّطْقٍ . وَلَا يُوجَدُ الْبَيَانُ بِبَلَا مَعَانٍ كَمَا لَا يُوجَدُ
النُّطْقُ بَدُونَ أَحْيَوَانَ . وَهَذَا بَسْطُ مَا يُوجَدُ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْفَنُونِ
الثَّلَاثَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ أَنَّ الْمَعَانِي رَاجِعَةٌ
إِلَى مُطَابَقَةِ مُقْتَضَى الْحَالِ فِي الدَّلَالَةِ الْوَضْعِيَّةِ وَالْبَيَانُ رَاجِعٌ إِلَى
مُقْتَضَى الْحَالِ فِي الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ . فَكَمَا أَنَّ الْبَدِيعَ لَا بُدَّ لَهُ فِي
الْمَعَانِي مِنْ مُطَابَقَةِ مُقْتَضَى الْحَالِ بِاعْتِبَارِ الدَّلَالَةِ الْوَضْعِيَّةِ . كَذَلِكَ
فِي الْبَيَانِ لَا بُدَّ لَهُ أَيْضًا مِنْ مُطَابَقَةِ الْحَالِ بِاعْتِبَارِ الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ
فَلَوْ قَالَ فِي الْمَعَانِي : (زَيْدٌ قَائِمٌ) وَالْحَالُ تَقْتَضِي (إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ) . أَوْ


قَالَ : (إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ) وَآخَالُ تَقْتَضِي (زَيْدٌ قَائِمٌ) كَانَ خَطَأً .
كَذَلِكَ أَلْيَانُ لَوْ قَالَ : (زَيْدٌ جَوَادٌ) وَآخَالُ تَقْتَضِي (زَيْدٌ كَثِيرٌ
الرَّمَادِ) أَوْ قَالَ : (زَيْدٌ كَثِيرٌ الرَّمَادِ) وَآخَالُ تَقْتَضِي (زَيْدٌ جَوَادٌ)
كَانَ خَطَأً

البحث الرابع

في اقسام البديع

(عن شرح بديعية العبيان)

إِعْلَمَ أَنَّ الْبَدِيعِيَّيْنَ نَصُوا عَلَى أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ أَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِبَابَيْنِ :
بَابِ الْبَلَاغَةِ وَبَابِ الْفَصَاحَةِ . فَمَا كَانَ مِنْهُمَا مُتَعَلِّقًا بِالْمَعْنَى أَوْ بِالْمَعْنَى
وَاللَّفْظِ مَعًا فَهُوَ مِنْ بَابِ الْبَلَاغَةِ . وَمَا كَانَ مِنْهُمَا مُتَعَلِّقًا بِاللَّفْظِ
فَقَطُّ فَهُوَ مِنْ بَابِ الْفَصَاحَةِ . فَهِيَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ : قِسْمٌ يَتَعَلَّقُ
بِالْمَعْنَى فَقَطُّ كَالْتَوْرِيَّةِ وَبِجَاهِلِ الْعَارِفِ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُمَا يَمَّا لَا تَعَلُّقَ
لَهُ بِاللَّفْظِ . وَقِسْمٌ بِاللَّفْظِ فَقَطُّ كَالْتَجْنِيسِ وَرَدَّ الْعَجْزِ عَلَى الصَّدْرِ
وَمَجْرَاهُمَا يَمَّا لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِالْمَعْنَى . وَقِسْمٌ يَتَعَلَّقُ بِاللَّفْظِ وَالْمَعْنَى كَالْمُطَابَقَةِ
وَالْمُقَابَلَةِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا يَمَّا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى فِيهِ حَظٌّ .
وَأَسْقَطَ صَاحِبُ الْإِيضَاحِ هَذَا الْقِسْمَ وَجَعَلَ الْبَدِيعَ قِسْمَيْنِ : قِسْمٌ
يَتَعَلَّقُ بِاللَّفْظِ وَقِسْمٌ يَتَعَلَّقُ بِالْمَعْنَى وَهُوَ الْآيِنُ



البحث الخامس

في تاريخ علم البديع وفي اصحاب البديعات

(عن كشف الظنون باختصار وتصرف)

اعلم ان قداماء المصنفين كانوا يذكرون هذا الفن في آخر
علم البيان . الا ان المتأخرين زادوا عليه شيئا كثيرا ونظموا فيه
قصائد و ألفوا كتباً . ومن الكتب المختصة بعلم البديع كتاب لابي
العباس عبد الله بن المعتز العباسي المتوفى سنة ٢٩٦ هـ (٩٠٩ م)
وهو اول من صنف فيه . وكان جملة ما جمع منها سبعة عشر نوعا
ألفه سنة ٢٧٤ هـ (٨٨٧ م) . وعاصره قدامة بن جعفر الكاتب
فجمع منها عشرين نوعا تورد معه على سبعة منها فتكامل لهما
ثلاثون نوعا ويعرف كتابه بتقدي الشعر . اما السكاكي فلم
يذكر من انواع البديع سوى تسعة وعشرين نوعا . ثم اقتدى الناس
بقدامة وابن المعتز فكان غاية ما جمع منها ابو هلال العسكري
المتوفى سنة ٣٩٥ هـ (١٠٠٥ م) سبعة وثلاثين نوعا ويعرف
كتاباه بكتاب الصناعتين . ثم جمع فيها ابن الرشيقي القيرواني المتوفى
سنة ٤٥٦ هـ (١٠٦٣ م) في العندة مثلها و اضاف اليها خمسة
وستين بابا في احوال الشعر واغراضه . وتلاهما شرف الدين
التيفاشي فبلغ بها السبعين . ثم تصدى لها الشيخ زكي الدين بن ابي
الاصبع فواصلها الى التسعين و اضاف اليها من مستخرجاته ثلاثين
سلم له منها عشرون . و اجرى تلك الانواع في الآيات القرآنية

وَسَمَاهُ التَّحْرِيرَ وَهُوَ أَصَحُّ كِتَابٍ صُنِفَ فِيهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّفْ عَلَى التَّنْقِيلِ
دُونَ التَّقْدِيمِ . وَذَكَرَ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى أَرْبَعِينَ كِتَابًا فِي هَذَا الْعِلْمِ
وَالْبَدِيعِيَّاتُ الْمَشْتَهَرَةُ هِيَ بَدِيعِيَّةُ الشَّيْخِ الْأَدِيبِ صَفِيِّ الدِّينِ الْحَلِيِّ
سَمَاهَا كَافِيَةُ الْبَدِيعِيَّةِ وَشَرَحَهَا شَرْحًا حَسَنًا . هَذَا حَدُودُهُ الشَّيْخُ عَبْدُ
الرَّحْمَنِ الْحَمِيدِيُّ . وَبَدِيعِيَّةُ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ الرَّغْبِيِّ الْمَتَوِّقِيِّ سَنَةَ
٥٧٧٩ هـ (١٣٧٧ م) وَهَذِهِ الْبَدِيعِيَّةُ تُعْرَفُ بِبَدِيعِيَّةِ الْعُمَيْانِ . وَبَدِيعِيَّةُ
الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرِ الْأَنْدَلُسِيِّ الْمَتَوِّقِيِّ
سَنَةَ ٥٧٨٠ هـ (١٣٧٨ م) وَبَدِيعِيَّةُ الشَّيْخِ عَزْرِ الدِّينِ الْمَوْصِلِيِّ وَوَجِهُ
الدِّينِ الْأَيْمَنِيِّ الْمَتَوِّقِيِّ فِي حَدُودِ سَنَةِ ٨٠٠ هـ (١٣٩٨ م) وَبَدِيعِيَّةُ
الشَّيْخِ قَتَيْبِ الدِّينِ بْنِ حُجَّةِ الْحَمَوِيِّ الْمَتَوِّقِيِّ سَنَةَ ٨٣٧ هـ (١٤٣٣ م)
وَسَمَاهَا التَّقْدِيمُ تَشْتَمِلُ عَلَى مِئَةِ وَسِتِّهِ وَثَلَاثِينَ نَوْعًا ثُمَّ شَرَحَهَا شَرْحًا
مُفِيدًا وَهُوَ مَجْرُوعُ آدَبٍ قَلَّ أَنْ يُوجَدَ فِي غَيْرِهِ . وَبَدِيعِيَّةُ الشَّيْخِ جَلَّالِ
الدِّينِ السُّيُوطِيِّ الْمَتَوِّقِيِّ سَنَةَ ٩١١ هـ (١٥٠٠ م) وَتُسَمَّى قَظْمَ
الْبَدِيعِ ثُمَّ شَرَحَهَا . وَبَدِيعِيَّةُ الْفَاضِلَةِ عَائِشَةَ الْبَاعُونِيَّةِ نَظَّمَتْهَا عَلَى
مِثَالِ قَصِيدَةِ الْحَمَوِيِّ مَعَ عَدَمِ تَسْمِيَةِ النَّوْعِ . وَأَتَى بَعْدَهَا الشَّيْخُ
عَبْدُ الْغَنِيِّ النَّابُلُسِيُّ وَنَظَّمَ قَصِيدَتَيْنِ أَلْتَزَمَ بِأَحَدَاهُمَا تَسْمِيَةَ النَّوْعِ

بديعة الخوري الفاضل ارسانيوس القاخوري

مدح بها السيد المسيح ورسله الاطهار
وهي مشتملة على مائة وثمانين نوعا مع الترام تسمية النوع

براعة المطلع

بِرَاعَةُ الْمَدْحِ فِي نَجْمِ ضِيَاهُ سَمِي تَهْدِي بِمَطْلَعِهَا مَنْ عَنِ سَنَاهُ عَمِي
الجناس المطلق والمركب

تَطْلِيْقُ هَمِي بِتَرْكِيْبِ الْمَدِيْحِ لَهُ رُخٌ لِي اِلَيْهِ بِرُحِي كَذَا هَمِي
الجناس المذيل

سَنَاهُ فِي الْكُوْنِ بَاهٍ بِأَهْرُ عَجْبٌ وَذَيْلُ الْكُوْنِ نُورًا مَاحِقَ الظُّلْمِ
الجناس اللاحق

دَرْبُ الْهُدَى مَنْ بِهِ قَدْ سَارَ الْحَقُّ كَمْ حَائِرٌ بِأَيْرٍ بِالرُّشْدِ مِنْهُ رُمِي
الجناس التام والمطرف

أَتَمَّ بَدْرَ السَّمَاءِ وَضَبَّاحُهُ وَسَمًا فَإِنْ هَوَيْتُ بِهِ التَّطْرِيْفَ لَمْ أُلْمِ
الجناس المصحف والمحرّف

أَرَا حَ تَضْحِيْفُهُ ذَهْنًا أَرَا حَ لَهُ تَحْرِيفُ قَوْلِ غَدَا فِي الْحُكْمِ وَالْحِكْمِ
الافتنان

فَاتَ أَفْتَانِي وَمَدْحِي فِي مَحَاسِنِهِ يَأْتِسُ عُمْرُ مَضَى بِالْمَدْحِ لَمْ يَسْمِ
المطابقة

فَلَمْ أَطَابِقْ عَلَى بُعْدِ الْأَجَبَةِ بَلْ إِيَّيْ أَطَابِقُ فِي قُرْبِي لِخُدْرِهِمْ
سلامة الاختراع

سَلَامَتِي فِي اخْتِرَاعِي نَظْمَ قَافِيَةٍ أَرْجُو بِهَا الظُّلْمَ فِي لُجْزَاءِ سِلْكِهِمْ

الاستعارة

إِنِّي اسْتَعْرْتُ جِيَادَ الدَّمْعِ فِي سَفَرِي جَرِيًّا وَرَاءَ مَتَابِ فِي سَبِيلِهِمْ

الجناس المعنوي

وَعُدْتُ بِأَنَّمِ ابْنُ رَعْدٍ ثُمَّ بِأَنَّمِ أَبِي اِسْمَحَى يَا مَعْنَوِي فِي الْهَوَى بِهِمْ

الاستطراد

مُسْتَطَرِدًا فِي هَوَاهُمْ خَيْلٌ مُنْعَطِفِي كَأَدْمَعِي قَدْ جَرَتْ شَوْقًا لِغُرْبِهِمْ

الاستخدام

سَقَى الْإِلَاهُ الْخَيْلًا رَعْتَهُ قَدِ انْتَهَى تَخْدَمَتَهَا قَصْدًا إِذْ رَأَى لَوْضَلِهِمْ

التخيير

يَرْبِعُهُمْ قَدْ تَحَيَّرْتُ الْعَنَاءَ وَلَا مَ اَلْبَقَاءَ فِي سَعَةٍ فِي غَيْرِ رَبِّعِهِمْ

التذييل

أَذَى تَذْيِيلَ عَذَلِ طَالَ وَمِنْكَ كَفَى يَا عَاذِلِي الْعَدْلُ مَذْمُومٌ مِنَ الْأَمَمِ

الابداع

وَعِنْدَ إِبْدَاعِهِ سَمِعِي مَلَامَتَهُ مَزَجْتُ دَمْعًا جَرَى مِنْ مُقَلَّةٍ بَدَمِ

الجناس اللفظي و جناس القلب

قَدْ ضَلَّ رَأْيًا بِطَعْنٍ ظَلَّ يَلْفِظُهُ فَالْقَلْبُ مَا حَالَ مِنْ لَاحٍ عَنِ الدِّمَمِ

الاكتفاء

لَمْ يَكْتَفِ الْعَاذِلُ النَّمَامُ مِنْ حَيْلِ فَكَمْ لِيذَلِكَ خَبَا لِلْعَاشِقِينَ كَيْبِ

التفويف

إِرْحَمِ وَدَعِ وَأَتَيْدِ وَأَشْفِقِ وَارْحِ فَوْفِ وَوَشِّ وَجُدِ وَأَنْظِمِ وَوَقِ وَهَمِ

الملفق

أَبِي نَوَالِي بِالتَّفْلِيْقِ مِنْهُ كَمَا أَبَانَ وَآلِي وَجِدِ عَنْ وَلاَنِهِمْ

الارقط

قَدْ خَابَ مَنْ مِنْهُ يَرْجُو خَطَّةَ وَجَدِي وَشَانَ رَقِطٍ بِهِ قَدْ بَانَ مِنْ أَضْمٍ

الالتفات

فَمَا التَفَّتْ إِلَى مَكْرٍ بِتَوْشِيَةٍ عَرَجَ رِكَابَكَ عَنْ تَيْبٍ إِلَى اللَّقْمِ

الجناس المقلوب المستوي

حَرَفَ أَخَاكَ بِبِرِّكَ أَخَا فَرِحَ فَيَسْتَوِي الْقَلْبُ بِالْأَفْرَاحِ لَا أَلْعَمِ

المواربة

يَا لَأَيْمِي خَلِّ قَوْلًا فِي مُوَارَبَةٍ فَعَايِلُ أَنْتَ يَا ذَا الْعَدْلِ فَاسْتَقِمِ

الالتزام

إِنِّي لَمَلَّتِمُ خُلْدًا بِحُجَّتِهِمْ حَتَّى الْمُنَايَا بِهَا عَيْشٌ لِصَتِهِمْ

رد العجز على الصدر

بِهِمْ أَرْدُ عَلَى صَدْرِ الْخُصَامِ عَجْ زَهُ وَأُخْزِي الْعِدَى يَوْمَ الْوَعَى بِهِمْ

المقابلة

إِنْ رُحْتُ مُتَرْعِبًا خَوْفًا بِمَسْئَلَةٍ فَقَا بُوَا بِالْشِقَا وَالْأَمْنِ وَاللَّعَمِ

المراجعة

قَالَ أَسْلَهُمْ قُلْتُ حَاشَا لِي فَوَلَجَنِي فَقَالَ دَعَّهُمْ فَقُلْتُ السَّنْعُ فِي صَمِّ

العزل الذي يراد به الجذ

بِالْجِدِّ هَازِلْنِي وَالسَّمْعُ مُنْسَجِمٌ فَقَالَ أَرُو الْظَّمَا مِنْ مَنَهْلِ شِمِّ

القول بالموجب

قَوْلِي لَهُ مُوجِبٌ إِذْ قَالَ أَنْتَ لَهُمْ سَأَلِ فَقُلْتُ لِحِجْسِي مِنْ سَعِيرِهِمْ

المتداكم

قَدْ قَدَّ قَدْ فَوَادِي عَضْبُ غَيْبَتِهِ مِنْهَا تَرَكَتِ الْأَخْزَانَ مِنْ أَلْبِي

الاستدراك

فَقَالَ مَكْرًا بِسُئْمِ أَنْتَ بَلْ شُغِلَ فَقُلْتُ مُسْتَدْرِكًا لَكِنْ بِعِشْقِهِمْ

المناقضة

إِنِّي أَنَا قِضُّ عَهْدِي لِلْحُبِّ إِذَا مَا سَبْتُ أَوْ عُدْتُ طِفْلًا بَعْدَ مَا هَرَمَ

حسن الاتباع

حُسْنُ اتِّبَاعِهِمْ قَلْبِي أَصْطَفَاهُ هَوَى فَأَلْقَبْتُ عِنْدِي لِغَيْرِ الْعِشْقِ لَمْ يَتَمَّ

تشابه الاطراف

تَشْبِيهُهُ أَطْرَافِ أَقْوَالِي سَمَا بِهِمْ بِهِمْ مَدِيحِي غَدَا فِي أَبْلَغِ الْحُكْمِ

السهولة

سُهُولُهُ أَنْظَمَ تَحْلُو فِي مَدِيحِهِمْ لَا فِي مَدِيحِ الظُّبَا وَالغَيْدِ لِلْحَيْمِ

الجناس الحالي او المعجم

بَنَدَتْ تَفْنِينَ تَشْيِبِ بِيْذِي شَغَفٍ يَفْتَنُ فِي غُغْمِ جَفْنِ جُنَّ بِالْعَجْمِ

التهكم

بِهِمْ رَأَى عِزَّهُ تَيْبًا فَذَلَّ بِهِمْ تَهَكُّمًا قُلْتُ يَا بُشْرَاكَ بِالسَّدَمِ

الهجاء في معرض المدح

بِمَعْرِضِ الْمَدْحِ قَدْ يَهْجُوكَ قَائِلُهُ مَا مِثْلُكُمْ بِأَخْتِمَالِ الضَّرِّ وَالرَّغْمِ

الابهام

كَمْ زَادَ ابْتِهَامُ نَضْحِي ذَا الْعُدُولِ وَكَمْ يَأَلَيْتُ ابْتِهَامَهُ فِي حَيْزِ الْعَدَمِ

التراخي

تَرَهْتُ سَمْعِي بِحَقِّ عَن نَصَائِحِهِ إِذْ لَمْ أَرَ الْحَقَّ فِي قَوْلِهِ وَلَا كَلِمَ

المغايرة

أَغَايِرُ النَّاسِ فِي حَيْثُ لِيْذِي عَدَلٍ سَتَّطِقًا فَهُ جُبًّا لِذِكْرِهِمْ

الجناس الموصل

نَفْسِي لَهُمْ عَشِقَتْ حُبَّاهُمْ سَغِفَتْ فَحُبُّهُمْ صِلَةٌ تُنْفِي بِهَا غُصَمِي

الاستثناء

أَهْوَى أَخْطُوبَ بِلَا أَسْتَسْأَلِحِيهِمْ إِلَّا مَلَامَ عَذُوبِي لِي لِأَجْلِهِمْ

الجناس المهمل

كَلَّا إِلَإِهُ أَمْرًا رَامَ الْوَدَادَ لَهُ وَأَهْمَلَ الْوُدَّ لِلْأَسْوَاءِ وَالْحَرَمِ

الجناس الاخيف

أَحَلَّهُ خَيْفَ سَعْدٍ فِي لَوْأِ نُحْبٍ كَسَا شَيْبَةَ عُمَرُجَبَةَ السَّلَمِ

الالغاز

مِنْ مَرَمَرِ الرُّشْدِ خَذَا شَطْرًا بِشَطْرٍ مِ يَمِينِ اللَّهِ مُنْتَحِمًا لِلْفَرْ تَفْتِهِمْ

الجناس المقطع

وَأِنْ أَرَدْتَ دَوَاءَ زُرْ ذَرَاهُ وَرُدْ وَإِنْ أَرَدْتَ رَوْيَ دَعِ وَرُدْ ذِي زَامِ

المحاكاة

وَأَسْتَشْفِيهِ فِي التَّحَاكِي مُعْنًا نَظْرًا بِقَوْلِهِ قَالِيسًا مِلْكِي وَمِنَّهُ رُمِ

الكلام الجامع

جَمْعُ الْكَلَامِ إِذَا لَمْ يَشْتَمِلْ حِكْمًا لَمْ يُلْفَرْ مَنْ ذَاقَ فِيهِ لَذَّةَ الدَّسَمِ

الاقْتباس

مِنْ مَجْمَعِ السُّوْكِ هَلْ مَنْ يَجْتَنِي عِنْبًا لَمْ تُقْتَبَسْ لَذَّةٌ مِنْ عَاطِلِ الْكَلِمِ

التوجيه

وَجِهْ إِلَى الرَّبِّ نَعْمًا أَنْتَ تَابِعُهُ يَرْفَعُكَ مِنْ خَفْضِ رُبَّتَاتٍ إِلَى الْعِظَمِ

عكس الإشارة

بِحَقِّ بَرِّ قَعْمٍ لَا فِي إِشَارَتِهِ فَإِنَّ عَكْسَ أَسْمِهِ مَعْنَاهُ كَمَا لَعَلَّمِ

المطمع

قَدْ طَابَ لِلنَّفْسِ فِي الْأَسْوَاءِ مَطْمَعُهَا بَلْ طَالَ فِيهَا وَلَمْ تَعْدِلْ إِلَى الْأَنْدَمِ

الرجوع

مَا لِي رُجُوعٌ إِلَى حَالِي لِأَضْلِحَهَا بَلَى إِذَا مَعَ هُدَى رَبِّي سَعَى قَدَمِي

غتاب النفس

يَا نَفْسِ عِي (أَرْعَوِي وَأَصْبِي إِلَى عَتَبِي حَتَّى أَنْتِ بِجَهْلٍ غَيْرِ مُنْصَرِمِ

التسليم

هَيِّ لِرُغْمِكَ قَدْ سَلَّمْتُ مُرْتَضِيًا فَمَا يَكُونُ جَوَابِي يَوْمَ مُحْتَكَمِي

القسم

فَلَا أُنْتَ أَلْمَنِي إِنْ مَلْتُ مُتَّبِعًا هُوَاكَ فِي غَيْرِ مَا أَهْوَى وَذَاقَسَمِي

حسن التخلص

فَرُغْتِي وَأَهْوَى حُسْنُ التَّخَلُّصِ مِنْ إِثْمِي بِمَدْحِ وَسِيطِ النَّاسِ كُلِّهِمْ

الأطراد

يَسُوعُ بِكَرِّ الْأِلَهِ ابْنِ الْبُتُولِ سَلَا لَهَ الْمُلُوكِ وَرَبِّ فِي أَطْرَادِهِمْ

حصر الجزئي والخاص بالكلّي

فَرُدُّ بِهِ تُحْصَرُ الْأَنْصَارُ أَجْمَعُهُمْ فَالْجُزْءُ يُلْحَقُ بِالْكُلِّيِّ لِلْعَظْمِ

العكس

نَفْسُ الْجَمَالِ جَمَالُ النَّفْسِ فِيهِ بَدَا يَاعَكْسُ مَنْ عَن سَنَا هَذَا الْجَمَالِ عَيِي

الماثلة

فَأَلَابُ مَائِلُهُ وَالرُّوحُ وَاقْفُهُ وَالْكُنْهَ شَارِكُهُ بِالْعَظْمِ وَالْقِدَمِ

التفسير

كُنْهٌ ثَلَاثِيٌّ أَقْنُومٌ يُفَسِّرُهُ أَبٌ وَابْنٌ وَرُوحٌ فِي وَجِيدِهِمْ

المذهب الكلامي

فَذَهَبِي فِي كَلَامِي مِنْهُ مُنْقِذُنَا لَوْ لَمْ يَصِرْ بَشَرًا لَمْ تَنْجُ مِنْ ضَرَمِ

المناسبة

لَاهُوْتُهُ كَامِلٌ وَالطُّهْرُ نَاسِبُهُ نَاسُوْتُهُ فَاضِلٌ فِي الْخَلْقِ وَالشِّيمِ

ارسال المثل

فَالْحَسَنُ فِي الْخَلْقِ أَرْبَى فِيهِ عَنِ مَثَلِ وَأَلْفُضْلُ أَشْهَرُ مِنْ نَارٍ عَلَى عِلْمِ

التريد

فَهُوَ الْبَدِيعُ لَنَا هَذَا الْبَدِيعُ سَنَى بِهِ الْبَدِيعُ حَلَا تَرْدِيدُهُ بِقِي

التكرار

تَكَرَّرَ مَدْحِي سَمَا بِالْوَاهِبِ التَّعَمُّ مِ ابْنِ الْوَاهِبِ التَّعَمُّ ابْنِ الْوَاهِبِ التَّعَمُّ

الترتيب

لَهُ الْمَلَائِكُ وَالْإِنْسَانُ أَجْمَعُهُ وَمَا سِوَاهُمْ فِي التَّرْتِيبِ كَالْخَدَمِ

التشريع

لَمَّا أُنْحَى وَبِشَرِيْعِ الْفِدَاءِ بَدَا نَلْنَا أَلْمَنَى فَجَبَّوْنَا مِنْ رَدَى الْعَرَمِ

التكميل

أَوْقَى آبَاهُ تَمَامًا دِينَ آدَمِ حَمْدًا لَهُ فَاقَ تَكْوِيلًا بِذَا الْكَرَمِ

الجناس المرفوع

هَيَّا مَدَارَ نَعِيمٍ قَدْ رَفَاهُ بِهِ وَطَمَّ دَارَ جَحِيمٍ حَالِكِ الظُّلَمِ

الجناس المشتق

هَدَى إِلَى الْمَنْجَمِ الْهَادِي بِنَاءَ هَدَى وَمِنْ هُدَاهُ الْخَلَّاصُ أَشْتَقُّ لِلْأَمَمِ

النقل

تَمَّتْ نُقُولُ نُبُوَاتِهِ بِهِ وَمَضَتْ بِهِ الْخَلِيلُ نَجْمًا مِنْ وَابِلِ الضَّرَمِ

تشبيه شيبين بشيبين

شَتَانٍ قَدْ أَشْبَاهَا شَيْئَيْنِ فِيهِ لَنَا تَعَطُّفٌ وَنَدَى كَالنَّجْرِ وَالذَّيْمِ

النشيطير

تَشْطِيرُ نِعْمَتِهِ مَا بَيْنَ أُمَّتِهِ كَاللَّحْمِ فِي عِظْمٍ قَدْ كَانَ فِي الْقِسْمِ

الطي والنشر

فَأَلْطَى وَالنَّشْرُ وَالْتَبْدِيلُ نَعْمَ كَرَمٍ لِلْعُسْرِ وَاللَّيْسَرِ وَالْأَحْوَالِ وَالشِّمْرِ

الايغال

فِي السَّعْيِ أَوْغَلَ فِي تَهْمِيدِهِ سُبُلًا إِلَى الْخُلَاصِ بِحُبِّ غَيْرِ مُنْكَمِ

الاشارة

وَمِنْ إِشَارَاتِهِ بِالْوَعظِ كَمَا بَدَتْ لَهُمْ فُؤُونُ بِهَا زَادُوا بِبَرِّهِمْ

الايياز

وَقَوْلُهُ مُوجِزٌ فِي ضَمِّهِ نَغْمِزَةٌ إِنْ قَالَ أَشْفَى وَأَحْيَا بَالِي الرِّمِّ

التوشيع

نَوْشِيعٌ مَذْهَبُهُ فِي فَضْلِ سُنَّتِهِ مُثَبَّتُ الْأَمْجَدَيْنِ الْعَهْدِ وَالذَّيْمِ

التورية

وَكَمْ عُقُودٍ لَهُمْ حَلَّتْ فَوَائِدُهُ بِمُحْسِنِ تَوْرِيَةٍ حَلَّتْ لِسَانَ قَمِي

النوادر

كَمْ مِنْ نَوَادِرٍ بَدَلِ مَارَسَتْ يَدُهُ حَتَّى جَرَى دُمُهَا لِلْبَدَلِ كَالذَّيْمِ

البسط

تَعَوَّدَ الْجُودَ مَعَ بَسْطِ إِرَاحَتِهِ لِلْعُودِ جَادَ بِهَا مَدًّا بِلا سَقَمِ

الجمع مع التقسيم

حَمُّ تَقَسَّمَ يَوْمَ الصَّلْبِ فِي فِرْقٍ مِنْ قَاتِلِ وَمُهَيِّنِ ثُمَّ مُسْتَقِمِ

الجمع

فَأَجْلَدُوا وَأَهْرَؤُوا وَاللَّشِيمُ مَعَ عَذْلٍ إِهَانَةٌ نَاهَا مِنْ بَغْيٍ جُمِعَ بِهِمْ

جناس البعض

بَعْضٌ حَمَاقَتُهُمْ زَادَتْ حَمَاسَتَهُمْ جَوْرًا وَبَعْضٌ كَكَلْبٍ كَالْبِئْسَ بِهِمْ

المشوش

وَشَوَّشُوا الْفِرْعَ مِنْ خَدَشٍ بِهَا مَتَبُهُ وَالْقَدْعُ فِي الْجَنِيمِ وَالْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمِ

التشبيه

وَالْجَنِيمُ إِنْ جِئْتُ تَشْبِيهَا لِجَلَّتِ قُلُوبُ كَالْحَلَالِ مُخَوَّلًا مِنْ نَكَالِهِمْ

تجاهل العارف

تَجَاهَلَ النَّاسُ فِي عِرْقَانِ صُورَتِهِ قَالُوا أَسْقَمُ بِهِ أَمْ بِالنَّكَالِ رُمِي

المساواة

بِأَلْمُوتِ سَاوَى أَلْمَلَا أَمَّا قِيَامَتُهُ فَأَوْضَحَتْ قُدْرَةَ الْأَلْهُوتِ كَالْعَلَمِ

التوهم

تَوَهَّمَ قَلْبٌ جَلَّتْ بُشْرَى قِيَامَتِهِ جَلَّتْ بِنَصْرِ وَعَزَّتْ سَاعَةَ الْعَمَمِ

الجناس الكامل

وَبَعْدَمَا قَدْ قَضَى فِعْلَ الْجَمِيلِ إِلَى مِ الْعَلَا زَتَقَى ذَا الْجَمِيلِ الْكَامِلِ الشِّيمِ

الانسجام

وَمِنْ لَدُنْهُ الْمَغْرَبِيُّ حَلٌّ مُنْتَجِبًا عَلَى تَلَامِيذِهِ كَاللُّسَنِ مِنْ ضَرَمِ

التسليم

تَسَهَّمُوا وَالْأَرْضَ لِلْبُشْرَى فَقَالَ لَهُمْ وَتَلْمِذُوا وَعَمِدُوا كَلًّا مِنْ الْأَمَمِ

التمكين

جَالُوا بِتَسْكِينِ عَزَمٍ فِي بِشَارَتِهِمْ وَلَمْ يُبَالُوا بِتَغْيِيبِ وَسَفْكِ دَمِ

الجناس المركب المجموع

جَادُوا بِأَنفُسِهِمْ حُبًّا كَمَا لَهُمْ وَجَمْعُ تَرْكِيْبٍ فَضْلٌ فِي كَمَا لَهُمْ
الإرداف

وَأَرْدَفُوا الْعَزْمَ بَأْسًا أَسْكَنُوهُ تَحَلًّا مِ الْحَبِّ فِي السَّيْرِ لِلْبَشْرِ بِرَبِّهِمْ
الانساع

بِيضُ الْمَفَارِقِ بَلْ طَهَّرُ النَّفُوسِ هُمْ وَبِاتِّسَاعِ الْحِجَى فَازُوا بِقَصْدِهِمْ
الاستيعاب

يَسْتَسْبِعُونَ بِمَجْزُ النَّضْحِ فِعْلٌ هُدَى وَيَحْفَظُونَ تَقَاهُمْ حِفْظَ دِينِهِمْ
المردد

وَمِنْ مُرَدِّدٍ إِنْذَارٍ حَكَوْهُ فَذُو مِ الْهَوَى هَوَى كَذَاكَ أَلْعَابِ دُ الصَّمِّ
الترصيع

هُمْ رَصَعُوا أَدْبًا مِنْ دُرِّ لَفْظِهِمْ كَمْ أَبَدَعُوا خُطْبًا فِي سِرِّ وَعَظِهِمْ
إيتلاف اللفظ مع الوزن

تَأَلَّفَ اللَّفْظُ مَعَ وَزْنٍ بِمَدْحِهِمْ لِرَبِّهِمْ ضَمْنًا نَظْمٌ فِيهِ مُنْسَجِمٌ
إيتلاف اللفظ مع المعنى

أَلْفَظِي الْمَدْحِ مَعَ مَعْنَاهُ مُؤْتَلَفٌ فَلِلْمَعَانِي تَرَى أَلْفَاظًا كَأَلْحَدَمِ
الفراند

وَكَمْ مِنْ فَرَائِدٍ دُرٍّ فِيهِ قَدْ نَظَّمُوا عِقْدَ التَّشِيدِ فَأَعْجَبَ بِأَنْتِظَامِهِمْ
إيتلاف المعنى مع الوزن

تُؤَلَّفُ الْوِزْنَ وَالْمَعْنَى نَسَانِدُهُمْ صَحِيحَةٌ عَذْبَةٌ فِي اللَّحْنِ وَالنَّعْمِ
التسبيط

تَسْبِطُهُمْ دُرًّا أَخْضَى بِهِ غُرًّا أَمْسَى لَنَا قَرًّا فِي لَيْلَةِ النُّعْمِ

ابتلاف اللفظ مع اللفظ

وَاللَّفْظُ لِلْحَمْدِ فِي الْأَفْوَاهِ يُؤْتَلَفُ مَعَ لَفْظِ مَدْحٍ بَدَأَ مِنَ السُّنَنِ الدِّيمِ
الابداع

إِبْدَاعُ تَعْظِيمِهِمْ دَمِي جَلًّا وَحَلًّا إِبْدَاعُ تَعْظِيمِهِمْ سَمِي كَمُنْتَضِمِ
التفريع

مَا نَسَمَةُ حَمَلَتْ مِنْكَ لَطَائِفُهَا يَوْمًا بِأَطْيَبَ مِنْ تَفْرِيعِ فَضْلِهِمْ
المدح في معرض الذم

فِي مَعْرِضِ الذَّمِّ مَدْحًا قَدْ خَصَّصَتْ جِئِمَ لَأَعْيَبَ فِيهِمْ سِوَى الْإِيْقَاءِ بِالذَّمِّ
الجناس المرفل

وَبِأَلَا يَأْدِي أَيْدِيهِمْ سَتَّ كَرَمًا فَرَّاحَ يَرْفُلُ بِالْإِثْرَاءِ ذُو الْعَدَمِ
الكناية

تَرَّاحُمُ لِعُقَاةٍ يُسْرِعُونَ إِلَى فُرَاتِهِمْ ذَا يُكْتَبِي عَنْ تَحَانِيهِمْ
التوزيع

عَلَى الْعُقَاةِ جَمِيًّا وَزَعُوا نِعْمًا فَعَادَ أَعْوَزُهُمْ بِالْعِزِّ وَالْعِظَمِ
الاشتراك

سَادُوا بِصَدْرِ غَدَا بِالْعِزِّ مُشْتَرَكًا صَدْرُ الْجُلُوسِ عَلَى كَرِيمِي قَضَائِهِمْ
الموازنة

مُؤَاوِزِينَ وَاتِنِ مُسْتَرْكِنِ حَسَنٍ مُسْتَعْلِينَ قَاتِنِ مُسْتَمَكِّنِ فَحِيمِ
المؤتلف والمختلف

فَجَمَعَ يُؤْتَلَفُ فِيهِمْ وَتُخْتَلَفُ حُكْمًا وَفَضْلًا فَيَسْمَعَانُ بِذَلِكَ سَمِي
الايضاح

مَا يَنْبَهُمْ صَخْرَةٌ لِلْحَقِّ مُوَضِّحَةٌ بَنِي الْمَسِيحِ عَلَيْهَا يَأْتِ جَمْعُهُمْ

الطاعة والمعصيان

مَنْ يَطْعُ حُكْمَهُ يُرْحَمُ لَدَى شَجَبٍ وَمَنْ عَصَى أَمْرَهُ يُجْرَمُ مِنَ النَّعْمِ

حسن النسق

نَثْرِي يُنَاسِقُهُمْ شِعْرِي يُطَاقُهُمْ نَثْرِي يُوَاقِقُهُمْ فِي مَدْحِ رَبِّهِمْ

الغزوة

أَرَبَيْتُ فِي هَمِي جَزَاتُ فِي كَلْبِي رَوَيْتُ فِي قَلْبِي أَرَوَيْتُ كُلَّ ظَلَمِي

التوازن

تَوَازَتْ حِكْمِي حَمْدًا لِنُسُوحِ مُلَازِمًا مَدْحًا ظَلَمًا بِمُنْجِمِ

التسبيح

تَجْبِي وَمُنْتَظَمِي مَدْحًا حَلَا بِفِي حَاكَيْتُ فِي رَغَمِي الشُّحُورَ بِالنَّعْمِ

الاتفاق

يُسُوعُ وَأَسْمُهُ فِي تَخْلِيصِنَا أَتَقَعَا فَهَوَ الْخُلَاصُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ رِقَمِ

الاعتراض

فَلَا أَعْتَرَاضَ عَلَيْنَا فِي عِبَادَةٍ وَهُوَ الْإِلَهِ وَسَنْ يَعْبُدُهُ يَعْتَصِمِ

العنوان

بِهِ السَّفِينَةُ نَجَتْ نُوحٌ وَهِيَ غَدَتِ غُنْوَانٌ بِيَعْتَهُ ثَوْقِي مِنَ الْعَرَمِ

الترشيح

فَحَلَّ مَرْكَبَ تَيْهِ حِينَ رَكَّبَهَا فَكَمْ تَرَشَّحَ مِنْهَا الرُّشْدُ فِي الظُّلَمِ

التلبيح

تَلْمِيحٌ تَلْمِيحًا ذَلِكَ السِّرَاجُ بِهِ يَهْدِي وَفِي الشَّرْحِ إِرْشَادٌ إِلَى اللَّقْمِ

التسميم

تَسْمِيمٌ سِرِّرَ الْفِدَا وَالْحَبِّ سَلَمَهَا يَأْسَعِدَهَا وَأَضْحَلَّ الْبُؤْسُ بِالنَّعْمِ

التصريح

تَصْرِيعُ أَبْوَابِهَا يُورِقِي مِنَ الْخَصِمِ فَأَلْمَرُ دَاخِلَهَا كَأَلْمَرِ فِي الْأَطْمِ

التقريب

يَنَالُ صَوْبَ الْحَيَاةِ مِنْ بَسْطِ رَاحَتِهَا مَنْ قَدْ تَجَرَّدَ عَنْ كُفْرِ بَرِيئِهِمْ

المعنى

حَوَى أَرْبَعَ بَهَارِ قَلْبُهُ وَسَمَا مِنْ شَيْءٍ يَهْتَدِي مَنْ عَنْ غِنَاهُ عَمِي

التعريض

تَطْوِيلُ تَعْرِيزِ هَاجِيهَا يُعْظِمُهَا وَالْبُغْضُ لِلْحَقِّ مَكْرُوهٌ كَذِي أَضْمِ

التنكيح

دَعِ الْمُنْكَتِ إِذْ فِي ذِي الْكُنْيَةِ وَهَ دَهَا نَجَاةٌ مِنَ الطُّوفَانِ وَالضَّرَمِ

التوشيح

فَأَلْرَبُّ وَتَمَحَّهَا مِنْ عِصْمَةِ حُلَلَا أَوَقَّتْ خُطَى حُكْمِهَا مَنْ زَلَّوْ الْقَدَمِ

تنسيق الصفات

فَأَمْجِدْ لَهُ عِنْدَ تَنْسِيقِ الصِّفَاتِ وَقُلْ رَبُّ إِلَهٌ قَدِيرٌ كَأَمِلُ الشِّيمِ

التعطف

فَأَخْتَارَ ذَلِكَ الصَّفَا رَأْسًا وَقَالَ لِذَا الْخُتَارِ كُنْ رَاعِيًا وَأَعْطِفْ عَلَى الْغَنَمِ

العقد

مَهْمَا تَحُلُّ بِأَرْضٍ يَتَحَلَّلُ بِسَمَا وَمَا رَبَّطْتَ بِعَقْدِ الرِّبْطِ وَمِنْكَ رُمِي

التعليل

لَوْ لَمْ يَجِئْنَا بِتَعْلِيلِ تَجَسُّدِهِ مِنْ مَرِيَمَ مَا شَفِينَا مِنْ ضَنْيِ السَّقَمِ

الجاز

هِيَ الْحَجَازُ لِإِذْرَاكِ الشِّفَاءِ هِيَ مِ الْعَرْشِ الرَّفِيعِ وَبُرْجِ الْبَارِيِ السَّمِ

المبالغة

بِهَا خَلَّاصُ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ أَرَدْتَ بَالِغَ وَقْلٍ بَلِّ سَائِرِ الْأُمَمِ

التوليد

لِكُلِّ هَوْلٍ طَرَا تُرْجَى شَفَاعَتُهَا نَالَ الْعِبَادُ بِهَا تَوْلِيدَ أَمْنِهِمْ

الانقراض

لَوْ تَابَ إِبْلِيسُ يَنْفِي مَاءَ نَفْسِهِ لَاغْرَقَتْهُ بِتِيَارٍ مِنْ الْقَعَمِ

الغلو

فَقَطْرَةٌ مِنْ نَدَاهَا لَاغْلُو بِهَا تَكَادُ تُحْيِي رَمِيمًا صَارَ كَالْعَدَمِ

التضمين

وَحَلَقَهَا فَاقَ فِي حُسْنِ تَضَمُّنِهِ وَإِنَّ خَيْرَ خَلْقِ اللَّهِ كَلِمَتُهُمْ

المدح المفرغ

يَسْمُو الْمَدِيحُ بِتَفْرِيعِهَا لِطَلْعَتِهَا سُمُو خُلُقِ حَوْتٍ بِالْجَلْمِ مُتَمِّمٌ

التعديد

تَعْدِيدُ أَفْضَالِهَا يُبْدِي لِسَامِعِهِ طَهْرًا وَبِرًّا وَجِلْمًا مَعَ عَلَيِّ الشِّيمِ

التهديب والتأديب

تَهْدِيبُ تَأْدِيبِهَا قَدْ زَادَنَا عَجَبًا بِصَبْرِهَا حِينَ تَعْدِيبِ ابْنِهَا الْعَلَمِ

التفصيل

فِي تَمْشِخِ آيَاتِهِ التَّفْصِيلُ مُتَّسِعٌ يَكُلُّ عَنْ شَرْحِهَا ذُو الْفَهْمِ وَالْحَكْمِ

إبتلاف المعنى مع المعنى

وَضَلُّ وَقَضْلٌ لَهُ لِلْمَعْنَيْنِ غَدَا تَأَلَّفُ نَحْوُ صَدِيقٍ وَنَجْتِمٍ

التوكيد

لَهُ الْقَضَاءُ بِتَوْكِيدِ يَدِينُ بِهِ أَمَا تَعِي أَنَّهُ الدِّيَانُ لِلْأُمَمِ

صناعة التنويع

تَسْوِيعُ سَطْوَتِهِ يَوْمًا يُحَاكِمُهُمْ كَأَلَيْثِ كَأَلْسَيْفِ كَأَلْجَبَّارِ كَأَلضَّرَمِ

المشاكلة

يَجْزِي إِسَاءَةَ شَانِيهِ بِسَائِمَتِهِ يُشَاكِلُ الْخَيْرَ خَيْرًا حُفًّا بِالْكَرَمِ

مجنح القلب

مُذْنِرٌ لِيَصْفَحَ جَنَاحَ الْقَلْبِ عَاطِفُهُ إِذَا رَأَى تَوْبَةً وَالذَّمْعُ فِي نَدَمِ

الجمع مع التفريق

فِي وَجْهِهِ الثُّورُ لِلْأَصْحَابِ يَشْمَلُهُمْ وَاللِّعْدَا النَّارُ فِي تَفْرِيقِ جَمْعِهِمْ

مراعاة النظر

وَجْهُ السَّمَاءِ بِهِ كَأَبْرَقٍ مُلْتَمِعٌ رَاعَى النَّظِيرَ بِوَجْهِهِ لِلظُّبَاءِ سَمِي

التفريق

قَالُوا هُوَ أَلْمَلِكُ وَالتَّفْرِيقُ يُظْهِرُ لِي فَذَلِكَ فَإِنْ وَهَذَا غَيْرُ مُنْعَدِمِ

السلب والایجاب

لَا يُوجِبُ السَّلْبَ فِي إِعْزَازِ عُضْبَتِهِ وَيُوجِبُ الذَّلَّ لِلْأَشْرَارِ فِي التَّقِيمِ

التقارب

أَرْجُو التَّقَارُبَ مِنْ أَعْدَادِ زُمْرَتِهِ لَا مِنْ عَدِيدِ الْعِدَا فِي الْحَشْرِ وَالزَّحَمِ

حسن البيان

حُسْنُ الْبَيَانِ بِنُورٍ مِنْهُ أَرَشَدَنِي إِلَى التَّقَرُّبِ مِنْ أَوْلِيكَ الْخَدَمِ

المزاوجة

إِذَا تَرَاوَجَ هَمِّي وَأَلْبَجَاتُ لَهُ بِالْمَدْحِ فُزْتُ وَوَقَّانِي مِنَ الْعَسَمِ

الاستعانة

مَا سَأَمَنِي الدَّهْرُ ضَيْمًا وَأَسْتَعَنْتُ بِهِ إِلَّا وَنَلْتُ جِوَادًا مِنْهُ لَمْ يُضْمِ

التقسيم

فَالكُونُ قَدْ عَمَّ تَقْسِيمُ أَنْعِيهِ جِنْسًا وَنَوْعًا وَقَرْدًا وَهُوَ فِي شَمَمٍ

التشليل

تُرْبِي عَلَى السَّيْلِ فِي التَّمْثِيلِ نِعْمَتُهُ شَتَانِ مَا بَيْنَ طَلِّ وَأَحْيَا الْعَرَمِ

نفي الشيء بايجابه

لَا يَنْتَفِي الْجُودُ مِنْ إِجَابِهِ أَبَدًا وَلَا يَشِينُ بَيْنَ رَوْنَقِ التَّعَمِ

مختم الطرفين

مِنْ فَضْلِهِ آرْتَجِي تَحْتِسِمُهُ طَرْفِي قَضَيْتِي فِي الْقَصَا بِالْحَبْدِ وَالْعِظَمِ

التضمين المزدوج

تَضِيحُ حَمْدِي لَهُ لِلْفَضْلِ مُزْدَوِجًا عَفْلًا وَنَقْلًا جَنَانِي جَاءَهُ وَفِي

الموارد

وَأَرَادَ الْفِكْرُ فِي مَدْحِ الْأَزْمَةِ لِمَنْ عَدَا الْخَلَاصِي خَيْرٌ مُلْتَرَمِ

التطريز

تَطْرِيزُ حَمْدِي بِمَدْحِي فِيهِ مُلْتَحِمٌ يَا حَسْنَ مُلْتَحِمٌ يَا حَسْنَ مُلْتَحِمٌ

الاحتراس

إِلَيْكَ جِئْتُ يَا مَوْلَايَ مُنْسَجِمًا قَلْبًا وَمُخْتَرَسًا خُذْنِي مِنَ الْخَدَمِ

المصغر

فَقَيْسَتِي مِنْ زُلَيْلَاتِ جَنَّتْ صَفْرَتْ وَلِي عُرْيِي مَهْرِيًّا وَلَمْ يَقُمْ

التدبيح

فَأَذْرَقْ أَبْيَضُ وَجْهِي حِينَ دَبَّجَهُ سَوَادُ إِثْمِي بِصِنَعِ فِيهِ مُلْتَمِ

المضارع

وَبِأَضْطِرَابِ جَنَانٍ وَأَضْطِرَامِ حَشَا نَارَعْتُ ذَا زَلَّةٍ فِي يَوْمِ مُحْتَكَمِ

التصريف

فَأَلْقَبُ حَرَقَهُ التَّصْرِيفُ فِي عِلَلٍ وَالْجَنْنُ قَرَحَهُ التَّذْمِيعُ فِي نَدَمٍ

براعة الطلب

بِرَاعَتِي فِي مَدِيحِي مُتَّهَى طَلَبِي فَأَسْأَلُ سَخَاكَ فَلَمْ أَخْتِجْ إِلَى الْكَلِمِ

الادماج

أَدْمَجْتُ فِي مَدِيحِهِ شِكْوَايَ مِنْ زَلَلِي وَعَسَجِدُ أَخَذَ مِنْ ذَا الدَّمْعِ كَأَلْعَمِ

المذف

أَرُومُ مِنْهُ أَنْبَصَارًا حَازِفًا هَلَعًا وَعَاضِدًا وَقَتَ هَوْلِ الْحَشْرِ وَالْتِقَمِ

التاريخ

بِهِ الْأَيْمُ جَنَى بِرًا قُلْتُ بِهِ مُذْ أَرُخُوهُ لَنَا بِالْبَرِّ مُعْتَسِي*

حسن الختام

بِهِ غَدَا فِي عِلَاوِ حُسْنِ مُبْتَدَائِي هَبْنِي بِهِ يَا إِلَهِي حُسْنَ مُحْتَسِي

ختم الختام

وَأَخْتِمُ خِتَامِي بِأَنْ أَحْطَى بِمَطْلَعِكَ مِ الْبَاهِي بِجِذْرِ السَّنَى يَا مُرْشِدَ الْأَمَمِ



قوله : (لنا بالبر معتسي) تاريخ بحساب الجمل للسنة التي فيها نظمت

هذه البديعة وهي سنة ١٨٥٨

البحث السادس

في المطابقة

(من المثل السائر لابن الاثير باختصار وتصرف)

(راجع صفحة ٩٤ من علم الادب)

هَذَا النَّوعُ هُوَ فِي الْمَعْنَى ضِدُّ التَّجْنِيسِ فِي الْأَلْفَاظِ لِأَنَّ التَّجْنِيسَ
هُوَ أَنْ يَتَّحِدَ اللَّفْظُ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَعْنَى وَهَذَا هُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَيَانِ
ضِدِّيَيْنِ . وَقَدْ أَجْمَعَ أَرْبَابُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ عَلَى أَنَّ الْمُطَابَقَةَ فِي الْكَلَامِ
هِيَ الْجَمْعُ بَيْنَ الشَّيْءِ وَضِدِّهِ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ .
وَخَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ قُدَامَةُ بْنُ جَعْفَرٍ الْكَاتِبُ فَقَالَ الْمُطَابَقَةُ إِيرَادُ
لَفْظَيْنِ مُتَسَاوِيَيْنِ فِي الْبِنَاءِ وَالصِّيغَةِ مُخْتَلِفَيْنِ فِي الْمَعْنَى . وَهَذَا الَّذِي
ذَكَرَهُ هُوَ التَّجْنِيسُ بِعَيْنِهِ . غَيْرَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ لَا مُشَاحَةَ فِيهَا إِلَّا إِذَا
كَانَتْ مُشْتَقَّةً . وَلَتَنْظُرُ نَحْنُ فِي ذَلِكَ وَهُوَ أَنْ نَكْشِفَ عَنْ أَصْلِ
الْمُطَابَقَةِ فِي وَضْعِ اللَّغَةِ وَقَدْ وَجَدْنَا الطَّبَاقَ فِي اللَّغَةِ مِنْ طَابِقِ
الْبَعِيرِ فِي سَيْرِهِ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ مَوْضِعَ يَدِهِ وَهَذَا يُوكِّدُ مَا ذَكَرَهُ
قُدَامَةُ لِأَنَّ أَلْيَدَ غَيْرَ الرَّجْلِ لِأَضْدَاهَا وَالْمَوْضِعَ الَّذِي يَقَعَانِ فِيهِ وَاجِدُ
وَكَذَلِكَ الْمَعْنَيَانِ يَكُونَانِ مُخْتَلِفَيْنِ وَاللَّفْظُ الَّذِي يَجْمَعُهُمَا وَاحِدٌ .
فَقُدَامَةُ سَمَّى هَذَا النَّوعَ مِنَ الْكَلَامِ مُطَابَقَةً حَيْثُ كَانَ
الِاسْمُ مُشْتَقًّا بِمَا سُمِّيَ بِهِ وَذَلِكَ مُنَاسِبٌ وَوَاقِعٌ فِي مَوْقِعِهِ إِلَّا أَنَّهُ
جَعَلَ لِلتَّجْنِيسِ اسْمًا آخَرَ وَهُوَ الْمُطَابَقَةُ وَلَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا إِنْ كَانَ مِثْلَهُ
بِالضَّدَيْنِ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَدْ خَالَفَ الْأَصْلَ الَّذِي

أَصْلُهُ بِالْمِثَالِ الَّذِي مَثَلُهُ . وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنْ أَرْبَابِ هَذِهِ الصِّاعَةِ فَإِنَّهُمْ
سَمَوْا هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الْكَلَامِ مُطَابِقًا لِعَبَرِ اشْتِقَاقِي وَلَا مُنَاسَبَةً بَيْنَهُ
وَبَيْنَ مُسَمَّاهُ . هَذَا الظَّاهِرُ لَنَا مِنْ هَذَا الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا عَلِمُوا
لِذَلِكَ مُنَاسَبَةً لَطِيفَةً لَمْ نَعْلَمْهَا نَحْنُ . وَأَنْزَجِعُ إِلَى ذِكْرِ هَذَا الْقِسْمِ
مِنَ التَّلَافُيفِ وَإِضَاحِ حَقِيقَتِهِ فَنَقُولُ : الْأَلْتِقُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى أَنْ
يُسَمَّى هَذَا النَّوعُ الْمُقَابَلَةَ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو أَحَالُ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ : إِمَّا
أَنْ يُقَابَلَ الشَّيْءُ بِضِدِّهِ أَوْ يُقَابَلَ بِمَا لَيْسَ بِضِدِّهِ . وَلَيْسَ لَنَا وَجْهُ
ثَالِثٌ . (فَأَمَّا الْأَوَّلُ) وَهُوَ مُقَابَلَةُ الشَّيْءِ بِضِدِّهِ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ
وَمَا جَرَى مَجْرَاهُمَا فَإِنَّهُ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ : أَحَدُهُمَا مُقَابَلَةٌ فِي اللَّفْظِ
وَالْمَعْنَى وَالْآخَرُ مُقَابَلَةٌ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ . أَمَّا الْمُقَابَلَةُ فِي اللَّفْظِ
وَالْمَعْنَى فَكَقَوْلِهِ : فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا . فَقَابِلَ بَيْنَ
الضَّحِكِ وَالْبُكَاءِ وَالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : لِكَيْلَا تَأْسَوْا
عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ . وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ مَا يَجِيءُ
فِي هَذَا الْبَابِ . وَقَالَ أَيْضًا : خَيْرُ أَلْمَالِ عَيْنٌ سَاهِرَةٌ لِعَيْنٍ نَائِمَةٍ .
وَمِنْ أَحْسَنِ الْمَطْبُوعِ الَّذِي لَيْسَ بِمُتَكَلِّفٍ قَوْلُ عَلِيِّ لِعُمَّانَ : إِنْ
الْحَقُّ ثَقِيلٌ مَرِيٌّ وَالْبَاطِلُ خَفِيفٌ وَبِيٌّ وَأَنْتَ رَجُلٌ إِنْ صَدِقتَ
سَخِطْتَ وَإِنْ كَذِبْتَ رَضِيتَ . فَقَابِلَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ وَالثَّقِيلَ الْمَرِيَّ
بِالْخَفِيفِ الْوَبِيِّ وَالصِّدْقَ بِالْكَذِبِ وَالسُّخْطَ بِالرِّضَا وَهَذِهِ خَمْسُ
مُقَابَلَاتٍ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْقَصَارِ . وَكَذَلِكَ وَرَدَّ قَوْلُهُ لَمَّا قَالَ
الْخَوَارِجُ : (لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى) : هَذِهِ كَلِمَةٌ حَقٌّ أُريدَ بِهَا بَاطِلٌ .

وَقَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَقَدْ أَخْضَرَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ
لِيَقْتُلَهُ فَقَالَ لَهُ : مَا أَسْمُكَ . قَالَ : سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ . قَالَ بَلْ أَنْتَ
شَقِيٌّ بْنُ كُسَيْرٍ . وَقَدْ كَانَ الْحَجَّاجُ مِنَ الْفَضْحَاءِ الْمَعْدُودِينَ وَفِي
كَلَامِهِ هَذَا مُطَابَقَةٌ حَسَنَةٌ فَإِنَّهُ نَقَلَ الْأَسْمِينَ إِلَى ضِدِّهِمَا فَقَالَ :
فِي (سَعِيدٍ) شَقِيٌّ . وَفِي (جُبَيْرٍ) كُسَيْرٌ . وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْكَلَامِ
لَمْ يَخْتَصَّ بِهِ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ اللُّغَاتِ . وَبِمَا وَجَدْتُهُ فِي
لُغَةِ الْفُرسِ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ قُبَادُ أَحَدُ مُلُوكِهِمْ قَالَ وَزِيرٌ : حَرَكَتًا
بِسُكُوتِهِ . وَأَوَّلُ كِتَابِ الْفُضُولِ لِطِرَاطٍ فِي الطِّبِّ قَوْلُهُ : الْعُمُرُ
قَصِيرٌ وَالصَّاعَةُ طَوِيلَةٌ . (وَأَمَّا الْمُقَابَلَةُ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ فِي
الْأَضْدَادِ) فَمَا جَاءَ مِنْهُ قَوْلُ الْمُقَنَّنِ الْكِنْدِيِّ مِنْ شِعْرَاءِ الْحِمَاسَةِ :
لَهُمْ جُلٌّ مَالِي إِنْ تَتَابَعَ لِي غِنَى وَإِنْ قَلَّ مَالِي لَمْ أُكَلِّفْهُمْ رِفْدًا
قَوْلُهُ : (تَتَابَعَ لِي غِنَى) . بِمَعْنَى قَوْلِهِ : كَثُرَ مَالِي فَهُوَ إِذَا مُقَابَلَةٌ
مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ لِأَنَّ حَقِيقَةَ الْأَضْدَادِ اللَّفْظِيَّةِ إِنَّمَا
هِيَ فِي الْمَفْرَدَاتِ مِنَ الْأَلْفَاظِ نَحْوُ : قَامَ وَقَعَدَ . وَحَلَّ وَعَقَدَ . وَقَلَّ
وَكَثُرَ . فَإِنَّ الْقِيَامَ ضِدُّ الْقُعُودِ . وَالْحَلَّ ضِدُّ الْعَقْدِ . وَالْقَلِيلَ ضِدُّ
الْكَثِيرِ . فَإِذَا تَرِكَ الْمَفْرَدُ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَتَوَصَّلَ إِلَى مُقَابَلَتِهِ بِلَفْظٍ
مُرَكَّبٍ كَانَ ذَلِكَ مُقَابَلَةً مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ كَقَوْلِ
هَذَا الشَّاعِرِ : (تَتَابَعَ لِي غِنَى) . فِي مَعْنَى (كَثُرَ مَالِي) وَهَذِهِ مُقَابَلَةٌ
عَنَوِيَّةٌ لَا لَفْظِيَّةٌ فَاعْرِفْ ذَلِكَ . (وَأَمَّا مُقَابَلَةُ الشَّيْءِ بِمَا لَيْسَ بِضِدِّهِ .
فَهِيَ أَضْرَابَانِ : (أَحَدُهُمَا) أَنْ لَا يَكُونُ مِثْلًا . (وَالْآخَرُ) أَنْ

يَكُونُ مِثْلًا . فَالضَّرْبُ الْأَوَّلُ يَتَفَرَّعُ إِلَى فُرْعَيْنِ : (الْأَوَّلُ) مَا
كَانَ بَيْنَ الْمُقَابِلِ بِهِ وَالْمُقَابِلِ نَوْعٌ مُسَابِقَةٌ وَتَقَارُبٌ . كَقَوْلِ قُرَيْطِ
ابْنِ أُنَيْفٍ :

يَجْزُونَ مِنْ ظَلَمِ أَهْلِ الظُّلْمِ مَغْفِرَةً وَ مِنْ إِسَاءَةِ أَهْلِ الشُّؤْمِ إِحْسَانًا
فَقَابِلَ الظُّلْمِ بِالْمَغْفِرَةِ وَ لَيْسَ هُوَ ضِدًّا لَهَا . إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ الْمَغْفِرَةُ
قَرِيبَةً مِنَ الْعَدْلِ حُسِنَتْ الْمُقَابَلَةُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الظُّلْمِ . (الْفَرَعُ الثَّانِي)
مَا كَانَ بَيْنَ الْمُقَابِلِ وَالْمُقَابِلِ بِهِ بَعْدُ وَذَلِكَ بِمَا لَا يَحْسُنُ اسْتِعْمَالُهُ .
كَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّي :

لَمَنْ يَطْلُبُ الدُّنْيَا إِذَا لَمْ يَرْضَ بِهَا سُرُورَ مُحِبٍّ أَوْ مَسَاءَةَ مُجْرِمٍ
فَإِنَّ الْمُقَابَلَةَ الصَّحِيحَةَ بَيْنَ الْمُحِبِّ وَالْمُبْغِضِ لَا بَيْنَ الْمُحِبِّ وَالْمُجْرِمِ
وَبِمَا يَتَّصِلُ بِهَذَا الضَّرْبِ ضَرْبٌ مِنْ الْكَلَامِ يُسَمَّى الْمُؤَاخَاةَ بَيْنَ
الْعَمَانِيِّ وَالْمُؤَاخَاةَ بَيْنَ الْمَبَانِيِّ وَكَانَ يَتَّبَعِي أَنْ نَعْقِدَ لَهُ أَبًا مُفْرَدًا
لَكِنْ إِذْ رَأَيْنَاهُ يَنْظُرُ إِلَى الْمُقَابِلِ مِنْ وَجْهِ وَصَلَانِهِ بِهِ . أَمَّا الْمُؤَاخَاةُ
بَيْنَ الْعَمَانِيِّ فَهُوَ أَنْ يُذَكَّرَ الْمَعْنَى مَعَ أَخِيهِ لِأَمْعِ الْأَجْيَبِيِّ . وَمِثَالُهُ
أَنْ تُذَكَّرَ وَضْفًا مِنْ الْأَوْصَافِ وَتَقْرُنَهُ بِمَا يَقْرُبُ مِنْهُ وَيَلْتَنِمُ بِهِ
فَإِنْ ذَكَرْتَهُ مَعَ مَا يَبْعُدُ مِنْهُ كَانَ ذَلِكَ قَدْحًا فِي الصَّنَاعَةِ وَإِنْ
كَانَ جَائِزًا . وَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا نُوَّاسٍ يَقَعُ فِي هَذَا اللَّعَاطِ كَثِيرًا كَقَوْلِهِ
فِي وَضْفِ الدَّيْكَ :

لَهُ أَعْتِدَالٌ وَأَنْتِصَابٌ قَدِيدٌ وَجِلْدُهُ يُشْبِهُ وَشِيَّ الْبُرْدِ
كَأَنَّهَا الْهُدَابُ فِي الْفِرْنِدِ مُحَمَّدُودِبُ الظُّهْرِ كَرِيمِ الْجِدِ

فَإِنَّهُ ذَكَرَ الظَّهْرَ وَقَرَنَهُ بِذِكْرِ الجِدِّ وَهَذَا لَا يُنَاسِبُ هَذَا لِأَنَّ
الظَّهْرَ فِي جُمْلَةِ الخَلْقِ وَالجِدُّ فِي النَّسَبِ . وَأَمَّا (المُواخَاةُ بَيْنَ اللَّبَانِي)
فَلِأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِبَنِي آلِ لَفَاطِ . فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مُسْلِمِ بْنِ الْوَلِيدِ :
فَأَذْهَبَ كَمَا ذَهَبَتْ غَوَادِي مُرْتَهَ يَثْنِي عَلَيْهَا السَّهْلُ وَالْأَوَعَارُ
وَالْأَحْسَنُ أَنْ : يُقَالُ السَّهْلُ وَالْوَعْرُ أَوْ السُّهُولُ وَالْأَوَعَارُ .
لِيَكُونَ الْبِنَاءُ اللَّفْظِيُّ وَاجِدًا أَيَّ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظَانِ وَارِدَيْنِ عَلَى
صِغَةِ الْجَمْعِ أَوْ الْأَفْرَادِ . وَإِذَا أَنْصَفْنَا هَذَا الْمَوْضِعَ وَجَدْنَا النَّاسَ مُطَالِبًا
بِهِ دُونَ النَّاسِ لِمَكَانِ إِمْكَانِهِ مِنَ التَّصْرِيفِ . (الضَّرْبُ الثَّانِي)
هُوَ فِي مُقَابَلَةِ الشَّيْءِ مِثْلُهُ وَهُوَ يَتَفَرَّعُ إِلَى فَرْعَيْنِ : (أَحَدُهُمَا) مُقَابَلَةُ
الْمُفْرَدِ بِالْمُفْرَدِ . (وَالْآخَرُ) مُقَابَلَةُ الْجُمْلَةِ بِالْجُمْلَةِ . (الْفَرْعُ الْأَوَّلُ)
كَقَوْلِهِ : نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ . وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْمَوْضِعُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا
فَإِذَا وَرَدَ فِي صَدْرِ آيَةٍ مَا يَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ كَانَ جَوَابُهُ مُمَثِّلًا كَقَوْلِهِ :
مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ . وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ جَوَابٍ فَإِنَّهُ لَا يَلْتَرِمُ
فِيهِ هَذِهِ الْمُرَاعَاةَ اللَّفْظِيَّةَ . (الْفَرْعُ الثَّانِي فِي مُقَابَلَةِ الْجُمْلَةِ بِالْجُمْلَةِ)
إِعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ الْجُمْلَةُ مِنَ الْكَلَامِ مُسْتَقْبَلَةً قُوِلَتْ بِمُسْتَقْبَلَةٍ .
وَإِنْ كَانَتْ مَاضِيَةً قُوِلَتْ بِمَاضِيَةٍ وَرَبَّمَا قُوِلَتْ بِالْمَاضِيَةِ بِمُسْتَقْبَلَةٍ
وَالْمُسْتَقْبَلَةُ بِالْمَاضِيَةِ إِذَا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا بِمَعْنَى الْآخَرَى فَمِنْ ذَلِكَ
قَوْلُهُ : قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنْ أَهْتَدَيْتُ فِيمَا
يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي . فَإِنَّ هَذَا تَقَابُلٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى وَلَوْ كَانَ التَّقَابُلُ
مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ لَقَالَ : وَإِنْ أَهْتَدَيْتُ فَإِنَّمَا أَهْتَدِي لَهَا

البحث السابع

في حقيقة التجنيس

(عن كتاب جنان الجناس للصفدي وعن الشريشي وابن الاثير)

(راجع صفحة ١١٨ من علم الادب)

اعلم ان التجنيس غرة شاذخة في وجه الكلام وقد تصرف
العلماء من ارباب هذه الصاعه فيه فقرئوا وشرقوا لاسيا المحدثين
منهم. وصنف الناس فيه كتباً كثيرة وجعلوه ابواباً متعدده واختلّفوا
في ذلك وادخلوا بعض تلك الابواب في بعض. وانما سمي هذا
النوع من الكلام مجانساً لان حروف الفاظه يكون تركيبها من
جنس واحد. اما حقيقته فاعلم ان ارباب البلاغة عرفوه بحدود
اختلفت اقوالهم فيها. فقال الرماني: هو بيان المعاني بانواع من
الكلام يجمعها اصل واحد من اللغة. وقال قدامة: هو اشتراك
المعاني في الفاظ متجانسة على جهة الاشتقاق. وقال ابن المعتز:
هو ان تحي بكلمة مجانس اخطا. وقال ابن الاثير الجزري:
الجانس هو ان يكون اللفظ واحدا والمعنى مختلفا. وقال بدر الدين
ابن الخويّية في ضوء الصباح: هو ان يوتى بمتماثلين في الحروف
او بعضها متغايرين في اصل المعنى في غير رد العجز على الصدر.
فهذا جملة ما حضرني من حدود القوم عند تعليق هذا الفصل.
(قلت) اما حد الرماني فانه اسلم بما بعده لكنه غير جامع

لِأَنَّهُ يُخْرَجُ عَنْهُ جِنَاسُ التَّضْيِيفِ وَالتَّصْرِيفِ وَالمَرْكَبِ وَجِنَاسُ
الْمَعْنَى وَالجِنَاسِ المَطْبَعِ . وَآمَّا حَدُّ قُدَامَةِ فَإِنَّهُ عَرَفَ الشَّيْءَ
بِنَفْسِهِ وَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ لِأَنَّ قَوْلَهُ : (فِي أَلْفَاظٍ مُتَّجَانِسَةٍ) يُفْضِي إِلَى
الدَّوْرِ لِأَنَّهَا هَذَا لَا نَعْرِفُ المُتَّجَانِسَ إِلَّا بَعْدَ مَعْرِقَةِ الجِنَاسِ وَلَا نَعْرِفُ
الجِنَاسَ إِلَّا بَعْدَ مَعْرِقَةِ المُتَّجَانِسِ فَادَى ذَلِكَ إِلَى الدَّوْرِ وَهُوَ مُحَالٌ .
وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ عَنْهُ بِأَنَّ يُقَالُ : إِنَّهُ مَا أَرَادَ المُتَّجَانِسَ فِي الإِضْطِلَاحِ
بَلِ المُتَّجَانِسَ فِي اللُّغَةِ أَيِ فِي الأَلْفَاظِ المُتَّشَابِهَةِ . وَعَلَى كُلِّ حَالٍ
فَهُوَ حَدٌّ مُضْطَرِبٌ إِذْ فِيهِ لَفْظٌ مُوَهَّمٌ وَالحُدُودُ يُجْتَنَبُ فِيهَا بِمِثْلِ
ذَلِكَ . وَقَوْلُهُ : (عَلَى جِهَةِ الإِسْتِثْقَاتِ) يُخْرَجُ عَنْهُ جَمِيعُ أَنْوَاعِ
الجِنَاسِ إِلَّا الجِنَاسَ المُشْتَقَّ . وَآمَّا حَدُّ ابْنِ المَعْتَرِ فَهُوَ أَيْضاً
تَعْرِيفٌ دَوْرِيٌّ وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ فِي صِنَاعَةِ الحُدُودِ وَالرُّسُومِ . وَآمَّا
حَدُّ ابْنِ الأَثِيرِ فَهُوَ أَيْضاً غَيْرُ جَائِزٍ لِأَنَّهُ يُخْرَجُ عَنْهُ مِثْلُ الجِنَاسِ
المُزْدَوِّجِ وَالجِنَاسِ المَطْبَعِ وَالجِنَاسِ الحَطِييِّ وَالجِنَاسِ المَعْنَوِيِّ
عَلَى مَا سَيَظْهَرُ لَكَ عِنْدَ كَشْفِ كُلِّ مَاهِيَةٍ مِنْ أَنْوَاعِهِ . وَآمَّا حَدُّ
بَدْرِ الدِّينِ ابْنِ التَّحَوِيَّةِ فَإِنَّ قَوْلَهُ : (مُتَّائِلِينَ) جِنَاسٌ يَشْمَلُ
المُتَّائِلَ مُطْلَقاً سِوَاهُ كَانَ لَفْظاً أَوْ مَعْنَى . وَقَوْلُهُ : (فِي الحُرُوفِ)
فَصْلٌ يُخْرَجُ بِهِ المُتَّائِلَ مَعْنَى . وَقَوْلُهُ : (أَوْ بَعْضِهَا) مُدْخِلٌ لِلجِنَاسِ
المَطْبَعِ وَالمُخَالَفِ وَالإِسْتِثْقَاتِ . وَقَوْلُهُ : (مُتَّعَايِرِينَ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى)
لَا فَايِدَةَ فِيهِ لِأَنَّ هَذَا مَعْلُومٌ فِي قَوْلِهِ : (مُتَّائِلِينَ فِي الحُرُوفِ) أَيِ
دُونَ مَعْنَاهُمَا لَكِنْ فِيهِ زِيَادَةٌ بَيَانٍ . وَقَوْلُهُ : (فِي غَيْرِ رَدِّ العَجْزِ)

عَلَى الصَّدْرِ) هَذَا لِحَاجَةِ إِلَيْهِ وَلَا فَايِدَةَ فِي هَذَا الْإِحْتِرَازِ كَمَا
يَظْهَرُ فِي التَّنْسِيلِ وَلَوْ زَادَ قَوْلُهُ : بِمِثَالَيْنِ فِي الْحُرُوفِ أَوْ بَعْضِهَا أَوْ
صُورَتَيْهَا لَكَانَ أَجْوَدَ لِيَدْخُلَ فِيهِ الْجِنَاسُ الْخَطِيءُ . وَالَّذِي اخْتَارَهُ
أَنَا فِي رَسْمِ الْجِنَاسِ أَنْ أَقُولَ : هُوَ الْإِتْيَانُ بِمِثَالَيْنِ فِي الْحُرُوفِ
أَوْ بَعْضِهَا أَوْ فِي الصُّورَةِ أَوْ زِيَادَةَ فِي أَحَدِهِمَا أَوْ بِمُتَخَالِفَيْنِ فِي
الترتيبِ نَظْمًا أَوْ الْحَرَكَاتِ أَوْ بِمِثَالٍ يُرَادُفُ مَعْنَاهُ مِمَّاثِلًا آخَرَ .
وَلَعَلَّ هَذَا الرَّسْمَ أَقْرَبُ إِلَى السَّلَامَةِ بِمَا ذُكِرَ . وَقَوْلِي (مُتَمَثِّلَيْنِ)
جِنْسٌ يَشْمَلُ الْمِثَالِ لَفْظًا وَمَعْنَى . وَقَوْلِي : (فِي الْحُرُوفِ) فَضْلٌ
أَخْرَجَ الْمِثَالِ مَعْنَى كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ زَيْدٌ . وَأَدْخَلَ الْجِنَاسَ التَّمَامَ
كَقَوْلِكَ يَحْتَمِي يَحْيَا . وَالْجِنَاسَ الْمُرَكَّبَ كَقَوْلِكَ : نِعْمَتُهُ ذَاهِبَةٌ . إِنْ
لَمْ يَكُنْ ذَاهِبَةٌ . وَقَوْلِي : (أَوْ بَعْضِهَا) أَدْخَلَ الْجِنَاسَ الْمُطْمَعِ
كَقَوْلِكَ : الْأَمْوَالُ وَالْأَمْوَالُ . وَالْجِنَاسَ الْمُقَارِبَ كَقَوْلِكَ : الْهُمُومُ
عَلَى قَدْرِ الْهَمِّ . وَقَوْلِي : (أَوْ فِي الصُّورَةِ) أَدْخَلَ الْجِنَاسَ الْخَطِيءَ
كَقَوْلِكَ : لَا تَضِعْ يَوْمَكَ فِي نَوْمِكَ . وَقَوْلِي : (أَوْ زِيَادَةَ) فِي
أَحَدِهِمَا أَدْخَلَ الْجِنَاسَ الْمُتَخَالِفَ كَقَوْلِكَ : الْمَاءُ مِنَ الْأَشْجَارِ جَارٍ .
وَقَوْلِي : أَوْ بِمُتَخَالِفَيْنِ فِي التَّرْتِيبِ أَدْخَلَ الْجِنَاسَ الْمُتَخَالِفَ كَقَوْلِكَ :
بَيْضُ الصَّخَائِفِ وَالصَّفَائِحِ . وَقَوْلِي (أَوْ الْحَرَكَاتِ) أَدْخَلَ الْجِنَاسَ
الْمُغَايِرَ كَقَوْلِكَ : أَعْتَمِ هَبَاتِ هَبَاتٍ . وَقَوْلِي : (أَوْ بِمِثَالٍ)
يُرَادُفُ مَعْنَاهُ مِمَّاثِلًا آخَرَ نَظْمًا) أَدْخَلَ الْجِنَاسَ الْمُعْنَوِيَّ كَقَوْلِكَ :
أَمْرٌ عَظِيمٌ تَظْهَرُ اللَّوْنَةُ فِيهِ بِالْأَسَدِ . إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَقُولَ :

(بِاللَيْثِ) ثُمَّ عَدَلَتْ إِلَى مَا يُرَادُفُهُ وَهُوَ الْأَسَدُ . وَقَوْلِي : (قَطْمًا)
إِعْلَامٌ بِأَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْجِنَاسِ إِنَّمَا يَجِيءُ فِي النَّظْمِ دُونَ النَّثْرِ .
وَتَظْهَرُ عِلَّةُ هَذَا فِي مَكَانِهِ . فَتَدْبِرْ هَذَا الرَّسْمَ تَجِدُهُ مَا أَخْلَى بِنَوْعٍ
مِنْ أَنْوَاعِ الْجِنَاسِ . وَقَدْ قَالَ عُلَمَاءُ الْبَدِيعِ : إِنَّ الْجِنَاسَ يَحْسُنُ إِذَا
قَلَّ وَآتَى فِي الْكَلَامِ عَفْوًا مِنْ غَيْرِ كَدٍّ وَلَا اسْتِكْرَاهٍ وَلَا بُعْدٍ
وَلَا مِيلٍ إِلَى جَانِبٍ . وَلَمْ يَخْتِجْ إِلَيْهِ بِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِ إِلَّا مَنْ
قَصُرَتْ هِمَّتُهُ عَنْ اخْتِرَاعِ الْمَعَانِي الَّتِي هِيَ كَاللُّجُومِ الزَّاهِرَةِ فِي أَفْقِ
الْأَلْفَاظِ . وَإِذَا خَلَّتْ يُبُوتُ الْأَلْفَاظِ مِنْ سُكَّانِ الْمَعَانِي تَدَلَّتْ
مَنْزِلَةَ الْأَضْلَالِ الْبَالِيَةِ

البحث الثامن

في ذكر انواع التجنيس

إِعْلَمَ أَنَّ أَنْوَاعَ الْجِنَاسِ كَثِيرَةٌ اقْتَصَرْنَا عَلَى ذِكْرِ أَحْصَاهَا وَأَوَّلُهَا
الْجِنَاسُ (الْمُرَكَّبُ) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الرُّكْنَيْنِ كَلِمَةً مُفْرَدَةً
وَالْأُخْرَى مُرَكَّبَةً مِنْ كَلِمَتَيْنِ وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ : فَالْأَوَّلُ مَا تَشَابَهَ
لَفْظًا وَخَطًّا كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

عَضْنَا الدَّهْرُ بِبَايَةٍ لَيْتَ مَا حَلَّ بِبَايَةٍ

وَالثَّانِي مَا هُوَ مُتَشَابِهٌ لَفْظًا لَا خَطًّا وَيُسَمَّى الْمَفْرُوقَ كَقَوْلِ

الشَّاعِرِ :

لَا تَعْرِضَنَّ عَلَى الرُّوَاةِ قَصِيدَةً مَا لَمْ تَكُنْ بَالِغَتْ فِي تَهْذِيبِهَا

وَإِذَا عَرَضَتْ الشِّعْرَ غَيْرَ مَهْدَبٍ عَدُوهُ مِنْكَ وَسَاوِسًا تَهْدِي بِهَا
وَالْجِنَاسِ الْمُرَكَّبِ نَوْعٌ يُسَمَّى (الْمَرْفُوعُ) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُ
الرُّكْنَيْنِ جُزْءًا مُسْتَقِلًّا وَالْآخَرُ مُجْزَأً مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى كَقَوْلِ
الْحَرِيرِيِّ :

وَالْمَكْرَ مَهْمَا اسْطَفَتْ لَا تَأْتِيهِ لِتَقْتَنِي السُّودَدَ وَالْمَكْرَمَةَ
وَقَوْلِهِ :

وَلَا تَلَهُ عَنْ تَذْكَارِ ذَنْبِكَ وَأَبِيهِ بِدَسْعِ يُحَاصِي الْمُنَّ حَالَ مَصَابِهِ
وَمِثْلِ لِعَيْنَيْكَ الْجَمَامِ وَوَقْعُهُ وَرَوْعَةَ مَلَقَاهُ وَمَطْعَمَ صَابِهِ
وَهَذَا النَّوْعُ لَا يَخْلُو مِنْ تَعَسُفٍ وَتَقْيِيدٍ فِي التَّرْكِيبِ . وَمِنْ
أَنْوَاعِ الْجِنَاسِ (الْمُلْتَقُ) وَحَدُّهُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنَ الرُّكْنَيْنِ مُرَكَّبًا
مِنْ كَلِمَتَيْنِ وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُرَكَّبِ وَقَلَّ مَنْ أَفْرَدَهُ عَنْهُ
كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَكَمْ يَجِبَاهِ الرَّاعِيْنَ إِلَيْهِ مِنْ مَجَالِ سُجُودٍ فِي مَجَالِسِ جُودٍ
وَمِنْ أَنْوَاعِ الْجِنَاسِ (الْمُذَيَّلُ وَاللَّاحِقُ) . فَالْمُذَيَّلُ هُوَ مَا زَادَ
أَحَدُ رُكْنَيْهِ عَلَى الْآخَرِ حَرْفًا فِي آخِرِهِ فَصَارَ لَهُ كَالْمُذَيَّلِ كَقَوْلِ
أَبِي تَمَّامٍ :

يُمْدُونَ فِي أَيِّدِ عَوَاصِ عَوَاصِمِ تَصُولُ بِأَسْيَافِ قَوَاضِ قَوَاضِبِ
وَقَالَ آخَرُ :

عَلِيرِي مِنْ دَهْرٍ مُوَارٍ مُوَارِبِ لَهُ حَسَنَاتٌ كُلُّهُنَّ ذُنُوبُ
وَقَدْ تَأْتِي الزِّيَادَةُ فِي آخِرِ الذَّيْلِ بِحَرْفَيْنِ كَقَوْلِ النَّابِغَةِ فِي رِثَاءِ :

فِيَاكَ مِنْ حَزْمٍ وَعَزْمٍ طَوَاهُمَا جَدِيدُ الرَّدَى تَحْتَ الصَّفَا وَالصَّفَانِجِ
وَأَرَقُ مَا سَيَعْتُ فِي هَذَا أَلْبَابِ قَوْلِ الْقَائِلِ :
إِنَّ أَلْبِكَاءَ هُوَ الشِّفَاءُ م مِنْ أَلْجَوَى بَيْنَ الْجَوَانِحِ
وَأَمَّا (الَّلَّاحِقُ) فَهُوَ مَا أُبْدِلَ فِي أَحَدِ رُكْنَيْهِ حَرْفٌ مِنْ غَيْرِ مَخْرَجِهِ
كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي جَوَابِ رِسَالَةٍ : وَصَلَ كِتَابُكَ فَتَأَوَّلْتُهُ بِأَلْيَمِينِ
وَوَضَعْتُهُ مَكَانَ الْعَيْدِ الثَّيْنِ . وَكَقَوْلِ الْآخَرِ : أَمَّا أَلْيَتِيمٌ فَلَا
تَقْهَرُ . وَأَمَّا أَلْسَائِلَ فَلَا تَنْهَرُ . وَأَلْفَرَقُ بَيْنَ أَلْجِنَاسِ أَلَّلَّاحِقِ وَأَلْجِنَاسِ
أَلْمُضَارِعِ أَنَّ حُرُوفَ أَلَّلَّاحِقِ لَيْسَتْ مِنْ مَخْرَجِ وَاحِدٍ كَالثَّوْنِ وَأَلْقَافِ
فِي : (تَقْهَرُ وَتَنْهَرُ) . وَأَمَّا حُرُوفُ أَلْمُضَارِعِ فَلِأَنَّهَا مُتَشَابِهَةٌ فِي الْمَخْرَجِ
كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّ أَلْحَيْلَ مَعْقُودٌ بِبَوَاصِيهَا أَلْحَيْدُ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ
بَعْضِهِمْ : أَلْبَرَّأَيَا أَهْدَافُ أَلْبَلَايَا . فَإِنَّ أَلرَّاءَ وَأَللَّامَ مِنْ مَخْرَجِ وَاحِدٍ
وَمِنْ أَنْوَاعِ أَلتَّجْنِيسِ (أَلتَّامُ) . وَهُوَ مَا تَمَّائِلَ رُكْنَاهُ وَأَتَّفَقَا لَفْظًا
وَأَخْتَلَفَا مَعْنَى مِنْ غَيْرِ تَفَاوُتٍ فِي تَضَمُّنِ تَرْكِيبَيْهَا وَأَخْتِلَافِ
حَرَكَتَيْهَا سِوَاهُ كَأَنَّ مِنْ أَسْمَيْنِ أَوْ مِنْ فِعْلَيْنِ أَوْ مِنْ أَسْمٍ وَفِعْلٍ
فَالنَّهْمُ قَالُوا : إِذَا أُنْظِمَ رُكْنَاهُ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ كَأَسْمَيْنِ أَوْ فِعْلَيْنِ
سُيِّئَ مِمَّا ثَلَا وَإِنْ أُنْظِمَا مِنْ نَوْعَيْنِ كَأَسْمٍ وَفِعْلٍ سُيِّئَ مُسْتَوْفَى .
وَجُلُّ أَلْقَصْدِ تَمَّائِلُ أَلرُّكْنَيْنِ فِي أَللَّفْظِ وَأَلْحَطَرِ وَأَلْحَرَكَةِ وَأَخْتِلَافُهَا
فِي أَلْمَعْنَى . فَمِنْهُ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ : صَوَلَةُ أَلْبَاطِلِ سَاعَةٌ
وَصَوَلَةُ أَلْحَقِّ إِلَى أَلْسَاعَةِ . وَمِنْ أَلشِّعْرِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ فِي رِثَاءِ صَغِيرٍ
أَسْمُهُ يَحْيَى :

وَسَمِيئُهُ يَجِيءُ لِيَجِيَا وَلَمْ يَكُنْ إِلَى رَدِّ أَمْرِ اللَّهِ فِيهِ سَبِيلٌ

وَكَقَوْلِ أَبِي نُوَّاسٍ :

عَبَّاسُ عَبَّاسٌ إِذَا أَحْتَدَمَ الْوَعْيُ وَالْفَضْلُ فَضْلٌ وَالرَّبِيعُ رَبِيعٌ

وَمِنْهُ أَجْنَّاسُ (الْمُطَّرَفُ) وَهُوَ مَا زَادَ أَحَدُ رُكْنَيْهِ عَلَى الْآخَرِ

حَرْفًا فِي طَرَفِهِ الْأَوَّلِ . وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَذْبُولِ . فَإِنَّ

الزِّيَادَةَ فِي الْمَذْبُولِ تَكُونُ فِي آخِرِهِ . وَأَمَّا الْمُطَّرَفُ فَتَكُونُ زِيَادَتُهُ

فِي أَوَّلِهِ لِتَصِيرَ لَهُ كَأَنَّ لَطْرَفِ وَيُسَمَّى أَيْضًا النَّاقِصَ وَالْمُرْدَفَ وَالْمُزْدَوِجَ

وَالْمُكْرَّرَ وَالْمُرْدُودَ وَالْمُجَنَّبَ وَفِي تَسْمِيَّتِهِ اخْتِلَافٌ . وَالزِّيَادَةُ تَكُونُ

ثَارَةً فِي أَوَّلِ الرُّكْنِ الثَّانِي وَثَارَةً فِي أَوَّلِ الرُّكْنِ الْأَوَّلِ

كَقَوْلِهِمْ : لَمَّا مَلَأَ الصَّاعَ أَنْصَاعَ . وَكَقَوْلِ الْآخَرِ :

وَكَمْ سَبَقَتْ مِنْهُ إِلَى عَوَارِفُ ثَنَائِي عَلَى تِلْكَ الْعَوَارِفِ وَارِفُ

وَكَمْ غُرِرَ مِنْ بَرِّهِ وَطَائِفُ لَشْكْرِي عَلَى تِلْكَ اللَّطَائِفِ طَائِفُ

وَمِنْ أَنْوَاعِ أَجْنَّاسِ (الْلَفْظِيَّةِ) وَهُوَ أَنْ يَتِمَّ ثَلَاثُ رُكْنَانِ

وَيَتَجَانَسَا خَطًّا إِلَّا أَنْ أَحَدَهُمَا يُخَالِفُ الْآخَرَ بِإِبْدَالِ حَرْفٍ مِنْهُ فِيهِ

مُنَاسَبَةٌ لَفْظِيَّةٌ كَمَا الَّذِي يُكْتَبُ بِالضَّادِ وَالظَّاءِ كَقَوْلِهِ : وَجُوهٌ

يُؤَسِّدُ نَاصِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ . وَكَقَوْلِ ابْنِ الْعَفِيفِ :

أَحْسَنُ خَلْقِ اللَّهِ وَجْهًا وَقَمًّا إِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَقَّ بِالْمَدْحِ فَمَنْ

وَمِنْ أَنْوَاعِ أَجْنَّاسِ (الْجِنَّاسِ الْمُعْطُوبِ) وَسَمَاءُ قَوْمِ الْبَعْكَوسِ وَذَلِكَ

ضَرْبَانِ : أَحَدُهُمَا عَكْسُ الْأَلْفَاظِ وَالثَّانِي عَكْسُ الْحُرُوفِ . فَأَلَاوَلُ

كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ : عَادَاتُ السَّادَاتِ . سَادَاتُ الْعَادَاتِ وَكَقَوْلِ الْآخَرِ :

إِنَّ اللَّيَالِي لِلْأَنَامِ مَنَاهِلٌ تَطْوَى وَتُنَشْرُ بَيْنَهَا الْأَعْمَارُ
قِصَارُهُنَّ مَعَ الْهُسُومِ طَوِيلَةٌ وَطَوَالُهُنَّ مَعَ الشَّرُورِ قِصَارُ
وَهَذَا الضَّرْبُ مِنَ التَّجْنِيسِ لَهُ حَلَاوَةٌ وَعَلَيْهِ رَوَتْهُ وَقَدْ سَمَّاهُ
قُدَامَةُ بْنُ جَعْفَرٍ الْكَاتِبُ: (التَّبْدِيلُ). وَذَلِكَ أَسْمٌ مُنَاسِبٌ لِمَسْمَاهُ
لِأَنَّ مُؤَلَّفَ الْكَلَامِ يَأْتِي بِمَا كَانَ مُقَدِّمًا فِي جُزْءِهِ كَلَامِهِ الْأَوَّلِ
مُؤَخَّرًا فِي الثَّانِي وَبِمَا كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الْأَوَّلِ مُقَدِّمًا فِي الثَّانِي. وَأَمَّا
الضَّرْبُ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْقِسْمِ وَهُوَ عَكْسُ الْحُرُوفِ فَكَقَوْلِ
بَعْضِهِمْ :

أَهْدَيْتُ شَيْئًا يَقُلُّ أَلْوَالًا أَحَدُوتهُ أَلْقَالِ وَالْتَبَرْتُكَ
كَرِيمِي تَفَالَتْ فِيهِ لَمَّا رَأَيْتُ مَقْلُوبَهُ يَسْرُكُ
وَرَبَّمَا كَانَ أَلْبَيْتُ كُلُّهُ مَعْكَوسًا يُقْرَأُ طَرْدًا وَعَكْسًا وَأَلْبَيْتُ
الثَّانِي مِنْهُ مَعْكَوسٌ كَقَوْلِ الْأَرَجَائِيِّ :

أُحِبُّ الْمَرْءَ ظَاهِرُهُ جَمِيلٌ لِصَاحِبِهِ وَبَاطِنُهُ سَلِيمٌ
مَوَدَّةُ تَدْوَمُ لِكُلِّ هَوْلٍ وَهَلْ كُلُّ مَوَدَّةٍ تَدْوَمُ
وَمِنْ أَنْوَاعِهِ (الْجِنَاسُ الْمُقَارَبُ) وَبَيْنَهُمْ مَنْ يُسَمِّيهِ جِنَاسَ الْأَشْتِقَاقِ
وَجِنَاسَ الْأَقْتِضَابِ وَهُوَ يَتَقَسَّمُ إِلَى أَنْوَاعٍ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ الرُّكْنَانِ
أَسْمَيْنِ كَقَوْلِ الصَّاحِبِ: إِنَّ الْهُسُومَ بِقَدْرِ الْهَمَمِ. وَكَقَوْلِ الْقَائِلِ:
رُوحٌ وَرَيْحَانٌ. وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الرُّكْنَيْنِ أَسْمًا وَالْآخَرُ فِعْلًا
نَحْوُ: وَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَى اللَّهِ. وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ الرُّكْنَانِ فِعْلَيْنِ.
كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِنْ تَرِ الدُّنْيَا أَغَارَتْ وَنُجُومَ السَّعْدِ غَارَتْ
فَصُرُوفُ الدَّهْرِ شَتَّى كَلَّمَا جَارَتْ لَجَارَتْ

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْجِنَاسِ (الْمَعْنَوِيُّ) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُ رُكْنَيْ
الْجِنَاسِ دَالًّا عَلَى مَعْنَى الْآخَرِ فِي غَيْرِ الْفَاطِهَةِ وَهَذَا النَّوعُ اسْتَدْرَكَهُ فَضْلًا
الْمُتَأَخِّرِينَ وَأَسْتَحْجَبُوهُ وَبَعْضُهُمْ لَا يَعِدُّهُ جِنَاسًا لِأَنَّهُ قَلَّمَا يُوجَدُ فِي
الْكَلَامِ لِتَوَعُّرِ مَسَلِكِهِ . وَسَبَبُ وُرُودِ هَذَا النَّوعِ فِي الْكَلَامِ
أَنَّ الشَّاعِرَ يَقْصِدُ الْجِنَاسَةَ فِي كَلَامِهِ بَيْنَ لَفْظَتَيْنِ فَلَا يُوَاقِفُهُ الْوِزْنَ
عَلَى اثْبَاتِ أَحَدِ رُكْنَيْ الْجِنَاسِ فَيَعْدِلُ إِلَى مَا يُوَاقِفُهُ مَعْنَى وَيُخَالِفُهُ
لَفْظًا وَعَلَى هَذَا لَا وُرُودَ لِهَذَا النَّوعِ فِي الْكَلَامِ الْمَشْهُورِ إِذْ لَا وِزْنَ
يَضْطَرُّهُ إِلَى الْإِثْبَانِ بِذَلِكَ . وَمِنْ أَمْثَلِهِ أَرْبَابُ الْبَدِيعِ فِي هَذَا
النَّوعِ قَوْلُ الشَّاعِرِ يَمْدَحُ الْمُهَاجِرِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ وَيَذْكُرُ فِعْلَهُ
بِقَطْرِي بْنِ الْحِجَاءِ وَكَانَ قَطْرِيُّ يُكْنَى أَبَا نَعَامَةَ :

حَدَا بِأَبِي أُمِّ الرِّثَالِ فَاجْفَلَتْ نَعَامَتُهُ مِنْ عَارِضِ مُتَلَهَّبِ
أَرَادَ أَنْ يَقُولَ : حَدَا بِأَبِي نَعَامَةَ فَاجْفَلَتْ نَعَامَتُهُ أَيِ رُوحُهُ فَلَمْ
يُسَاعِدْهُ الْوِزْنُ فَقَالَ : بِأَبِي أُمِّ الرِّثَالِ لِأَنَّ الرِّثَالَ فِرَاحُ النَّعَامَةِ .
وَأَعْلَمُ أَنَّ الشُّعْرَاءَ عِنْدَ نَظْمِ هَذِهِ الْآيَاتِ مَا لَحَّوْا هَذِهِ الْمَقَاصِدَ
الْبَعِيدَةَ . وَلَا يَخْفَى مَا فِي هَذَا مِنْ التَّكْلِيفِ وَالتَّعَسُّفِ

الفصل الثامن

في فنون الانشاء.

البحث الاول

في المثل وشرفه

(عن الميداني)

(راجع صفحة ١٢٦ من علم الادب)

قَالَ الْمُبَرِّدُ: الْمَثَلُ مَاخُودٌ مِنَ الْمَثَالِ وَهُوَ قَوْلٌ سَاوٍ يُشَبَّهُ بِهِ
حَالُ الثَّانِي بِالْأَوَّلِ وَالْأَصْلُ فِيهِ التَّشْبِيهُ . فَقَوْلُهُمْ : مَثَلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ
إِذَا انْتَصَبَ مَعْنَاهُ : أَشْبَهَ الصُّورَةَ الْمُنْتَصِبَةَ . وَفُلَانٌ أَمَثَلٌ مِنْ فُلَانٍ
أَيَّ أَشْبَهَهُ نَمَا لَهُ الْفَضْلُ . وَالْمَثَالُ الْقِصَاصُ لِتَشْبِيهِ حَالِ الْمُقْتَصِرِ مِنْهُ
بِحَالِ الْأَوَّلِ فَحَقِيقَةُ الْمَثَلِ مَا جُعِلَ كَمَا لَعَلِمَ لِلتَّشْبِيهِ بِحَالِ الْأَوَّلِ . كَقَوْلِ
كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

كَانَتْ مَوَاعِيدُ عُرُقُوبٍ لَهَا مَثَلًا وَمَا مَوَاعِيدُهَا إِلَّا أَلَا بَاطِلٌ
فَمَوَاعِيدُ عُرُقُوبٍ عِلْمٌ لِكُلِّ مَا لَا يَصِحُّ مِنَ الْمَوَاعِيدِ . وَقَالَ ابْنُ
السَّكَيْتِ : الْمَثَلُ لَفْظٌ يُخَالِفُ لَفْظَ الْمَضْرُوبِ لَهُ وَيُؤَافِقُ مَعْنَاهُ
مَعْنَى ذَلِكَ اللَّفْظِ . شَبَّهَهُ بِالْمَثَالِ الَّذِي يُعْمَلُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ . وَقَالَ غَيْرُهُمَا :
سُمِّيَتْ الْحِكْمُ الْقَلَمُ صِدْقُهَا فِي الْعُقُولِ أَمْثَالًا لِأَنَّهَا لَتَنْصَابُ صُورَهَا

فِي الْعُقُولِ مُشْتَمَّةٌ مِنَ الْمَثُولِ الَّذِي هُوَ الْإِنْتِصَابُ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
النَّظَامُ : يَجْتَمِعُ فِي الْمَثَلِ أَرْبَعَةٌ لَا تَجْتَمِعُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْكَلَامِ
إِيحَازُ اللَّفْظِ وَإِصَابَةُ الْمَعْنَى وَحُسْنُ التَّشْبِيهِ وَجُودَةُ الْكِمَايَةِ فَهُوَ
نِهَايَةُ ابْتِلَافَةٍ . قَالَ ابْنُ الْمُقَفَّعِ : إِذَا جُعِلَ الْكَلَامُ مَثَلًا كَانَ أَوْضَحَ
لِلنَّاطِقِ وَآتَى لِلسَّمْعِ وَأَوْسَعَ لِشُعُوبِ الْحَدِيثِ . قَالَ آخَرُ : إِنَّ
الْأَمْثَالَ هِيَ وَثِي الْكَلَامِ وَجَوْهَرُ اللَّفْظِ وَحَلَى الْمَعْنَى الَّتِي تَخَيَّرْتَهَا
الْعَرَبُ وَقَدَمْتَهَا الْعَجْمُ وَنَطَقَ بِهَا كُلُّ زَمَانٍ وَدَارَتْ عَلَى كُلِّ لِسَانٍ .
فَهِيَ أَبْقَى مِنَ الشِّعْرِ وَأَشْرَفُ مِنَ الْخَطَابَةِ . لَمْ يَسِرْ شَيْءٌ مَسِيرَهَا
وَلَا عَمَّ عُمُومَهَا حَتَّى قِيلَ : أَسِيرٌ مِنْ مَثَلٍ . قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا أَنْتَ إِلَّا مَثَلٌ سَائِرٌ يَعْرِفُهُ الْجَاهِلُ وَالنَّاعِبُ

هَذَا وَإِنَّ الْأَمْثَالَ تَحَلَّى بِفِرَائِدِهَا صُدُورُ الْحَافِلِ وَالْحَاضِرِ .
وَتَحَلَّى بِفِرَائِدِهَا قُلُوبُ الْبَادِي وَالْحَاضِرِ . وَتَقَيَّدُ أَوَابِدُهَا فِي بَطُونِ
الدَّفَائِرِ وَالصَّخَائِفِ . وَتَطِيرُ نَوَاهِضُهَا فِي رُؤُوسِ الشَّوَاهِقِ وَظُهُورِ
الْتِنَائِفِ . يَحْتَاجُ الْخَطِيبُ وَالشَّاعِرُ إِلَى إِدْمَاجِهَا وَإِدْرَاجِهَا لِأَسْتِمَالِهَا
عَلَى آسَالِيْبِ الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْحَاجَةَ إِلَى الْأَمْثَالِ شَدِيدَةٌ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ
تَضَعْ الْأَمْثَالَ إِلَّا لِأَنْسَابِ أَوْجِبَتِهَا وَحَوَادِثِ اقْتَضَتْهَا . فَصَارَ الْمَثَلُ
الْمَضْرُوبُ لِأَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ عِنْدَهُمْ كَأَلْعَلَامَةِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا الشَّيْءُ
وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ أَوْجُزٌ مِنْهَا وَلَا أَشَدُّ اخْتِصَارًا . وَسَبَبُ ذَلِكَ مَا
أَذْكُرُهُ لَكَ لِيَكُونَ مِنْ مَعْرِفَتِهِ عَلَى يَقِينٍ فَأَقُولُ : قَدْ جَاءَ عَنِ

الْعَرَبِ مِنْ جُمْلَةِ امْتِثَالِهِمْ (اِنْ يَنْبَغُ عَلَيْكَ قَوْمُكَ لَا يَنْبَغُ عَلَيْكَ
الْقَمَرُ) . وَهُوَ مِثْلُ يُضْرَبُ لِلْأَمْرِ الظَّاهِرِ الْمَشْهُورِ وَالْأَصْلُ فِيهِ كَمَا
قَالَ الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ : أَنَّهُ بَلَّغَنَا أَنَّ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ ضَبَّةَ فِي
أَجَاهِلِيَّةِ تَرَاهُنُوا عَلَى الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنْ الشَّهْرِ .
فَقَالَتْ طَائِفَةٌ : تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ يَرَى . وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : يَغِيبُ
الْقَمَرُ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَتَرَاضُوا بِرِجْلِ جَعَلُوهُ حَكْمًا . فَقَالَ
وَاحِدٌ مِنْهُمْ : اِنْ قَوْمِي يَنْبَغُونَ عَلَيَّ . فَقَالَ الْحَكَمُ : اِنْ يَنْبَغُ
عَلَيْكَ قَوْمُكَ لَا يَنْبَغُ عَلَيْكَ الْقَمَرُ . فَذَهَبَتْ مِثْلًا . وَمِنْ الْمَعْلُومِ
أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : (اِنْ يَنْبَغُ عَلَيْكَ قَوْمُكَ لَا يَنْبَغُ عَلَيْكَ الْقَمَرُ) .
إِذَا أُخِذَ عَلَى حَقِيقَتِهِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْقَرَأَنِ الْمُنَوَّطَةِ بِهِ وَالْأَسْبَابِ
الَّتِي قِيلَ مِنْ أَجْلِهَا لَا يُعْطَى مِنَ الْمَعْنَى مَا قَدْ أَعْطَاهُ الْمِثْلُ . وَذَلِكَ
الْمِثْلُ لَهُ مُقَدِّمَاتٌ وَأَسْبَابٌ قَدْ عُرِفَتْ وَصَارَتْ مَشْهُورَةً بَيْنَ النَّاسِ
مَعَاوِمَةً عِنْدَهُمْ . وَحَيْثُ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ جَازَ إِيرَادُ هَذِهِ اللَّفْظَاتِ
فِي التَّصْيِيرِ عَنِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ وَلَوْ لَا تِلْكَ الْمُقَدِّمَاتُ الْمَعْلُومَةُ وَالْأَسْبَابُ
الْمَعْرُوفَةُ لَمَا فَهِمَ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ : (اِنْ يَنْبَغُ عَلَيْكَ قَوْمُكَ لَا يَنْبَغُ
عَلَيْكَ الْقَمَرُ) مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْمَعْنَى الْقَصُودِ بَلْ مَا كَانَ يُفْهَمُ
مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مَعْنَى مُفِيدٍ . لِأَنَّ الْبَغْيَ هُوَ الظُّلْمُ وَالْقَمَرُ لَيْسَ مِنْ
شَأْنِهِ أَنْ يَظْلِمَ أَحَدًا فَكَانَ يَصِيرُ مَعْنَى الْمِثْلِ : اِنْ كَانَ يَظْلِمُكَ
قَوْمُكَ لَا يَظْلِمُكَ الْقَمَرُ . وَهَذَا كَلَامٌ مُخْتَلٌ الْمَعْنَى لَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ .
فَلَمَّا كَانَتْ الْأَمْثَالُ كَالرُّمُوزِ وَالْإِشَارَاتِ الَّتِي يُلَوِّحُ بِهَا عَلَى الْمَعَانِي

تَلَوِيحًا صَارَتْ مِنْ أَوْجَزِ الْكَلَامِ وَأَكْثَرِهِ اِخْتِصَارًا . وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قِيلَ فِي حَدِّ الْمَثَلِ : إِنَّهُ الْقَوْلُ الْوَجِيزُ الْمُرْسَلُ لِيُعْمَلَ عَلَيْهِ وَحَيْثُ هِيَ هَذِهِ الْمَثَابَةُ فَلَا يَنْبَغِي الْإِخْلَالَ بِمَعْرِفَتِهَا

البحث الثاني

في آداب المثل وشروطه

(عن الماوردي ومقدمة كلبلة ودمنة)

(راجع صفحة ١٣٣ من علم الادب)

وَمِنْ آدَابِ الْحَكِيمِ أَنْ يَجْتَنِبَ امْتِثَالَ الْعَامَّةِ الْغَوَاةِ وَيَتَخَصَّصَ بِامْتِثَالِ الْعُلَمَاءِ الْأَدْبَاءِ فَإِنَّ لِكُلِّ صِنْفٍ مِنَ النَّاسِ امْتِثَالًا تُشَاكِلُهُمْ فَلَا تَجِدُ لِسَاقِطٍ إِلَّا امْتِثَالًا سَاقِطًا وَتَشْبِيهًا مُسْتَقْبِحًا
وَلِذَلِكَ عِلَّتَانِ : إِحْدَاهُمَا أَنَّ الْأَمْثَالَ مِنْ هَوَاجِسِ الْهَمَمِ وَخَطَرَاتِ النَّفُوسِ وَلَمْ يَكُنْ لِذِي الْهَمَّةِ السَّاقِطَةِ إِلَّا مَثَلٌ مَرْدُولٌ وَتَشْبِيهٌ مَعْلُولٌ . وَالثَّانِيَةُ أَنَّ الْأَمْثَالَ مُسْتَحْرَجَةٌ مِنْ أَحْوَالِ الْمُتَمَثِّلِينَ بِهَا فَجَسِبَ مَا هُمْ عَلَيْهِ تَكُونُ امْتِثَالُهُمْ . فَلِهَاتَيْنِ الْعِلَّتَيْنِ وَقَعَ الْفَرْقُ بَيْنَ امْتِثَالِ الْخَاصَّةِ وَامْتِثَالِ الْعَامَّةِ وَرُبَّمَا أَلْفَ الْمُتَخَصِّصِ مَثَلًا عَامِيًّا أَوْ تَشْبِيهًا رَكِيكًا لِكَثْرَةِ مَا يَطْرُقُ سَعَهُ مِنْ مُحَالِطَةِ الْأَرَادِلِ فَيَسْتَرْسِلُ فِي ضَرْبِهِ مَثَلًا فَيَصِيرُ بِهِ مَثَلًا كَالَّذِي حُكِيَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ :
إِنَّ الرَّشِيدَ سَأَلَهُ يَوْمًا عَنْ أَنْسَابِ بَعْضِ الْعَرَبِ . فَقَالَ : عَلَى الْحَيْدِ

سَقَطَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . فَقَالَ لَهُ الْفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ : أَسَقَطَ اللَّهُ
جَنَّتِكَ أَنْتَ حَاطِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِمِثْلِ هَذَا الْحَطَّابِ . فَكَانَ الْفَضْلُ
أَبْنُ الرَّبِيعِ مَعَ قَلْبِهِ عَلَيْهِ أَعْلَمَ بِمَا يُسْتَعْمَلُ مِنَ الْكَلَامِ فِي مُحَاوَرَةِ
الْخُلَفَاءِ مِنَ الْأَصْحَابِ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ عَضْرُهُ وَقَرِيعُ دَهْرِهِ . وَاللَّامِثَالُ
مِنَ الْكَلَامِ مَوْجِعٌ فِي الْأَنْعَامِ وَتَأْثِيرٌ فِي الْقُلُوبِ لَا يَكَادُ الْكَلَامُ
الْمُرْسَلُ يَبْلُغُ مَبْلَغَهَا وَلَا يُؤَثِّرُ تَأْثِيرَهَا لِأَنَّ الْمَعَانِي بِهَا لَا تُحْتَمَى وَالشُّوَاهِدُ
بِهَا وَاصِحَّةٌ وَالنُّفُوسُ بِهَا وَامِقَّةٌ وَالْقُلُوبُ بِهَا وَاثِقَةٌ وَالْعُقُولُ لَهَا
مُوَافِقَةٌ . وَلَهَا أَرْبَعَةٌ شُرُوطٌ : أَحَدُهَا صِحَّةُ التَّشْبِيهِ . وَالثَّانِي أَنْ
يَكُونَ الْعِلْمُ بِهَا سَابِقًا وَالْكُلُّ عَلَيْهَا مُوَافِقًا . وَالثَّلَاثُ أَنْ يُسْرَعَ
وُضُوعُهَا لِلْفَهْمِ وَيَجْعَلَ تَصَوُّرَهَا فِي أَلْوَهْمٍ مِنْ غَيْرِ أَرْتِيَاءٍ فِي اسْتِخْرَاجِهَا
وَلَا كَدٍ فِي اسْتِنْبَاطِهَا . وَالرَّابِعُ أَنْ تُنَاسِبَ حَالَ السَّامِعِ لِتَكُونَ
أَبْلَغَ تَأْثِيرًا وَأَحْسَنَ مَوْجِعًا . فَإِذَا اجْتَمَعَتْ فِي الْأَمْثَالِ الْمَضْرُوبَةِ
هَذِهِ الشُّرُوطُ الْأَرْبَعَةُ كَانَتْ زِينَةً لِلْكَلَامِ وَجَلَاءً لِلْمَعَانِي وَتَدْبِيرًا
لِلْأَفْهَامِ

قَالَ صَاحِبُ كَلِيَّةٍ وَدِمْنَةَ : يُحِبُّ عَلَى قَارِي الْأَمْثَالِ أَنْ يُدِيمَ
النَّظَرَ فِيهَا مِنْ غَيْرِ ضَجَرٍ وَيَلْتَمِسَ جَوَاهِرَ مَعَانِيهَا وَلَا يَظُنَّ أَنَّ نَتِيجَتَهَا
إِنَّمَا هِيَ الْأَخْبَارُ عَنْ حِيلَةٍ بَيْهَمَتَيْنِ أَوْ مُحَاوَرَةٍ سَبْعٍ لِشُورٍ فَيَنْصَرِفَ
بِذَلِكَ عَنِ الْعَرَضِ الْمَقْصُودِ وَيَكُونُ مِثْلَهُ مِثْلَ الصَّيَادِ الَّذِي كَانَ فِي
بَعْضِ الْخَيْجَانِ يَصِيدُ فِيهِ السَّمَكَ فِي زَوْزِقٍ . فَرَأَى ذَاتَ يَوْمٍ فِي
عَقِيْقِ الْمَاءِ صَدَقَةً تَتَلَاأُ حُسْنًا فَتَوَهَّمَهَا جَوْهَرًا لَهُ قِيَمَةٌ . وَكَانَ قَدْ أَلْقَى

شَبَكْتَهُ فِي النَّجْرِ فَاشْتَمَلَتْ عَلَى سَمَكَةٍ كَانَتْ قُوتَ يَوْمِهِ . فَخَلَّاهَا
وَقَذَفَ نَفْسَهُ فِي الْمَاءِ لِيَأْخُذَ الصَّدَقَةَ . فَلَمَّا أَخْرَجَهَا وَجَدَهَا فَارِغَةً
لَا شَيْءَ فِيهَا بِمَا ظَنَّ قَدِيمَ عَلَى تَرْكِ مَا فِي يَدِهِ لِلطَّمَعِ وَتَأَسَّفَ عَلَى
مَا فَاتَهُ . فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي تَنَحَّى عَنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ وَاللَّيْلَى
شَبَكْتَهُ فَاصَابَ حُوتًا صَغِيرًا وَرَأَى أَيْضًا صَدَقَةً سَنِيَّةً فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا
وَسَاءَ ظَنُّهُ بِهَا فَتَرَكَهَا . وَاجْتَازَ بِهَا بَعْضُ الصَّيَادِينَ فَأَخَذَهَا فَوَجَدَ فِيهَا
دُرَّةً تُسَاوِي أَمْوَالَ وَكَذَلِكَ الْجُهَالُ عَلَى إِغْفَالِ أَمْرِ التَّفَكُّرِ
فِي الْأَمْثَالِ وَالْإِعْتِرَارِ بِهَا وَتَرْكِ الْوُقُوفِ عَلَى أَسْرَارِ مَعَانِيهَا وَالْأَخْذِ
بِظَاهِرِهَا دُونَ الْإِخْتِارِ بِبَاطِنِهَا . وَمَنْ صَرَفَ هِمَّتَهُ إِلَى النَّظَرِ فِي
أَنْوَابِ الْهَزْلِ مِنْهَا فَهُوَ كَرَجُلٍ أَصَابَ أَرْضًا طَيِّبَةً حُرَّةً وَحَبًّا
صَحِيحًا فَرَزَعَهَا وَسَقَاهَا حَتَّى إِذَا قَرُبَ خَيْرُهَا تَشَاغَلَ عَنْهَا بِجَمْعِ مَا فِيهَا
مِنَ الزَّهْرِ وَقَطَعَ الشُّوكَ فَاهْلَكَ بِتَشَاغُلِهِ مَا كَانَ أَحْسَنَ فَائِدَةٍ
وَاجْمَلَ عَائِدَةٍ . وَيَتَّبِعِي لِلنَّاظِرِ فِي الْأَمْثَالِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهَا تُنْقَسِمُ
إِلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ : أَحَدُهَا مَا قُصِدَ فِيهِ إِلَى وَضْعِهَا عَلَى السِّنَةِ
الْبَهَائِمِ غَيْرِ النَّاطِقَةِ مِنْ مُسَارَعَةِ أَهْلِ الْهَزْلِ مِنَ الشُّبَّانِ إِلَى قِرَائَتِهَا
فَتُسْتَمَلُ بِهِ قُوبُهُمْ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْغَرَضُ بِالنَّوَادِرِ مِنْ حَيْلِ الْحَيَوَانَاتِ .
وَالثَّانِي إِظْهَارُ خَيَالَاتِ الْحَيَوَانَاتِ بِصُنُوفِ الْأَصْبَاغِ وَالْأَلْوَانِ لِيَكُونَ
أَنْسًا لِقُلُوبِ الْمُلُوكِ وَيَكُونَ حِرْصُهُمْ عَلَيْهَا أَشَدَّ لِلزُّهْمَةِ فِي تِلْكَ
الْصُّورِ . وَالثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فَتُخَذُّهَا الْمُلُوكُ وَالسُّوقَةُ
فَيَكْثُرُ بِذَلِكَ أَنْتِسَاخُهَا وَلَا يَبْطُلُ فَيُخْلَقُ عَلَى مُرُورِ الْأَيَّامِ . وَلِيَتَنَبَّعَ

بِذَلِكَ الْمَصَوِّرُ وَالنَّاسِخُ أَبَدًا. وَأَتَرَضُ الرَّابِعُ وَهُوَ الْأَقْصَى مَخْصُوصٌ
بِأَنْفِيلَسُوفٍ خَاصَّةً لِتَكُونَ الْأَمْثَالُ رِيَاضَةً لِعَقْلِهِمْ إِذْ فِيهَا يَجِدُونَ مَا
يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ مِنْ سِيَاسَةِ نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَخَاصَّتِهِ وَجَمِيعِ مَا
يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاةٍ وَآخِرَتِهِ وَأَوْلَادِهِ وَيَحْضُهُ عَلَى حُسْنِ
طَاعَتِهِ لِلْمُلُوكِ وَيُجَنِّبُهُ مَا تَكُونُ مُجَانِبَتُهُ خَيْرًا لَهُ *

البحث الثالث

في آداب المحادثة والرواية

(عن مروج الذهب للمسعودي)

(راجع صفحة ١٦٩ من علم الادب)

قَدْ قَالَتِ الْحُكَمَاةُ : لَا تَحْسُنُ الْمُحَادَثَةَ إِلَّا بِحُسْنِ الْفَهْمِ .
وَقَالُوا : تَعَلَّمْ حُسْنَ الْأِسْتِمَاعِ كَمَا تَتَعَلَّمُ حُسْنَ الْكَلَامِ . وَحُسْنُ
الْإِسْتِمَاعِ هُوَ أَشْهُى إِلَى الْمُحَدِّثِ حَتَّى يَنْقُضِي حَدِيثَهُ . وَمِنْ آدَابِ

• وقال بعضهم في وصف كليلة ودمنة :

إذا افتخر الرجال بفضل علم	ومدَّت فيهِ السنة طويلاً
ففاخر ما استطعت بما حوته	بطون كتاب دمنة مع كليلة
كتاب يفرق البلغاء فيه	وألباب الورى منه كليلة
وكم فيه مجانب كامنات	على دنيا وآخرة دليله
وكم حكم على افواه طير	وآداب وامثال مقولة
يراها الجاهل المأفون هزلاً	وحسبها لعالمها فضيلة

الْحَدِيثِ وَمُوجِبَاتِهِ أَنْ لَا يُقْتَضَبَ اقْتِضَابًا وَلَا يُفْجَمَ عَلَيْهِ وَأَنْ
يُتَوَصَّلَ إِلَى إِجْرَائِهِ بِمَا يُشَاكِلُهُ . وَأَنْ يُسْتَنْسَبَ لَهُ مَا يَحْسُنُ أَنْ
يُجْرِيَ فِي غَرَضِهِ حَتَّى يَكُونَ بَعْضُ الْمَفَاوِضَةِ مُتَعَلِّقًا بِبَعْضِ عَلَى حَسَبِ
مَا قَالُوا فِي الْمَثَلِ : إِنَّ الْحَدِيثَ ذُو سُجُونٍ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ تَشَعُّبَهُ
وَتَفَرُّعَهُ عَنْ أَصْلِ وَاحِدٍ إِلَى وَجُوهِ مِنْ الْمَعَانِي كَثِيرَةٍ إِذْ كَانَ
أَلَيْشُ كُلُّهُ فِي الْخَلِيسِ الْمُنْتَعِ . وَقَالَ رَجُلٌ : إِنِّي مَا أَمَلْتُ الْحَدِيثَ .
فَقَالَ السَّامِعُ : إِنَّمَا يُمَلُّ الْعَتِيقُ لِأَلْحَدِيثِ . وَقَدْ أَكْثَرَتِ الشُّعْرَاءُ
مِنَ الْأَغْرَاقِ فِي هَذَا الْمَعْنَى وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ
الرُّومِيِّ :

وَسَنِّتُ كُلَّ مَارِي فَكَانَ أَطْيَبًا غَيْثُ

إِلَّا الْحَدِيثَ فَإِنَّهُ مِثْلُ أَسِيهِ أَبَدًا حَدِيثُ

وَأَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ :

وَصَحَّحْتُ إِلَّا مِنْ لِقَاءِ مُحَدِّثٍ حَسَنِ الْحَدِيثِ يَرِيدُنِي تَغْلِيصًا

وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَدَبِ أَنَّ مِنَ الْأَدَبِ

عَدَمَ إِطَالَةِ الْحَدِيثِ مِنَ الْأَنْدِيمِ وَأَنَّ أَحْلَى لِحْدِيثِهِ وَأَحْسَنَ لِمَوْقِعِهِ

أَنْ يُجْتَنَبَ مِنْهُ الْأَحَادِيثُ الطُّوَالَ ذَاتَ الْمَعَانِي الْمُتَعَلِّقَةِ وَالْأَلْفَازِ

الْحُشْرِيَّةِ الَّتِي أَفْتَنَ بِأَقْتِصَاصِهَا سَمَارُ الْجَالِسِ وَتَتَعَلَّقُ بِهَا النُّفُوسُ وَتُحْتَسَى

عَلَى أَوَاخِرِهَا الْكُؤُوسُ . فَإِنَّ ذَلِكَ يَجَالِسُ الْقُصَاصِ أَشْبَهُ مِنْهُ

يَجَالِسُ الْخَوَاصِ . وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْمَعْنَى فَاجَادَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

الْمُعْتَرِّ وَوَصَفَ ذَلِكَ مِنْ أَوْصَافِ الشَّرَابِ عَلَى الْمَعَاوَرَةِ فَقَالَ :

بَيْنَ أَقْدَاحِهِمْ حَدِيثٌ قَصِيرٌ هُوَ مَحْضَرٌ وَمَا سِوَاهُ حَرَامٌ
وَهَذِهِ طَرِيقَةٌ مَنْ ذَهَبَ فِي هَذَا الْمَعْنَى إِلَى اسْتِمَاعِ الْعُلَمَاءِ

البحث الرابع

في حقيقة التاريخ وموضوعه

(عن كشف الظنون للحاج خلفا ومروج الذهب للسعودي)

(راجع صفحة ١٩٤ من علم الادب)

التَّأْرِيخُ فِي اللُّغَةِ تَعْرِيفُ الْوَقْتِ مُطْلَقًا . وَيُقَالُ : أَرَحْتُ
الْكِتَابَ تَأْرِيحًا وَوَرَّخْتُهُ تَوْرِيحًا كَمَا فِي الصِّحَاحِ وَهُوَ مُعَرَّبٌ . وَعُرْفًا
هُوَ تَعْيِينُ وَقْتٍ لِيُنْسَبَ إِلَيْهِ زَمَانٌ يَأْتِي عَلَيْهِ أَوْ مُطْلَقًا يَعْنِي سِوَاهُ
كَانَ مَاضِيًا أَوْ مُسْتَقْبَلًا . وَقِيلَ : تَعْرِيفُ الْوَقْتِ بِاسْتِنَادِهِ إِلَى أَوَّلِ
حُدُوثِ أَمْرٍ شَائِعٍ مِنْ ظُهُورِ مِلَّةٍ أَوْ دَوْلَةٍ أَوْ أَمْرِ هَائِلٍ مِنَ الْأَثَرِ
الْعُلُويَّةِ وَالْحَوَادِثِ السُّفْلِيَّةِ بِمَا يَنْدُرُ وَقُوْعُهُ جُعِلَ ذَلِكَ مَبْدَأَ الْمَعْرِفَةِ
مَا بَيْنَهُ وَيَبْنِي أَوْقَاتِ الْحَوَادِثِ وَالْأُمُورِ الَّتِي يَجِبُ ضَبْطُ أَوْقَاتِهَا فِي
مُسْتَأْنَفِ السِّنِينَ . وَقِيلَ : عَدَدُ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي بِالنَّظَرِ إِلَى مَا مَضَى
مِنَ السَّنَةِ وَالشُّهُورِ إِلَى مَا بَقِيَ . وَعِلْمُ التَّأْرِيخِ هُوَ مَعْرِفَةُ أَحْوَالِ
الطُّوَانِفِ وَبُلْدَانِهِمْ وَرُسُومِهِمْ وَصَنَائِعِ أَشْخَاصِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ وَوَقَايَتِهِمْ
إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ . وَمَوْضُوعُهُ أَحْوَالُ الْأَشْخَاصِ الْمَاضِيَةِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْأَوْلِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْحُكَمَاءِ وَالشُّعْرَاءِ وَالْمُلُوكِ وَغَيْرِهِمْ . وَالْمَعْرُوفُ
مِنْهُ الْوُقُوفُ عَلَى الْأَحْوَالِ الْمَاضِيَةِ . وَقَائِدَتُهُ الْعِبْرَةُ بِتِلْكَ الْأَحْوَالِ

الْمَاضِيَةِ وَالْمَنْصُوحُ بِهَا وَحُصُولُ مَلَكََةِ التَّجَارِبِ بِالْوُقُوفِ عَلَى تَقَلُّبَاتِ
الزَّمَنِ لِجِدَارِزِ عَنَ امْثَالِ مَا تُقَلَّ مِنَ الْمَضَارِ وَيُسْتَجْلَبُ نَظَائِرُهَا مِنْ
الْمَنَافِعِ . وَهَذَا الْعِلْمُ كَمَا قِيلَ عُمَرُ الْآخِرُ لِلنَّاطِرِينَ وَأَنْتِفَاعُ (لِلْمَطَالِعِ)
فِي مَضَرِهِ بِمَنَافِعِ تَحْصُلِ لِلْمُسَافِرِينَ

وَلَوْلَا تَقْيِيدُ الْعُلَمَاءِ خَوَاطِرَهُمْ عَلَى النَّهْرِ لَبَطَلَ أَوَّلُ الْعِلْمِ
وَضَاعَ آخِرُهُ إِذْ كَانَ كُلُّ عِلْمٍ مِنَ الْأَخْبَارِ يُسْتَنْبَطُ وَالْفَيْقُ مِنْهَا
يُسْتَشَارُ وَالْقَصَاحَةُ مِنْهَا تُسْتَفَادُ وَأَصْحَابُ الْقِيَاسِ مِنْهَا يَتَّبِعُونَ . وَأَهْلُ
الْمَقَالَاتِ بِهَا يَخْتَجُونَ وَمَعْرِفَةُ النَّاسِ مِنْهَا تُؤَخَذُ وَامْتِنَالُ الْحُكَمَاءِ فِيهَا
تُوجَدُ وَمَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ وَمَعَالِيهَا مِنْهَا تُقْتَبَسُ . وَآدَابُ سِيَاسَةِ الْمُلْكِ
وَالْحَرْبِ مِنْهَا تُلْتَمَسُ وَكُلُّ غَرِيبَةٍ مِنْهَا تُعْرَفُ وَكُلُّ أُعْجُوبَةٍ مِنْهَا
تُسْتَطْرَفُ . وَهُوَ عِلْمٌ يُسْتَمْتَعُ بِسَمَاعِهِ الْعَالِمُ وَالْجَاهِلُ وَيَسْتَعْذِبُ
مَرُوقَةً الْأَحْمَقِ وَالْعَاقِلُ وَيَأْنَسُ بِمَكَانِهِ وَيَبْرَعُ إِلَيْهِ الْخَاصِيُّ وَالْعَامِيُّ
وَيَمِيلُ إِلَى رِوَايَتِهِ الْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ . وَبَعْدُ فَإِنَّهُ يُوصَلُ بِهِ كُلُّ كَلَامٍ
وَيَتَرْتَّبُ بِهِ فِي كُلِّ مَقَامٍ وَيُحْتَمَلُ بِهِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ وَيُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي
كُلِّ مَخْفَلٍ . فَقَضِيَّةُ عِلْمِ الْأَخْبَارِ بَيْنَهُ عَلَى كُلِّ عِلْمٍ وَشَرَفُ مَنَزَلَتِهِ
صَحِيحَةٌ فِي كُلِّ فَهْمٍ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى عَلَيْهِ وَتَيَقَّنُ مَا فِيهِ وَإِيرَادِهِ
وَأَضَادِهِ إِلَّا إِنْسَانٌ قَدْ تَجَرَّدَ لِلْعِلْمِ وَفَهَمَ مَعْنَاهُ وَذَاقَ ثَمَرَتَهُ
وَأَسْتَشْعَرَ مِنْ عِزِّهِ وَنَالَ مِنْ سُرُورِهِ

البحث الخامس

في شرف التاريخ

(عن ابن خلدون)

(راجع صفحة ١٩٤ من علم الادب)

أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ قَدْرَ التَّارِيخِ مِنَ الْفُنُونِ الَّتِي تَتَدَاوَلُهَا الْأُمَمُ
وَالْأَجْيَالُ وَتُشَدُّ إِلَيْهَا الرُّكَّانِبُ وَالرِّجَالُ وَتَسْمُو إِلَى مَعْرِفَتِهَا السُّوقَةُ
وَالْأَغْفَالُ . وَتَتَنَافَسُ فِيهَا الْمُلُوكُ وَالْأَقْيَالُ . وَتَتَسَاوَى فِي فَهْمِهَا
الْعُلَمَاءُ وَالْجُهَالُ . إِذْ هُوَ فِي ظَاهِرِهِ لَا يَزِيدُ عَلَى أَخْبَارِ عَنِ الْأَيَّامِ
وَالدُّوَلِ . وَالسَّوَابِقِ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَى . تَسُو فِيهَا الْأَقْوَالُ وَتُضْرَبُ
فِيهَا الْأَمْثَالُ . وَتُطْرَفُ بِهَا الْأَنْدِيَةُ إِذَا غَضَّهَا الْإِحْتِفَالُ . وَتُوَدِّي لَنَا
شَأْنَ الْخَلِيقَةِ كَيْفَ تَعَلَّبَتْ بِهَا الْأَحْوَالُ . وَأَتَّسَعَ لِلدُّوَلِ فِيهَا التَّطَاقُ
وَالْحِجَالُ . وَعَمَرُوا الْأَرْضَ حَتَّى نَادَى بِهِمُ الْإِلَازِمُ . وَحَانَ مِنْهُمْ الزُّوَالُ .
وَفِي بَاطِنِهِ نَظَرٌ وَتَحْقِيقٌ . وَتَغْلِيلٌ لِلْكَائِنَاتِ وَمَبَادِيهَا دَقِيقٌ . وَعِلْمٌ
بِكَيْفِيَّاتِ الْوَقَائِعِ وَأَسْبَابِهَا عَمِيقٌ . فَهُوَ لِذَلِكَ أَصِيلٌ فِي الْحِكْمَةِ
عَرِيقٌ . وَجَدِيرٌ بِأَنْ يُعَدَّ فِي عُلُومِهَا وَخَلِيقٌ . وَإِنَّ فُحُولَ الْمُؤَرِّخِينَ
فِي الْإِسْلَامِ قَدِ اسْتَوْعَبُوا أَخْبَارَ الْأَيَّامِ وَجَمَعُوهَا وَسَطَرُوهَا فِي صَفْحَاتِ
الدَّفَاطِرِ وَأَوْدَعُوهَا . وَخَلَطُوهَا الْمَتَطَفِلُونَ بِدَسَائِسَ مِنَ الْبَاطِلِ وَهَمُّوهَا
فِيهَا وَأَبْتَدَعُوهَا . وَزَخَّارِفَ مِنَ الرِّوَايَاتِ الْمُضَعَّفَةِ لَفَقَّوهَا وَوَضَعُوهَا .
وَأَقْنَعَى تِلْكَ الْأَثَارَ الْكَثِيرَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَأَتَّبَعُوهَا . وَأَدَّوهَا إِلَيْنَا

كَمَا سَمِعُوهَا . وَلَمْ يَلَا حِظُوا أَسْبَابَ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْوَالِ وَلَمْ يُرَاعَوْهَا .
وَلَا رَفَضُوا تَرْهَاتِ الْأَحَادِيثِ وَلَا دَفَعُوهَا . فَالْتَحَقُّ قَلِيلٌ . وَطَرَفُ السَّنَجِ
فِي الْعَالِبِ كَلِيلٌ . وَالْعَلَطُ وَالْوَهْمُ نَسِيبٌ لِلْأَخْبَارِ وَخَلِيلٌ . وَالْتَقْلِيدُ
عَرِيقٌ فِي الْأَدَمِيِّينَ وَسَلِيلٌ . وَالْتَطْفُلُ عَلَى الْفَنُونِ عَرِيضٌ طَوِيلٌ .
وَمَرَعَى الْجَهْلِ بَيْنَ الْأَنَامِ وَخِيمٌ وَبَيْلٌ . وَالْحَقُّ لَا يُقَاوِمُ سُلْطَانَهُ . وَالْبَاطِلُ
يُقَدِّفُ بِشَهَابِ النَّظَرِ شَيْطَانَهُ . وَالنَّاقِلُ إِنَّمَا هُوَ يُعْلِي وَيُنْقِلُ . وَالْبَصِيرَةُ
تَنْقُدُ الصَّحِيحَ إِذَا تَمَثَّلُ . وَالْعِلْمُ يَجْلُو لَهَا صَفْحَاتِ الصَّوَابِ وَيَضْعَلُ .
هَذَا وَقَدْ دَوَّنَ النَّاسُ فِي الْأَخْبَارِ وَأَكْثَرُوا . وَجَمَعُوا تَوَارِيخَ الْأُمَمِ
وَالدُّوَلِ فِي الْعَالَمِ وَسَطَرُوا . وَالَّذِينَ ذَهَبُوا بِفَضْلِ الشُّهْرَةِ وَالْإِمَامَةِ
الْمُعْتَبَرَةِ . وَاسْتَفْرَعُوا دَوَائِرَ مَنْ قَبْلَهُمْ فِي صُحُفِهِمُ الْمَتَأَخَّرَةِ . هُمْ قَلِيلُونَ
لَا يَكَادُونَ يُجَاوِزُونَ عَدَدَ الْأَنْوَالِ . وَلَا حَرَكَاتِ الْعَوَامِلِ . وَمِثْلُ أَبِي
إِسْحَاقَ وَالطَّبْرِيِّ وَأَبِي الْكَلْبِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْوَائِقِدِيِّ وَسَيِّدِ
أَبِي عَمْرٍو الْأَسَدِيِّ وَالْمَسْعُودِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمَشَاهِيرِ . الْمُتَمَيِّزِينَ عَنِ
الْجَاهِلِينَ . وَإِنْ كَانَ فِي كُتُبِ الْمَسْعُودِيِّ وَالْوَائِقِدِيِّ مِنَ الْمَطْمَنِ
وَالْمَغْمَزِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْأَثَابِ . وَمَشْهُورٌ بَيْنَ الْحَفَظَةِ الثَّبَاتِ .
إِلَّا أَنَّ الْكَافَّةَ اخْتَصَّتْهُمْ بِقَبُولِ أَخْبَارِهِمْ . وَأَقْتَفَاءِ سُنَنِهِمْ فِي
التَّصْنِيفِ وَاتِّبَاعِ آثَارِهِمْ . وَالنَّاقِدُ الْبَصِيرُ قَسَطَاسُ نَفْسِهِ فِي تَرْيِيفِهِمْ
فِيمَا يَنْقُلُونَ أَوْ اعْتَبَارِهِمْ . فَلِلْعُمَرَانِ طَبَاعٌ فِي أَحْوَالِهِ تَرْجِعُ إِلَيْهَا
الْأَخْبَارُ . وَتُحْمَلُ عَلَيْهَا الرِّوَايَاتُ وَالْآثَارُ . ثُمَّ إِنَّ أَكْثَرَ التَّوَارِيخِ
لَهُوَلَاءُ عَامَّةُ الْمَنَاجِحِ وَالْمَسَالِكِ . لِعُسُومِ الدَّوَلَتَيْنِ صَدَرَ الْإِسْلَامُ فِي

الآفاق والممالك وتناولها أبعيد من الغايات في المأخذ والمتارك
ومن هؤلاء من استوعب ما قبل الملة من الدول والأمم. والأمر
العمم. كالتعودي ومن محا محاه. وجاء من بعدهم من عدل عن
الاطلاق إلى التقييد. ووقف في العوم والأحاطة عن الشاؤ أبعيد
فقيد شوارد عصره. واستوعب أخبار أقبه وقطره. واقتصر على
أحاديث دولته ومصره. كما فعل أبوحيان مؤرخ الأندلس
والدولة الأموية بها. وابن الرقيق مؤرخ أفريقية والدولة التي كانت
بالقيروان. ثم لم يأت من بعد هؤلاء إلا مقلد. وبيد الطبع والعقل
أو متبليد. ينسج على ذلك المنوال. ويحتذي منه بالمثال. ويذهل
عما أحاطه الأيام من الأحوال. وأستبدت به من عوائد الأمم
والأجيال. فيجلبون الأخبار عن الدول. وحكايات الوقائع في العصور
الأول. صوراً قد تجردت عن موادها. وصفاً أفضيت من أعماها
ومعارف تستكر للجهل بطاريفها وتلاذها. إنما هي حوادث لم تعلم
أصولها. وأنواع لم تعتبر أجناسها ولا تحققت فصولها. يكررون في
بوضوعاتها الأخبار المتداولة بأعيانها. أتباعاً لمن عني من المتقدمين
بشأنها. ويقضون أمر الأجيال الناشئة في ديوانها. بما أعوز عليهم
من ترجماتها فتستعجم صحتها عن بيانها. ثم إذا تعرضوا لذكر
الدولة نسقوا أخبارها نسقاً. محافظين على نقلها وهما أوصداق.
لا يتعرضون لبدائيتها. ولا يذكرون السبب الذي رفع من رايته
وأظهر من آيتها. ولا علة الوقوف عند غايتها. فيبقى الناظر

تَطَّلَعًا بَعْدُ إِلَى اِفْتِقَادِ اَحْوَالِ مَبَادِيءِ الدُّوَلِ وَمَرَاتِبِهَا . مُقَدِّمًا عَنْ
اَسْبَابِ تَرَاثُمِهَا اَوْ تَعَاقِبِهَا . بَاحِثًا عَنِ الْمُنْعِ فِي تَبَايُنِهَا اَوْ فِي تَنَاسُطِهَا .
ثُمَّ جَاءَ آخَرُونَ بِاِفْرَاطِ الْاِخْتِصَارِ . وَذَهَبُوا إِلَى الْاِكْتِفَاءِ بِاَسْمَاءِ
الْمُلُوكِ وَالْاِقْتِصَارِ . مَقْطُوعَةً عَنِ الْاَلْسَابِ وَالْاَخْبَارِ . مَوْضُوعَةً عَلَيْهَا
اَعْدَادُ اَيَّامِهِمْ بِحُرُوفِ الْعُبَارِ . كَمَا فَعَلَهُ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي مِيزَانِ الْعَمَلِ
وَمَنْ اَقْنَعَنِي هَذَا الْاَثَرُ مِنَ الْهَمَلِ . وَلَيْسَ يُعْتَبَرُ لِهَوْلَاءِ مَقَالٌ . وَلَا
يُعَدُّ لَهُمْ ثُبُوتٌ وَلَا اَنْتِقَالٌ . لَمَّا اَذْهَبُوا مِنَ الْقَوَائِدِ . وَاَخْلَوْا
بِالْمَذَاهِبِ الْعَرُوقَةِ لِلْمُؤَرِّخِيْنَ وَالْعَوَائِدِ

وَقَدْ زَلَّتْ اَقْدَامُ كَثِيْرٍ مِنَ الْاَثْبَاتِ وَالْمُؤَرِّخِيْنَ اِحْفَاطٍ فِي
مِثْلِ هَذِهِ الْاِحَادِيْثِ وَالْاَرَادِءِ . وَعَلِقَتْ بِاَفْكَارِهِمْ وَنَقَلَهَا عَنْهُمْ
الْكَافَّةُ مِنْ ضَعْفَةِ النَّظَرِ وَاغْفَلَةِ عَنِ الْقِيَاسِ وَتَلَقُّوْهَا هُمْ اَيْضًا
كَذَلِكَ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ وَلَا رَوِيَّةٍ وَاَنْدَرَجَتْ فِي مَحْفُوظَاتِهِمْ حَتَّى صَارَ
فِي التَّارِيْخِ وَاِهْيَا مُخْلِطًا . وَنَاطِرُهُ مُرْتَبِكًا وَعَدَّ مِنْ مَنَاحِي الْعَامَّةِ .
فَاِذَا يَحْتَاجُ صَاحِبُ هَذَا الْفَنِّ إِلَى الْعِلْمِ بِقَوَاعِدِ السِّيَاسَةِ وَطَبَائِعِ
الْمَوْجُودَاتِ وَاخْتِلَافِ الْاُمَمِ وَالْبِقَاعِ وَالْاَعْصَارِ فِي السِّيَرِ وَالْاَخْلَاقِ
وَالْعَوَائِدِ وَالنَّحْلِ وَالْمَذَاهِبِ وَسَائِرِ الْاَحْوَالِ وَالْاِحَاطَةِ بِالْحَاضِرِ مِنْ
ذَلِكَ . وَمُمَاشَّةِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَاثِبِ مِنَ الْوِفَاقِ اَوْ بَوْنِ مَا بَيْنَهُمَا
مِنْ اِخْتِلَافٍ وَتَغْيِيْلِ اَلْمُتَّفِقِ مِنْهَا وَالْمُخْتَلَفِ . وَالْقِيَامِ عَلَى اُصُوْلِ
الدُّوَلِ وَالْمَلَلِ وَمَبَادِيءِ ظُهُوْرِهَا وَاَسْبَابِ حُدُوْثِهَا وَدَوَائِعِ كَوْنِهَا .
وَاحْوَالِ الْقَائِمِيْنَ بِهَا وَاَخْبَارِهِمْ حَتَّى يَكُوْنَ مُسْتَوْعِبًا لِاَسْبَابِ كُلِّ

حَادِثٍ وَاقِفًا عَلَى أُصُولِ كُلِّ خَيْرٍ وَحَيْثُ يَعْرِضُ الْخَبَرُ الْمُنْقُولَ عَلَى مَا
عِنْدَهُ مِنْ الْقَوَاعِدِ وَالْأُصُولِ . فَإِنْ وَافَقَهَا وَجَرَى عَلَى مُقْتَضَاهَا كَانَ
صَحِيحًا وَإِلَّا زَيَّفَهُ وَأَسْتَفَنَى عَنْهُ . وَمَا اسْتَكْبَرَ الْقَدَمَاءُ عِلْمَ التَّأْرِيخِ
إِلَّا لِذَلِكَ حَتَّى اتَّخَلَّهُ الطَّبْرِيُّ وَالْبُخَارِيُّ وَأَبْنُ اسْحَاقَ مِنْ قَبْلِهِمَا
وَأَمْثَلُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ . وَقَدْ ذَهَلَ الْكَثِيرُ عَنْ هَذَا السِّرِّ فِيهِ
حَتَّى صَارَ اتِّخَالُهُ مَجْهَلَةً وَأَسْتَحْفَ الْعَوَامُ وَمَنْ لَارْسُوخَ لَهُ فِي الْمَعَارِفِ
طَالَعَتْهُ وَحَمَلَهُ وَالْحَوْضَ فِيهِ وَالتَّطَلُّلَ عَلَيْهِ فَاخْتَلَطَ الْمَرْعِيُّ بِالْمَلِ
وَاللَّبَابُ بِالْقَشْرِ وَالصَّادِقُ بِالْكَاذِبِ وَإِنَّ لِلَّهِ عَاقِبَةَ الْأُمُورِ
وَأَعْلَمَ أَنْ فَنَ التَّأْرِيخِ فَنُ عَزِيزُ الْمَذْهَبِ جَمُّ الْفَائِدَةِ شَرِيفُ
الْعَائِدَةِ إِذْ هُوَ يَقِفُنَا عَلَى أَحْوَالِ الْمَاضِينَ مِنَ الْأُمَمِ فِي أَخْلَاقِهِمْ
وَالْأَنْبِيَاءِ فِي سَيْرِهِمْ وَالْمُلُوكِ فِي دَوْلِهِمْ وَسِيَاسَتِهِمْ حَتَّى تَمَّ فَائِدَةُ
الْإِقْتِدَاءِ فِي ذَلِكَ لِمَنْ يَرُومُهُ فِي أَحْوَالِ الدِّينِ وَالْدُنْيَا فَهُوَ مُحْتَاجٌ
إِلَى مَا خِذَ تُعَدِّدُهُ وَمَعَارِفَ مُتَّسِعَةً وَحُسْنَ نَظَرٍ وَتَثْبُتٍ يُفِيضَانِ
بِصَاحِبَيْهَا إِلَى الْحَقِّ وَيُسَكِّبَانِ بِهِ عَنِ الْمَزَلَّاتِ وَالْمَغَالِطِ . لِأَنَّ
الْأَخْبَارَ إِذَا اعْتَمِدَ فِيهَا مُجَرَّدُ النَّقْلِ وَلَمْ تُحْكَمْ أُصُولُ الْعَادَةِ وَقَوَاعِدُ
السِّيَاسَةِ وَطَبِيعَةُ الْعُمَرَانِ وَالْأَحْوَالِ فِي الْإِجْتِمَاعِ الْإِنْسَانِيِّ وَلَا
قِيَسَ الْغَائِبِ مِنْهَا بِالشَّاهِدِ وَالْحَاضِرِ بِالذَّاهِبِ فَرُبَّمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهَا
مِنَ الْعُثُورِ وَمَزَلَّةِ الْقَدَمِ وَالْحَيْدِ عَنْ جَادَةِ الصِّدْقِ . وَكَثِيرًا مَا وَقَعَ
لِلْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ وَأَنْبَاءِ النَّقْلِ الْمَغَالِطُ فِي حِكَايَاتِ الْوَقَائِعِ
لِاعْتِمَادِهِمْ فِيهَا عَلَى مُجَرَّدِ النَّقْلِ غَنًا أَوْ سَمِينًا . لَمْ يَعْرِضُوهَا عَلَى أُصُولِهَا

وَقَاسُوهَا بِأَشْبَاهِهَا وَلَا سَبْرُوهَا بِبِعْيَارِ الْحِكْمَةِ وَالْوُقُوفِ عَلَى طَبَائِعِ
الْكَائِنَاتِ وَتَحْكِيمِ النَّظَرِ وَالْبَصِيرَةِ فِي الْأَخْبَارِ فَضَلُّوا عَنْ الْحَقِّ
وَتَاهُوا فِي بَيْدَاءِ الْوَهْمِ وَالْعَلَطِ سِيًّا فِي إِحْصَاءِ الْأَعْدَادِ وَالْأَمْوَالِ
وَالْعَسَاكِرِ إِذَا عَرَضَتْ فِي الْحِكَايَاتِ إِذْ هِيَ مَظْنَةُ الْكَذِبِ
وَمَظْيَةُ الْهَذَرِ وَلَا بُدَّ مِنْ رَدِّهَا إِلَى الْأُصُولِ وَعَرَضِهَا عَلَى الْقَوَاعِدِ

البحث السادس

في شروط التاريخ

(عن الفغري)

(راجع صفحة ١٩٧ من علم الادب)

وَأَنَّ بَأَشْرَتِ بِكِتَابَةِ تَارِيخِ عَامٍ فَتَسَكَّلَمُ عَلَى دَوْلَةٍ دَوْلَةٍ بِمَجْمُوعِ
مَا حَصَلَ ذَهْنُكَ مِنْ أَهْنِيَةِ الْأَجْتِمَاعِيَّةِ الَّتِي أَفَادَتْكَ كَمَا طَالَعَهُ السِّيرِ
وَالْتَوَارِيخِ وَأَذْكَرُ كَيْفَ كَانَ أَيْتِدَاؤُهَا وَأَنْتِبَاؤُهَا وَطَرَفًا مُتَمَعًا مِنْ
مَحَاسِنِ مُلُوكِهَا وَأَخْبَارِ سَلَاطِينِهَا . ثُمَّ إِذَا ذَكَرْتَ دَوْلَةً فَدَوْلَةً
تَكَلَّمْتَ عَلَى كَلِّيَّاتِ أُمُورِهَا ثُمَّ ذَكَرْتَ وَاحِدًا وَاحِدًا مِنْ مُلُوكِهَا
وَمَا جَرَى فِي أَيَّامِهِ مِنَ الْوَقَائِعِ الشُّهُورَةِ وَالْحَوَادِثِ الْأَثُورَةِ فَإِذَا
انْقَضَتْ أَيَّامُ ذَلِكَ الْمَلِكِ ذَكَرْتَ وَرِثَاءَهُ وَاحِدًا وَاحِدًا وَطَرَائِقَ
مَا جَرَى لَهُمْ . فَإِذَا انْقَضَتْ أَيَّامُ الْمَلِكِ وَوَرِثَانِهِ ابْتَدَأْتَ بِالْمَلِكِ الَّذِي
بَعْدَهُ وَبِمَا جَرَى فِي أَيَّامِهِ وَبِسِيرِ وَرِثَانِهِ كَذَلِكَ إِلَى آخِرِ تِلْكَ
الدَّوَلَةِ وَاللَّيْمُ فِيهِ أَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنْ لَا تَمِيلَ فِيهِ إِلَّا مَعَ الْحَقِّ

وَلَا تَنْطِقَ فِيهِ إِلَّا بِالْعَدْلِ . وَانْ تَعَزَّلْ سُلْطَانَ الْهَوَى وَتَخْرُجَ مِنْ
حُكْمِ الْإِنْسَانِ وَالرَّبِّي وَتَقْرُضَ نَفْسَكَ غَرِيبًا عَنْهُمْ وَأَجْنِيًا بَيْنَهُمْ .
وَتَأْنِيهَا أَنْ تُعَبَّرَ عَنِ الْمَعَانِي بِعِبَارَاتٍ وَاضِحَةٍ تَقْرُبُ مِنَ الْإِفْهَامِ
لِتَنْفَعَ بِكُلِّ أَحَدٍ عَادِلًا عَنِ الْعِبَارَاتِ الْمُسْتَضْعَبَةِ الَّتِي يُقْصَدُ فِيهَا إِظْهَارُ
الْفَصَاحَةِ وَإِبْطَاتُ الْبَلَاغَةِ فَطَالَمَا رَأَيْتُ مُصَنِّفِي الْكُتُبِ قَدِ اعْتَرَضَتْهُمْ
مَحَبَّةُ إِظْهَارِ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ فَخَفِيَتْ اغْرَاضُهُمْ وَأَعْتَصَمَتْ مَعَانِيهِمْ فَقَلَّتْ
الْفَائِدَةُ بِمُصَنَّفَاتِهِمْ . هَذَا وَإِنْ كُتِبَ التَّوَارِيخُ إِنْ نَظَرَ بَيْنَ الْأَنْصَافِ
إِلَيْهَا رُئِيتُ أَنْفَعُ مِنَ الْحِمَاسَةِ الَّتِي لَهَجَ النَّاسُ بِهَا وَأَخَذُوا أَوْلَادَهُمْ
بِحِفْظِهَا فَإِنَّ الْحِمَاسَةَ لَا يُسْتَفَادُ مِنْهَا أَكْثَرُ مِنَ التَّرْغِيبِ فِي الشَّجَاعَةِ
وَالضِّيَاقَةِ وَشَيْءٍ يَسِيرٍ مِنَ الْأَخْلَاقِ فِي الْأَبَابِ الْمَسْمُومَةِ بَابِ الْأَدَبِ
وَالتَّائُسِ بِالْمَذَاهِبِ الشِّعْرِيَّةِ . وَالتَّأْرِيخُ يُسْتَفَادُ مِنْهُ هَذِهِ الْخِصَالُ
الْمَذْكُورَةُ . وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ قَوَاعِدُ السِّيَاسَةِ وَأَدَوَاتُ الزِّيَارَةِ . فَهَذَا
فِيهِ مَا فِي الْحِمَاسَةِ وَلَيْسَ فِي الْحِمَاسَةِ مَا فِيهِ وَإِنَّهُ يُفِيدُ الْعَقْلَ قُرَّةً
وَالذِّهْنَ حِدَّةً وَالْبَصِيرَةَ نُورًا وَهُوَ لِلخَّاطِرِ الذَّكِيِّ بِمَثَلَةِ الْمَسْنِ لِلْفُؤَادِ
الْحَيِّدِ وَهُوَ أَيْضًا أَنْفَعُ مِنَ الْقَلَمَاتِ الَّتِي النَّاسُ فِيهَا مُعْتَقِدُونَ وَفِي تَحْفُظِهَا
رَافِعُونَ إِذِ الْقَلَمَاتُ لَا يُسْتَفَادُ مِنْهَا سِوَى التَّمَرُّنِ عَلَى الْإِنْشَاءِ وَالْوُقُوفِ
عَلَى مَذَاهِبِ النِّظْمِ وَالتَّنْزِيرِ . نَعَمْ وَفِيهَا حِكْمٌ وَحَيْلٌ وَتَجَارِبٌ إِلَّا أَنَّ
ذَلِكَ مِمَّا يُصَغَّرُ أَهْمِيَّةَ إِذْ هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّؤَالِ وَالِاسْتِجْدَاءِ وَالتَّحْيِيلِ الْقَبِيحِ
عَلَى تَحْصِيلِ التَّنْزِيرِ الطَّيْفِ فَإِنَّ نَفَعَتْ مِنْ جَانِبٍ ضَرَّتْ مِنْ جَانِبٍ
وَبَعْضُ النَّاسِ تَنَبَّهُوا عَلَى هَذَا مِنْ الْقَلَمَاتِ الْحَرِيرِيَّةِ وَالْبَدِيعِيَّةِ فَعَدَلَ

نَاسٌ إِلَى نَهْجِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : فَإِنَّهُ أَلِكِتَابُ
الَّذِي يُتَعَلَّمُ مِنْهُ الْحُكْمُ وَالْمَوَاعِظُ وَالْخُطْبُ وَالشَّجَاعَةُ وَالرُّهْدُ وَعُلُوُّ
أَهْمِيَّةٍ وَأَدْنَى فَوَائِدِهِ الْفَصَاحَةُ وَالْبَلَاغَةُ . وَكَذَلِكَ كُتِبَ التَّوَارِيخُ
فَإِنَّ الْإِنْسَانَ رَبَّمَا أَضْجَرَتْهُ أَلْمَهَامُ وَالْأَشْغَالُ فَاذْأَرَوْحَ فِكْرَهُ بِالنَّظَرِ
فِيهَا دَفَعَ بِهَا أَلْمَلَالَ وَتَذَكَّرَ بِهَا مَا أَنْسَتْهُ الْأَشْغَالُ . . .

البحث السابع

في الاصول العشرة التي يعتمدها الكاتب في المكاتبات

(من كتاب صبح الاعشى لابي العباس احمد القلقشندي)

(راجع صفحة ٢٠٧ من علم الادب)

(الْأَصْلُ الْأَوَّلُ حُسْنُ الْإِفْتِيحِ) الْمَطْلُوبُ فِي سَائِرِ أَنْوَاعِ
الْكَلَامِ مِنْ نَثْرٍ وَنَظْمٍ بِمَا يُوجِبُ التَّحْسِينَ لِيَكُونَ دَاعِيَةً لِاسْتِمَاعِ
مَا بَعْدَهُ . وَيَرْجِعُ حُسْنُ الْإِفْتِيحِ فِي الْمَكَاتِبِ إِلَى مَعْنَيْنِ : (الْمَعْنَى
الْأَوَّلُ) أَنْ يَكُونَ الْحُسْنُ فِيهِ رَاجِعًا إِلَى الْمُبْتَدَأِ بِهِ إِمَّا بِالْإِفْتِيحِ
بِالْحَمْدِ لِلَّهِ كَمَا فِي بَعْضِ الْمَكَاتِبِ لِأَنَّ النُّفُوسَ تَتَشَوَّقُ إِلَى
الِثْنَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى . أَوْ بِالسَّلَامِ الَّذِي جَعَلَهُ الشَّارِعُ مُفْتَتِحَ الْخُطَابِ
أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ . فَإِنَّ أَمْرَ الْمَكَاتِبِ مَبْنِيٌّ عَلَى التَّلَطُّفِ وَاسْتِحْلَابِ
الْحَوَاطِرِ وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ بِمَا يَجْرِي هَذَا الْجَرَى عَلَى مَا
يَقْتَضِيهِ اصْطِلَاحُ كُلِّ زَمَانٍ فِي الْإِبْتِدَاءِ . (الْمَعْنَى الثَّانِي) أَنْ
يَكُونَ الْحُسْنُ فِيهِ رَاجِعًا إِلَى مَا يُوجِبُ التَّحْسِينَ مِنْ سُهُولَةِ اللَّفْظِ


وَصِحَّةُ السَّبْكِ وَوُضُوحِ الْمَعْنَى وَتَجَنُّبِ الْحَشْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ (الأصل
الثاني) بَرَاةُ الْأَسْتِهْلَالِ الْمَطْلُوبَةُ فِي كُلِّ فَرْقٍ مِنْ فُرُوقِ الْكَلَامِ .
بِأَنَّ يَأْتِي فِي صَدْرِ الْمَكَاتِبِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى عَجْزِهَا فَإِنْ كَانَ الْكَاتِبُ
يُعْنِي بِأَنَّهُ آتَى فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى التَّهْنِئَةِ . أَوْ كَانَ الصَّدَدُ فِي
التَّعْزِيَةِ آتَى فِي أَوَّلِهِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى التَّعْزِيَةِ أَوْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْنَى
آتَى فِي أَوَّلِهِ بِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ لِيُعْلَمَ مِنْ مَبْدَأِ الْكَلَامِ مَا الْمُرَادُ
ثُمَّ مِنَ الْمَكَاتِبَاتِ مَا يَعْسُرُ مَعَهُ الْأَيْتَانِ بِبَرَاةِ الْأَسْتِهْلَالِ فَيَأْتِي بِهَا
فِيمَا يَلِي ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ فِي مُقَدِّمَةِ الْمَكَاتِبِ قَبْلَ الْخَوْضِ فِي
الْمَقْصُودِ . . . (الأصل الثالث) الْمُقَدِّمَةُ الَّتِي يَلْزَمُ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا فِي
صَدْرِ الْكُتُبِ الْمُشْتَبِهَةِ عَلَى الْمَقَاصِدِ الْجَلِيلَةِ تَأْسِيسًا لِمَا يَأْتِي فِي
مَكَاتِبِهَا . مِثْلَ أَنْ يَأْتِيَ فِي صَدْرِ كُتُبِ الْحَرْبِ عَلَى الْجِهَادِ بِذِكْرِ
اقتِرَاحِهِ عَلَى الْأُمَّةِ وَمَا وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ نَصْرِ أَوْلِيَانِهِ وَخِذْلَانِ
أَعْدَائِهِ وَإِعْزَازِ الْمُؤَحِّدِينَ وَقَعْرِ الْمُخْلِدِينَ . وَفِي صُدُورِ كُتُبِ الْفَتْحِ
بِإِنْبَازِ وَعْدِ اللَّهِ الَّذِي وَعَدَهُ أَهْلَ الطَّاعَةِ مِنَ النَّصْرِ وَالظَّفَرِ وَإِظْهَارِ
دِينِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ . وَفِي صُدُورِ كُتُبِ جَبَايَةِ الْخَرَاجِ بِحِجَابَةِ قِيَامِ
الْمَلِكِ إِلَى الْأَسْتِعَانَةِ بِمَا يُسْتَخْرَجُ مِنْ حُقُوقِ السُّلْطَانِ فِي عِمَارَةِ الشُّعُورِ
وَتَحْصِينِ الْأَعْمَالِ وَتَقْوِيَةِ الرِّجَالِ وَنَحْوِ ذَلِكَ بِمَا يَجْرِي عَلَى هَذَا النَّسْطِ .
قَالَ فِي مَوَادِّ الْبَيَانِ : وَعَلَى هَذَا السَّبِيلِ جَرَتْ سُنَّةُ الْكُتُبِ فِي
جَمِيعِ الْكُتُبِ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْنَى كَالْفَتْوحِ وَالتَّهَانِي وَالتَّعَاذِي
وَالتَّهَادِي وَالْأَسْتِجَابِ وَالْأَسْتِنبَاطِ وَالْإِحْمَادِ وَالْإِدْمَامِ وَغَيْرِهَا لِيَكُونَ

ذَلِكَ بِسَاطَا لِمَا يُرِيدُ الْقَوْلَ فِيهِ وَحُجَّةٌ يَسْتَضْهِرُ بِهَا السُّلْطَانُ لِأَنَّ كُلَّ
كَلَامٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَرْشٍ يُفْرَشُ قَبْلَهُ لِيَكُونَ مِنْهُ بَمَثَلَةِ الْآسَاسِ
مِنَ الْبِنَانِ . (قَالَ) : وَيَرْجَعُ فِي هَذِهِ الْمَقْدَمَاتِ إِلَى مَعْرِفَةِ
الْكَاتِبِ مَا يَسْتَحِقُّهُ كُلُّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ مِنْ الْمَقْدَمَاتِ
الَّتِي تُشَاطِرُهَا . (ثُمَّ قَالَ) وَالطَّرِيقُ فِي إِصَابَةِ الْمَرْمَى فِي هَذِهِ
الْمَقْدَمَاتِ أَنْ تُجْعَلَ مُشْتَبِهَةً عَلَى مَا بَعْدَهَا مِنْ الْمَقَاصِدِ وَالْأَعْرَاضِ
وَأَنْ يُوضَعَ لِلْأَمْرِ الْخَاصِّ مُقَدِّمَةٌ خَاصَّةٌ وَلِلْأَمْرِ الْعَامِّ مُقَدِّمَةٌ عَامَّةٌ
وَلَا يُطَوَّلُ فِي مَوْضِعِ الْإِقْتِصَارِ وَلَا يُقْصَرُ فِي مَوْضِعِ الْإِيْجَازِ . وَلَا
تُجْعَلُ أَعْرَاضُهَا بَعِيدَةً الْمَأْخِذِ مُعْتَصَةً عَلَى الْمُتَصَفِّحِ وَذَلِكَ أَنَّ
الْكَاتِبَ رَبَّمَا قَصَدَ إِظْهَارَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْكَلَامِ وَالتَّصَرُّفِ فِي وَجْهِهِ
النُّطْقِ فَخَرَجَ إِلَى الْإِمْلَالِ وَالْإِيْجَازِ الَّذِي تَتَرَمُّ مِنْهُ النُّفُوسُ وَذَوُّ
الْأَخْطَارِ الْجَلِيلَةِ . أَمَّا الْكُتُبُ الَّتِي لَا تُشْتَبَلُ عَلَى الْمَقَاصِدِ الْجَلِيلَةِ
كَرِقَاعِ التَّخْفِ وَالْهُدَايَا وَنَحْوِهَا فَلَا تُجْعَلُ لَهَا مُقَدِّمَةٌ فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ
جَائِزٍ وَغَيْرُ وَاقِعٍ مَوْقِعُهُ . (الْأَصْلُ الرَّابِعُ) مَوَاقِعُ الْأَلْفَاظِ الدَّائِرَةِ
فِي الْكُتُبِ فَيَلْزَمُ أَنْ يُبَيِّنَ مَوْقِعَ كُلِّ لِيَضَعَهُ مَكَانَهُ . وَقَالَ فِي
ذَخِيرَةِ الْكُتُبِ : يُجِبُ عَلَى الْكَاتِبِ الرَّئِيسِ أَنْ يَعْرِفَ مَرَاتِبَ
الْأَلْفَاظِ وَمَوَاقِعَهَا لِتَرْتِبِهَا وَيَفْرُقَ بَيْنَهَا فَرَقًا يَقِفُهُ عَلَى الْوَاجِبِ وَيَنْتَهِي
بِهِ إِلَى الصَّوَابِ فَيُخَاطَبُ كَلًّا فِي مَكَاتِبِهِ يَمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ
الْحُطَابِ . . وَمَتَى اسْتَمَرَ الْكَاتِبُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ فَقَدْ نَقَصَتْ الْمَقَاصِدُ وَكَانَ

الكتاب قد اخل من الصناعة بمغظيها وترك من البلاقة غاية
محكيتها بل يجب ان بدا بخطاب رئيس او ظهير او مرؤوس ان
يكون ما يتخلل مكاتبتة من الالفاظ على اتساق الى آخرها واطراد
من غير مخالفة بينها ولا مضادة ولا مناقضة . نعم يحسن ذلك في
معاتبات الاخوان والمداعبات الجارية بين الخلان . . . (الاصل
الخامس) الادعية التي جرت عادة السلف وتبعهم الخلف باستعمالها
في المكاتبات . والنظر فيها من ستة اوجه : (الاول) ان يعرف
مراتب الدعاء ليوقعها في مواقعها ويوردها في مواردھا . ويأتي ذلك
في عدة ادعية منها : الدعاء باطالة البقاء والدعاء باطالة العمر .
فالدعاء باطالة البقاء ارفع من الدعاء باطالة العمر . وذلك ان
البقاء لا يدل على مدة تنقضي لانه ضد الفناء والعمر يدل على
مدة تنقضي ولذلك يوصف الله تعالى بالبقاء ولا يوصف بالعمر . .
(الثاني) ان يعرف ما يناسب كل واحد من ارباب المناصب
الجليلة من الدعاء فيخصه به فيأتي بالدعاء في مكاتبة الملوك بدوام
السلطان وخلود الملك . وإلى الامراء بالدعاء بعز النصر ومداومة
التعنة . وإلى الوزراء من ارباب الاقلام بسبوغ النعماء وتخليد
السعادة ودوام الجهد . وإلى القضاة والحكام بالدعاء بعز الانحكام .
وإلى التجار بالدعاء بزيادة الاقبال وشبه ذلك . (الثالث) ان
يعرف ما يناسب كل حالة من حالات المكاتبات فيأتي كل حالة
بما يناسبها من الدعاء فتكون الادعية دالة على مقاصد الكتاب

فَإِنْ كَانَ فِي أَهْنَاءِ وَالشُّكْرِ أَوْ التَّعْزِيَةِ آتَى كَلَامًا يُنَاسِبُهُ . (الرَّابِعُ)
أَنْ يَعْرِفَ مَوَاضِعَ الدُّعَاءِ عَلَى الْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ ... (الْأَعْلَى السَّادِسُ)
أَنْ يَعْرِفَ مَا يُنَاسِبُ الْمَكْتُوبَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَلْقَابِ فَيُعْطِيَهُ حَقَّهُ
مِنْهَا . . . كَالْمَقَامِ وَالْمَقَرِّ وَالْجَنَابِ وَالنَّادِي وَالْمَجْلِسِ فِي زَمَانِنَا . . .
وَكَذَلِكَ النُّعُوتِ . (الْأَعْلَى السَّابِعُ) أَنْ يَرَاعِيَ مَقَاصِدَ الْمَكَاتِبِ
فِيَأْتِي لِكُلِّ مَقْصِدٍ بِمَا يُنَاسِبُهُ وَمَدَارُ ذَلِكَ عَلَى أَمْرَيْنِ : (الْأَمْرُ الْأَوَّلُ)
أَنْ يَأْتِيَ مَعَ كُلِّ كَلِمَةٍ بِمَا يَلِيْقُ بِهَا وَيَخْتَارُ لِكُلِّ لَفْظَةٍ مَا يُشَارِكُهَا
فَإِنْ ذَكَرَ النِّعْمَةَ حَمْدَ اللَّهِ وَإِنْ ذَكَرَ الْبَأْسَ شَفَعَهَا بِالِاسْتِعَانَةِ
بِاللَّهِ وَالرُّجُوعَ إِلَيْهِ فِيهَا . وَيَلْتَمِصُ بِذَلِكَ أَيْضًا أَنَّهُ إِذَا ذَكَرَ الرَّئِيسَ
فِي أَثْنَاءِ الْمَكَاتِبِ دَعَا لَهُ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ ذِكْرِ السُّلْطَانِ :
خَلَّدَ اللَّهُ مُلْكَهُ وَبِمَا يَجْرِي هَذَا الْجَرَى . (الْأَمْرُ الثَّانِي) أَنْ يَتَمَطَّى
التَّصْرِيحَ إِلَى التَّلْوِيحِ وَالْإِشَارَةِ إِذَا أَلْجَأَتْهُ الْحَالُ إِلَى الْمَكَاتِبِ بِمَا
لَا يَجُوزُ كَشْفُهُ وَإِظْهَارُهُ عَلَى صَرَاحَتِهِ بِمَا فِي ذِكْرِهِ أَطْرَاحُ مَهَابَةٍ
السُّلْطَانِ وَإِنَّمَا مَا يَلْزَمُ مِنْهُ إِخْلَالُ الْأَدَبِ فِي حَقِّهِ كَمَا لَوْ أَطْلَقَ
لِسَانَهُ فِيهِ بِلَفْظٍ قَبِيحٍ يَسُوءُهُ سَمَاعُهُ فَيَحْتَاجُ التَّنْشِيءَ إِلَى اسْتِعْمَالِ
التَّوْرِيَةِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ وَالتَّلَطُّفِ فِي الْعِبَارَةِ عَنْ هَذِهِ أَلْعَانِي مِنْ
غَيْرِ خِيَاةٍ فِي طَيِّ مَا لَا غِنَى بِهِ عَنْ عَلَيْهِ . وَهَذَا بِمَا لَا يَسْتَقِيلُ بِهِ
إِلَّا الْمُبَرِّزُ فِي الصَّاعَةِ الْمُتَصَرِّفُ فِي تَأْلِيفِ الْكَلَامِ . . . (الْأَصْلُ
الثَّانِي) أَنْ يَعْرِفَ مَشْدَارَ فَهْمِ كُلِّ طَبَقَةٍ مِنَ الْمُخَاطَبِينَ فِي
الْمَكَاتِبِ مِنَ اللِّسَانِ فَيُخَاطَبُ كُلَّ أَحَدٍ بِمَا يُنَاسِبُهُ مِنَ اللَّفْظِ وَمَا

يَصِلُ إِلَيْهِ فَهُوَ مِنَ الْخُطَابِ (اسْتِشْهَادٌ مِنْ كِتَابِ الصَّنَاعَتَيْنِ) . .
(الْأَصْلُ الثَّاسِعُ) أَنْ يُرَاعِيَ رُتَبَةَ الْمَكْتُوبِ عَنْهُ وَالْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ
فِي الْخُطَابِ فَيُعَبَّرَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَا يَلِيْقُ بِهِ . وَيُخَاطَبُ
الْمَكْتُوبَ إِلَيْهِ بِمَا يَلِيْقُ بِمَقَامِهِ . فَأَمَّا الْمَكْتُوبُ عَنْهُ فَيُخْتَلَفُ أَحْوَالُ
فِيهِ بِاخْتِلَافِ مَنْصِبِهِ وَرُتَبَتِهِ فَيُعَبَّرُ فِي الْكُتُبِ الصَّادِرَةِ عَنْ أَبْوَابِ
الْخِلَاقَةِ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِثْلُ أَنْ يُقَالَ : فَجْرِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
فِي كَذَا عَلَى كَذَا . وَأَوْعَزَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى فُلَانٍ بِكَذَا وَأَقْتَضَى
رَأْيُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ كَذَا وَهَلُمَّ جَرَاءً . وَكَذَلِكَ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ الْمَكْتُوبِ
إِلَيْهِ مِنَ الرُّؤَسَاءِ وَالنُّظَرَاءِ وَالْعُدَاءِ وَالْوُكَلَاءِ لِيَفْرُقَ بَيْنَ مَنْ
يَكْتُبُ إِلَيْهِ . . . أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ خَاطَبْتَ سُلْطَانًا أَوْ وَزِيرًا بِالتَّعْزِيَةِ
عَنِ الْمَصِيبَةِ مِنْ مَصَائِبِ الدُّنْيَا لَمَا جَازَ أَنْ تَبْنِي الْكَلَامَ عَلَى وَعْظِهِ
وَتَبْصِيرِهِ وَإِشَادِهِ وَحِصِّهِ عَلَى الْإِخْتِصَارِ بِحِظِّهِ مِنَ الصَّبْرِ . . . وَأَمَّا الصَّوَابُ
أَنْ تَبْنِي الْخُطَابَ عَلَى أَنَّهُ أَعْلَى شَأْنًا وَأَرْفَعُ مَكَانًا مِنْ أَنْ يُعْزَى
بِخِلَافِ التَّأَخُّرِ فِي الرُّتَبَةِ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُعْزَى تَنْبِيْهَا وَتَذَكِيرًا وَتَصْبِيرًا
وَتَعْرِيفًا لِلْوَاجِبِ فِي تَلْقَى السَّرَّاءِ بِالشُّكْرِ وَالضَّرَّاءِ بِالصَّبْرِ . . .
(الْأَصْلُ الْعَاشِرُ) أَنْ يُرَاعِيَ مَوَاقِعَ آيَاتِ وَالسَّجْعِ فِي الْكُتُبِ
وَذِكْرَ آيَاتِ الشِّعْرِ فِي الْمَكَاتِبِ . . .



الفصل التاسع

في حل الشعر والاحتذاء.

البحث الأول

في حسن الاخذ

(من كتاب الصناعتين للمكري)

(راجع صفحة ٢٣٩ من علم الادب)

لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ أَصْنَافِ الْقَائِلِينَ غِنَى عَنْ تَنَاوُلِ الْمَعَانِي مِمَّنْ
تَقَدَّمَهُ وَالصَّبُّ عَلَى قَوَالِبٍ مِنْ سَبَقَهُ وَلَكِنْ عَلَيْهِ إِذَا أَخَذَهَا أَنْ
يَكْسُوهَا أَلْفَاظًا مِنْ عِنْدِهِ وَيُبْرِزَهَا فِي مَعَارِضٍ مِنْ تَأْلِيْفِهِ وَرَضْفِهِ
وَيُؤَدِّيَهَا فِي غَيْرِ جَلِيَّتِهَا الْأُولَى وَيَزِيدُ فِي حُسْنِ تَأْلِيْفِهَا وَجُودَةِ
تَرْكِيْبِهَا وَجَمَالِ جَلِيَّتِهَا وَمَعْرِضِهَا . فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَهِيَ أَوْلَى بِهَا بِمَنْ
سَبَقَ إِلَيْهَا وَلَوْلَا أَنَّ الْقَائِلَ يُؤَدِّي مَا سَمِعَ لَمَا كَانَ فِي طَاقَتِهِ أَنْ
يَقُولَ وَإِنَّمَا يَنْطَلِقُ الطِّفْلُ بَعْدَ اسْتِمَاعِهِ مِنَ الْبَالِغِينَ . وَقَالَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ : لَوْلَا أَنَّ الْكَلَامَ يُعَادُ لَنَفَدَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُّ
شَيْءٍ ثَنِيْتُهُ قَصَرَ إِلَّا الْكَلَامَ فَإِنَّكَ إِذَا ثَنَيْتَهُ طَالَ . عَلَى أَنَّ الْمَعَانِي
مُشْتَرِكَةٌ بَيْنَ الْعُقَلَاءِ فَرُبَّمَا وَقَعَ الْمَعْنَى الْحَيْدُ لِلسُّورِيِّ وَالنَّبْطِيُّ وَالزُّنْجِيُّ
وَإِنَّمَا يَتَفَاعَلُ النَّاسُ فِي الْأَلْفَاظِ وَرَضْفِهَا وَتَأْلِيْفِهَا وَنَظْمِهَا . وَقَدْ
يَقَعُ لِلْمُتَأَخِّرِ مَعْنَى سَبَقَهُ إِلَيْهِ الْمُتَقَدِّمُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُلِمَّ بِهِ وَلَكِنْ

كَمَا وَقَعَ لِلأَوَّلِ وَقَعَ لِلآخِرِ . وَهَذَا أَمْرٌ عَرَفْتُهُ مِنْ نَفْسِي فَلَسْتُ
أَمْتَرِي فِيهِ . وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ مَنْ أَخَذَ مَعْنَى بِلَفْظِهِ كَانَ لَهُ سَاحِخًا
وَمَنْ أَخَذَهُ فَكَسَاهُ لَفْظًا مِنْ عِنْدِهِ أَجُودَ مِنْ لَفْظِهِ كَانَ هُوَ
أَوَّلِي بِهِ يَمُنْ تَقَدَّمَهُ . وَقَالُوا : إِنَّ أَبَا عُدْرَةَ أَلْكَامِ مِنْ سَبْكَ
أَمْظُهُ عَلَى مَعْنَاهُ . وَمَنْ أَخَذَ مَعْنَى بِلَفْظِهِ فَلَيْسَ لَهُ فِيهِ نَصِيبٌ . عَلَى أَنَّ
أَبْتِكَارَ الْمَعْنَى وَالسَّبْقَ إِلَيْهِ لَيْسَ هُوَ فَضِيلَةٌ تَرْجِعُ إِلَى الْمَعْنَى وَإِنَّمَا
هُوَ فَضِيلَةٌ تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَبْتَكَرَهُ وَسَبَقَ إِلَيْهِ . فَأَلْمَعْنَى الْجَيِّدُ الْجَيِّدُ
وَإِنْ كَانَ مَسْبُوقًا إِلَيْهِ . وَالْوَسْطُ وَالرَّدِي : رَدِي : وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
مَسْبُوقًا إِلَيْهَا . وَقَدْ أَطْبَقَ الْمُتَقَدِّمُونَ وَالْمُتَأَخِّرُونَ عَلَى تَدَاوُلِ الْمَعْنَى
بَيْنَهُمْ فَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا إِذَا أَخَذَهُ بِلَفْظِهِ كُلِّهِ وَأَخَذَهُ فَأَفْسَدَهُ
وَقَصَرَ فِيهِ عَمَّنْ تَقَدَّمَهُ وَرُبَّمَا أَخَذَ الشَّاعِرُ الْقَوْلَ الْمَشْهُورَ وَلَمْ يُبَالِ
كَمَا فَعَلَ النَّابِغَةُ فَإِنَّهُ أَخَذَ قَوْلَ وَهَبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ زُهَيْرٍ :

تَبْدُو كَوَاكِبُهُ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ

وَقَالَ النَّابِغَةُ

تَبْدُو كَوَاكِبُهُ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ لَا التُّورُ نُورٌ وَلَا الْأِظْلَامُ إِظْلَامٌ

وَأَخَذَ قَوْلَ رَجُلٍ مِنْ كِنْدَةَ فِي عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ :

هُوَ الشَّمْسُ وَأَفَتْ يَوْمَ دَجْنٍ فَأَفْضَلَتْ

عَلَى كُلِّ ضَوْءٍ وَالْمُلُوكُ كَوَاكِبُ

فَقَالَ :

فَإِنَّكَ شَمْسٌ وَالْمُلُوكُ كَوَاكِبُ إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَبْدُ مِنْهُنَّ كَوَاكِبُ

وَسَنَّبِعُ الْقَوْلَ فِي هَذَا الْبَابِ وَالْحَاقِقُ يُخْفِي دَيْبَهُ إِلَى الْمَعْنَى
يَأْخُذُهُ فِي سِتْرَةٍ فَيُحْكِمُ لَهُ بِالسَّبْقِ إِلَيْهِ . وَذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ مَعْنَى
مَنْ أَنْظَمَ فَيُورِدُهُ فِي نَثْرِ . أَوْ مِنْ نَثْرِ فَيُورِدُهُ فِي أَنْظَمٍ أَوْ يَنْقُلَ
الْمَعْنَى الْمُسْتَعْمَلَةَ فِي صِفَةِ خَمْرٍ فَيَجْعَلُهُ فِي مَدِيحٍ أَوْ فِي مَدِيحٍ فَيَنْقُلُهُ إِلَى
وَضْفٍ . إِلَّا إِنَّهُ لَا يَكْمُلُ بِهَذَا إِلَّا الْمُبَرِّزُ وَالْكَامِلُ الْمُقَدَّمُ فَمَنْ
أَخْفَى دَيْبَهُ إِلَى الْمَعْنَى وَسَتَرَهُ غَايَةَ السَّتْرِ أَبُو تَمَّامٍ فِي قَوْلِهِ :

جَمَعْتَ عَرَى أَعْمَالَهَا بَعْدَ فُرْقَةٍ إِلَيْكَ كَمَا ضَمَّ الْأَنْبِيَاءُ عَامِلُ
قَالُوا هُوَ مِنْ قَوْلِ الْجِبَالِ الرَّبِيعِي :

أُولَئِكَ إِخْوَانُ الصَّفَاءِ رُزْنَتُهُمْ فَمَا الْكَفُّ إِلَّا إِضْبَعُ ثُمَّ إِضْبَعُ
وَهَكَذَا قَوْلُهُ وَقَدْ نَقَلَهُ مِنْ مَعْنَى إِلَى آخَرَ :

مَكَارِمُ لَجَّتْ فِي عَلْوٍ كَأَنَّهَا تُحَاوِلُ ثَارًا عِنْدَ بَعْضِ الْكُؤَاكِبِ
قَالُوا هُوَ مِنْ قَوْلِ الْأَخْطَلِ :

عَرُوفٌ لِحَقِّ السَّائِلِينَ سَكَاةً بَعَثَرُ الْمَتَالِي طَالِبٌ بِذُنُوبٍ
وَمَا أَخَذَهُ وَزَادَ فِيهِ عَلَى الْأَوَّلِ قَوْلُهُ :

أَفْنَاهُمْ الصَّبْرُ إِذْ أَبْقَاكُمْ الْجُرْعُ

مِنْ قَوْلِ السَّمَوِيِّ :

يُقَرِّبُ حُبُّ الْمَوْتِ أَجَالَنَا لَنَا وَتَكَرُّهُ أَجَالَهُمْ فَتَطُولُ
أُورِدَهُ أَبُو تَمَّامٍ فِي إِضْفٍ بَيْتٍ وَأَسْتَوْفَى التَّنْطِيقَ وَمِنْ هَذَا
الضَّرْبِ قَوْلُهُ :

عَلِمَنِي جُودُكَ السَّمَاحَ فَمَا أَبْقَيْتُ شَيْئًا لَدَيَّ مِنْ صِلَتِكَ

مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْحَيَّاطِ :
لَمَسْتُ بِكَفِّي كَفَّهُ أَبْتَغِي الْغِنَى
وَلَمْ أَدْرِ أَنَّ الْجُودَ مِنْ كَفِّهِ يُعْدِي
فَلَا أَنَامُهُ مَا أَفَادَ دَوْرُ الْغِنَى
أَفَدْتُ وَأَعْدَانِي فَاتَلَفْتُ مَا عِنْدِي
وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مُسْلِمٍ :

أَحِبُّ الرِّيحَ مَا هَبَّتْ شَمَالًا
وَأَحْسُدُهَا إِذَا هَبَّتْ جَنُوبًا
قَسَمَ تَقْسِيمًا حَسَنًا وَمَعْنَاهُ :
إِلَيْهِ فَاحِبًّا وَالْجَنُوبَ تَهَبُّ إِلَى الْحَبِيبِ فَحَسَدَهَا لِمُبَاشَرَتِهَا جِسْمَهُ وَهُوَ
مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِ جِرَانَ الْعَوْدِ :

إِذَا هَبَّتِ الْأَرْوَاحُ مِنْ نُحُورِ أَرْضِكُمْ
وَجَدْتُ لِرِيَّاهَا عَلَى كَيْدِي بَرْدًا
وَزَادَ مُسْلِمٌ فِي قَوْلِهِ أَيْضًا :

وَيُعِيدُ السِّيفَ بَيْنَ النَّخْرِ وَالْجِيدِ
عَلَى السَّابِقِ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى وَهُوَ بَعْضُ الْفَرَسَانِ إِذْ يَقُولُ :
جَعَلْتُ السِّيفَ بَيْنَ اللَّيْثِ مِنْهُ
وَبَيْنَ سَوَادِ لَحْيِهِ عِذَارًا
لِأَنَّ الْأَعْمَادَ فِيهِ أَشَدُّ تَأْثِيرًا مِنْ وَضْعِ الْعِدَارِ عَلَيْهِ . وَقَدْ زَادَ
أَبُو نُوَّاسٍ عَلَى جَرِيرٍ فِي قَوْلِهِ :

وَقَدْ أَطُولُ بِجَادِ السِّيفِ مُحْتَبِيًا
مِثْلُ الرُّدَيْنِيِّ هَزَّةُ الْأَنْبِيبِ
فَقَالَ أَبُو نُوَّاسٍ :

سَبَطُ الْبَنَانِ إِذَا أَحْتَبَى بِبِحَادِهِ
عَمْرُ الْجَمَاجِمِ وَالسَّمَاطُ قِيَامُ
قَوْلُهُ : عَمْرُ الْجَمَاجِمِ أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِ جَرِيرٍ مِثْلُ الرُّدَيْنِيِّ .
وَهَكَذَا قَوْلُهُ :

أَسْمُ طَوْلِ السَّاعِدِينَ كَأَنَّمَا يُلَاثُ بِحَادَا سَيْفِهِ يَلِوَاهُ
أَحْسَنُ لَفْظًا وَسَبْكًَا مِنْ قَوْلِ عَنْتَرَةَ :
بَطَلٌ كَانَ رِيَابَهُ فِي سَرَحَةٍ يُجَذَى فَعَالَ التَّبِتِ لَيْسَ بِتَوَامٍ
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي ابْنِي عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ :

لَهْفِي عَلَى تِلْكَ الْأَحْيَالِ فِيهَا لَوْ أُهْمِتَ حَتَّى تَكُونَ شَمَانِلًا
لَوْ يُنْسَبَانِ لَكَانَ هَذَا غَارِبًا لِلْمَكْرَمَاتِ وَكَانَ هَذَا كَاهِلًا
إِنَّ الْأَهْلَالَ إِذَا رَأَيْتَ نَمُوهُ أَيْقَنْتَ أَنَّ سَيَكُونُ بَدْرًا كَامِلًا
أَحْسَنُ وَأَجُودُ بِمَا أَخَذَ مِنْهُ هَذِهِ الْمَعَانِي وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :
وَرَفِي جَوْفِهِ مِنْ دَارِمٍ ذُو حَفِيفَةٍ لَوْ أَنَّ الْأَمَايَا أَنْسَأَتْهُ لِيَالِيَا
لَا يَقَعُ بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ مَعَ آيَاتِ أَبِي نَمَامٍ مَوْقِعًا . وَأَخَذَ قَوْلُ
الْفَرَزْدَقِ :

وَمَا وَامَرْتَنِي النَّفْسُ فِي رِحْلَتِهَا إِلَى أَحَدٍ إِلَّا إِلَيْكَ ضَمِيرُهَا
فَسَرَحَهُ وَقَالَ :

وَمَا طَوَّفْتُ فِي الْأَفَاقِ إِلَّا وَرَمَنْ جَدْوَالِكَ رَاجِلِي وَرَازِي
مُقِيمُ الظَّنِّ عِنْدَكَ وَالْأَمَانِي وَإِنْ قَلِقْتُ رِكَابِي فِي الْبِلَادِ
وَالِي بَيْتِ الْفَرَزْدَقِ يُشِيرُ الْقَائِلُ :
مَدَحْتُكَ جَهْدِي بِالَّذِي أَنْتَ أَهْلُهُ

فَقَصَّرَ عَمَّا فِيكَ مِنْ صَالِحِ جَهْدِي
فَمَا كُلُّ مَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ قُلْتُهُ
وَلَا كُلُّ مَا فِيهِ يَقُولُ الَّذِي بَعْدِي

وَكُنْتُ إِذَا هَيَّاتُ مَدْحًا لِمَاجِدٍ
آتَانِي الَّذِي فِيهِ بِأَذَى الَّذِي عِنْدِي
وَمِنْ هَاهُنَا أَخَذَ أَبُو نُؤَاسٍ قَوْلَهُ :
إِذَا نَحْنُ أَشِينَا عَلَيْكَ بِصَالِحٍ فَأَنْتَ كَمَا تُشِينِي وَفَوْقَ الَّذِي تُشِينِي
وَأَنْ جَرَّتِ الْأَلْفَاطُ يَوْمًا بِمَدْحَةٍ لِعَيْرِكَ إِنْسَانًا فَأَنْتَ الَّذِي نَعْنِي
وَيُشِيرُ إِلَى قَوْلِ الْخَنَسَاءِ :
وَمَا بَلَغَ الْمَهْدُونَ فِي الْقَوْلِ مَدْحَةً وَإِنْ أَطْبَعُوا إِلَّا الَّذِي فِيكَ أَفْضَلُ
وَهَكَذَا قَوْلُهُ :
قَوْمٌ إِذَا لَبَسُوا الدَّرُوعَ يَلْمُوقِفِ لِبَسْتَهُمُ الْأَحْسَابُ فِيهِ دُرُوعًا
أَتَمُّ وَأَجُودُ مِنْ قَوْلِ الْأَوَّلِ :
لَبَسُوا الْقُلُوبَ عَلَى الدَّرُوعِ مِثْلَ مِظَاهِرِينَ لِدَفْعِ ذَلِكَ
وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : إِنْ أَلْتَدَى حَيْثُ تَرَى الصِّغَاظَ . فَأَخَذَهُ بَشَارٌ
وَقَدْ شَرَحَهُ وَيَبَيَّنَهُ فَقَالَ :
تَسْقُطُ الطَّيْرُ حَيْثُ يَتَشَبَّهُ الْحَبُّ مِثْلَ وَتُغْشَى مَنَازِلُ الْكُرْمَاءِ
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخِرِ :
يَزْدَجِمُ النَّاسُ عَلَى بَابِهِ وَالْمَشْرَبُ الْعَذْبُ كَثِيرُ الزَّرْحَامِ
وَسَمِعَ أَبُو تَمَّامٍ قَوْلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِلْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ :
إِنَّكَ إِنْ صَبَرْتَ جَرَى عَلَيْكَ قَضَاءُ اللَّهِ وَأَنْتَ مَوْزُورٌ . وَإِنَّكَ إِنْ
لَمْ تَسَلْ أَحْتِسَابًا سَأَوْتَ كَمَا تَسْأَلُوا الْبَهَائِمَ فَحِكَاةُ حِكَايَةِ حَسَنَةَ فِي
قَوْلِهِ :

وَقَالَ عَلِيٌّ فِي التَّعَاذِي لَأَشْعَثُ وَخَافَ عَلَيْهِ بَعْضُ تِلْكَ الْمَأْتَمِ
أَقْصِرُ لِلْبَلَوَى حَيَاءً وَحَسْبَةً فَتَوَجَّرُ أَمْ تَسْلُوسُوا إِلَيْهِاسِمِ
خُلِقْنَا رِجَالًا لِلتَّجْلُدِ وَالْأَسَى وَرَتَلْتَ الْعَوَانِي لِلْبُكَاءِ وَالْمَأْتَمِ
وَأَلْبَيْتُ الْأَخِيرُ مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ لَمَّا قُتِلَ مُصْعَبٌ .
وَأَمَّا التَّسْلِيمُ وَالسَّلْوَةُ لِحُرْمَةِ الرِّجَالِ . وَإِنَّ أَلْهَمَ وَالْجَزَعَ لِرَبَاتِ الْحِجَالِ
وَسَمِعَ قَوْلَ زِيَادِ لِأَبِي الْأَسْوَدِ . لَوْ أَنَّكَ ضَعِيفٌ لَأَسْتَعْمَأْتُكَ . فَقَالَ
أَبُو الْأَسْوَدِ : إِنْ كُنْتُ تُرِيدُنِي لِلصِّرَاعِ فَلِئَنِّي لَا أَصْلِحُ لَهُ وَإِلَّا فَغَيْرُ
شَدِيدٍ أَنْ أَمْرٌ وَأَنْهَى فَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

تَعْجَبُ أَنْ رَأَتْ جِئْسِي نَحِيفًا كَانَ الْجَدُّ يُدْرِكُ بِالصِّرَاعِ
وَلَمَّا قَالَ بَشَّارٌ :

مَنْ رَأَقَبَ النَّاسَ لَمْ يَظْفَرُ بِحَاجَتِهِ وَفَارَ بِالطَّيِّبَاتِ أَلْفَاتِكَ اللَّهُمَّ
تَبِعَهُ سَلَمُ الْخَائِرِ فَقَالَ :

مَنْ رَأَقَبَ النَّاسَ مَاتَ عَمًا وَفَارَ بِاللَّذَّةِ الْجُسُورِ

فَلَمَّا سَمِعَ بَشَّارٌ هَذَا أَلْبَيْتَ قَالَ : ذَهَبَ أَحْيَيْتُ بَيْتِي . وَمِنْ
حُسْنِ الْإِتْبَاعِ أَيْضًا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ حَيْثُ كَتَبَ : إِذَا
كَانَ لِلْمُحْسِنِ مِنَ الثَّوَابِ مَا يُقْنِعُهُ وَاللِّمْسِيِّ مِنَ الْعِقَابِ مَا يَقْشَعُهُ
أَزْدَادُ الْمُحْسِنِ فِي الْإِحْسَانِ رَغْبَةٌ وَأَنْقَادُ الْمُسِيءِ لِلْحَقِّ رَهْبَةٌ . أَخَذَهُ
مِنْ قَوْلِ عَلِيٍّ : يَجِبُ عَلَى الْوَالِي أَنْ يَتَعَهَّدَ أُمُورَهُ وَيَتَفَقَّدَ أَعْوَانَهُ
حَتَّى لَا يَخْتَفِيَ عَلَيْهِ إِحْسَانُ مُحْسِنٍ وَلَا إِسَاءَةُ مُسِيءٍ ثُمَّ لَا يَتْرَكَ وَاحِدًا
مِنْهَا بِغَيْرِ جَزَاءٍ . فَإِنْ تَرَكَ ذَلِكَ تَهَاوَنَ الْمُحْسِنُ وَأَجْتَرَأَ الْمُسِيءُ ، وَفَسَدَ

الْأَمْرُ وَضَاعَ الْعَمَلُ . وَسَمِعَ بَعْضُ الْكُتَّابِ قَوْلَ نَصِيبٍ :

وَلَوْ سَكَتُوا أَثَبْتُ عَلَيْكَ الْحَقَائِبُ

فَكَتَبَ وَلَوْ أَمْسِكَ لِسَانِي عَنْ شُكْرِكَ لَنَطَقَ أَثْرُكَ عَلَيَّ .
وَفِي فِصْلِ آخَرَ : وَلَوْ جَمَعْتُكَ إِحْسَانَكَ لِأَكْثَرِ بَنِي آثَارِهِ وَنَمَتُ
عَلَيَّ شَوَاهِدُهُ . وَقَرِيبٌ مِنْهُ قَوْلُهُمْ : شَاهِدَاتُ الْأَحْوَالِ أَعْدَلُ مِنْ
شَهَادَاتِ الرِّجَالِ . أَخَذَهُ ابْنُ الرُّومِيِّ فَشَرَحَهُ فِي قَوْلِهِ :

حَالُ السِّدَادِ فِي عَمَّا يُرِيْبُكُمْ لَكِنْ فَمُ الْحَالِ مِثِّي غَيْرُ مَسْدُودٍ

حَالُ تَصِيحٍ بِمَا أَوْلَيْتَ مُعْلَنَةً وَكُلُّ مَا تَدْعِيهِ غَيْرُ مَرْدُودٍ

كُلِّي هِجَاءً وَقَتْلِي لَا يَجِلُّ لَكُمْ فَمَا يُدَاوِيكُمْ وَبِي سِوَى الْجُودِ

وَمِنْ أَحْسَنِ الْإِتْبَاعِ أَيْضًا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَقَدْ سَمِعَ قَوْلَ
عَلِيٍّ : لَا تَكُونَنَّ كَمَنْ يَفْجُرُ عَنْ شُكْرِ مَا أُتِيَ وَيَلْتَمِسُ الزِّيَادَةَ
فِي مَا بَقِيَ . فَكَتَبَ : أَحَقُّ مَنْ أَثَبْتُ لَكَ الْعُدْرَةَ فِي حَالِ شُغْلِكَ
مَنْ لَمْ يَجُلْ سَاعَةً مِنْ بَرِّكَ فِي وَقْتِ فَرَاغِكَ . وَأَخَذَهُ أَخْذًا ظَاهِرًا
أَحْمَدُ بْنُ صُبَيْحٍ فَقَالَ : فِي شُكْرِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ إِحْسَانِ الْأَمِيرِ شَاغِلٌ
عَنْ اسْتِبْطَاءِ مَا تَأَخَّرَ مِنْهُ . وَأَخَذَهُ سَعِيدُ بْنُ حَمِيدٍ فَقَالَ : لَسْتُ
مُسْتَقِلًّا لِشُكْرِ مَا مَضَى مِنْ بِلَائِكَ فَاسْتَبْطَيْتُ دَرَكَ مَا أُؤَمِّلُ مِنْ
مَزِيدِكَ . وَمِنْ هَذَا أَيْضًا قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ :

لَا تُسَدِّينَ إِلَيَّ عَارِقَةً حَتَّى أَقُومَ بِشُكْرِ مَا سَلَفَا

وَأَخْبَرَ الْأَخْفَشُ قَالَ : قَالَ أَبُو نُوَّاسٍ لِابْنِ أَبِي رُوَادٍ لَمَّا غَضِبَ

عَلَيْهِ : أَنْتَ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَلَا طَاقَةَ لِي بِغَضَبِ جَمِيعِ النَّاسِ . فَقَالَ

أَبْنُ أَبِي رُوَادٍ : مَا أَحْسَنَ هَذَا مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهُ . قَالَ : مِنْ قَوْلِ
أَبِي نُوَّاسٍ وَلاَ يَسَعُ عَلَى اللَّهِ بِمُسْتَنْكَرٍ . أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمَ فِي وَاحِدٍ
وَمَنْ سَمِعَ هَذَا الْكَلَامَ يَظُنُّهُ مَسْرُوقًا مِنْ قَوْلِ جَرِيرٍ :
إِذَا غَضِبْتَ عَلَيَّ بَنُو تَيْمٍ رَأَيْتُ النَّاسَ كُلَّهُمْ غَضَابًا
وَسَمِعَ قَلْبُ الْمُعْتَرِي أَيْبَاتًا لِلْعُتْبِيِّ وَهِيَ :

أَفَلْتَ بَطَّائِنُهُ وَرَاجِعُهُ حِلْمٌ وَأَعْقَبُهُ أَهْوَى نَدْمًا
الَّتِي عَلَيْهِ الدَّهْرُ كَلْكَلُهُ وَأَعَارَهُ الْإِقْتَارَ وَالْعَدَمًا
فَإِذَا أَلَمَ بِهِ أَخُو ثِقَةٍ غَضَّ الْجُنُونَ وَمَجَّحَ الْكَلِمَا
فَقَالَ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ يَسْتَعِظُفُهُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِهِ : جَعَلَنِي اللَّهُ
فِدَاكَ . لَيْسَ هُوَ الْيَوْمَ كَمَا كَانَ أَمْسَ إِنَّهُ وَحْيَاكَ أَفَلْتَ بَطَّائِنُهُ
إِي وَاللَّهِ وَرَاجِعُهُ حِلْمُهُ وَأَعْقَبُهُ وَحَقِّكَ أَهْوَى نَدْمًا الَّتِي الدَّهْرُ عَلَيْهِ
كَلْكَلُهُ فَهُوَ الْيَوْمَ إِذَا رَأَى أَخَا ثِقَةٍ غَضَّ بَصْرَهُ وَمَجَّحَ كَلَامَهُ .
وَبِهَذَا يُعْرَفُ أَنَّ حَلَّ الْمَنْظُومِ وَنَظْمَ الْمُحْتَمَلِ أَسْهَلُ مِنْ أَيْتِدَائِهِمَا
لِأَنَّ الْمُعَانِي إِذَا حَلَّتْ مَنْظُومًا أَوْ نُظِمَتْ مَنْشُورًا حَاضِرَةٌ بَيْنَ يَدَيْكَ
تَرِيدُ فِيهَا شَيْئًا فَتُحَلُّ أَوْ تَنْقُصُ مِنْهَا شَيْئًا فَتَنْتَظِمُ . وَإِذَا أَرَدْتَ
أَيْتِدَاءَ كَلَامٍ وَجَدْتَ الْمُعَانِي غَائِبَةً عَنْكَ فَتَحْتَاجُ إِلَى فِكْرٍ يُحْضِرُكُمَا
وَالْمُحْتَمَلُ مِنَ الشِّعْرِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَضْرِبٍ : ضَرْبٌ مِنْهَا يَكُونُ
بِإِدْخَالِ لَفْظَةٍ بَيْنَ الْفَاقِطِ . وَضَرْبٌ يَحْتَلُّ بِتَأْخِيرِ لَفْظَةٍ مِنْهُ وَتَقْدِيمِ
أُخْرَى فَتَحْسُنُ مَحْوُلُهُ وَيَسْتَقِيمُ . وَضَرْبٌ مِنْهُ يَحْتَلُّ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ
وَلاَ يَحْسُنُ وَلاَ يَسْتَقِيمُ . فَأَمَّا الضَّرْبُ الْأَوَّلُ فَمِثَالُهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ

صَدَرَ كَلَامِ قَلْبِ الْمُعْتَرِي . وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّانِي فَمَثَلُهُ مَا ذَكَرَ
بَعْضُ الْكُتَّابِ مِنْ قَوْلِ الْبُحْثِيِّ :

تَطْلُبُ الْأَكْثَرَ فِي الدُّنْيَا وَقَدْ تُبْلَغُ الْحَاجَةُ فِيهَا بِالْأَقْلِ
ثُمَّ قَالَ : فَإِذَا نَثَرْتَ ذَلِكَ وَلَمْ تَرُدَّ فِي الْفَاطِئَةِ شَيْئًا قُلْتَ :
تَطْلُبُ فِي الدُّنْيَا الْأَكْثَرَ وَتُبْلَغُ مِنْهَا الْحَاجَةَ بِالْأَقْلِ . فَأَمَّا
الضَّرْبُ الثَّلَاثُ فَهُوَ أَنْ تُوَضَعَ الْفَاطِئَةُ أَلَيْتَ فِي مَوَاضِعَ لَا يَحْسُنُ
وَضَعُهَا فِي غَيْرِهَا فَيُحْتَلُّ إِذَا نَثَرَ بِتَأْخِيرِ لَفْظٍ وَتَقْدِيمِ آخَرَ فَيَحْتَاجُ
نَثْرَهُ إِلَى التَّقْصَانِ مِنْهُ وَالزِّيَادَةَ فِيهِ . كَقَوْلِ الْبُحْثِيِّ أَيْضًا :

يُسِرُّ بِعُمْرَانَ الدِّيَارِ مُضَلَّلٌ وَعُمْرَانُهَا مُسْتَأْنَفٌ مِنْ خَرَابِهَا
وَلَمْ أَرْتَضِ الدُّنْيَا أَوْانَ مَجِيئِهَا فَكَيْفَ أَرْتَضِيهَا أَوْانَ ذَهَابِهَا
فَإِذَا نَثَرَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ قِيلَ : يُسِرُّ مُضَلَّلٌ بِعُمْرَانَ الدُّنْيَا وَمِنْ
خَرَابِهَا عُمْرَانُهَا مُسْتَأْنَفٌ وَلَمْ أَرْتَضِ أَوْانَ مَجِيئِهَا الدُّنْيَا فَكَيْفَ أَوْانَ
ذَهَابِهَا أَرْتَضِيهَا . فَهَذَا نَثْرٌ فَاسِدٌ فَإِذَا غَيَّرْتَ بَعْضَ الْفَاطِئَةِ حَسَنًا
وَهُوَ أَنْ تَقُولَ : يُسِرُّ الْمُضَلَّلُ بِعُمْرَانَ الدِّيَارِ وَإِنَّمَا يُسْتَأْنَفُ عُمْرَانُهَا
مِنْ خَرَابِهَا . وَمَا أَرْتَضَيْتُ الدُّنْيَا أَوْانَ مَجِيئِهَا فَكَيْفَ أَرْتَضِيهَا أَوْانَ
ذَهَابِهَا . وَنَحْنُ نَقُولُ إِنَّ مِنَ النِّظْمِ مَا لَا يُمْكِنُ حَلُّهُ أَصْلًا بِتَأْخِيرِ
لَفْظَةٍ وَتَقْدِيمِ أُخْرَى مِنْهُ حَتَّى يَلْتَحِقَ بِهِ التَّغْيِيرُ وَالزِّيَادَةُ وَالتَّقْصَانُ .
مِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

إِسَانُ الْفَتَى نِصْفٌ وَنِصْفٌ فَوَادُهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا صُورَةُ اللَّحْمِ وَالْدَّمِ
فَالْمِصْرَاعُ الْأَوَّلُ يُمَكِّنُ أَنْ تُؤَخَّرَ الْفَاطِئَةُ وَتُقَدَّمَ فَيَصِيرُ نَثْرًا

سُتَقِيمًا وَهُوَ أَنْ تَقُولَ : فُوَادُ أَلْفَتِي نِصْفٌ وَلِسَانُهُ نِصْفٌ . وَلَا
يُمْكِنُ فِي الْمِضْرَاعِ الثَّانِي ذَاكَ حَتَّى تَرِيدَ فِيهِ أَوْ تَنْقُصَ مِنْهُ لِأَنَّ
الْمِضْرَاعَ الثَّانِي إِنَّمَا هُوَ تَذْيِيلٌ لِلْمِضْرَاعِ الْأَوَّلِ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَحْمِلَهُ
حَلًّا مُقْتَصِرًا بِغَيْرِ لَفْظِهِ قُلْتَ : أَلَا نَسَانُ شَطْرَانَ لِسَانٌ وَجَنَانٌ . وَمِمَّا
لَا يُمْكِنُ حَلُّهُ بِتَقْدِيمِ لَفْظَةٍ مِنْهُ وَتَأْخِيرِ أُخْرَى أَيْضًا قَوْلُ أَبِي
نُوَاسٍ :

أَلَا يَا ابْنَ الَّذِينَ فَنُوا وَبَادُوا أَمَا وَاللَّهِ مَا ذَهَبُوا لِيَتَّبَعِي
فَقَحْتَجُ فِي نَثْرِهِ إِلَى تَغْيِيرِهِ وَإِبْدَالِ الْفَاطِيهِ فَتَقُولُ : أَلَا يَا ابْنَ
الَّذِينَ مَاتُوا وَمَضُوا وَطَعَنُوا فَأَوَا قَوْلَهُ مَا طَعَنُوا لِيَتَّقِمَ وَمَا رَامُوا إِلَّا
لِيَرِيحَ . وَلَا مَاتُوا لِيَحْيَا وَلَا فَنُوا لِيَتَّبَعِي . وَفِي هَذِهِ أَلَا لَفَاطِيزٌ طَوَّلُ وَلَيْسَ
بِصَافِرٍ عَلَى مَا خَبَرْتُكَ فَإِنْ أَرَدْتَ اخْتِصَارَهُ قُلْتَ : أَمَا وَاللَّهِ إِنْ
أَلَمْتُ لَمْ يُصَبِّكَ فِي أَبِيكَ إِلَّا لِيُصِيبِكَ فِيكَ . وَالضَّرْبُ الرَّابِعُ
أَنْ تَكْسُوَ مَا تَحْمِلُهُ مِنَ الْمَنْظُومِ الْفَاطِيزَ مِنْ عِنْدِكَ . وَهَذَا أَرْفَعُ
دَرَجَاتِكَ . وَمِنْهُ مَا قَالَ بَعْضُهُمْ لِلرَّبِيعِ بْنِ خَيْثَمٍ وَقَدْ رَأَى اجْتِهَادَهُ
فِي الْعِبَادَةِ : قَتَلْتَ نَفْسَكَ . فَقَالَ : رَاحَتَهَا أَطْلُبُ . فَقَالَ الشَّاعِرُ :
سَأَطْلُبُ بَعْدَ الدَّارِ مِنْكُمْ لِيَتَّقَرُّبُوا وَتَسْكُبُ عَيْنَايَ الدَّمُوعَ لِيَتَّجِمَدَا
وَمِنْهُ مَا جَاءَ عَنِ الْحَسَنِ الْبُضْرِيِّ فَقَالَ نَثْرًا : إِنْ أَمْرًا لَمْ يَعُدَّ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ آدَمَ إِلَّا آبَا مَيْتَا لَمُغْرَقٍ لَهُ فِي أَلْمُوتِ . فَاخَذَهُ أَبُو نُوَاسٍ فَقَالَ :
وَمَا النَّاسُ إِلَّا هَالِكٌ وَأَبْنُ هَالِكٍ وَذُو نَسَبٍ فِي الْهَالِكِينَ عَرِيقُ
وَسَمِعَ بَعْضَ الْكُتَّابِ قَوْلَ أَبِي تَمَّامٍ :

فَإِنْ نُحِذِّعُهُ نَعْمُ بِهَا حَتَّى تَرَانَا نُعَادُ مِنْ مَرَضِهِ
فَكَتَبَ مَنْ تَرَلْ مَرْتَلِي مِنْ طَاعَتِكَ وَمُشَارَكَتِكَ كَانَ حَقِيقًا
أَنْ يُهِنَّا بِالْبِعْمَةِ تَحْدُثُ عِنْدَكَ وَيُعْزِي عَلَى النَّائِبَةِ تَلْمُ بِكَ . فَتَقْلُ
الْعِيَادَةَ إِلَى الْمُصِيبَةِ وَالتَّعْزِيَةَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْكِتَابَةُ تَقْضُ الشَّعْرَ .
وَقِيلَ لِلْعِتَابِيِّ : بِمِ قَدَرْتَ عَلَى الْبَلَاغَةِ . فَقَالَ : بِجَلِّ مَعْقُودِ الْكَلَامِ
وَإِحْسَنِ أَبُو تَمَامٍ فِي قَوْلِهِ :

إِلَيْكَ هَتَكَ جَمَحَ لَيْلٍ كَأَنَّمَا قَدِ انْكَحَلَتْ مِنْهُ الْبِلَادُ بِإِئْتِمَادٍ
وَزَادَ فِيهِ عَلَى أَبِي نُوَّاسٍ وَمِنْهُ أَخَذَ . وَهُوَ قَوْلُهُ :

وَجَمَحُ لَيْلٍ مُسْتَكْمَلٌ بِقَارٍ

لِأَنَّ الْإِنْكَحَالَ يَكُونُ بِالْإِئْتِمَادِ وَلَا يَكُونُ بِالْقَارِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ الْعَبَّاسِ :

لِفَضْلِ بْنِ سَهْلِ يَدُ تَقَاصَرَ عَنْهَا الْمَثَلُ

فَبَسَطَتْهَا الْمَغْنَى وَسَطَوَتْهَا لِلْأَجَلِ

وَبَاطِنُهَا لِلنَّدَى وَظَاهِرُهَا لِلتَّقْبَلِ

وَإِذَا أَخَذَ الْمَغْنَى الْأَمِيرُ أَبُو عَزِيزٍ قِتَادَةَ أَمِيرٍ مَكَّةَ فَقَالَ مُشِيرًا إِلَى

يَدِهِ مِنْ آيَاتِهِ :

تَقْلُ مُلُوكُ الْأَرْضِ تَلْمُ ظَهْرَهَا وَفِي بَطْنِهَا لِلنَّجْدِيِّينَ رَيْعُ

فَاتَّبَعَهُ ابْنُ الرَّومِيِّ فَأَحْسَنَ الْإِتْبَاعَ فَقَالَ :

أَصْبَحَتْ بَيْنَ خِصَاصَةٍ وَتَجَمَّلِ وَالْخُرُ بَيْنَهُمَا يَمُوتُ هَزِيلًا

فَأَمْدُ إِلَى يَدَا تَعُودَ بَطْنِهَا بَدَلِ النَّوَالِ وَظَهْرُهَا التَّقْيِيلَا

وَمَا أَلْفَ قَوْلَ مَنْ قَالَ :

وَمَا أَلْفُ فِي حَالِ السُّكُونِ بِسَاكِنٍ

سِوَى أَنَّهُ مُسْتَجْمِعٌ لِرُثُوبِ

وَأَمَّا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ النَّابِغَةِ :

وَقُلْتُ يَا قَوْمُ إِنَّ أَلَيْثَ مُنْقَبِضٌ عَلَى بَرَائِثِهِ لِرُثُوبَةِ الضَّارِي

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ :

كَانَ أَبَاهُ حِينَ سَمَاهُ صَاعِدًا رَأَى كَيْفَ يَرْتَقِي فِي الْمَعَالِي وَيَصْعَدُ

أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الْبُحَيْرِيِّ :

سَمَاهُ أُسْرَتُهُ الْعَلَاءُ وَأَمَّا قَصَدُوا بِذَلِكَ أَنْ يَتِمَّ عَلَيْهِ

وَرَادَ أَبُو تَمَّامٍ عَلَى الْأَفْوِهِ وَالنَّابِغَةُ وَأَبِي نُوَّاسٍ وَمُسْلِمٌ فِي مَعْنَى

تَدَاوَلُوهُ وَهُوَ قَوْلُ الْأَفْوِهِ :

وَرَى الطَّيْرَ عَلَى أَرْمَاحِنَا رَأَى عَيْنِ رِثَّةٍ أَنْ سَمَّارَ

وَقَالَ النَّابِغَةُ :

إِذَا مَا غَزَوْا بِالْحَيْشِ حَلَقَ فَوْقَهُمْ عَصَابُ طَيْرٍ تَهْتَدِي بِعَصَابِ

جَوَانِحُ قَدْ آيَقْنَ أَنْ قَيْبِلَهُ إِذَا مَا التَّقَى الْجَمْعَانِ أَوْلُ غَالِبِ

وَقَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ :

تَتَايَا الطَّيْرِ غَزْوَةٌ رِثَّةً بِالشَّبَعِ مِنْ جَزْرَةٍ

وَقَوْلُ مُسْلِمٍ :

قَدْ عَوَّدَ الطَّيْرَ عَادَاتِ وَرِثْنِ بِهَا فَهِنَّ يَتَّبَعْنَهُ فِي كُلِّ مُرْتَحَلِ

فَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

أَقَامَتْ مَعَ الرَّايَاتِ حَتَّى كَانَتْهَا مِنْ الْجَيْشِ إِلَّا أَنَّهَا لَا تُقَارِلُ
وَقَوْلُهُ : (أَقَامَتْ مَعَ الرَّايَاتِ زِيَادَةً) وَزَادَ عَلَيْهِمْ بَعْضُ
الْمُحَدِّثِينَ فَقَالَ :

حَتَّى تَكَادَ عَلَى أَحْيَانِهِمْ تَقَعُ

وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

هَمَّةٌ تَنْطَحُ الْجُجُومَ وَجِدُّ أَرْفُ لِلْحَضِيضِ فَهُوَ حَضِيضٌ
أَخَذَهُ الْبُحْتَرِيُّ فَحَسَّهُ وَهُوَ قَوْلُهُ :

مُحَيَّرٌ يَغْدُرُ بِعِزْمٍ قَائِمٍ فِي كُلِّ نَائِبَةٍ وَجِدٌ قَاعِدٌ

وَبِمَا أَخَذَهُ مِنْ أَبِي تَمَّامٍ فَحَسَّهُ تَقْسِيماً حَسَنًا قَوْلُهُ :

مَلِكٌ لَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ كَرِيمَةٌ
هُوَ مِنْ قَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :

وَمُجْرَبُونَ سَقَاهُمْ مِنْ بَأْسِهِ
وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ :

كَمْ نِعْمَةٌ لَا يُسْتَقَلُّ بِشُكْرِهَا
أَخَذَهُ أَبُو تَمَّامٍ فَقَالَ :

قَدْ يُنْعِمُ اللَّهُ بِالْبُؤَى وَإِنْ عَظُمَتْ
وَيَتَلَّى اللَّهُ بَعْضَ الْقَوْمِ بِالتَّعَمُّ

فَزَادَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ آتَى بِعَكْسِ الْمَعْنَى وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

رَأَيْتُ رَجَائِي فِيكَ وَحَدِّكَ هِمَّةً
فَأَخَذَهُ الْبُحْتَرِيُّ فَأَخْتَصَرَهُ فَقَالَ :

ثَنَى أَمَلِي فَأَخْتَارَهُ عَنْ مَعَايِيرِ
يَبِيتُونَ وَالْأَمَالَ فِيهِمْ مَطَامِعُ

فَأَخَذَهُ ابْنُ الرُّومِيِّ فَقَالَ :
بِهِ صَدَقَ اللَّهُ الْأَمَانِي حَدِيثَهَا
وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :
أَنْضَرَتْ أَيْكَتِي عَطَايَاكَ حَتَّى
عَادَ غُضْبِي سَاقًا وَكَانَ قَضِيكَ
فَقَالَ الْمُجْتَبِيُّ وَزَادَ :
حَتَّى يَعُودَ الذِّبُّ لِنِثَا ضَيْغَمًا
وَأَلْغُضُ سَاقًا وَالْقَرَارَةُ نَيْقًا
وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ وَفِيهَا أوردتُ كِفَايَةً

البحث الثاني

في قبج الاخذ

(من كتاب الصناعتين للمكري)

(راجع صفحة ٢٤٣ من علم الادب)

وَقَبِجُ الْأَخْذِ أَنْ تَعِيدَ إِلَى الْمَعْنَى فَتَتَنَاوَلَهُ بِلَفْظِهِ كُلِّهِ أَوْ
أَكْثَرِهِ أَوْ تُخْرِجُهُ فِي مَعْرِضٍ مُسْتَهْجِنٍ. وَالْمَعْنَى إِنَّمَا يُحْسَنُ بِالْكُسُوفِ .
أَخْبَرَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا قَالَ قِيلَ لِلشَّعْبِيِّ : إِنَّا إِذَا سَمِعْنَا الْحَدِيثَ مِنْكَ
نَسَمِعُهُ بِخِلَافِ مَا نَسَمِعُهُ مِنْ غَيْرِكَ . قَالَ : إِنِّي أَجِدُهُ عَارِيًا
فَأَكْسُوهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَزِيدَ فِيهِ حَرْفًا . أَيِ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَزِيدَ فِي
مَعْنَاهُ شَيْئًا فَمَا أُخِذَ بِلَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ وَادَّعَى أَخْذَهُ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْهُ
وَلَكِنْ وَقَعَ كَمَا وَقَعَ لِلأَوَّلِ كَمَا سُئِلَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ
الشَّاعِرِينَ يَتَّفِقَانِ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ وَمَعْنَى . فَقَالَ : عُقُولُ الرِّجَالِ

تَوَافَتْ عَلَى أَلْسِنَتِهَا وَذَلِكَ قَوْلُ طَرَفَةٍ :
وَقُوفًا بِهَا صَخْبِي عَلَيَّ مَطِيئِهِمْ يَقُولُونَ لَا تَهْلِكِ أَسَى وَتَجَلَّدِ
وَهُوَ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :
وَقُوفًا بِهَا صَخْبِي عَلَيَّ مَطِيئِهِمْ يَقُولُونَ لَا تَهْلِكِ أَسَى وَتَجَلَّلِ
فَغَيْرَ طَرَفَةٍ الْقَافِيَةِ . وَقَالَ الْبُعَيْثُ :
أَرْجُو كَلِيبٌ أَنْ يَجِيءَ حَدِيثُهَا بِخَيْرٍ وَقَدْ أَعْيَا كَلِيبًا قَدِيمُهَا
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

أَرْجُو رَبِيعٌ أَنْ تَحْيِيَ صِغَارُهَا بِخَيْرٍ وَقَدْ أَعْيَا رَبِيعًا كِبَارُهَا
وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ جِدًّا وَالْأَخَذُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ
كَانَ مَعِيبًا وَإِنْ أَدْعَى الْآخِرُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ قَوْلَ الْأَوَّلِ بَلْ وَقَعَ
لَهُ كَمَا وَقَعَ لِذَلِكَ فَإِنَّ صِحَّةَ ذَلِكَ لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
وَالْعَيْبُ لَازِمٌ لِلْآخِرِ . وَإِذَا كَانَ الْقَوْمُ فِي قَبِيلَةٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ
خَوَاطِرَهُمْ تَقَعُ مُتَقَارِبَةً كَمَا أَنَّ أَخْلَاقَهُمْ وَشَمَائِلَهُمْ تَكُونُ مُتَضَارِعَةً
وَأَنْشَدْتُ الصَّاحِبَ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبَّادٍ :

كَانَتْ سَرَاةُ النَّاسِ تَحْتَ أَظْلَةٍ

فَسَبَقَنِي وَقَالَ :

فَعَدَّتْ سَرَاةُ النَّاسِ فَوْقَ سَرَاةِ

وَكَذَلِكَ كُنْتُ قُلْتُ : فَعَلَى هَذَا جَائِزٌ مَا يُدْعَى لَهُمْ وَالظَّاهِرُ
مَا قُلْنَاهُ فَهَذَا ضَرْبٌ . وَالضَّرْبُ الْآخِرُ مِنَ الْأَخْذِ الْمُسْتَهْجِنِ أَنْ
يَأْخُذَ الْمَعْنَى فَيُفْسِدَهُ أَوْ يُعْرِضَهُ أَوْ يُخْرِجُهُ فِي مَعْرِضٍ قَبِيحٍ وَكُسُوفَةٍ

مُسْتَرَدَّةً . وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي كَرِيمَةَ :

قَفَاهُ وَجْهٌ مُمٌّ وَجْهٌ الَّذِي قَفَا هُ وَجْهٌ يُشْبِهُ الْبَدْرَا

وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي نُوَّاسٍ :

بَرَّ حُسْنَ الْوَجُوهِ حُسْنُ قَفَانَا

وَأَخَذَهُ أَبُو نُوَّاسٍ مِنْ قَوْلِ النَّابِغَةِ بِقَوْلِهِ لِلنُّعْمَانِ بْنِ الْمُثَنِّرِ :

أَيْفَاخِرُكَ ابْنُ جَفَنَةَ وَاللَّاتِ لَأَمْسُكَ خَيْرٌ مِنْ يَوْمِهِ وَلَقَدْ أَلَمْتُكَ أَحْسَنُ

مِنْ وَجْهِهِ وَلَيْسَارُكَ أَسْمَعُ مِنْ يَمِينِهِ . وَلَعَبِيدُكَ أَكْثَرُ مِنْ قَوْمِهِ

وَلِنَفْسِكَ أَكْبَرُ مِنْ جُنْدِهِ وَلِيَوْمِكَ أَشْرَفُ مِنْ دَهْرِهِ . وَلَوْ عَدْتُكَ

أَنْجَزُ مِنْ رِفْدِهِ . وَلَهْزُكَ أَضُوبُ مِنْ جِدِّهِ . وَلِكُرْبِيِّكَ أَرْقَعُ مِنْ

سَرِيرِهِ . وَلَقَاتِرُكَ أَبْسَطُ مِنْ شَبْرِهِ . وَلَأَمْتُكَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ . وَسَمِعَ

بَعْضُهُمْ قَوْلَ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقِ :

إِذَا كَانَ شُكْرِي نِعْمَةً اللَّهُ نِعْمَةً عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ

فَكَيْفَ بُلُوغُ الشُّكْرِ إِلَّا بِفَضْلِهِ

وَإِنْ طَالَتِ الْأَيَّامُ وَأَتَّصَلَ الْعُمْرُ

وَإِنْ سَسَّ بِالضَّرَاءِ أَعْقَبَهَا الْأَجْرُ

تَضَيَّقُ بِهَا الْأَوْهَامُ وَالْأَبْرُ وَالنَّجْرُ

فَقَالَ وَأَسَاءَ :

أَلْحَمْدُ لِلَّهِ إِنْ أَلَّهَ ذُو نِعَمٍ لَمْ يُنْخِصْهَا عَدَدًا بِالشُّكْرِ مِنْ حَمْدًا

شُكْرِي لَهُ عَمَلٌ فِيهِ عَلَيَّ لَهُ شُكْرٌ يَكُونُ لِشُكْرِ قَبْلَهُ مَدَدًا

فَهَذَا مِثَالُ قُبْحِ الْأَخْذِ فَأَعْلَمُهُ . وَأَخَذَ ابْنُ طَبَّاطِبَا قَوْلَ عَلِيِّ

قِيَمَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَا يُحْسِنُهُ . فَقَالَ :

فَيَأْتِي دَعْنِي أَغَالِي بِقِسْمِي قَيْمَةٌ كُلِّ النَّاسِ مَا يُحْسِنُونَهُ
فَأَخَذَهُ بِلَفْظِهِ وَأَخْرَجَهُ بَعْضًا مُتَكَلِّفًا . وَآخِذُ قَوْلِ الْآخِرِ :
(قَيْمَةٌ كُلِّ أَمْرٍ عِلْمُهُ) فَهَذَا وَإِنْ كَانَ أَخَذَهُ بِبَعْضِ لَفْظِهِ فَإِنَّ
بَيْتَهُ أَحْسَنُ مَوْقِعًا مِنْهُ مِنْ بَيْتِ ابْنِ طَبَّاطَبَا . وَمِمَّا قَصَرَ فِيهِ الْجُبْرِيُّ
قَوْلُهُ :

قَوْمٌ تَرَى أَرْمَاحَهُمْ يَوْمَ الْوَعَى مَشْغُوفَةٌ بِمَوَاطِنِ الْكَيْتَانِ
أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرَبَ :

وَالضَّارِبِينَ بِكُلِّ أَيْضٍ مُرَهَفٍ وَالطَّائِعِينَ بِجَمَاعِ الْأَضْغَانِ
فَإِنَّ قَوْلَهُ (بِجَمَاعِ الْأَضْغَانِ) أَجْوَدُ مِنْ قَوْلِهِ : مَوَاطِنِ الْكَيْتَانِ
لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا يُطَاعُونَ الْأَعْدَاءَ مِنْ أَجْلِ أَضْغَانِهِمْ فَإِذَا وَقَعَ الطَّعْنُ
فِي مَوْضِعِ الضِّغْنِ فَذَلِكَ غَايَةُ الْمُرَادِ . وَأَنْشَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمِّهِ :
حَرَامٌ عَلَى أَرْمَاحِنَا طَعْنُ مُذِيرٍ وَتَنْدَقُ قَدَمَا فِي الصُّدُورِ صُدُورُهَا
مُسَلَّمَةٌ أَنْجَازُ خَيْلِي فِي الْوَعَى مُكَلَّمَةٌ لَبَّاتُهَا وَنَحُورُهَا
أَخَذَهُ أَبُو تَمَّامٍ فَقَالَ :

أَنَاسٌ إِذَا مَا اسْتَحْكَمَ الرُّوعُ كَسَرُوا

صُدُورَ الْعَوَالِي فِي صُدُورِ الْكُتَابِ

فَأَحْسَنًا جَمِيعًا وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخِرِ :

يَلْقَى السُّيُوفَ بِنَحْرِهِ وَيُوجِّهُهُ وَيُقِيمُ هَامَتَهُ مَقَامَ الْمَغْفَرِ
وَيَقُولُ لِلطَّارِفِ أَصْطَبِرْ لِسَبَابِ الْقَنَا فَهَدَمْتُ رُكْنَ الْحَجْدِ إِنْ لَمْ يُغْفَرِ
وَمِثْلُهُ قَوْلُ بَكْرِ بْنِ النَّطَّاحِ :

يَتَلَمَّى أَلَدَى بَوَجِهِ حَيِّ وَصُدُورَ أَلَقْنَا بَوَجِهِ وَقَاحِ
وَهَذَا كُلُّهُ مَا أُخِذَ مِنْ قَوْلِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :
لَا يَمَعُ أَلَطْنُ إِلَّا فِي مَحُورِهِمْ لَيْسَ لَهُمْ عَن حِيَاضِ أَلَمُوتِ تَهْلِيلُ
وَهُوَ دُونَ جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ . وَقَدْ آتَيْتُ فِي هَذَا أَلَبَابِ عَلَى
أَلَكِفَايَةِ . فَحَسَّ بِمَا أَوْرَدْتُهُ عَلَى مَا تَرَكْتُهُ فَإِنِّي لَوِ اسْتَقْصَيْتُهُ خَرَجَ
هَذَا أَلَكِتَابُ عَن أَلْمُرَادِ وَزَاعَ عَن أَلإِيثَارِ وَبِأَللَّهِ أَلتَّوْفِيقُ

البعث الثالث

في حل الشعر

(عن المثل السائر والوشى المرقوم لابن الاثير)

(راجع صفحة ٢٤٤ من علم الادب)

حَلُّ أَلأَبْيَاتِ أَلشِّعْرِيَّةِ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : (أَلأَوَّلُ)
مِنْهَا وَهُوَ أَدْنَاهَا مَرْتَبَةً أَنْ يَأْخُذَ أَلنَّارُ بَيْتًا مِنْ أَلشِّعْرِ فَيَنْثُرُهُ بِلَفْظِهِ
مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَهَذَا عَيْبٌ فَاحِشٌ . وَمِثَالُهُ كَنْ أَخَذَ عِقْدًا قَدْ
أَتَقِنَ نَظْمَهُ وَأَحْسِنَ تَأْلِيفَهُ فَأَوْهَاهُ وَبَدَّدَهُ وَكَانَ يَقُومُ عِذْرُهُ فِي
ذَلِكَ أَنْ لَوْ تَقَلَّهُ عَن كَوْنِهِ عِقْدًا إِلَى صُورَةٍ أُخْرَى مِثْلِهِ أَوْ أَحْسَنَ
مِنْهُ . وَآيضًا فَإِنَّهُ إِذَا نُثِرَ أَلشِّعْرُ بِلَفْظِهِ كَانَ صَاحِبُهُ مَشْهُورَ أَلسَّرِقَةِ
فَيُقَالُ : هَذَا شِعْرُ فُلَانٍ بَعِينِهِ لِكَوْنِ أَلقَاطِئِهِ بَاقِيَةً لَمْ يَتَّعِزَّ مِنْهَا شَيْئًا
وَقَدْ سَأَلَ هَذَا أَلْمَسَلِكُ بَعْضَ أَلعِرَاقِيَيْنِ فَجَاءَ مُسْتَهْجَبًا لَا مُسْتَحْسَنًا .

كَقَوْلِهِ فِي بَعْضِ آيَاتِ الْحِمَاسَةِ :

وَأَلَدٌ ذِي حَنْقٍ عَلَيَّ كَأَنَّمَا تَغْلِي عَدَاوَةَ صَدْرِهِ فِي مِرْجَلِ
أَرْجِيئْتُهُ عَيْيَ فَأَبْصَرَ قَصْدَهُ وَكَوَيْتُهُ فَوْقَ النَّوَاطِرِ مِنْ عَلٍ
(فَيَقَالُ) فِي نَثْرِ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ : فَكَمْ لَقِيَ أَلَدٌ ذَا حَنْقٍ
كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْكَوَاصِبِ مِنْ عَلٍ وَتَغْلِي عَدَاوَةَ صَدْرِهِ فَكَوَاهُ
فَوْقَ نَاطِرِيهِ وَأَكْبَهُ لِقِيهِ وَيَدِيهِ . فَلَمْ يَرِدْ هَذَا النَّثْرُ عَلَى أَنْ
أَزَالَ رَوْتَقَ الْوِزْنِ وَطِلَاوَةَ النِّظْمِ لِأَغْيُرُ . وَمِنْ هَذَا الْقِسْمِ ضَرْبٌ
مَحْمُودٌ لِأَعْيَبَ فِيهِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْبَيْتُ مِنَ الشِّعْرِ قَدْ تَضَمَّنَ شَيْئًا
لَا يُمْكِنُ تَغْيِيرُ لَفْظِهِ فَيَحْتَجُّ بِعَدْرِ نَاطِرِهِ إِذَا آتَى بِذَلِكَ اللَّفْظِ .
وَكَذَلِكَ الْأَمْثَالُ السَّائِرَةُ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِهَا عَلَى مَا جَاءَتْ فِي
الشِّعْرِ . (وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي) فَهُوَ وَسَطٌ بَيْنَ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ فِي
الْمُرْتَبَةِ وَهُوَ أَنْ يَنْثُرَ الْمَعْنَى الْمَنْظُومَ بِبَعْضِ الْفَاطِظِ وَيُعَبِّرَ عَنِ الْبَعْضِ
بِالْفَاطِظِ أُخَرَ وَهَذَا تَطَهَّرَ الصَّنْعَةُ فِي الْمُمَازَاةِ وَالْمُشَابَهَةِ وَمُواخَاةِ
الْأَلْفَاطِ الْبَاقِيَةِ بِالْأَلْفَاطِ الْمُرْتَجَلَةِ فَإِنَّهُ إِذَا أَخَذَ لَفْظًا لِشَاعِرٍ مُجِيدٍ
قَدْ نَفَّحَهُ وَصَحَّحَهُ فَقَرَنَهُ بِمَا لَا يَلَانِمُهُ كَانَ كَمَنْ جَمَعَ بَيْنَ لَوْلُؤَةٍ وَحَصَاةٍ .
وَلَا خَفَاءَ بِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِتِّصَابِ لِلْفَدْحِ وَالِاسْتِهْدَافِ لِلطَّعْنِ
وَالطَّرِيقُ الْمَسْلُوكُ إِلَى هَذَا الْقِسْمِ أَنْ تَأْخُذَ بَعْضُ بَيْتٍ مِنْ
الْآيَاتِ الشِّعْرِيَّةِ هُوَ أَحْسَنُ مَا فِيهِ ثُمَّ تُمَثِّلُهُ . وَسَاوِرِدُ هَهُنَا مِثَالًا
وَاحِدًا لِيَكُونَ قُدْوَةً لِلْمُتَعَلِّمِ (فَاقُولُ) : قَدْ وَرَدَ هَذَا الْبَيْتُ مِنْ
شِعْرِ أَبِي تَمَّامٍ فِي وَصْفِ قَصِيدَةٍ لَهُ :

وَحَدَاءٌ تَمْلَأُ كُلَّ أُذُنٍ حِكْمَةً وَبَلَاغَةً وَتُدِيرُ كُلَّ وَرِيدٍ
قَوْلُهُ (تَمْلَأُ كُلَّ أُذُنٍ حِكْمَةً) مِنَ الْكَلَامِ الْحَسَنِ وَهُوَ أَحْسَنُ
مَا فِي الْبَيْتِ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْتُرَ هَذَا الْمَعْنَى فَلَا بُدَّ مِنْ اسْتِعْمَالِ
لَفْظِهِ بِعَيْنِهِ لِأَنَّهُ فِي الْعَايَةِ الْقُضُوبِ مِنَ الْقَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ . فَعَلَيْكَ
إِنْ تَوَاجَيْتَ بِمِثْلِهِ وَهَذَا عَسِرٌ جِدًّا وَهُوَ أَضْعَبُ مِثَالًا مِنْ نَثْرِ الشِّعْرِ
بِغَيْرِ لَفْظِهِ لِأَنَّهُ مَسْنُوكٌ ضَيِّقٌ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّعَرُّضِ لِمِثَالَةٍ مَا هُوَ فِي
غَايَةِ الْحُسْنِ وَالْجُودَةِ . وَآمَّا نَثْرُ الشِّعْرِ بِغَيْرِ لَفْظِهِ فَذَلِكَ يَتَّصِفُ
فِيهِ نَأْرُهُ عَلَى حَسَبِ مَا يَرَاهُ وَلَا يَكُونُ مُقَيَّدًا فِيهِ بِمِثَالٍ يُضْطَرُّ إِلَى
مُؤَاخَاةٍ . وَقَدْ نَثَرْتُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا وَأَتَيْتُ بِهَا فِي
حُمْلَةِ كِتَابِ قَوْلْتُ : وَكَلَامِي قَدْ عُرِفَ بَيْنَ النَّاسِ وَأَشْهَرَ . وَفَاتَى
مَسِيرَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . وَإِذَا عُرِفَ الْكَلَامُ صَارَتْ الْمَعْرِفَةُ لَهُ
عَلَامَةً . وَأَمِنْ مَنْ سَرَقْتَهُ إِذْ لَوْ سُرِقَ لَدَلَّتْ عَلَيْهِ الْوَسَامَةُ . وَمِنْ
خِصَائِصِ بِيغَاتِهِ أَنْ يَمْلَأَ كُلَّ أُذُنٍ حِكْمَةً . وَيَجْعَلُ فَصَاحَةً كُلَّ لِسَانٍ
عُجْمَةً . وَإِذَا جَرَتْ نَفْسَانُهُ فِي الْأَفْهَامِ قَالَتْ : أَهْدِي بِنْتُ فِكْرَةٍ
أَمْ بِنْتُ كَرَمَةٍ . فَأَنْظُرْ كَيْفَ فَعَلْتُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَإِنِّي لَمَّا
أَخَذْتُ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ مِنَ الْبَيْتِ الشِّعْرِيِّ التَّرَمَّتُ بِأَنْ أُوَاخِيَهَا
بِمَا هُوَ مِثْلُهَا أَوْ أَحْسَنُ مِنْهَا فَحِثُّ بِهَذَا الْفَضْلِ كَمَا تَرَاهُ . وَكَذَلِكَ
يَتَّبِعِي أَنْ يُفْعَلَ فِيهَا هَذَا سَبِيلُهُ . (وَآمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ) وَهُوَ أَعْلَى
مِنَ الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ فَهُوَ أَنْ يُؤْخَذَ الْمَعْنَى فَيَصَاحُ بِالْقَاطِ بِغَيْرِ
الْقَاطِ . وَتَمَّ يَتَّبِعِينَ حِذْقُ الصَّانِعِ فِي صِيَاغَتِهِ وَيَعْلَمُ بِمِقْدَارِ تَصَرُّفِهِ

فِي صِنَاعَتِهِ فَإِنْ اسْتَطَاعَ الزِّيَادَةَ عَلَى الْمَعْنَى فَمِنْكَ الدَّرَجَةُ الْعَالِيَةُ
وَرَأَى أَحْسَنَ التَّصْرِيفِ وَأَتَقَنَ التَّلَايِفَ لِيَكُونَ أَوْلَى بِذَلِكَ الْمَعْنَى
مِنْ صَاحِبِهِ الْأَوَّلِ . وَأَعْلَمُ أَنَّ مِنْ آيَاتِ الشِّعْرِ مَا يَسْبَعُ الْجَمَالَ
لِنَاقِضِهِ فَيُورِدُهُ بِضُرُوبٍ مِنَ الْعِبَارَاتِ . وَذَلِكَ عِنْدِي شَيْءٌ بِالسَّائِلِ
السَّيِّئَةِ فِي الْحِسَابِ الَّتِي يُجَابُ عَنْهَا بَعْدَهُ أَجْرِيَّةٌ . وَمِنْ الْآيَاتِ مَا
يَضِيقُ فِيهِ الْجَمَالَ حَتَّى يَكَادُ الْمَاهِرُ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَنْ لَا يُخْرِجَ
عَنْ ذَلِكَ اللَّفْظِ وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا لِعَدَمِ النَّظِيرِ . . . وَإِذَا انْتَهَى بِأَنَّ
الْكَلَامُ إِلَى هَاهُنَا فِي التَّنْبِيهِ عَلَى نَثْرِ الشِّعْرِ وَكَيْفِيَّةِ نَثْرِهِ وَذِكْرِ
مَا يَسْهُلُ مِنْهُ وَمَا يَعْسُرُ . فَلْيَنْتَبِهُ ذَلِكَ بِقَوْلِ كُلِّي فِي هَذَا الْبَابِ
فَنَقُولُ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ كَاتِبًا أَوْ كَانَ عِنْدَهُ طَبَعٌ مُجِيبٌ
فَعَلَيْهِ بِحِفْظِ الدَّوَارِينَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ وَلَا يَقْنَعُ بِالْقَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ .
ثُمَّ يَأْخُذُ فِي نَثْرِ الشِّعْرِ مِنْ مَحْفُوظَاتِهِ . وَطَرِيقُهُ أَنْ يَبْتَدِئَ فَيَأْخُذَ
قَصِيدًا مِنْ الْقَصَائِدِ فَيَنْثُرُهُ بَيْنًا بَيْنًا عَلَى التَّوَالِي . وَلَا يَسْتَنْكِفُ فِي
الْأَبْتِدَاءِ أَنْ يَنْثُرَ الشِّعْرَ بِالْقَاطِئِ أَوْ بِأَكْثَرِهَا فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ إِلَّا
ذَلِكَ وَإِذَا مَرَّتْ نَفْسُهُ وَتَدَرَّبَ خَاطِرُهُ ارْتَفَعَ عَنْ هَذِهِ الدَّرَجَةِ
وَصَارَ يَأْخُذُ الْمَعْنَى وَيَكْسُوهُ عِبَارَةً مِنْ عِنْدِهِ . ثُمَّ يَرْتَفِعُ عَنْ ذَلِكَ
فَيَكْسُوهُ ضُرُوبًا مِنَ الْعِبَارَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ وَحِينَئِذٍ يَحْضُلُ لِخَاطِرِهِ بِمُبَاشَرَةٍ
الْمَعَانِي لِغَايَةِ قَيْسَتِنْتِجٍ مِنْهَا مَعَانِي غَيْرَ تِلْكَ الْمَعَانِي وَسَيِّئُهُ أَنْ
يَكْثُرَ الْأَدْمَانُ لَيْلًا وَنَهَارًا وَلَا يَرَّالَ عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً طَوِيلَةً حَتَّى يَصِيرَ
لَهُ مَلَكَةٌ . فَإِذَا كَتَبَ كِتَابًا أَوْ خَطَبَ خُطْبَةً تَدَقَّقَتِ الْمَعَانِي فِي

أثناء كلامه وجاءت الفاظة معسولة معسولة وكان عليها حدة
حتى تكاد ترقص رقصاً. وهذا شيء خرفة بالتجربة ولا يُنبتك مثل
خير

تم بعونه تعالى



فهرس

المقالات

وجه	وجه
١٨	٣
البحث السابع في المحافظة	قوطة
البحث الثامن في تفسير الذوق في	البحث الاول في حد علم الادب ٣
مصطلح اهل البيان	البحث الثاني في تقسيم الادب وانواع
٢٠	العلوم الادبية
البحث التاسع في المطالعة	٢
البحث العاشر في الارتياض والممارسة ٢٥	البحث الثالث في موضوع علم الادب
البحث الحادي عشر في طرائق	واركانه
مختلفة من الممارسة والتمرين	٥
٢٦	البحث الرابع في شرف الادب
فصل في صفة الكاتب وما يحتاج اليه	ومنافعه
٢٨	٧
من المعارف	فصل في قوى العقل الفرزبية
البحث الاول في صفة الكاتب	٩
الظاهرة	البحث الاول في العقل وشرفه واصل
٢٨	تسميته وتقسيمه
البحث الثاني في ادوات علم	٩
الكتابة	البحث الثاني في تقسيم العقل الى
٢٩	غريزي ومكتسب
البحث الثالث فيما يجب على الكاتب	١٠
معرفة	البحث الثالث في العقل الفرزبي
٣٠	وتعريفه
٣٧	١١
الجزء الاول في علم الانشاء	البحث الرابع في العقل المكتسب ١٢
٣٧	البحث الخامس في التصور والتمثل ١٦
البحث في تعريف الانشاء	١٦
٣٩	البحث السادس الخيال والخيالي ١٧
الفصل الاول في الفصاحة	

وجه	وجه
البحث الخامس في الترجيح بين المعاني ٧٩	البحث الاول في تحديد الفصاحة ٣٩
البحث السادس في الفصل والوصل ٨٢	البحث الثاني في الفرق بين الفصاحة والبلاغة وموضوعهما ٣٩
البحث السابع في تأكيد الكلام وقصره وتميزه بان واغا ٨٧	البحث الثالث في حقيقة الفصاحة ٤٢
البحث الثامن في التقديم والتأخير ٩٠	البحث الرابع في احكام الفصاحة وشروطها ٤٦
البحث التاسع في المحذف والاضرار ٩٦	البحث الخامس في الالفاظ المترادفة والاسماء المشتركة ٥٢
البحث العاشر في جوامع الكلام ٧٩	البحث السادس في فصاحة المفرد وفصاحة المركب ٥٤
البحث الحادي عشر في الانسجام ١٠٢	الفصل الثاني في البلاغة ٥٩
البحث الثاني عشر في القول في النظم ١٠٣	البحث الاول في الابانة عن حد البلاغة ٥٩
الفصل الرابع في البيان ١٠٥	البحث الثاني اقوال في تحديد البلاغة ٦١
البحث الاول في تحديد البيان على وجه الاجمال ١٠٥	البحث الثالث في اوصاف البلاغات على السنة اقوام من اهل البلاغات ٦٥
البحث الثاني في تعريف علم البيان ١٠٦	الفصل الثالث في المعاني ٦٨
البحث الثالث في الحقيقة والمجاز ١٠٨	البحث الاول في حقيقة المعاني ٦٨
البحث الرابع في الاستعارة ١١٣	البحث الثاني في صحة المعاني ٧٠
البحث الخامس فيما تدخله الاستعارة وما لا تدخله ١١٧	البحث الثالث في انواع المعاني ٧٢
البحث السادس في اقسام الاستعارة ١١٧	البحث الرابع في الحكم على المعاني ٧٤

وجه	وجه
البحث الحادي والعشرون في المذهب الكلامي ١٨٤	البحث السابع في جيد الاستمارة ورديتها ومتوسطها ١٢٢
الفصل الخامس في محاسن الانشاء ومعايبه ١٨٧	البحث الثامن في ما جاء من الاستعارات في كلام العرب ١٢٥
البحث الاول في تمييز الكلام جيده من رديته ونادره من بارده ١٨٧	البحث التاسع في مراعاة النظر ١٣١
البحث الثاني في التنيه على خطأ المعاني وصواجا ١٩٥	البحث العاشر في المجاز المرسل ١٣٤
البحث الثالث في كيفية نظم الكلام وما ينبغي استعماله في تأليفه ٢١٠	البحث الحادي عشر في القول عن الكناية ١٣٩
البحث الرابع في خواص الكلام الحر ٢١٣	البحث الثاني عشر في التعريض ١٤٢
البحث الخامس في تذيب الكلام وتفيجه ٢١٥	البحث الثالث عشر في ما ورد من الكنايات عن العرب ١٤٤
البحث السادس في شروط الكلام ٢١٩	البحث الرابع عشر في المبالغة ١٤٩
البحث السابع في عيوب الكلام ٢٢٥	البحث الخامس عشر في التكرير ١٥٦
البحث الثامن في الالتباس والاسباب المانعة من فهم المعاني ٢٢٨	البحث السادس عشر في حقيقة التشبيه وتحديدده ١٦٤
البحث التاسع في المعازلة ٢٣٦	البحث السابع عشر في اركان التشبيه ومحاسنه وفوائده ١٦٦
البحث العاشر في المنافرة بين الالفاظ في السبك ٢٤٣	البحث الثامن عشر في اقسام التشبيه ١٧٠
الفصل السادس في وجوه	البحث التاسع عشر في التشايبه المستعملة عند العرب ١٢٦
١٨١	البحث العشرون في معايب التشبيه ١٨١

وجه	وجه
٢٩٥	الكلام
البحث السادس في المطابقة ٣١٢	البحث الاول في وجوه البلاغة
البحث السابع في حقيقة التجنيس ٣١٧	٢٤٧ وطبقات الكلام
البحث الثامن في ذكر انواع التجنيس ٣٢٠	البحث الثاني في بيان المطبوع من الكلام والمصنوع ٢٥٤
الفصل الثامن في فنون الاشياء ٣٢٦	البحث الثالث في السجع وانواعه ٢٥٨
البحث الاول في المثل وشرفه ٣٢٦	البحث الرابع في اقسام السجع وضروريه ٢٦١
البحث الثاني في آداب المثل وشروطه ٣٢٩	البحث الخامس في الاليجاز ٢٦٥
البحث الثالث في آداب المحادثة والرواية ٣٣٢	البحث السادس في المساواة ٢٧٣
البحث الرابع في حقيقة التاريخ وموضوعه ٣٣٤	البحث السابع في الاطناب ٢٧٥
البحث الخامس في شرف التاريخ ٣٣٦	البحث الثامن في مواقع الاطناب ٢٧٩
البحث السادس في شروط التاريخ ٣٤١	الفصل السابع في البديع ٢٨٧
البحث السابع في الاصول العشرة التي يعتمدها الكاتب في المكاتبات ٣٤٣	البحث الاول في حقيقة علم البديع ٢٨٧
الفصل التاسع في حل الشعر والاحتذاء ٣٤٩	البحث الثاني في ان البديع احد علوم الادب الستة ٢٨٩
البحث الاول في حسن الاخذ ٣٤٩	البحث الثالث في نسبة علم البديع الى علمي المعاني والبيان ٢٩٠
البحث الثاني في قبح الاخذ ٣٦٣	البحث الرابع في اقسام البديع ٢٩٢
البحث الثالث في حل الشعر ٣٦٧	البحث الخامس في تاريخ علم البديع وفي اصحاب البديعات ٢٩٣
	بديعية المحوري الفاضل ارسانيوس



علماء الدين شوق

رفع أعلام الدين شوقى أسكنه الله الفردوس

